

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فِي الْمَلَكَوْلِ الْخَلَقَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مُبَشِّرًا بِصَوْنِ مَقْدِيرَةِ الْمَلَكَوْلِ الْخَلَقَ

كَايِفَيَّةِ

الْفَقِيهِ الْمُحْقِقِ آيَةِ اللَّهِ

الشَّيْخِ بِجَعْفَرِ الشَّيْبَرِ جَانِي

الْجُزْءُ الْخَامِسُ

مُوَسَّعَ النَّظَامِ الرَّغَيْبِيِّ

قَدَرٌ - إِرَانٌ

بحث
في الملا والأيام

بِحُوتٍ فِي الْمَلَكِ وَالنَّحْلِ

دراسة موضوعية مقارنة للمذاهب الإسلامية

الجزء الخامس

يتناول تاريخ الخورج

نشأتهم، عقائدهم، فرقهم وشخصياتهم

تأليف

الفقيه المحقق


آية الله جعفر السبطاني

نشر

مؤسسة الإمام الصادق

قم المقدسة - إيران

شبكة كتب الشيعة




shiabooks.net

mktba.net رابط بديل

سجاتي تبريزى ، جمفر ، ١٣٨٠ .

كتاب في الملة والخل / ظاهر السجاتي . - لم: مذكرة الإمام الصادق (ع) .

- (١) ISBN ٩٦٤ - ٣٥٧ - ٢٣٠ - ٧
(٢) ISBN ٩٦٤ - ٣٥٧ - ٢٤٨ - ٣
(٣) ISBN ٩٦٤ - ٣٥٧ - ٢٤٨ - x
(٤) ISBN ٩٦٤ - ٣٥٧ - ٢٥٥ - ٢
(٥) ISBN ٩٧٨ - ٩٦٤ - ٣٥٧ - ٢٦٥ - ٥
(٦) ISBN ٩٦٤ - ٣٥٧ - ٢٤٧ - ١
(٧) ISBN ٩٦٤ (دوره)



هذا الكتاب قد صدر سابقاً من قبل جماعة مدرسین العروز العلمية بقم المقدسة.

الجزء التهرة ولقاء المعلومات فيها .

١- اسلام - قرقه ها الف. مؤسسه امام صادق (ع). ب. هنوان.

١٣٨٠

BP ٤٣٦ س/٢٣٨٠

اسم الكتاب: بحوث في الملل والنحل / الجزء الخامس
المؤلف: آية الله جمفر السجاتي
الموضوع: يتناول تاريخ الخوارج نشأتهم، عقادهم، فرقهم وشخصياتهم
المطبعة: مؤسسة الإمام الصادق (ع)
الطبعة: الأولى
تاريخ الطبع: ١٤٢٨
الكتبة: نسخة ١٥٠٠
الناشر: مؤسسة الإمام الصادق (ع)
الصف والإخراج الفني: مؤسسة الإمام الصادق (ع) - السيد محسن البطاط
حقوق الطبع محفوظة للمؤسسة

توزيع

مکتبة التوحید

ایران - قم : ساحة الشهداء
٢٩٢٥١٥٢ - ٧٧٤٥٤٥٧

البريد الإلكتروني: imamsadiq@gmail.com

العنوان في شبكة المعلومات: www.imamsadeq.org

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام
على نبيه وآلـه وعلـى رواة سنته وحملـة
أحاديـثـه وحفظـةـ كـلـمـهـ.

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين، وآله الطاهرين، وصحبه المنتجبين .

أما بعد: فهذا هو الجزء الخامس من موسوعتنا في الملل والنحل، والمقارنة بين المذاهب الإسلامية، نقدمه إلى القراء الكرام، راجين منهم التنبية والإرشاد إلى مواضع الزلة والخطأ، فإن المؤمن من مؤمن، وأحب الأخوان من أهدى إلى أخيه عيوبه.^(١)

ويتناول هذا الجزء دراسة إحدى الفرق الإسلامية القديمة، أعني: فرقة الخوارج من خلال المواضيع التالية:

الف - نشأتهم.

ب - تاريخهم السياسي الذي يتضمن المواجهات التي خاضوها مع مخالفיהם أولاً، ومحاولاتهم للاستيلاء على البلاد الإسلامية ثانياً، وزوالهم والقضاء عليهم ثالثاً .

ج - طوائفهم وفرقهم .

١. اقتباس عن الكلمة المروية عن الإمام الصادق عليه السلام حيث قال: «أحب إخواتي إلى من أهدى إليّ عيوبه». (لاحظ: تحف العقول ٣٦٦).

د - عقائدهم وأفكارهم .

هـ - شخصياتهم البارزة، والأثار الأدبية التي خلّفوها .

والخوارج - كما قلنا - من أقدم الفرق الإسلامية، بل أول فرقة ظهرت في المجتمع الإسلامي، وهو أول اختلاف حدث بين المسلمين، بعد اختلاف الأئمة في مسألة الإمامة، وقد تكونت في العقد الرابع من القرن الأول بعد ما نشبت الحرب بين الإمام علي عليه السلام ومعاوية بن أبي سفيان، وقد تحدث عنهم وعن شأنهم وتاريخهم طائفتان:

١ - أصحاب التوارييخ: فقد ذكروا عنهم شيئاً كثيراً حسب التسلسل الزمني كالطبرى في تاريخه، والمبред في كامله، واليعقوبى في تاريخه، والمسعودى في مروجه، والجزرى في كامله، وابن كثير في كتابه، ولكن اكتفوا بنقل الحوادث من دون تحليل عللها ونتائجها وغاياتها ومن دون استنتاج شيء يُعد درساً أو عبرة، ومن دون قضاء بشيء في حقهم، كأنهم قصاصون ليس لهم شأن سوى سرد القصة .

وبما أنهم ذكروا حوادث تلك الفرقة في فصول مختلفة - كما هو مقتضى سرد الحوادث حسب السنين والقرون - لا يمكن للإنسان أن يقف على تاريخ تلك الفرقة دفعة واحدة في موضع واحد، بل عليه السير وتتبع الحوادث وضمّ حلقة إلى حلقات أخرى، حتى يكون على اطلاع على تاريخهم عن كثب .

٢ - مؤرّخو العقائد: أعني أصحاب علم المثل والنحل فقد اهتموا

بذكر فرقهم، وبيان لغيف من عقائدهم، من دون تركيز على كيفية نشأتهم، والحروب التي مارسوها طيلة سنين، قرناً بعد قرن.

نعم هناك جماعة من المتأخرین أفردوا تاريخهم بالتألیف، وهم بين كاتب مسلم، ومؤلف مستشرق، ولكل غایته المتواخة، وإليك الإشارة إلى بعض ما أللّف في ذلك المضمار:

١ - ملخص تاريخ الخوارج: تأليف محمد شريف سليم، المطبوع في القاهرة عام ١٣٤٩ هـ.

٢ - الخوارج في الإسلام: تأليف عمر أبي النصر، المطبوع في بيروت عام ١٣٦٩ هـ الموافق لعام ١٩٤٩.

٣ - أدب الخوارج: تأليف الكاتبة سهير القلماوي، والكتاب رسالتها الأولى لنيل درجة الماجستير وقد نشرتها عام ١٣٦٥ هـ، وتناولت الرسالة البحث عن شعراً الخوارج وقد ذكرت منهم عمران بن حطان وقطري بن الفجاءة، والطرماح بن حكيم وهو غير طرماح بن عدي الذي كان موالياً لعلي عليه السلام.

٤ - وقعة النهر وان: تأليف الخطيب الهاشمي الحائرى، المطبوع في طهران عام ١٣٧٢ هـ.

٥ - الخوارج في العصر الأموي: تأليف الدكتور نايف معروف، وقد طبع في بيروت مررتين أخيرتها في عام ١٤٠١ هـ.

٦ - الخوارج والشيعة: تأليف يوليوس فلهوزن، وقد نقله إلى العربية

عبدالرحمن بدوي، طبع في الكويت للمرة الثالثة عام ١٩٧٨ م. ومن جنابات المؤلف على تاريخ الشيعة في الكتاب قوله: «إن الشيعة والخوارج تكونوا في وقت واحد»^(١) والمسكين جاهل بتاريخ الشيعة - فإنها تكونت في العصر الذي تكون فيه الإسلام، والشيعة عبارة عن لفيف من المسلمين الأول من المهاجرين والأنصار، الذين بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول ﷺ فاتّبعوا سنته ولم يعدلوا عنها قيد شعرة، فأخذوا في مسألة الخلافة بالنص، وتركوا الاجتهاد في مقابلة .

وأما الخوارج فقد نشأت في أعقاب حرب «صفين» كما سيوافقك بيانه، فعدّهما عدلين وفي صفة واحد جهل بتاريخ الشيعة وتاريخ الإسلام، أو تجاهل، وليس ذلك بعيد عن المستشرقين المجتمعين على موائد الاستعمار .

هذا بعض ما ألف حول تاريخ الخوارج والكل كماترى ألف بيد خصمانهم ولا يمكن الاحتجاج بهذه الكتب عليهم إلا إذا تضافر النقل وحصل الأطمئنان بصدقها، وأجل رفع تلك النقيصة والتزاماً منا بالموضوعية التي يجب أن يتتصف بها البحث والباحث، بذلك الجهد للحصول على آثار تلك الفرقة في التاريخ والمقانيد والفقه والتفسير، وتقف على أسمائها في «قائمة المصادر» للكتاب. فإن الخوارج انقرضت بعامة فرقها ولم يبق منهم ما يعبأ به إلا فرقاً الإباضية وهي الفرق المعتدلة منهم،

١. الخوارج والشيعة: ١١٢، ترجمة عبدالرحمن بدوي، من الألمانية إلى العربية.

وهي المذهب الرسمي في سلطنة عمان، وقد قامت وزارة التراث القومي والثقافة لسلطنة عمان، بنشر آثار الإباضية في مجالات مختلفة، فلابد للباحث من الرجوع إليها.

نسأل الله سبحانه أن يوفقنا في تبيان نشأة تلك الفرقـة وتاريخها وعـقائدها لما هو الحق والصدق، مجانين عن كل فكرة ونظـرية مسبقة في حـقـهم .

جعفر السبهانـي

قم - مؤسسة الإمام العـبـارـق ﷺ

٢٠ / ١٢ / ١٤١١ هـ

الفصل الأول

بداية الاختلاف بعد رحلة الرسول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ يَرْهَقَنِي دُنْيَايَ

ارتحل النبي الأكرم ﷺ مليئاً دعوة ربِّه في العام الحادي عشر من هجرته، بعد ما بذل كلَّ جهده لتوحيد الأُمَّة ورصن صفوتها، منادياً فيهم بقول الله سبحانه: «إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاغْتَبُوهُنَّ»^(١). وهو ﷺ كما دعا إلى كلمة التوحيد دعا إلى توحيد الكلمة بأمر منه سبحانه في الذكر الحكيم حيث قال: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا»^(٢)، وقال سبحانه: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ...»^(٣) إلى غير ذلك من الآيات، وقد كان ﷺ يحذر المجتمع الإسلامي من التفرق والتشريد، وقد وصف التحزب والتعصب لقوم دون قوم «داعوى متنة».^(٤)

وقد خاطب عشر الأنصار بقوله: «الله الله أبدعو الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله بالإسلام، وأكرمكم به، وقطع به أمر الجاهلية واستنقلكم من الكفر، وألْفَ به بين قلوبكم».^(٥)

ومع كلَّ هذه الأوامر العديدة والتحذيرات الشديدة نرى - بالأسف - أنَّ المسلمين اختلفوا بعد وفاته - وجثمانه بعده لم يوار - إلى فرقتين

١. الأنبياء: ٩٢.

٢. آل عمران: ١٠٣.

٣. العجرات: ١٠.

٤. السيرة النبوية: ٣٠٣ / ٣.

٥. السيرة النبوية: ٢٥٠ / ٢.

يجمعهما الاتفاق فيسائر الأصول ويفرقهما الخلاف في مسألة الخلافة والولاية وهاتان الفرقتان هما:

١ - فرقة تبنت مبدأ التنصيص على الشخص المعين وقالت إن الرسول ﷺ نص على خلافة علي وولايته في مواضع عديدة ومناسبات كثيرة، أعظمها وأشهرها يوم الغدير في منصرفة عن حجّة الوداع في العام العاشر، فقال في محتشد عظيم: «من كنت مولاه فهذا على مولاه، اللهم والنبي وآله وعاصي من عاداه، وانصر من نصره، واحذل من خذله». وقد بلغ الحديث في كل عصر حد التواتر بل تجاوز حدّه، ومن المتبنّين لهذه الفكرة، أكابر بنى هاشم وشخصياتهم البارزة كعباس بن عبدالمطلب وعقيل بن أبي طالب وغيرهما ولقيف من الأصحاب، كسلمان الفارسي، وأبي ذر الغفارى، والمقداد بن الأسود الكندي، وأبي التيهان، وأبي أيوب الأنصارى وغيرهم من المهاجرين والأنصار، الذين شایعوا عليه، ونفذوا ما أوصى به النبي الأكرم في حق وصيئه، وهو لاء هم نواة الشيعة وهم جزء من المسلمين الأول، فقد بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول.

٢ - فرقة تبنت فكرة الشورى، وإن لها اختيار القائد، وانتهت تلك الفكرة بعد مشاجرات ومشاغبات بين متبنّيها إلى خلافة أبي بكر بن أبي قحافة، وتّمت البيعة له في سقيفة بني ساعدة، ببيعة عدّة من المهاجرين، كعمر بن الخطاب وأبي عبيدة الجراح، وببيعة الأوسين من الأنصار، وهو لاء قد نسوا أو تناسوا النصّ النبوى يوم الغدير فقدموا الاجتهاد على النص، ورجحوا المصلحة المزعومة على التعين الإلهي، والعجب أن أصحاب هذه

الفكرة من بين المهاجرين والأنصار كانوا يستدلّون على مبدئهم في سقيفة بنى ساعدة بأدلة ومقاييس كانت سائدة في الجاهلية، والتي لاصلة لها بالكتاب والسنة:

مثلاً: إنَّ الأنصار رأوا أنَّهم أولى من غيرهم بالخلافة، لأنَّهم آروا رسول الله ﷺ ونصروه في حربه في زمان أخرجه قومه فيه من موطنه وخذلوه، وقال خطيبهم الحبّاب بن المنذر بقوله: يا عشر الأنصار املکوا على أيديكم فأنتم أحقُّ بهذا الأمر منهم، فإنه بأسيافكם دان الناس بهذا الدين.

هذا منطق الأنصار، وهلم معه نسمع منطق المهاجرين فقال أبو يكر ناطقاً عنهم: إنَّ المهاجرين أقرباء النبي وعترته، ودعمه عمر فقال ردًا لمنطق الأنصار: والله لاترضى العرب أن تؤمركم ونبيها من غيركم ولا تمنع العرب أن تولي أمرها من كانت النبرة منهم، من ينزاعنا سلطاناً محمد ونحن أولياؤه وعشيرته^{١٩}

ترى أنه ليس في منطق كل من المرشحين أي استناد إلى الكتاب والسنة، فهذه تستدل بآياتهم رسول الله ونصرتهم إياه، وتلك تستند إلى قرابته منه، مع أنه كان من اللازم عليهم الفحص عن قائد لائق عارف بالكتاب والسنة، مدير ومدير يملك كافة المؤهلات الالزمة في القيادة سواء أكان من المهاجرين أم من الأنصار أم من طائفه أخرى.

كل ذلك يعرب عن أنَّ الفكرة كانت غير ناضجة أولاً، وأنَّ

الانتخاب والاختيار لم يكن صادراً عن مبدأ الإسلامي ثانياً.

هذا وإن طائفنة من الأنصار، أعني: الأوس باياعوا أبي بكر بحججة أنهم إن

لم يبايعوا ليكونن للخروج عليهم فضيلة.^(١)

وهكذا ظهرت فرقتان بعد وفاة الرسول ﷺ والمبدأ الذي اختلفتا فيه هو: مسألة الخلافة وقيادة الأمة، وكان المترقب بعد هذا الشقاق والاختلاف، طروع حروب دامية بين الطرفين، ولو لا القيادة الحكيمية للإمام علي عليه السلام ومساهمته مع الخلفاء في مهام الأمور، والتنازل عن حقه لانجز الأمر في حياة الخلفاء إلى الهلاك والدمار، خصوصاً أن المنافقين كانوا يتربصون تلك الفرصة ويؤثرون إحدى الطائفتين على الأخرى ليصطادوا في الماء العكر، وفي التاريخ شواهد تؤيد ذلك وإن القيادة الحكيمية لصاحب النص - أعني: الإمام علياً - أفشلت تلك الخطط الشيطانية نكتفي منها بما يلي:

روى الطبرى: لما اجتمع الناس على بيعة أبي بكر قبل أبوسفيان وهو يقول: «والله إى لرأى عجاجة لا يدفعها إلا دم، يا آل عبد مناف فيما أبو بكر من أموركم؟ أين المستضعفان أين الأذلآن علي والعباس؟ وقال: «أبا حسن أبسط يدك حتى أبأياعك» فأبلى علي عليه السلام فجعل أبوسفيان يتمثل بشعر المتلمّس:

ولن يقيم على خسف يراد به إلا الأذلآن غير العير والوتد

هذا على الخسف معكوس برمته وذا يشح فلابيكي له أحدي^(١)
 قال: فرجره على ^{عليه السلام} وقال: «إِنَّكَ وَاللَّهُ مَا أَرْدَتْ بِهِذَا إِلَّا الْفَتْنَةَ، وَإِنَّكَ
 وَاللَّهُ طَالِمًا بَغَيْتَ لِلْإِسْلَامِ شَرًّاً، لَا حَاجَةَ لَنَا فِي نَصِيبِهِتْكَ».

كان الإمام معتقداً بشرعية إمارته وخلافته، ويرى نفسه خليفة رسول الله ^{صلوات الله عليه وسلم}، وقد سبقت البيعة له في يوم الغدير وغيره، وكان يحتاج به ويغيره من النصوص على استحقاقه لها ويعترض نفسه وأهل بيته بقوله: «ولهم خصائص حق الولاية وفيهم الوصية والوراثة».^(٢)

ومع ذلك رأى أن في مواجهة هذا الانحراف في تلك الظروف العصبية مفسدة أعظم من فوت الولاية فتنازل عن الأمر فسدل دونه ثوباً، وطوى عنه كشحاً، وهو يصف الحال في بعض خطبه ويقول: «ولا يخطر بيالي أن العرب تزعج هذا الأمر من بعده ^{صلوات الله عليه وسلم} عن أهل بيته، ولا أنهم منحوه عني من بعده»، مما راعني إلا انشغال الناس على فلان يبايعونه، فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى محق دين محمد ^{صلوات الله عليه وسلم}، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به على أعظم من فوت ولا ينكرون التي إنما هي متاع أيام قلائل، يزول منها ما كان كما يزول السراب أو كما ينقشع السحاب، فنهضت في تلك الأحداث حتى زاح الباطل وزهر واطمأن الدين وتنهنه».^(٣)

١. تاريخ الطبراني: ٤٤٩ / ٢؛ الكامل في التاريخ ٢٢٠ / ٢.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٥.

٣. نهج البلاغة: الكتاب ٦٢.

قام أبو بكر بأعباء الخلافة، وحارب أصحاب الردة، إلى أن مرضه لسيله، فأقام مكانه عمر بن الخطاب وهو أيضاً سار بسيرة من قبله، وكان المسلمون يجتازون البلاد، ويفتحون القلاع، ويسيطرن على العالم بفضل الدين والإيمان، حتى إذا مرض لسيله جعلها في جماعة من قريش وزعم أن رسول الله مات وهو عنهم راضٌ وهم: علي، وعثمان، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وقال: رأيت أن أجعلها شورى بينهم ليختاروا لأنفسهم، ثم نظر إلى كل واحد من هذه الستة إلى أن نظر إلى عثمان وقال: كأنني بك قد قلدت قريش هذا الأمر لحبها إياك فحملتبني أمية وبني أبي معيط على رقب الناس، آثرتهم بالغنى فشارت إليك عصابة من ذبيان العرب فذبحوك على فراشك ذبحاً، والله لئن فعلوا لتفعلن، ولئن فعلت ليفعلن، ثم أخذ بناصيته فقال: فإذا كان ذلك فاذكر قوله فإنه كائن.^(١)

فلما دفن عمر، اجتمع أصحاب الشورى في بيت فتكلموا فتنازعوا، غير أن تركيب الأعضاء منذ عينها الخليفة كان يعرب عن حرمان علي ونجاح غيره ولأجل ذلك تم الأمر لصالح عثمان، فقام بالأفعال التي تنبأ بها عمر بن الخطاب، وأحدث أموراً نقم بها عليه، وأوجدت ضجة بين المسلمين ومن أبرز معالمها انحرافه عن الحق. وإليك صورة من أعماله التي ثارت لأجلها ثورة الأنصار والمهاجرين:

١ - تعطيل الحدود الإلهية:

شرب الوليد بن عقبة الخمر فسكر فصلَى بالناس الغداة ركعتين أو أربع ركعات، فانتزع خاتمه من يده وهو لا يشعر من سكر، وقد قدم رجل المدينة وأخبر عثمان ما شهدَه من الوليد فضربه عثمان، فكثرت الشكوى على عامله بالكوفة ولم ير بُدًّا من عزله ولم يجرِ الحد على الوليد، فقال الناس: عطلت الحدود وضررت الشهداء.^(١)

٢ - عطياته المائة لبني أمية من بيت المال:

بين ليلة وضحاها صارت جماعة من بني أمية بفضل خلافة عثمان، أصحاب الضياع العamerة والثروات الطائلة منهم: مروان بن الحكم، وعبد الله بن أبي سرح، ويعلى بن أمية، والحكم بن العاص، والوليد بن عقبة وأبي سفيان، وقد حفظ التاريخ صورة عطيات الخليفة لهم ولغيرهم، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى مظانه.^(٢)

ويكفيك أنه أعطى مروان بن الحكم - ابن عمّه وصهره - خمس غنائم أفريقيا، وكانت تقدر بـمليوني ونصف مليون دينار، وفي ذلك يقول الشاعر:
واعطيت مروان خمس العبا د ظلماً لهم وحميت العمى^(٣)

١. تاريخ الخلفاء: ١٠٤؛ الأغاني: ١٨٨ / ٤.

٢. التذير: ٢٣٦ / ٩ - ٢٩٠.

٣. المعارف: ١١٣ ط دار الكتب العلمية؛ تاريخ ابن كثير: ٤ / ١٥٧.

٣ - تأسيس حكومة أموية:

كان الخليفة يبذل غاية جهده في تأسيس حكومة أموية في العاصمة الإسلامية فنرى أنه عزل سعد بن أبي وقاص عن ولاية الكوفة وولأها الوليد بن عقبة بن أبي معيط وكان أخا عثمان لأمه.

وفي سنة ٢٧ من الهجرة عزل عمرو بن العاص عن خراج مصر واستعمل عليه عبدالله بن أبي سرح وكان أخاه من الرضاعة .
وعزل أبي موسى الأشعري فولى مكانه على البصرة عبدالله بن عامر وهو ابن خال عثمان.^(١)

وأبقى معاوية على ولاته على الشام، ولما كثرت الشكوى على عامله بالكوفة، الوليد بن عقبة، عزله وولى مكانه سعيد بن العاص.^(٢) حتى قيل إن خمساً وسبعين من ولاته كانوا من بني أمية.^(٣)

٤ - مواقف العدائية تجاه الصحابة:

كان للخليفة مواقف غير مرضية مع أصحاب رسول الله ﷺ فقد سير أبادر إلى الربذة وهي أرض قاحلة ليس فيها ماء ولا كلام، فهناك لفظ آخر أنفاسه غريباً فريداً.^(٤) وأمر بضرب عبدالله بن مسعود فكسر ضلع من

١. الأخبار الطوال: ١٣٩؛ الكامل: ٣٢٥/٣ . ٩٩-٨٨/٣ . ٢. تاريخ الطبرى: ٤٤٥/٣ .

٣. لا خط للوقوف على أسماء عمال عثمان في السنة التي قتل فيها، تاريخ الطبرى: ٤٤٥/٣ .

٤. الأنساب للبلذري: ٥٤/٥؛ تاريخ الطبرى: ٣٣٥/٣ .

أصلاعه.^(١) كما أنه ضرب عمار بن ياسر حتى فشي عليه بحجّة أنه انتقد عمل الخليفة في بيت المال^(٢).

٥ - إيواؤه طريد رسول الله :

طرد رسول الله الحكم بن عاص مع ابنه مروان إلى الطائف، فردهما إلى المدينة أيام خلافته.

يقول الشهريستاني: رد الحكم بن أمية إلى المدينة بعد أن طرده رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان يسمى طريد رسول الله وبعد أن تشقق إلى أبي بكر وعمر أيام خلافتهم مما أجابا إلى ذلك، نفاه عمر من مقامه باليمين أربعين فرسخاً.^(٣) إلى غير ذلك من الأمور التي أغضبت جمهور المسلمين وأثارتهم، حتى اجتمع المسلمون من المصريين والكوفيين والبصريين، وجمهور المهاجرين والأنصار للاحتجاج عليه بتبيين سوء مواقفه وأعماله وجنابات عماله في البلاد، ولكن كان رد فعله تجاه هاتيك الاحتجاجات، سليباً فلم يستجب لطلباتهم، بل غضب على كل من احتاج عليهسوء فعله أو فعل ولاته، ولكن كثرة السخط والنقد على الخليفة، شحنت النفوس نقاوة وغضباً، فانفجرت ثورة عارمة لم تخمد إلا بقتله في عقر داره.

١. الأنساب: ٣٦١٥.

٢. الأنساب: ٤٨١٥.

٣. الملل والنحل: ٢٦١.

قتل الخليفة عثمان:

والهاجرون والأنصار ومن تبعهم ياحسان بين مجهز عليه، أو مؤلب ضده، أو مستبشر بمقتله، أو صامت رهين بيته، محايده عن الطرفين.^(١)

إن هذه الأحداث الكبيرة لو اتفقت في أي عصر من العصور التي يسود فيها الحكم الإسلامي لاثرت نفس الأثر الذي خلقته في عهد عثمان ولقلبت الأمور رأساً على عقب.

ومع ذلك ترى أن بعض المؤرخين يريدون تبرير عمل الخليفة وأن الثورة ضد الخليفة لم تكن ثورة شعبية دينية نابعة من أوساط المهاجرين والأنصار ومن تبعهم ياحسان في مصر والعراق، ويزعمون أن عبدالله بن سبا هو الذي جهز المصريين وكذر الصفو على الخليفة، وأنه وأتباعه كانوا وراء قتل الخليفة ولكن هذا من مختلقات بعض المؤرخين^(٢) الذين جرّهم حبّهم وأخلاقهم للخلافة وال الخليفة إلى إسناد هذه الثورة إلى رجل مزعوم (عبدالله بن سبا) لم يثبت وجوده أبداً، وعلى فرض وجوده لم تثبت له تلك المقدرة الهائلة التي تثير الحواضر الإسلامية وعقلية المهاجرين والأنصار على الخليفة المفترض طاعته.^(٣)

فلو كان لعبدالله بن سبا تلك المقدرة وأنه كان يجول في البلاد

١. تاريخ الطبرى: ٣٩٩/٣ . ٢. تاريخ الطبرى: ٣٧٨/٣ .

٣. لا حظ عبدالله بن سبا لمرتضى المكري فقد افرق نزعاً في التحقيق فلم يبق في التوس مترضاً.

لتحريض الناس على الخليفة، فلماذا لم يتمكن الخليفة ولا عماله من القبض عليه ليسجنوه أو يطردوه من الحواضر الإسلامية إلى نقطة لا ماء فيها ولا كلام كما طردوا أباذر إلى الربذة، وسيروا صلحاء الكوفة إلى أمكنا أخرى؟

قال الأميني: لو كان ابن سبأ بلغ هذا المبلغ من إلقاء الفتنة، وشق عصا المسلمين وقد علم به ويعيه أمراء الأمة وساستها في البلاد، وانتهى أمره إلى خليفة الوقت، فلماذا لم يقع عليه الطلب؟ ولم يلقي القبض عليه، والأخذ بتلكم الجنائيات الخطيرة، والتآديب بالضرب والإهانة، والزج إلى أعماق السجون؟ ولا آل أمره إلى الإعدام، المرحى للأمة من شره وفساده، كما وقع ذلك كله على الصلحاء الأبرار الأمراء بالمعروف والناهين عن المنكر، وهتاف القرآن الكريم يردد في مسامع الملاّ الدينى: «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يَحْرِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسادًا أَنْ يُفْثَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُنْقَطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْقَوْنَ مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(١).

اجتما ع المهاجرين والأنصار على بيعة علي عليه السلام:

قتل الخليفة بمرأى ومشهد من الصحابة، وتركت جنازته في بيته، واجتمع المهاجرون والأنصار في بيت علي، وطلبوه منه بإصرار بالغ قبول الخلافة، إذ لم يكن يوم ذاك رجل يوازيه ويدانيه في السبق إلى الإسلام،

والزهد في الدنيا، والقرابة من رسول الله ﷺ، والعلم الوافر بالقرآن والستة، والإمام يصف اجتماعهم في بيته ويقول: «فَتَدَاكُوا عَلَيْ تِدَاكَ الْأَبْلَهِ الْهَمِيمِ، يَوْمَ وَرْدَهَا، وَقَدْ أَرْسَلَهَا رَاعِيهَا وَخَلَعَتْ مَثَانِيهَا، حَتَّىٰ ظَنِنتَ أَنَّهُمْ قَاتِلُوا أَوْ بَعْضَهُمْ قَاتِلٌ بَعْضَ لَدَيْهِ».^(١)

وفي كلمة أخرى له عليه السلام يقول واصفاً هجوم المهاجرين والأنصار على بيته لبيعته: «وَيُسْطِعُمُ يَدِي فَكَفَفْتُهَا، وَمَدَّتْمُوْهَا فَقَبَضْتُهَا، ثُمَّ تَدَاكْتُهُمْ عَلَيْ تِدَاكَ الْهَمِيمِ عَلَى حِيَاضِهَا يَوْمَ وَرْدَهَا حَتَّىٰ انْقَطَعَ النَّعْلُ، وَسَقَطَ الرَّدَاءُ، وَوَطَئَ الْمُضْعِيفُ»، وبلغ من سرور الناس ببيعتهم إياي، أن ابتهج بها الصغير، وهدح إليها الكبير، وتحامل نحوها العليل، وحسرت إليها الكعب.^(٢)

فلما عرضوا عليه مسألة الخلافة والقيادة الإسلامية أجابهم بجدة وحماس: «دعوني فالتمسوا غيري فإننا مستقبلون أمرأً له وجوه وألوان، لأنقوم له القلوب، ولا تثبت له العقول».^(٣)

فلما أحسن منهم الإلحاح والإصرار المؤكّد وأنه لابد من البيعة ورفع علم الخلافة قال عليه السلام: إذا كان لابد من البيعة فلنخرج إلى المسجد حتى تكون بمرأى ومسمع من المهاجرين والأنصار، وجاء إلى المسجد فبايعه المهاجرون والأنصار وفي مقدمتهم الزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله ولم يختلف من البيعة إلا قليل لا يتتجاوز عدد الأنامل كأسامة بن زيد، وعبد الله

١. نهج البلاغة: الخطبة ٥٤.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٢٢٩.

٣. تاريخ الطبرى: ١٥٦/٣.

بن عمر، وسعد بن أبي وقاص ونظائرهم.^(١)

وقد عرفه التاريخ بأنه كان رجلاً زاهداً غير راغب في الدنيا ولا مقبلًا على الرئاسة وأنما قبل البيعة لأنّه تمت الحجّة عليه وكان المسلمين يومذاك بحاجة إلى قيادته وخلافته وهو يصف أمره: «والله ما كانت لي في الخلافة رغبة، ولا في الولاية إرية، ولكنكم دعوتموني إليها وحملتموني عليها».^(٢)

كل ذلك صار سبباً لقيام علي بالزعامة والخلافة وتدبير الأمور، ولم يكن هدف المبايعين إلا إرجاع الأمة إلى عصر الرسول، ليقضي على الترف والبذخ، ويرفع رأية العدل والقسط، ويهدى التفاضل المفروض على الأمة بالقهر والغلبة، وينجي المضطهدين والمقهورين من الفقر المدقع، ولما تمت البيعة خطبهم في اليوم التالي وبين الخطوط العريضة للسياسة التي ينوي الالتزام بها طيلة ممارسته للخلافة، فعلى الصعيد المالي قال في قطابع عثمان التي قطعها الخليفة لأقربائه وحاشيته: «والله لو وجدته قد تزوج به النساء وملك به الإمام لرددته، فإن في العدل سعة، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق».^(٣)

قال الكلبي: ثم أمر علي طهراً بكل سلاح وجد لعثمان في داره ممّا تقوى به على المسلمين، فقبض وأمر بقبض نجائب كانت في داره من إبل الصدقة فقبضت، وأمر بقبض سيفه ودرعه، وأمر لأنّا يعرض لسلاح وجد له

١. تاريخ الطبرى: ١٥٦/٣.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٢٠٥.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ١٥.

لم يقاتل به المسلمين، وبالكف عن جميع أمواله التي وجدت في داره وفي غير داره، وأمر أن ترجع الأموال التي أجاز بها عثمان حيث أصيّت أو أصيّب أصحابها.

فبلغ ذلك عمرو بن العاص، وكان بـ«إيلة» في أرض الشام، أتاها حيث وثب الناس على عثمان، فنزلها فكتب إلى معاوية: ما كنت صانعاً فاصنع إذ قشرك ابن أبي طالب من كل مال تملكه كما تفترش عن العصا لحاجها.^(١)

ما مارسه الإمام لتحقيق المساواة من خلال ردّ قطائع عثمان كان جرس الإنذار في أسماع عبادة الدنيا وأصحاب الأموال المكذبة، أيام خلافة الخليفة الثالث، فوقفوا على أنّ علياً لا يساومهم بالباطل، على الباطل ولا يتنازل عن الحق لصالح خلافته.

وعند ذلك بدأوا يتآمرون على خلافته الفتية في نفس المدينة المنورة وفي مكة المكرمة والشامات، وقد كان هؤلاء متفرقين في تلك البلاد وهذا هو الموضوع الذي نطرحه في الفصل التالي، وستعرف أنّ ظهور الخوارج في الساحة الإسلامية من مخلفات هذا التامر الذي رفع راياته الناكثون والقاسطون.

الفصل الثاني

حوادث وطوارئ صريرة في عصر الخلافة العلوية

نهض الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رض بالأمر، بعد قتل الخليفة عثمان، وقد عمت الفتنة والتمزق والاضطراب الأمة الإسلامية، وحاق بهم البلاء، وصاروا شيئاً معيناً منهم ذوو أهواء وميول.

فمن مسلم واع يرى بنور الإيمان خروج القيادة الإسلامية عن الجادة المستقيمة، وليس لها جمالها الموجود في العهد النبوى، ولا بعده إلى وفاة الشيفيين، وهم الذين ثاروا على السلطة، وقتلوا الخليفة، ولم يدفنوه، حتى راحوا إلى رجل ليقوم بالأمر ويقيم الأود، ويصلح ما فسد، ولم يكن هذا الرجل إلا الإمام المعروف بالورع والتقوى، وقزة القلب، ورباطة الجأش.

إلى متوجّل في لذائذ الدنيا وزخارفها، اذخر من غنائمها وفرأ، وجمع من بيضاتها وصفرائها ثروة طائلة، واقتني ضياعاً عامرة، ودوراً فخمة، وقصوراً شاهقة، يخضمون مال الله خضم الإبل نبتة الربع، كأنّ الدنيا خلقت لأجلهم، فهو لام - بعد قتل الخليفة - لا يرضون خروج الأمر من أيديهم ووقوعه في يد رجل لاتأخذه في الله لومة لائم والأمة الإسلامية عنده سواسية.

إلى انتهازي لا يهمه شيء سوى طعمته في الملك والمال، كالبهيمة المربوطة همها علفها، أو المرسلة شغلها تقمّها.

فقام الإمام بالأمر، وهذا وصف مجتمعه، وهم إلى الشدة والقسوة أقرب إلى الصلاح والصلاح. وأول من جهر بالخلاف وألب المخالفين على علني، هو معاوية بن أبي سفيان، فقد كان واقفاً على أنّ علينا لا يساومه بأية قيمة ولا يقيمه في مقامه الذي كان عليه من عصر الخليفة الثاني إلى يوم بوييع على بالخلافة، فقام بتأليب بعض الصحابة على الإمام وإغرائهم على الخلاف، بحججة أنه أخذ البيعة لهم من أهل الشام، وهذا نص رسالته إلى الزبير بن العوام وقد وقف على أنه بايع علينا بملأ من الناس، وفيها: «بسم الله الرحمن الرحيم، فإني قد بايعت لك أهل الشام فأجابوا واستوسموا كما يستوسم الجلب، فدونك الكوفة والبصرة لا يسبقك إليها ابن أبي طالب، فإنه لاشيء بعد هذين المصريين، وقد بايعت لطلحة بن عبد الله من بعده فاظهر الطلب بدم عثمان، وادعوا الناس إلى ذلك، ول يكن منكم الجد والتشرير، أظفر كما الله، وخذل مناونكم».

ولما وصل هذا الكتاب إلى الزبير، أعلم به طلحه فلم يشك في أن معاوية ناصح لهما وأجمعوا عند ذلك على خلاف علي عليهما السلام.^(١)

كانت الغاية الوحيدة من أخذ البيعة من رعاع الناس في الشام للزبير وطلحة وإعلامهما بذلك، هو تشجيعهما على مخالفة الإمام عليهما السلام بحججة أنهما خليفتان متربان، وأنه يجب على علني أن يترك الخلافة جانبًا، وبذلك أراد أن يحدث صدعاً في صف الذين بايعوا الإمام، ويفتح باب الخلاف ونكت البيعة أمام الآخرين .

كانت تلك الرسالة تحمل شروراً إلى الأمة الإسلامية، وقد أغتر الشیخان بكلام ابن أبي سفیان، فتأمروا على الخلاف ونکث البيعة على وجه يأتي شرحه.

ولم يكن نکث البيعة منها نهاية الخلاف، بل كانت فاتحة لشَّرٍ ثانٍ وهو تجزُّع معاوية على عليٍّ ويغیه على الإمام المفترض طاعته، بالحرب الطاحنة، وكان الإمام على أعتاب النصر والظفر حتى نجم شَرٌ ثالث وهو خروج طائفة من أصحاب الإمام عليه بحججه واهية تحکي عن سذاجة القوم وقلة وعيهم؛ وهي مسألة التحكيم، وبذلك خاض الإمام في خلافته القصيرة التي لا تتجاوز عن خمسة أعوام، حروباً دامية، يحارب الناكثين تارة والقاسطين أخرى، والمارقين ثلاثة، وفي ذلك يقول الإمام: «فلما نهضت بالأمر نکثت طائفة، ومرقت أخرى، وقسَط آخرون، كأنهم لم يسمعوا كلام الله سبحانه يقول: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يَرِيدُونَ حُلُوًّا فِي الْأَزْمِنَ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِيَّةُ لِلْمُتَقْبِنِ﴾»^(١) بلى والله لقد سمعوها ووعوها ولكنهم حلَّيت الدنيا في أعينهم، وراقبهم زير جها.

قام الإمام بفقء عین الفتنة بعد انتهاء حرب صفين - وبالأسف - ولم يمض زمن إلى أن أغتيل بيد أشقى الأولين والآخرين شقيق عاشر ناقة ثمود^(٢) - حسب تعبير النبي الأكرم - وبذلك طويت صحيفة عمره ولقى الله تعالى بنفس مطمئنة، وقلب سليم، وقد تنبأ النبي الأكرم بحروبه الثلاثة، وأنه

١. نهج البلاغة: الخطبة ٣ والأية ٨٣ من سورة القصص.

٢. عيونأخبار الرضا: ٢٩٧.

سيقاتل طوائف ثلاثة وهم بين ناكل وقاسط ومارق من الدين.

روت أم سلمة أنَّ علياً عليه السلام دخل على النبي الأكرم في بيته فقال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه مشيراً إلى علي: «هذا والله قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين من بعدي».^(١)

وروى علي عليه السلام، عن النبي الأكرم: «أمرني رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين».^(٢)

هذا مجمل تلك الحوادث المريرة في خلافته، وكانت فتنة الخوارج نتيجة العريبين الطاحتين: الجمل وصفين، فلأجل إجلاء الحقيقة ورفع الستر عن وجهها نعرضهما على القارئ، على وجه خاطف، والتفصيل على عاتق التاريخ.

١. البداية والنهاية: ٣٠٥ / ٧، وقد جمع أسانيد الحديث ومتنه.

٢. تاريخ بغداد: ٣٤٠ / ٤.

قتال الناكثين

(١)

حرب الجمل

النَّكْثُ فِي الْلُّغَةِ هُوَ نَفْضُ الْبَيْعَةِ وَالْمَرَادُ مِنْ قَتْالِ النَّاكِثِينَ: قَتْالُ الشِّيخِيْنَ: الزَّبِيرِ وَطَلْحَةَ الَّذِيْنَ نَكَثُ بِيْعَةَ الْإِمَامِ وَتَبَعَهُمَا طَوَافِنَ مِنَ النَّاسِ، بِتَرْغِيبٍ وَتَرْهِيبٍ، وَكَانَ بَدْأُ الْخَلَافَ أَنْ طَلْحَةً وَالزَّبِيرَ جَاءُا إِلَيْ عَلِيٍّ وَقَالَا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ قَدْ رَأَيْتَ مَا كَثُّ فِيهِ مِنَ الْجُفْوَةِ فِي وَلَايَةِ عُثْمَانَ كُلُّهَا، وَعَلِمْتَ رَأْيَ عُثْمَانَ فِي بَنِي أُمِّيَّةِ، وَقَدْ وَلَّاكَ اللَّهُ الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِهِ، فَوَلَّنَا بَعْضُ أَعْمَالِكَ، فَقَالَ لَهُمَا: إِرْضِيَا بِقَسْمِ اللَّهِ لَكُمْ. حَتَّى أَرَى رَأْيِيْ، وَاعْلَمَمَا أَنِّي لَا أَشْرِكُ فِي أَمَانِتِي إِلَّا مَنْ أَرْضَى بِدِيْنِهِ، وَأَمَانَتِهِ مِنْ أَصْحَابِيْ، وَمَنْ قَدْ عَرَفْتَ دَخِيلَتَهُ.

فَانْصَرَفَا عَنْهُ وَقَدْ دَخَلَهُمَا الْيَأسُ فَاسْتَأْذَنَا فِي الْعُمَرَةِ.^(١)

خَرْجًا مِنْ عَنْدِهِ وَهُمَا خَاضِبَانِ وَيَحْتَلَانِ لِلْخُرُوجِ عَنْ بَيْعَتِهِ وَنَكْثِهَا، وَفِي ذَلِكَ الظَّرْفِ الْقَاسِيِّ، وَصَلَّى إِلَيْهِمَا كِتَابًا مَعاوِيَةَ يَدْعُوهُمَا إِلَى نَكْثِ الْبَيْعَةِ وَأَنَّ أَهْلَ الشَّامِ بَايِعُوا لَهُمَا إِمَامِيْنِ مُتَرَبِّيْنِ، فَاغْتَرَّا بِالْكِتَابِ^(٢)، وَعَزَّمَا النَّكْثَ بِجَدٍ.

٢. تقدِّمُ نصُّ الْكِتَابِ.

١. شَرْحُ نَبِيعِ الْبَلَاغَةِ: ٢٣١ / ١ - ٢٣٢.

ثم دخلا على علي فاستاذاه في العمرة، فقال: «ما العمرة تريدان»، فحلفا له بالله أنهما ما يريدان غير العمرة، فقال لهم: «ما العمرة تريدان، وأنما تريдан الغدرة، ونكث البيعة»، فحلفا بالله ما الخلاف عليه ولا نكث بيته يريدان وما رأيهما غير العمرة، فقال لهم: «فأعیدا البيعة لي ثانية»، فأعاداها بأشد ما يكون من الأيمان والمواثيق، فأذن لهم فلما خرجا من عنده قال لمن كان حاضراً: «والله لا ترونها إلا في فتنة يقتتلان فيها». قالوا: يا أمير المؤمنين فمَ بِرْدُهُما عليك.

قال: ليقضي الله أمراً كان مفعولاً^(١).

خروج عائشة إلى مكة:

غادرت عائشة المدينة المترورة عندما حاصر الشوار بيت عثمان، ونزلت في مكة، ووصل خبر قتل الخليفة إليها وهي فيها، وكانت على تطلع إلى أين انتهت الثورة وإلى من آلت إليه الخلافة، فغادرت مكة إلى المدينة فلما نزلت «سرف» لقيها عبد ابن أم كلاب فقالت له: «مهيم»؟ قال: قُتلوا عثمان فمكثوا ثمانية، قالت: ثم صنعوا ماذا؟ قال: اجتمعوا على علي بن أبي طالب، فقالت: والله إن هذه انطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك، رَدْوَنِي، فانصرفت إلى مكة وهي تقول: قتل والله عثمان مظلوماً، والله لأطلب بدمه، فقال لها ابن أم كلاب: ولم؟ فوالله إن أول من أمال حرقه لأنت، ولقد كنت تقولين: اقتلوا نعشلاً فقد كفر. قالت: إنهم استتابوه، ثم قتلوا، ولقد

قلت وقالوا، وقولي الأخير خير من قولي الأول، فقال لها ابن أم كلاب:

ومنك الرياح ومنك المطر	وأنت أمرت بقتل الإمام
وقلت لنا أنه قد كفر	فهنا أطعناك في قتله
وقاتله عندنا مَنْ أمر	ولم يسقط السيف من فوقنا

فانصرفت إلى مكة فنزلت على باب المسجد فقصدت الحِجَّةَ وسترت، واجتمع إليها الناس فقالت: يا أيها الناس إن عثمان قد قتل مظلوماً والله لأطلبنّ بدمه.^(١)

ثم إن طلحة والزبير بعدما استأذنا عليهما غادرا المدينة ونزلتا مكة، وكانت بينهما وبين عائشة صلة وثيقة يتآمرون ضد علي، فلما بلغ علياً مؤامرة الزبير وطلحة وأنهما نكثاً أيمانهما وعلى أهبة المكافحة معه، أشار بعض أصحابه أن لا يتبعهما فأجاب علي بقوله: «والله لا تكون كالضبع ثئام على طول اللدم، حتى يصل إليها طالبها، ويختلها راصدها، ولكن أضرب بالمقبل إلى الحق المدبر عنه، وبالسامع المطبع العاصي المریب أبداً، حتى يأتي علي يومي».^(٢)

١. الإمامة والسياسة: ٤٩ / ١، تاريخ الطبرى: ٤٧٧ / ٣.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٦.

مفادة الشيغين وعائشة مكة:

اتفق المزامرون ومعهم جماعة من أعداء الإمام، على أن يرتحلو إلى البصرة، ويتخذوها مقراً للمعارضة المسلحة.

وقد كان عبدالله بن عامر، عامل عثمان على البصرة، هرب منها حين أخذ البيعة لعلي بها على الناس، جارية بن قدامة السعدي، ومسير عثمان بن حنيف الأنباري إليها على خراجها من قبلي علي.

وانصرف عن اليمن عامل عثمان وهو يعلى بن متى فاتنى مكة وصادف بها عائشه وطلحة والزبير ومروان بن الحكم في آخرين منبني أمية، فكان ممن حرض على الطلب بدم عثمان وأعطى عائشه وطلحة والزبير أربعمائة ألف درهم وكراماً وسلاماً وبعث إلى عائشه بالجمل المسماً «عسكراً». وكان شراؤه عليه باليمن مائتي دينار فأرادوا الشام فصلّهم ابن عامر، وقال لهم: إن معاوية لا ينقاد إليكم ولا يعطيكم من نفسه النصفة، لكن هذه البصرة لي بها صنائع وعدد.

فجهزهم بآلف ألف درهم، ومائة من الإبل وغير ذلك، فسار القوم نحو البصرة في ستمائة راكب، فانتهوا في الليل إلى ماء لبني كلاب، يعرف بالـ«الحوائب» عليه أناس من بني كلاب فعوت كلابهم على الركب، فقالت عائشة: ما اسم هذا الموضع؟ فقال لها السائق لجملها: «الحوائب»، فاسترجمت، وذكرت ما قيل لها في ذلك^(١) وقالت: رُدْوني إلى حرم رسول

١. ورد في حديث روثه عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول وعنه نساؤه: «لَيْتَ شَعْرِي أَيْتَكُنْ تَبَخْخَهَا كَلَابُ الْحَوَابَ سَافَرَةَ إِلَى الْشَّرْقِ فِي كِتْبَيَاهُ». (الغدير: ١٨٩/٣ و ١٩١).

الله، لاحاجة لي في المسير، فقال الزبير: تا الله ما هذا «الحوأب»، ولقد غلط في ما أخبرك به، وكان طلحة في ساقية الناس فلحقها فأقسم بالله إن ذلك ليس بالحوأب، وشهد معهما خمسون رجلاً ممن كان معهم.

فأتوا البصرة فخرج إليهم عثمان بن حنيف فمانعهم وجرى بينهم قتال، ثم إنهم اصطلحوا بعد ذلك على كف الحرب إلى قدوم علي، فلما كان في بعض الليالي، بيتو عثمان بن حنيف فأسروه وضربوه ونفوا لحيته، ثم إن القوم استرجعوا وخافوا على مخلفهم بالمدينة من أخيه: سهل بن حنيف وغيره من الأنصار، فخلوا عنه وأرادوا بيت المال فمانعهم الخزان والموكلون به فقتل منهم سبعون رجلاً من غير جرح، وخمسون من السبعين ضربت أعناقهم صبراً من بعد الأسر، وقتلوا حكيم بن جبلة العبدى وكان من سادات عبد القيس، وزهاد ربيعة وشاكها وشاح طلحة والزبير في الصلاة بالناس، ثم انتفقوا على أن يصلى بالناس عبد الله بن الزبير يوماً ومحمد بن طلحة يوماً في خطب طويل كان بين طلحة والزبير.

مسير علي إلى جانب البصرة:

وقف الإمام على أن المتأمرين خرجو من مكة قاصدين البصرة، فاهتم الإمام يابقائهم في الطريق قبل الدخول إليها فسار من المدينة بعد أربعة أشهر من بيعته في سبعمائة راكب، منهم أربعمائة من المهاجرين والأنصار، منهم سبعون بدرىًّا وباقיהם من الصحابة، وقد كان استخلف على المدينة سهل بن حنيف الأنصاري، فانتهى إلى الربذة بين مكة والكوفة،

وكان يترقب إلقاء القبض على رؤوس الفتنة قبل الدخول إلى البصرة، لكن فاته ما يترقب، لأنهم سبقوا الإمام في الطريق ولحق بهم من أهل المدينة جماعة من الأنصار، فيهم خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين وأتاه من طبي ستمانة راكب.^(١)

خرج عثمان بن حنيف من البصرة، وقدم على علي عليهما السلام بالربذة، وقد نتفوا رأسه ولحيته وحاجبيه، فقال: يا أمير المؤمنين بعثتنى ذا لحية، وجئتكم أمرد، فقال: أصبحت خيراً وأجرأ.^(٢)

ووصلت بيعة علي بالكوفة: وغيرها من الأنصار، وكانت الكوفة أسرعها إجابة إلى بيعته، وأخذذ له البيعة على أهلها - على كره - أبو موسى الأشعري حين تكاثر الناس عليه، وكان عاملاً لعثمان عليها.^(٣)

لما وقف الإمام على ماجرى على عثمان بن حنيف وحرسه، بعث بعض أصحابه بكتاب إلى أبي موسى الأشعري يطلب منه استنهاضه للناس، ولكنه تهاون في الأمر ولم يقم بواجبه بعدما أخذ البيعة له، واعترف ياماته، وقال للناس: إنها فتنة صماء، النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القاعد، والقاعد خير من القائم، والقائم خير من الراكب، ف تكونوا جرثومة من جراثيم العرب، فاغمدوا السيوف، وانصلوا الأسئلة، واقطعوا الأوتار،

١. مروج الذهب: ١٠٣ / ٣ - ١٠٤ / ٣ طبعة بيروت؛ تاريخ الطبرى: ٤٨٥ / ٣. واللطف للأزل، وفي لفظ الطبرى زيادات تركناها روماً للاختصار.

٢. تاريخ الطبرى: ٤٩٥ / ٣.

٣. مروج الذهب: ٩٧ / ٣.

وأتوا المظلوم والمغضوب حتى يلتم هذا الأمر، وتنجلى هذه الفتنة.

ولما بلغ علينا خذلان أبي موسى الأشعري، وأئمه يصف محاربة الناكرين بالفتنة، بعث هاشم بن هاشم العرقال وكتب إلى أبي موسى: «إني لم أُوكِّل الذي أنت به إلَّا تكون من أعزاني على الحق....»

وكان أبو موسى من أول الأمر عثمانى الهوى وقد أخذ البيعة لعلي على الناس بعد إكثار الناس عليه - كما تقدم - فلأجل ذلك بقي على ما كان عليه من الحياد، ولم ينهض الناس، واستشار السائب بن مالك الأشعري فأشار هو باتباع الإمام ومع ذلك لم يقدم عليه.^(١)

فكتب هاشم إلى علي، امتناع أبي موسى من الاستفار.

ولما تمت المحجة عند الإمام أن الرجل ليس على و蒂رة صحيحة، عزله عن منصبه فولى على الكوفة قرظة بن كعب الانصاري وكتب إلى أبي موسى: «اعتزل عملنا يا بن الحائك مذموماً مدحوراً، فما هذا أول يومنا منك وإن لك فينا لهنات وهنات». ^(٢)

وسار علي فيمن معه حتى نزل بدبي قار وبعث بابته الحسن وعمار بن ياسر إلى الكوفة يستقران الناس، فسارا عنها ومعهما من أهل الكوفة نحو من سبعة آلاف، وقيل ستة آلاف وخمسمائة وستون رجلاً منهم الأشتر. فانتهى علي إلى البصرة وراسل القوم وناشدهم فأبوا إلَّا قتاله.^(٣)

قد وصلنا إلى اعتاب المحرب الطاحنة المعروفة بحرب «الجمل» وقبل

١. تاريخ الطبرى: ٥٠٣/٣. ٢. مروج الذهب: ١٠٤/٣.

الخوض في تفصيلها نشير إلى نكات تستفاد فيما سردهناه من المقدمات، ثم نخوض في صلب الموضوع حسب اقتضاء المقام.

١ - إنَّ الزبیر وطلحة بايضاً عن طوع ورغبة ولكن بايضاً لبغية دنيوية وطمعاً في المال والمقام، ولم يمض زمان من بيعتهما إلا وقد أتيا علينا يسألانه إشراكهما في بعض أعماله، وكان لهما هوی في ولایة الكوفة والبصرة، وكانت ديانة علي عليه السلام تصدُّه عن الإجابة، إذ لم يكونا صالحين لما يطلبانه، وقد أثبتنا ذلك - قبل إشعال نار الحرب - بنكتهما وتحريضهما الناس على النكث وقتلهم الأبرياء من الموكلين وحرس بيت المال، وقد انتهى الأمر بسفك دماء آلاف من المسلمين.

كل ذلك يعرب عن أنَّ مقاومة علي، تجاه طلبهما كانت أمراً صحيحاً يرضي به الربُّ ورسوله، ولم يكن لعلي هوی إلا رضى الله سبحانه ورضى رسوله.

٢ - إنَّ أبي موسى الأشعري - الذي قلب الأمور على علي في قضية التحكيم - كان من أول الأمر غير راض ببيعة الإمام ولم يأخذ البيعة له إلا بعد إكثار الناس، ولما أمره الإمام باستهاضن الناس واستنفارهم خذل الناس عن علي .

والعجب أنه كان يتمسك في نفس الواقعه برواية سمعها من النبي أنه قال: ستكون فتنه: القاعد فيها خير من النائم، والنائم خير من الماشي، والماشي خير من الراكب.^(١)

نحن نفترض أنه سمع من النبي ذلك الكلام، ولكنه هل يمكن له تسمية مبادعة المهاجرين والأنصار فتنـة، فلو صـحت ذلك - ولن يـصح حتى لو صـحت الأـحلام - لماذا لا تكون مبـادعتـهم السابـقـين من الـخـلـفـاء فـتنـة، يـكون القـاعـدـ فيها خـيرـاً منـ القـائـمـ، معـ أـبيـ مـوسـىـ كانـ فيهاـ منـ القـائـمـينـ، وـقدـ قـبـلـ الـولـاـيـةـ فيـ عـصـرـ الـخـلـيـفـيـنـ، الثـانـيـ وـالـثـالـثـ، حتـىـ اـعـتـنـقـ بـيـعـةـ الإـمـامـ بـعـدـ إـكـثارـ النـاسـ.

وـمنـ باـعـ رـجـلاـ عـلـىـ الإـمـامـةـ وـالـقـيـادـةـ، كـانـ عـلـىـ الذـبـ عنـ إـمامـهـ وـحـيـاضـ سـلـطـتـهـ.

٣- إنـ الإـمـامـ عـلـىـ أـشـارـ بـقولـهـ: «فـماـ هـذـاـ أـوـلـ يـومـنـاـ مـنـكـ وـأـنـ لـكـ فـيـناـ لـهـنـاتـ وـهـنـاتـ» إـلـىـ الـجـنـايـةـ التـيـ سـوـفـ يـرـتكـبـهاـ أـبـوـ مـوسـىـ فـيـ قـضـيـةـ التـحـكـيمـ حيثـ يـخلـعـ عـلـيـاـ عـنـ الإـمـامـةـ وـالـخـلـافـةـ كـمـاـ سـيـوـاـفـيـكـ تـفـصـيلـهـ.

٤- إنـ فـيـ مـنـازـعـةـ الشـيـخـيـنـ: الزـبـيرـ وـطـلـحةـ فـيـ أـمـرـ جـزـئـيـ كـالـإـمـامـةـ فـيـ الصـلـاـةـ، يـعـرـبـ عـنـ طـوـيـتـهـماـ وـمـاـ جـبـلـاـ عـلـيـهـ منـ التـفـانـيـ فـيـ الرـثـاـسـةـ، انـظـرـ إـلـىـ الرـجـلـيـنـ يـرـيدـانـ أـنـ يـقـوـدـاـ أـمـرـ الـجـمـاعـةـ وـيـكـوـنـاـ إـسـامـانـ لـلـمـسـلـمـيـنـ وـهـذـهـ نـزـعـتـهـمـاـ!!

على اعتبار حرب الجمل:

سارـ عـلـيـ حـتـىـ نـزـلـ المـوـضـعـ المـعـرـوفـ بـالـزاـوـيـةـ، فـصـلـىـ أـرـبعـ رـكـعـاتـ، وـعـفـرـ خـدـيـهـ عـلـىـ التـرـابـ وـقـدـ خـالـطـ ذـلـكـ بـدـمـوعـهـ ثـمـ رـفـعـ يـدـيـهـ يـقـولـ: «الـلـهـمـ رـبـ السـمـاـوـاتـ وـمـاـ أـظـلـتـ، وـرـبـ الـعـرـشـ الـعـظـيمـ، هـذـهـ الـبـصـرـةـ، أـسـأـلـكـ مـنـ

خبيرها، وأعوذ بك من شرّها، اللَّهُمَّ أَنْزَلْنَا فِيهَا خَيْرًا مَنْزَلَ، وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُعْتَزِلِينَ، اللَّهُمَّ إِنْ هُؤُلَاءِ الْقَوْمُ قَدْ بَغَوا عَلَيْنَا وَخَلَعُوا طَاعَتِي وَنَكْثُوا بِيَعْنَى، اللَّهُمَّ أَحْقُنْ دَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ». .

ثمَّ بَعَثَ إِلَيْهِمْ مِّنْ يَنْشَدُهُمُ اللَّهُ فِي الدَّمَاءِ، وَقَالَ: «عَلَامَ تَقَاتِلُونِي؟» فَأَبْوَا إِلَّا الْحَرْبَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَجُلًا مِّنْ أَصْحَابِهِ يَقَالُ لَهُ مُسْلِمٌ، مَعَهُ مَصْحَفٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَقُتْلُوهُ، فَحَمِلَ إِلَى عَلِيٍّ قَتِيلًا.

فَأَمَرَ عَلِيًّا أَصْحَابَهُ أَنْ يَصَافُوهُمْ وَلَا يَدْفُؤُهُمْ بِقَتَالٍ وَلَا يَرْمُوْهُمْ بِسَهْمٍ، وَلَا يَضْرِبُهُمْ بِسَيفٍ، وَلَا يَطْعَنُهُمْ بِرَمْحٍ. حَتَّى جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْيَلَ بْنُ وَرَقَاءِ الْخَزَاعِيِّ مِنَ الْمَيْمَنَةِ بِأَنْجَحِهِ مَقْتُولًا، وَجَاءَ قَوْمٌ مِّنَ الْمَيْسِرَةِ بِرَجُلٍ قُدِّرَتْ رَمِيَّتُهُ بِسَهْمٍ فَقُتُلَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: «اللَّهُمَّ اشْهُدْ أَعْذِرُهُمْ إِلَى الْقَوْمِ»، ثُمَّ قَامَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرَ بْنِ الصَّفَيْنَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْقَوْمُ مَا أَنْصَفْتُمْ نَبِيَّكُمْ حِينَ كَفَقْتُمْ عَقَائِلَكُمْ فِي الْخُدُورِ، وَأَبْرَزْتُمْ عَقِيلَتَهُ لِلسَّيْفِ، وَعَانَشَتُمْ عَلَى الْجَمْلِ فِي هُودِجِ مِنْ دَفَوفِ الْخَشْبِ، قَدْ أَلْبَسْتُهُ الْمَسْوَحَ وَجَلَوْدَ الْبَقَرِ، وَجَعَلْتُمْ دُونَهُ لِلْبَبُودِ، وَقَدْ دَغْشَنَ عَلَى ذَلِكَ بِالدَّرْوِعِ، فَدَنَّا عَمَّارٌ مِّنْ مَوْضِعِهِ فَنَادَاهَا: إِلَى مَاذَا تَدْعِينَ؟ قَالَتْ: إِلَى الْعَلْبِ بِدَمِ عُثْمَانَ، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فِي هَذَا الْيَوْمِ الْبَاغِيُّ وَالْطَّالِبُ لِغَيْرِ الْحَقِّ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَيْنَا الْمَمَالِيِّ فِي قَتْلِ عُثْمَانَ، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ وَقَدْ رَشَقُوهُ بِالنَّبَالِ:

وَمِنْكِ الرِّياحِ وَمِنْكِ الْمَطَرِ

وَقَاتَلَهُ عَنَدَنَا مِنْ أَمْرِ

فَمِنْكِ الْبَكَاءِ وَمِنْكِ الْعَوْيَلِ

وَأَنْتَ أَمْرَتَ بِقَتْلِ الْإِمَامِ

وتواتر عليه الرمي فاتصل فحرّك فرسه، وزال عن موضعه وأتى عليه الله فقال: ما تنظر يا أمير المؤمنين وليس عند القوم إلا الحرب.

خطبة على يوم الجمل:

فقام علي في الناس خطيباً ورافعاً صوته يقول: «أيها الناس إذا هزّتموهن فلا تجهزوا على جريح ولا تقتلوا أسيراً، ولا تتبعوا مولياً، ولا تطلبوا مذيراً، ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا بقتيل، ولا تهتكوا ستراً، ولا تقربوا شيئاً من أموالهم إلا ما تجدونه في عسكرهم من سلاح، أو كراع، أو عبد أو أمة، وما سوى ذلك فهو ميراث ورثتهم على كتاب الله».

ثم إن علياً نادى كلّاً من الزبير وطلحة وكلّهما وأتمّ عليهما الحجة فقال للآول: «أما تذكر قول رسول الله عندما قلت له: إني أحبّ عليك، فأجابك إنيك والله ستقاتله وأنت له ظالم»، وقال للثاني: «أما سمعت قول رسول الله يقول: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأنت أول من بايتعني ثم نكثت، وقد قال الله عزوجل: «فَمَنْ نَكِثَ فَإِنَّمَا يَنْكِثُ عَلَى نَفْسِهِ»»^(١).

ثم رجع علي إلى موضعه، وبيث إلى ولده محمد بن الحنفية وكان صاحب رايته وقال: «احمل على القوم» فلم يرمنه النجاح والظفر، فأخذ الراية من يده، فحمل وحمل الناس معه، فما كان القوم إلا كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف وأطاف بنو ضبة بجمل عائشة وأقبلوا يرتجون.

نحن بنو ضيّة أصحاب الجمل

رَدَا عَلَيْنَا شِيَخُنَا ثُمَّ بَجَلَ

نَعِيْ ابْنِ عَفَانَ بِأَطْرَافِ الْأَسْلِ

وَالْمَوْتُ أَحْلَى عَنْدَنَا مِنَ الْعَسْلِ

وقطع على خطام الجمل سبعون يداً من بني ظبة، منهم: كعب بن سور القاضي، كلما قطعت يد واحد منهم فصرع، قام آخر فأخذ الخطام، ورمي الهودج بالنبل، حتى صار كأنه قنفذ، وعُزِّقَ الجمل ولما سقط وقع الهودج، جاء محمد بن أبي بكر فأدخل يده؟ قالت: «من أنت؟» فقال: «أخوك، يقول أمير المؤمنين هل أصابك شيء؟»، قالت: «ما أصابني إلا سهم لم يضرني»، فجاءه علي حتى وقف عليها وضرب الهودج بقضيب وقال: «يا حميراء أرسول الله ﷺ أمرك بهذا، ألم يأمرك أن تقرئي في بيتك، والله ما أنصفك الذين أخرجوك إذ صانوا حلالهم، وأبرزوكم» وأمر أخاهما محمدأ، فأنزلها دار صفية بنت الحارث بن طلحة.

ولما وضعت الحرب أو زارها جهر علی ﷺ عائشة للخروج إلى المدينة فقالت له: «إني أحب أن أقيم معك فأسير إلى قتال عدوك عند مسيرك» فقال: «ارجعي إلى البيت الذي تركت فيه رسول الله» فسألته أن يؤمن ابن اختها عبدالله بن الزبير، فأمّنه، وتكلّم الحسن والحسين في مروان، فأمّنه، وأمّن الوليد بن عقبة، وولد عثمان وغيرهم من بني أمية وأمن الناس جميعاً، وقد كان نادى يوم الوقعة «من ألقى سلاحه فهو آمن، ومن دخل داره فهو آمن».

وكانت الواقعة في الموضع المعروف بالخربة وذلك يوم الخميس عشر خلون من جمادى الآخرة سنة ٣٦ وخطب على الناس بالبصرة بخطبة، وقد قتل فيها، من أصحاب علي عليه السلام خمسة آلاف ومن أصحاب الجمل ثلاثة عشر ألف رجل، وكان بين خلافة علي ووقعة الجمل خمسة أشهر وواحد وعشرون يوماً.

وولى على البصرة، عبدالله بن عباس، وسار إلى الكوفة فدخل إليها في الثاني عشر من رجب شهر سنة ٣٦.^(١)

ولكن الإمام عبده، نقل أنه قتل سبعة عشر ألفاً من أصحاب الجمل وقتل من أصحاب علي ألف وسبعين.^(٢)

وعلى كل تقدير فهذه الضحايا كانت خسارة عظيمة في الإسلام، وقد عرقلت خطاه، وشلت الزحوف الإسلامية في أول عهدها في الفتوح، ولو لا هذه الحروب الداخلية، لكان للعالم حديث غير هذا، ولو كان الإمام هو القابض لزمام القيادة في جو هادئ، لكان الوضع السائد على الإسلام، غير ما هو المشاهد - وبالأسف - .

«ما كَلَّ ما يَتَمَنَّى إِلَّا مَا يَدْرِكُه».

وقد حفظ التاريخ من الإمام يوم ذلك عواطف سامية وسماحة ورحمة صدر على حد لم يسبق إليه أحد، غير النبي الأكرم صلوات الله عليه وآله وسلامه عندما فتح مكة،

١. مرج الذهب: ١٠٧ / ٣ - ١١٧ - بتعليق. لاحظ تاريخ الطبرى: ٥٤٣ / ٣.

٢. شرح نبع البلاغة: ٤٠، شرح محمد عبده.

فلم يأخذ من أهل البصرة شيئاً سوى ما حواه العسكر. وكان هناك جماعة يصرّون على أن يأخذ الإمام منهم، عبيداً وإماماً فأمسكهم الإمام بقول: «أيكم يأخذ أم المؤمنين في سهمه»^(١). وقد علم الإمام بسيرته كيفية القتال مع البغاء من أهل القبلة.

قتال القاسطين

(٢)

حرب صفين

قد تعرفت على أن النبي الأكرم أخبر علينا بأنه سيقاتل القاسطين بعد الناكرين، وقد وقفت على مأساة حرب الناكرين وعرفت نوایاهم وجنایاتهم عن كثب، التي ارتكبواها في طريق التسلّم على عرش القيادة، وأراقوا دماء بريئة حتى يسموا أمير المؤمنين وما أجرأهم على حرمات الله وما أشقاهم. هلم معى نقرأ مأساة قتال القاسطين الذين حادوا عن الحق، والطريق المهيّع، وحاربوا الإمام المفترض طاعته، يقودهم معاوية بن أبي سفيان ابن آكلة الأكباد، ولا غرو فإن أباه هو العدو الأول للنبي الأكرم ﷺ الذي حزب الأحزاب على الإسلام والمسلمين.

الخلافة كانت لأمنية القصوى لمعاوية:

إن الخلافة كانت لأمنية في نفس معاوية، ولكن تقلدُ الإمام للخلافة، أفسد عليه الأمر، ولم يكن باستطاعته منافسة الإمام علي عليه السلام ولأجل ذلك حاول إحداث الصدح في صف الأمة، فأطمع الشيختين في طلب الخلافة،

وقد قُتلا خائبين فلم يجده مناصاً إلَّا أن يقوم في وجه الإمام تحت ستار أحد ثأر الخليفة المظلوم.

كان معاوية يطلب من الإمام - طول محاربته - إقراره على ولاية الشام كإقرار الخليفين له حتى يسلّم له الأمر ويعترف بخلافته، ولكن الإمام عليه لم يرض ببقاءه في الحكم لعلمه بسوء عمله خلال ولادته.

وقد أشار إلى إبقاءه المغيرة بن شعبة، وقال: واترك معاوية، فإن معاوية جرأة فهو في أهل الشام يسمع منه ذلك حجة في إثباته لأن عمر بن الخطاب ولأه الشام كلها، ولكن الإمام لم يقبل اقتراحه، وقال: «لا والله لا استعمل معاوية يومين أبداً».^(١)

بعث الإمام جريراً إلى ولاية الشام ليأخذ منه البيعة، فأتى معاوية جريراً في بيته فقال: يا جريراً! قد رأيت رؤياً، فقال: هات، قال: اكتب إلى صاحبك ليجعل لي الشام ومصر، جبایة، فإذا أحضرته الوفاة لم يجعل لأحد بعده بيعة في عنقي، وأسلّم له هذا الأمر واكتُب إليه بالخلافة، فقال جرير: اكتب بما أردت، فكتب معاوية بذلك إلى علي، فلما وصل كتاب جرير مع كتاب معاوية، فكتب علي إلى جرير: أما بعد فإنما أراد معاوية أن لا يكون لي في عنقه بيعة، وأن يختار من أمره ما أحب^(٢)، وأراد أن يريشك حتى يذوق أهل الشام، وأن المغيرة بن شعبة قد كان أشار على أن استعمل معاوية

١. تاريخ الطبرى: ٤٦١ / ٣.

٢. سألي التصريح بذلك في كتاب معاوية إلى الإمام قرب ليلة الهرير، والإمام تقطّن بذلك بنور الله الذي ينظر به المؤمن.

على الشام وأنا بالمدينة، فأبىت ذلك عليه ولم يكن الله يراني أشخذه المضلين عضداً، فإن بايوك الرجل، والأفابل.^(١)

كتب معاوية إلى علي مرة أخرى قبل ليلة الهرير بيومين أو ثلاثة يسأله إقراره على الشام، وذلك أنّ علياً قال: لأناجزئهم مصباحاً، وتناقل الناس كلمته، ففرغ أهل الشام لذلك، فقال معاوية: قد رأيت أن أعاوده علياً وأسائله إقراره على الشام، فقد كنت كتبت إليه ذلك، فلم يجب إليه ولاكتبه ثانية، فألقى في نفسه الشك والرقة، فكتب إليه:

«أما بعد.... وقد كنت سألك الشام على ألا تلزمني لك بيعة وطاعة، فأبىت ذلك علي فاعطاني الله مامنت وأنا أدعوك اليوم إلى ما دعوتكم إليه أمس...».

فكتب في جوابه: «... وأما طلبك إلى الشام فإني لم أكن لأعطيك اليوم مامنتك أمس».^(٢)

هذه الكتب وغيرها من القرائن والشواهد، تعرب عن أنّ الغاية الوحيدة لابن أبي سفيان، هو الولاية على الشام وبقاوته في الحكم، مادام على على قيد الحياة، ثم السيطرة على جميع البلاد الإسلامية، وأما طلب ثأر عثمان، والقصاص من قتله، فكلها كانت واجهة لما كان يضمّره وبخفيه، ولأجل ذلك نرى أنه لما تم الأمر لصالحه، تناهى قتلة عثمان وتناهى الأخذ بشارة، وليس هذا بعيداً من الساسة الذين لا يتحلون بالمبادئية في سلوكهم،

١. وقعة صفين: ٥٢.

٢. الإمامة والسياسة: ١٠٩/١؛ وقعة صفين: ٤٧٠.

ويرفعون عقيرتهم بشعارات خادعة من أجل تحقيق أطماعهم الشخصية.
وبذلك تقف على مؤامراته وخططه الشيطانية، حيث كان شعاره منذ
أن خالف: يالثارت عثمان.

وقد رد الإمام عليه في بعض كتبه إليه وفي بعضها مانصه:
«قد أكثرت في قتلة عثمان، فادخل فيما دخل الناس، ثم حاكم القوم
إلي، أخْمِلُكَ إِيَّاهُمْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ»^(١).

إلى هنا خرجنا بهذه التبيجة أن الأئمة الكبار لمعاوية من تسعير نار
الحرب، هو البقاء على السلطة، وتقلد الخلافة العامة بعد علي، ولم يكن له
أي إرية في ما يدعوه، وينشره منأخذ الثأر وغيره، فلزم عندئذ أن نتعرف
على خططه في تلك الحرب الطاحنة التي سرّها بأنانيته.

مخططات معاوية:

كانت صحبة النبي الأكرم من أول يوم تقلد الإمام علي الخلافة، وراءه
يؤيدونه بأسلفهم وأيديهم، إلا نفر قليل لم يباعوه وهم لا يتجاوزون عدد
الأصابع.^(٢) ولم يكن لمعاوية ما كان لعلي من السبق في الإسلام، والجهاد
في سبيل الله، والقرابة الوثيقة من النبي الأكرم، فلم يكن له بد من
التخطيطات الشيطانية حتى يقف سداً في وجه علي، وإليك تخطيطاته:

١. نهج البلاغة: قسم الكتب برقم ٦٤؛ الكامل للمرصد: ١٩٤ / ١.

٢. الكامل لابن الأثير: ٩٨ / ٣ وقد ذكر أسماءهم.

١-الاتصال بعمرو بن العاص:

أن عمرو بن العاص، كان داهية العرب، وقد اتصل به معاوية وكان منحرفاً عن عثمان لأنَّه عزله عن ولاية مصر، وولأها غيره، فلما بلغ إليه خبر بيعة الناس لعلي، كتب إلى معاوية يهزه ويشير إليه بالطالبة بدم عثمان، وكان فيما يكتب به إليه: «ما كنت صانعاً إذا قُشِّرتَ من كل شيء تملكه؟ فاصنَعْ ما أنت صانع» فبعث إليه معاوية فسار إليه، فقال له معاوية: «بایعني»، قال: «لا والله لا أعطيك من ديني^(١) حتى أنال من دنياك». فقال: «سل»، قال: «مصر طعمة»، فأجابه إلى ذلك وكتب له كتاباً، فقال عمرو بن العاص في ذلك:

معاوي لا أعطيك ديني ولم أتل
به منك دنياً فانتظرن كيف تصنع
فإإن تعطوني مصرًا فأرجح بصفقة
أخذت بها شيئاً يضرّ وينفع^(٢)

٢-قبيص عثمان المخضب بالدم:

قدم النعمان بن بشير بكتاب زوجة عثمان وقيصمه المخضب بالدم، إلى معاوية فلما قرأ معاوية الكتاب صعد المنبر وجمع الناس، ونشر عليهم القميص، وذكر ما صنعوا بعثمان، فبكى الناس وشهقوا حتى كادت نفوسهم

١. اظن ان الرجل باع مالا يملك ولم يكن له أي دين في ذاك اليوم، وقد نهى رسول الله عن بيع مالا يملكه الرجل. وقال: لاتبيع ما ليس عندك.

٢. مروج الذهب: ٩٨ / ٣. تاريخ الطبرى: ٥٦٠ / ٣

أن تزهق، ثم دعاهم إلى الطلب بدمه، فقام إليه أهل الشام، فقالوا: هو ابن عمك وأنت ولدك، ونحن الطالبون معلمك بدمه... فبايعوه أميراً وبعث الرسل إلى كور الشام، حتى بايده الشاميون قاطبة إلا من عصمه الله.^(١)

٣- الاستئناف بالشخصيات المزمرة:

ووجه على عند مغادرته البصرة إلى الكوفة كتاباً إلى معاوية يدعوه إلى بيعته ويذكر فيه اجتماع المهاجرين والأنصار على بيعته، ونكث طلحة والزبير، وما كان من حرية إياهما ويدعوه إلى الدخول فيما دخل فيه المهاجرون والأنصار من طاعته.^(٢)

ولما قرأ معاوية كتاب علي استشار عمرو بن العاص، فأشار إليه بقوله: «إن رأس أهل الشام شرحبيل بن السمط الكندي، وهو عدو لجرير المرسل إليك، فارسل إليه ووطّن له ثقاتك فليفشو في الناس أنّ علياً قتل عثمان وليكونوا أهل الرضا عند شرحبيل فإنّها كلمة جامعة لك أهل الشام على ما تحب، وإن تعلقت بقلب شرحبيل لم تخرج منه بشيء أبداً».

فكتب معاوية إلى شرحبيل إنّ جرير بن عبد الله قدّم علينا من عند علي بن أبي طالب بأمر فظيع، فاقبل.

فلما قدم كتاب معاوية على شرحبيل وهو بحمص، استشار أهل اليمن (المتواجدين في حمص) فاختلفوا فيه ولكن عبد الرحمن بن غنم

١. التكامل لأبن الأثير: ١٤١ / ٣. ذكر ابتلاء وقعة صفين.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٦٠ / ٣ - ٥٦١.

الأزدي أشار إليه بقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَزِدْكُ خَيْرًا مَذْ هَاجَرْتَ إِلَى الْيَوْمِ، وَإِنَّهُ لَا يَنْقُطُعُ الْمَرْيَدُ مِنَ اللَّهِ حَتَّى يَنْقُطُعَ الشَّكْرُ مِنَ النَّاسِ، (وَلَا يُغَيِّرُ اللَّهُ مَا يَقُولُمْ حَتَّى يَغْيِرُوا مَا يُنَفِّسُهُمْ)، إِنَّهُ قَدْ أَلْقَيَ إِلَيْنَا قَتْلُ عُثْمَانَ وَإِنَّ عَلَيْنَا قَتْلُ عُثْمَانَ، فَإِنْ يَكُنْ قَتْلُهُ فَقَدْ بَاعَهُ الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَهُمُ الْحُكَّامُ عَلَى النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَتْلُهُ فَعَلَامٌ تَضَلُّقٌ مَعَاوِيَةً عَلَيْهِ، لَا تَهْلِكْ نَفْسَكَ وَقَوْمَكَ، فَإِنْ كَرِهْتَ أَنْ يَذْهَبَ بِهِظْمَاهُ جَرِيرًا، فَسِرْ إِلَى عَلَيْهِ، فَبَاعَهُ عَلَى شَامِكَ وَقَوْمَكَ، فَأَبْيَ شَرْحِيلٍ إِلَّا أَنْ يَسِيرَ إِلَى مَعَاوِيَةَ».

لم يكن عبد الرحمن بن غنم الأزدي الرجل الوحيد الذي نصحه بل اجتماع هو مع جرير، فقال له جرير أَتَأْقُولُكَ إِنَّ عَلَيْنَا قَتْلُ عُثْمَانَ، فَوَاللهِ مَا فِي يَدِكَ إِلَّا الْقَدْفُ بِالْغَيْبِ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ وَلَكُنْكَ مِلْتَ إِلَى الدُّنْيَا.^(١)

كان مبعوث الإمام يحاول أن يرد شرحيل عن دعم فكرة معاوية، فكتب إليه أيضاً كتاباً ضمّنه قصيدة، فلما قرأه شرحيل ذعر وفكّر وقال: هذه نصيحة لي في ديني ودنياي، والله لأتعجل في هذا الأمر بشيء.

فلما بلغ معاوية تردد زاهد الشام وناسكه لفف له الرجال، يدخلون إليه ويخرجون ويُعظّمون عنده قتل عثمان، ويرمون به علية ويقيمون الشهادة الباطلة، والكتب المختلفة، حتى أعادوا رأيه وشحدوا عزمه، وصار معاوية يملك قلوب الشاميين بواسطة هذا الرجل المتختبط، ولما استنهضهم للقتال قاموا جملة واحدة.

١. وقعة صفين: ٤٨-٤٥. والأية ١١ من سورة الرعد.

٤- رسائل معاوية إلى الشخصيات:

قام معاوية بإرسال رسائل إلى شخصيات إسلامية كانوا محايدين، فكتب إلى عبد الله بن عمر، وسعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة، يدعوهم إلى الثورة على علي، فكتب إلى ابن عمر بقوله: «لم يكن أحد من قريش أحب إليّ أن يجتمع عليه الأمة بعد قتل عثمان منك، ثم ذكرت بذلك إباه، وطعنت على أنصاره، فتغيرت لك، وقد هوئ ذلك على خلافك على علي، ومحاونك بعض ما كان منك، فأعيّنا -يرحمك الله- على حق هذا الخليفة المظلوم، فإنني لست أريد الإمارة عليك، ولكني أريدها لك»، فإن أبيت كانت شوري بين المسلمين.^(١)

وكتب إلى سعد بن أبي وقاص: «أما بعد فإن أحق الناس بنصرة عثمان، أهل الشام والذين أثروا حفته واختاروه على غيره^(٢) وقد نصره طلحة والزبير، وهو شريكاك في الأمر والشوري، وناظراك في الإسلام...»

وكتب إلى محمد بن مسلمة يتهمه بخيانة عثمان ويقول: «....فهلا نهيت أهل الصلاة عن قتل بعضهم بعضاً أو ترى أن عثمان وأهل الدار ليسوا بمسلمين....».^(٣)

١. نفس المصدر: ٨٠.

٢. يزيد بذلك سعد بن أبي وقاص حيث نصر عثمان في الشوري المعمر لتعيين الخليفة بعد قتل عمر بأمره.

٣. الإمامة والسياسة: ٩٢/١-٩٣.

فهذه الأمور تعرب عن تخطيطاته الخادعة التي حفظ التاريخ بعضها، فكان يغوي الأ بصار والقلوب بأكاذيبه ورسائله، فتارة يباع الزبير وطلحة، ولما فشل أمرهما، صار يقدّم عبدالله بن عمر في أمر الخلافة لو لا أنه خذل عثمان ولم ينصره، كل ذلك لتعكير الصفو وإحداث الصدع.

إن ابن عمر - مع سذاجته - وقف على نوايا معاوية، فكتب إليه بكلمة صادقة، وقال: ما أنا كعلى في الإسلام، والهجرة، ومكانه من رسول الله.

ويجيب سعد بن أبي وقاص رسالة معاوية بقوله: إن أهل الشورى ليس منهم أحَقُّ بها من صاحبه غير أنَّ عليناً كان من السابقة، ولم يكن فينا مافيء، فشاركتنا في محاسننا، ولم نشاركه في محاسنه، وكان أحَقُّنا كُلُّنا بالخلافة.

ويجيب محمد بن مسلمة، كتاب معاوية ويفشي سرَّه ويقول بعد كلام: «ولشن نصرت (يا معاوية) عثمان ميتاً، لقد خذلته حيَاً». ^(١)

جهود علي ومساعيه لإخماد الفتنة:

بلغ عليناً سعي معاوية لإثارة الفتنة بنشر الأكاذيب بين الشاميين وتعيم القلوب، فعمد إلى إخمادها قبل اشتعالها وكان الإمام على بيته من ربه، وكيف لا وهو الإمام المنتخب ببيعة الأنصار والمهاجرين، والخارج عليه، خارج على الإمام المفترض الطاعة. ^(٢) فلما أراد المسير إلى الشام

١. الإمامة والسياسة: ٩٣ / ٩٤.

٢. أين الذين يقولون: هو يبرون الدعاء لأنَّة المسلمين بالصلاح، وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف وإن لا يقاتلوا في الفتنة». لاحظ مقالات الإسلاميين: ٣٢٣، للإمام الأشعري.

جمع من كان حوله من المهاجرين والأنصار فحمد الله وأثنى عليه، وقال: أنا بعد: فإنكم ميامين الرأي، ومرجعكم الحلم، مقاويل بالحق، مباركو الفعل والأمر، وقد أردنا المسير إلى عدوّنا وعدوكم فأشيروا علينا برأيكم، فقام هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وعمّار بن ياسر، وقيس بن سعد بن عبادة، وخزيمة بن ثابت، وأبو أيوب الأنصاري يحثون علياً عليه السلام على قطع جذور الفتنة.

فقال عمّار: يا أمير المؤمنين، إن استطعت أن لا تُقيم يوماً واحداً فافعل. اشخاص قبل استعار نار الفجرة، واجتماع رأيهم على الصدود والفرقة، وادعهم إلى رشدهم، فإن قبلوا سعدوا، وإن أبوا إلا ضررتنا، فوالله إن سفك دمائهم والجد في جهادهم لقرية عند الله وهو كرامة فيه.

وقال سهل بن حنيف: يا أمير المؤمنين، نحن سلم لمن سالمت وحرب لمن حاربَتْ ورأينا رأيك ونحن كف يمينك.

إلى كلمات محرضة وجمل حاثة إلى الكفاح وإخماد النار قبل اشتعالها. فلما سمع الإمام هذه الكلم النابعة من صميم الإيمان والنصر للإسلام، قام خطيباً على منبره فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «اسيروا إلى أعداء الله، سيروا إلى أعداء السنن والقرآن، سيروا إلى بقية الأحزاب، قتلة المهاجرين والأنصار». ^(١)

يقول المسعودي: كان مسيراً على عليه السلام من الكوفة إلى صفين لخمس

خلون من شوال سنة ست وثلاثين، واستختلف على الكوفة أبا مسعود، عقبة بن عمرو الأنباري، فاجتاز في مسيره بالمداين، ثم أتى الأنبار حتى نزل الرقة فعقدله هنالك جسر فعبر إلى جانب الشام، وقد اختلف في مقدار من كان معه من الجيش، والمتتفق عليه من قول الجميع تسعون ألفاً.

وسار معاوية من الشام إلى جانب صفين، وقد اختلف من كان معه، والمتتفق عليه من قول الجميع خمسة وثمانون ألفاً.^(١)

خروج معاوية إلى صفين:

خرج معاوية من الشام وقدم صفين وغلب على الماء، ووكل أبا الأعور السلمي بالشريعة في أربعين ألفاً، وبات على وجشه في البر عطاشي، قد حيل بينهم وبين الورود، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: إِنَّ عَلَيْأَ لَا يَمُوتُ عَطَشًا وَمَعَهُ تَسْعُونَ أَلْفًا مِنْ أَهْلِ الْعَرَقِ دَعْهُمْ يَشْرِبُونَ وَنَشَرِبُ، فقال معاوية: لَا وَاللَّهِ أَوْيَمُوتُ عَطَشًا كَمَا مَاتَ عُثْمَانَ.

استعادة الشريعة من جيش معاوية:

دعا علي بالأشتر فبعثه في أربعة آلاف من الخيول والرجال، ثم سار علي وراء الأشتير بباقي الجيش، فما رأى وجه أحد حتى هجم على عسكر معاوية، فأزال أبا الأعور عن الشريعة، وغرق منهم بشراً وخيلاً. وتراجع

جيش معاوية عن الموضع الذي كان فيه، فقال معاوية لعمروين العاصي: أترانا ليمعننا الماء كمنعنا إيتا، فقال له عمرو: لا، لأن الرجل جاء لغير هذا، فأرسل إليه معاوية يستأذنه في ورود مشرعته واستقائه الماء في طريقه، ودخول رُسله في عسكره، فأجاب علي إلى كل ما سُئل وطلب منه.^(١)

نزل الإمام علي منطقه صفين في أوليات ذي الحجة عام ٣٦، والشهر من الأشهر الحرم، وبعث إلى معاوية يدعوه إلى اجتماع الكلمة والدخول في جماعة المسلمين، فطالت المراسلة بينهما فاتفقا على المواعدة إلى آخر محِّرم سنة سبع وثلاثين.

ولما انقضى شهر محِّرم، بعث علي إلى أهل الشام إتى قد احتججت عليكم بكتاب الله تعالى، ودعوتكم إليه، وإنى قد نبذت إليكم على سواء، إن الله لا يهدى كيد الخائنين. فما كان جوابهم إلا قولهم: السيف بيتنا وبينك حتى يهلك الأعجر منا.

أصبح علي يوم الأربعاء وكان أول يوم من شهر صفر، فعبأ الجيش وأنخر الأشتراطات، فأخرج إليه معاوية حبيب بن مسلمة الفهري، وكان بينهم قتال شديد وأسفر عن قتلى بين الفريقين جميعاً.

امتدت الحرب كل يوم إلىعاشر ربيع الأول عام سبع وثلاثين وكان النصر حليفه في كل يوم إلى أن لم يبق للعدو إلا النفس الأخير، فعند ذلك قام علي ينادي:

«بِاللَّهِ، يَا رَحْمَنَ، يَا رَحِيمَ، يَا وَاحِدَةِ الْكُوُنْ، يَا صَمَدَ، يَا اللَّهِ، يَا اللَّهِ،
اللَّهُمَّ إِلَيْكَ نَقْلَتِ الْأَقْدَامَ، وَأَفْضَلَتِ الْقُلُوبَ، وَرَفَعْتِ الْأَيْدِيَ، وَامْتَدَّتِ
الْأَعْنَاقَ، وَشَخَصَتِ الْأَبْصَارَ، وَطَلَبَتِ الْحَوَاجِجَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُوُ إِلَيْكَ غَيْةَ
نَبَيْنَا، وَكَثْرَةَ عَدُوْنَا وَتَشَتَّتَ أَهْوَانَا، رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمَنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ
خَيْرُ الْفَاتِحِينَ - ثُمَّ قَالَ: -

سِيرُوا عَلَى بَرْكَةِ اللَّهِ، ثُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، كَلْمَةُ التَّقْوَىِ».

قال الراوي: لا والله الذي بعث محمداً ﷺ بالحق ما سمعنا برئيس
قدم منذ خلق الله السموات والأرض، أصحاب بيده في يوم واحد ما أصحاب.
إنه قتل فيما ذكره العادون زيادة على خمسةمائة من أعلام العرب.^(١)

ثمَّ قَامَ عَلَى خَطْبَيَا وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ بَلَغَ بِكُمُ الْأَمْرُ وَبَعْدَهُ كُمْ مَا قَدْ
رَأَيْتُمْ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا آخِرُ نَفْسٍ، وَإِنَّ الْأَمْرَ إِذَا أَفْبَلْتَ أَعْتَبْرُ آخِرَهُمْ بِأَوْلَاهُمْ،
وَقَدْ صَبَرْتُكُمُ الْقَوْمَ عَلَى غَيْرِ دِينِنَا، حَتَّى يَلْعَنُنَا مِنْهُمْ مَا يَلْعَنُنَا، وَأَنَا عَادْ عَلَيْهِمْ
بِالْفَدَاءِ، أَحَاكِمُهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

فَبَلَغَ ذَلِكَ مَعَاوِيَةَ فَدَعَا عَمْرَوْنَ الْعَاصِ فَقَالَ: يَا عَمْرَوْ إِنَّمَا هِيَ اللَّيْلَةِ
حَتَّى يَغْدُو عَلَيْكُمْ عَلَيْنَا بِالْفَيْصلِ، فَمَا تَرَى؟ قَالَ: إِنَّ رِجَالَكَ لَا يَقْوِمُونَ لِرِجَالِهِ
وَلَسْتُ مِثْلَهُ، هُوَ يَقْاتِلُكُمْ عَلَى أَمْرِهِ، وَأَنْتَ تَقْاتِلُهُ عَلَى غَيْرِهِ. أَنْتَ تَرِيدُ الْبَقَاءَ
وَهُوَ يَرِيدُ الْفَنَاءَ، وَأَهْلُ الْعَرَاقِ يَخَافُونَ مِنْكَ إِنْ ظَفَرْتُ بِهِمْ، وَأَهْلُ الشَّامِ لَا
يَخَافُونَ عَلَيْأَنِي إِنْ ظَفَرْتُ بِهِمْ، وَلَكِنْ أَنْقَ إِلَيْهِمْ أَمْرًا إِنْ قَبَلُوهُ اخْتَلَفُوا، وَإِنْ رَدُّوهُ

اختلقوا، اذعنهم إلى كتاب الله حكماً فيما بينك وبينهم، فإنك بالغ به حاجتك في القوم فإني لم أزل آخر هذا الأمر لوقت حاجتك إليه، فعرف ذلك معاوية، فقال صدقت. ^(١)

يقول تميم بن حذيم: لما أصبحنا من ليلة الهرير، نظرنا فإذا أشباء الريات أمام صف أهل الشام فلما أسفينا فإذا هي مصاحف قد ربطت أطراف الرماح، وهي عظام مصاحف العسكر، وقد شدوا ثلاثة أرماح جميعاً، وقد ربطوا عليها مصحف المسجد الأعظم، يمسكه عشرة رهط، وقال أبو جعفر وأبو الطفيلي: استقبلوا علينا بمائة مصحف، ووضعوا في كل مجبيّة ماتتي مصحف، وكان جميعها خمسينية مصحف، قال أبو جعفر: ثم قام الطفيلي بن أدهم جيال على وقام أبو شريح الجذامي حيال الميمنة، وقام ورقاء بن المعمر حيال الميسرة، ثم نادوا: يا عشر العرب، الله الله في نسائكم وبناتكم، فمن للروم والأتراب وأهل فارس غداً إذا فنتكم؟ الله الله في دينكم. هذا كتاب الله بيننا وبينكم. فقال علي: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ مَا الْكِتَابَ يَرِيدُونَ، فَاحْكُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْحَكِيمُ الْحَقُّ الْمَبِينُ». فاختلف أصحاب علي في الرأي. فطائفة قالت: القتال، وطائفة قالت: المحاكمة إلى الكتاب، ولا يحل لنا الحرب وقد دعينا إلى حكم الكتاب. فعند ذلك بطلت الحرب ووضعت أوزارها، فقال محمد بن علي: فعند ذلك حكم الحكمان.

وقد أثرت تلك المكيدة في همّ كثير من جيش علي عليه السلام حيث

زعموا أن اللجوء إلى القرآن لأجل طلب الحق، ولم يقفوا على أنها مؤامرة ابن النابغة وقد تعلم منه ابن أبي سفيان، وأنها كلمة حق يراد بها باطل وإن الغاية القصوى منها، هو إيجاد الشقاق والنفاق في جيش علي وتشييط همهم حتى تخمد نار الحرب التي كادت أن تنتهي لصالح علي وجيشه، وهزيمة معاوية وناصريه.

ولكن الخديعة كانت قد وجدت لها طريقاً في جيش العراق حتى سمع من كل جانب: المواعدة إلى الصلح والتنازل لحكم القرآن، فلما رأى علي عليه السلام تلك المكيدة وتأثيرها في السُّدُج من جيشه قام خطيباً وقال: «أيها الناس إني أحق منْ أجاب إلى كتاب الله، ولكن معاوية وعمرو بن العاص، وابن أبي معيط وحبيب ابن مسلمة، وابن أبي سرح، ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، إني أعرف بهم منكم، صحبتهم أطفالاً وصحبتهم رجالاً، فكانوا شرّ أطفال وشرّ رجال، إنها كلمة حق يراد بها باطل: إنهم والله ما رفعوها لأنهم يعرفونها ويعملون بها، ولكنها الخديعة والمكيدة. أعيرونني سواعدكم واجتمِّعُكم ساعة واحدة فقد بلغ الحق مقطوعه، ولم يبق إلا أن يقطع دابر الذين ظلموا».^(١)

وقد كان لخطاب علي أثر إيجابي في قلوب المؤمنين الوعيين حيث أدركوا ماذا خلف الكواليس من مؤامرات وفتن، وحجبت البساطة فهم ذلك على قلوب القشريين من أهل البدية، الذين ينخدعون بظواهر الأمور، ولا يتعمقون بيوطنها، ففوجئوا على عليه السلام بمعجزة زهاء عشرين ألفاً مقتولين في

المحديد شاكي سيفهم وقد اسودت جيابهم من السجود يتقدّمهم مشعر بن فدكي، وزيد بن حصين، وعصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه لا يأمرة المؤمنين وقالوا: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذا دُعِيتَ وإنما قتلناك كما قتلت ابن عفان، فوالله لن فعلنها إن لم تجدهم.

فقال الإمام لهم: «ويحكم أنا أول من دعا إلى كتاب الله، وأول من أجاب إليه، وليس يحلّ لي ولا يسعني في ديني أن أدعى إلى كتاب الله فلا أقبله، إنما قاتلتهم ليدينوا بحكم القرآن، فإنهم قد عصوا الله فيما أمرهم ونقضوا عهده، ونبذوا كتابه، ولكنني قد أعلمتمكم أنهم قد كادوكم، وأنهم ليسوا العمل بالقرآن يريدون» قالوا: فابعث إلى الأشتر ليأتيك، وقد كان الأشتر صبيحة ليلة الهرير قد أشرف على عسكر معاوية ليدخله.

فلم يجد علي عليه السلام بدأ من بعث رسول إلى الأشتر ليأتيه، فأرسل إليه علي، يزيد بن هاني أن اتنى، فأتاه، فأبلغه، فقال الأشتر: اته فقل له ليس هذه بالساعة التي ينبغي لك أن تزيلني عن موقفي، أنني قد رجوت الفتح فلا تعجلني، فرجع يزيد بن هاني إلى علي عليه السلام فأخبره، مما هو إلا أن علت الأصوات من قبل الأشتر وظهرت دلائل الفتح والنصر لأهل العراق ودلائل الخذلان والأدبار لأهل الشام فقال القوم لعلي عليه السلام: والله ما نراك أمرته إلا بالقتال، قال علي عليه السلام: أرأيتموني ساررت رسولي إليه؟ أليس إنما كلّمه على رؤوسكم علانية وأنتم تسمعون؟ قالوا: فابعث إليه فليأتك، وإنما قوله اعتزلناك، فقال الإمام: «ويحك يا يزيد قل له اقبل فإن الفتنة قد وقعت»، فأتاه فأخبره.

فقال الأشتر: أُبرفع هذه المصاحف؟ قال: نعم، قال: أما والله لقد ظلتت
أنها حين رفعت ستقع خلافاً وفرقة أنها من مشورة ابن النابغة، ثم قال
ليزيد بن هاني: ويحك الاترى إلى الفتاح؟ الاترى إلى ما يلقون؟ الاترى إلى
الذي يصنع الله لنا؟ أينبغي أن ندع هذا ونصرف له؟.

فقال له يزيد: أتحب أنك ظفرت ها هنا وأنّ أمير المؤمنين بمكانه
الذى هو فيه يفرج عنه، ويسلم إلى عدوه؟ قال: سبحانه الله، لا والله لا أحب
ذلك، قال: فائهم قد قالوا له وحلقوا عليه لثرسلن إلى الأشتر فلبيأتك أو
لنقتنك بأسياقنا كما قتلنا عثمان، أو لنسلمتك إلى عدوك.

فأقبل الأشتر حتى انتهى إليهم، فصاح: يا أهل الذل والوهن، أحيين
علوتم القوم وظلتوا أنكم قاهرون، رفعوا المصاحف يدعونكم إلى ما فيها؟
وقد والله تركوا ما أمر الله به فيها، وتركوا سنة من أنزلت عليه، أمهلوني فواقاً،
فإنّي قد أحسست بالفتح؟ قالوا: لا ثمنهلك، فقال: أمهلوني عدو الفرس،
فإنّي قد طمعت في النصر؟ قالوا: إذاً ندخل معك في خطيبتك.

فسبّوه وسبّهم، وضربوا بسياطهم وجه دابته، وضرب بسوطه وجوه
دوايهم وصاحت على هذا بهم ففكروا، وقال الأشتر: يا أمير المؤمنين احمل
الصف على الصف، يصرّع القوم، فتصايحو: إنّ أمير المؤمنين قد قبل
الحكومة ورضي بحكم القرآن، فقال الأشتر: إن كان أمير المؤمنين قد قبل
ورضي، فقد رضي بما رضي به أمير المؤمنين.

فأقبل الناس يقولون: قد رضي أمير المؤمنين، قد قبل أمير المؤمنين،

وهو ساكت لا يبُثُ بكلمة، مطرق إلى الأرض. ^(١)

ثم قام فسكت الناس كلهم فقال: «أيتها الناس إنّ أمري لم يزل معكم على ما أحب إلى أن أخذت منكم الحرب، وقد والله أخذت منكم وتركت، وأخذت من عدوكم فلم تترك، إلاّ أنّي قد كنت أمس أمير المؤمنين فصررت مأمورةً، وكنت ناهيًّا فأصبحت منهياً، وقد أحبيبتم البقاء وليس لي أن أحملكم على ما تكرهون». ^(٢)

قال نصر بن مراحِم: ثم تكلّم رؤساء القبائل فكلَّ قال ما يراه ويهواه، فقام كردوس بن هاني البكري يدعوا الناس إلى تسليم الأمر إلى علي، كما قام شقيق بن ثور البكري يدعوا الناس إلى الصلح والمواعدة ويقول: وقد أكلتنا هذه الحرب ولا نرى البقاء إلا في المواعدة. ^(٣)

هذه الحوادث المؤلمة التي أسفرت عن مؤامرة خبيثة يراد منها إيقاع الفتنة والخلاف في جيش علي عليه السلام إلى النزول إلى حكم القوم كرهاً بلا اختيار، واضطراً لا عن طيب نفس.

فبعث على قرَاءَه أهل العراق، ويعث معاوية قرَاءَه أهل الشام، فاجتمعوا بين الصفيَن فنظروا فيه وتدراسوه وأجمعوا على أن يحيوا ما أحياء القرآن، وأن يحيوا ما أمات القرآن، ثم رجع كل فريق إلى أصحابه، وقال الناس: «قد رضينا بحكم القرآن».

١. وقعة صفين: ٥٦٠ - ٥٦٤.

٢. شرح نهج البلاغة: ٢٢٠ - ٢١٩/٢؛ وقعة صفين: ٥٥٣.

٣. وقعة صفين: ٥٥٤.

فرض التحكيم أولاً، وفرض المحكم ثانياً:

ولقد بلغ القوم في قلة الحياة وشकاسة الخلق إلى حد أنهم فرضوا نفس التحكيم على الإمام المفترض طاعته ببيعة المهاجرين والأنصار، ولم يبق بينه وبين الفتح والظفر على العدو إلا قاب قوسين أو أدنى أو بمقدار عدوة الفرس كما قاله الأشتر.

إِنَّهُمْ - قَبْعَ الْلَّهُ وَجْهُهُمْ - لَمْ يَكْتُفُوا بِهَذَا الْحَدِّ فِي قَلْةِ الْأَدْبِ، بَلْ فَرِضُوا عَلَيْهِ الْمُحْكَمَ، فَإِنَّ الْإِمَامَ لِمَا لَمْ يَرَ بَدَأْ مِنْ قَبْوِ التَّحْكِيمِ فَاقْتَرَحَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ مِنْ جَانِبِهِ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: إِبْنَ عَمْهِ - عَبْدَاللهِ بْنَ عَبَّاسَ - أَوْ الْأَشْتَرَ.

وَلَكِنَّهُمْ رَفَضُوا كُلَّ ذَلِكَ وَأَبْوَا إِلَّا نِيَابَةَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ الَّذِي خَذَلَ عَلَيْهِمْ فِي بَدْيَةِ خَلْفَتِهِ، وَلَمْ يَبَايِعُهُ إِلَّا بِإِكْتَارِ النَّاسِ وَلَمْ يَشْجُعْ أَهْلَ الْكُوفَةِ عَلَى نَصْرِهِ بَلْ سَكَتْ.

يقول ابن مزاحم: قال أهل الشام: فإننا قد رضينا واخترنا عمروين العاص، فقال الأشعث والقراء الذين صاروا خوارج فيما بعد: فإننا قد رضينا واخترنا أبا موسى الأشعري، فقال لهم علي بن أبي طالب: «إنني لا أرضى بأبى موسى ولا أرى أن أولئك» فقال الأشعث وزيد بن حصين ومسعر بن فدكي في عصابة من القراء: إننا لا نرضى إلا به، فإنه قد حذرنا ما وقعنا فيه، فقال علي بن أبي طالب: «فإنه ليس لي برضى ولكن هذا ابن عباس أولئك ذلك»، قالوا: والله

ما نبالي أكنت أنت أو ابن عباس، ولا نريد إلا رجلاً هو منك ومن معاوية سواء، قال علي: «فإني أجعل الأشتر»، فقال الأشعث: وهل ستر الأرض علينا غير الأشتر.

حتى أنّ علياً اقترح عليهم الأحنف بن قيس فأبوا أن يقبلوه، وقالوا: لا يكون إلا أبو موسى، وقد كان معروفاً بأنه قريب القدر، كليل الشفرة، فلم ير علي عليه السلام بدأً من قبول أبي موسى، وقد كان الإمام عارفاً ببساطته وسذاجته، وكانت في ذلك خسارة عظمى لحزب علي عليه السلام وأشياعه إلى حدّ وصفها الشاعر بقوله:

لو كان للقوم رأي يُغصمون به
من الفضلال رَمْوَكُم بابن عباس

الله درُّ أبَيْهِ أَيُّّمَا رَجُل
ما مثله لفصائل الخطب في الناس

لكن رَمْوَكُم بشيخ من ذوي يمن
لم يدر ما ضرب أخ במס لأسد اس

أن يخلع عمرويه، يقذفه في لحج
يَهُوي به النجمُ تَيْسًا بين أتيايس

ابسلخ لديك عَلَيْاً غَيْرَ عَاتِيَه
قول امرئ لا يرى بالحقّ من بأمٍ^(١)

لقد كان علي عليه السلام واقفاً على انحراف أبي موسى عنه، وأن هواه مع غيره، ومع ذلك لم يجد بدأً عن الرضا بما فرض عليه البسطاء من جيشه، وهذا هو الأحنف بن قيس من أصدقاء علي عليه السلام وخَلَصَ شيعته، فقد امتحن أبي موسى بعد ما نصب حكماً من قبل علي عليه السلام فقال له ممتحناً: «فإإن لم يستقم لك عمرو على الرضا بعلي، فخياره أن يختار أهل العراق من قريش الشام من شاؤوا فإنهم يولونا الخيار فنختار من نريد، وإن أبووا فليختار أهل الشام من قريش العراق من شاؤوا، فإن فعلوا كان الأمر فيينا»، فقال أبو موسى: قد سمعت ما قلت، ولم ينكر ما قاله من زوال الأمر عن علي عليه السلام، فرجع الأحنف إلى علي عليه السلام فقال له: أخرج أبو موسى والله زيادة سقائه في أول مخصوصة. لا أرانا إلا بعثنا رجلاً لا ينكر خلعتك، فقال علي عليه السلام: «الله غالب على أمره». ^(١)

إن الإمام خاطب أبي موسى - عندما بعثه إلى دومة الجندي حكماً - بقوله: «احكم بكتاب الله ولا تجاوزه»، ولما ودع أبي موسى وغادر المجلس، قال الإمام: «كأني به وقد خدعاً»، فقال عبيد الله بن أبي رافع: لماذا بعثه وهو على هذه الفكرة؟ فقال الإمام علي عليه السلام: «لو عمل الله في خلقه بعلمه، ما احتج عليهم بالرسول». ^(٢)

١. وقعة صفين: ٦١٧؛ شرح نهج البلاغة: ٢٤٩ / ٢.

٢. مناقب آد أبي طالب: ٢٦١ / ٢.

صياغة الفاقية الصلح:

إن القوم فرضوا على الإمام التحكيم والمحكم، ولم يكتفوا بذلك بل فرضوا عليه ما كان الخصم يطلبه في تحرير وصياغة اتفاقية الصلح، ولما اتفق الطرفان على كتابة الصلح وإيقاف الحرب إلى أن يحكم الحكمان دعا على ^{عليه السلام} كاتبه ليكتب صحيفة الصلح على النحو الذي يملئه الإمام، فقال الإمام: اكتب: «هذا ما تقاضى عليه علي أمير المؤمنين» فقال معاوية: بس الرجل أنا إن أقررت أنه أمير المؤمنين ثم قاتلته، وقال عمرو: اكتب اسمه وأسامي أبيه، إنما هو أميركم، وأمّا أميرنا فلا. فلما أعيد إليه الكتاب أمر بمحو، فقال الأخفش: لا تمحو اسم إمرة المؤمنين عنك، فإني أخوف إن محوتها لا ترجع إليك أبداً لا تمحوها، وإن قتل الناس بعضهم بعضاً، فأبكي مليتاً من النهار أن يمحوها، ثم إن الأشعث بن قيس جاء، فقال: امح هذا الاسم. فقال علي: «لا إله إلا الله والله أكبر، سنة بيته، أما والله لعلى يدي، دار هذه الأمر يوم الحديبية حين كتب الكتاب عن رسول الله ^{صلوات الله عليه وسلم}: «هذا ما تصالح عليه محمد رسول الله ^{صلوات الله عليه وسلم} وسهيل بن عمرو» فقال سهيل: لا أجييك إلى كتاب تسمّي (فيه) رسول الله ^{صلوات الله عليه وسلم} ولو أعلم أنك رسول الله لم أقاتلك إني إذا ظلمتك إن منعتك أن تطوف ببيت الله وأنت رسول الله، ولكن اكتب «محمد ابن عبدالله» أجبك، فقال محمد ^{صلوات الله عليه وسلم}: «يا علي إني لرسول الله، إني لمحمد ابن عبدالله، ولن يمحو عنّي الرسالة كتابي إليهم» محمد بن عبدالله، فاكتب:

محمد بن عبد الله، فراجعوني المشركون في هذا إلى مدة، فالاليوم اكتبها إلى أبنائهم كما كتبها رسول الله ﷺ إلى آبائهم سنة ومثلاً». فقال عمرو بن العاص: سبحان الله، ومثل هذا شبهتنا بالكافار ونحن مؤمنون؟ فقال له علي عليه السلام: «يا ابن النابغة، متى لم تكن للكافرين ولينا وللمسلمين عدواً، وهل تشبه إلا أمك التي وضعتك بك؟». فقام عمرو فقال: «والله لا يجمع بيني وبينك مجلساً أبداً بعد هذا اليوم»، فقال علي: «والله إني لأرجو أن يظهر الله عليك وعلى أصحابك».^(١)

اتفاقية الصلح أو وثيقة التحكيم:

تازل علي عليه السلام عن حقه المشروع ورضي، كما رضي رسول الله ﷺ أن يكتب اسمه مجرداً عن توصيفه بامرة المؤمنين، فأملأ على صحيفة الصلح بالنحو التالي، وفيها عبر ونكات وتشتمل على بنود ربما نرجع إليها في المستقبل:

١ - هذا ما تقاضى عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان وشيعتهما فيما تراضيا به من الحكم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ قضية علي على أهل العراق ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب، وقضية معاوية على أهل الشام ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب. إنما رضينا أن ننزل عند حكم القرآن فيما حكم، وأن تقف عند أمره فيما أمر، وأنه لا يجمع بيننا إلا ذلك، وإنما جعلنا كتاب الله فيما بيننا حكماً فيما اختلفنا فيه من فاتحة إلى

خاتمته، نحيي ما أحيا ونميّت ما أمات، على ذلك تقاضياً، وبه تراضياً.

٢ - إنّ علياً وشيعته رضوا أن يبعثوا عبدالله بن قيس^(١) ناظراً ومحاكماً، ورضى معاوية وشيعته أن يبعثوا عمرو بن العاص ناظراً ومحاكماً.

٣ - على أنّهما أخذوا عليهما عهد الله وميثاقه وأعظم ما أخذ الله على أحد في خلقه، ليتّخذان الكتاب إماماً فيما بعثا له، لا يعودانه إلى غيره في الحكم بما وجداه فيه مسطوراً. ومالم يجدها مسماً في الكتاب ردّاه إلى سنت رسول الله ﷺ الجامعة، لا يعتمدان لها خلافاً، ولا يتبعان في ذلك لهما هوى، ولا يدخلان في شبهة.

٤ - وأخذ عبدالله بن قيس وعمرو بن العاص على عليٍّ ومعاوية عهد الله وميثاقه بالرضا بما حكما به من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وليس لهما أن ينقضا ذلك ولا يخالفاه إلى غيره، وأنّهما آمناً في حكمتهما على دمائهما وأموالهما وأهلهما مالم يعدوا الحق، رضى بذلك راضٌ أو أنكره منكرٌ وإن الأمة أنصار لهما على ما قضيا به من العدل.

٥ - فإن توفى أحد الحكمين قبل انتقامه الحكومة فأمير شيعته وأصحابه يختارون مكانه رجلاً لا يألفون عن أهل المعدلة والاقساط، على ما كان عليه صاحبه من العهد والميثاق، والحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وله مثل شرط صاحبه، وإن مات أحد الأميرين قبل القضاء فلشيعته أن يولوا مكانه يرثون عدله. وقد وقعت القضية ومعها الأمان والتفاوض ووضع السلاح والسلام والموافقة.

٦ - وعلى الحكمين عهد الله وميثاقه ألا يألوا اجتهاداً، ولا يعتمدوا جوراً، ولا يدخلوا في شبهة، ولا يعدوا حكم الكتاب وسنة رسول الله ﷺ. فإن لم يفعلوا ببرئت الأمة من حكمهما، ولا عهد لهما ولا ذمة. وقد وجبت القضية على ما قد سمع في هذا الكتاب من موقع الشروط على الأميرين والحكمين والفريقين، والله أقرب شهيداً، وأدنى حفيظاً، والناس آمنون على أنفسهم وأهليهم وأموالهم إلى انقضاء مدة الأجل، والسلاح موضوع، والسبيل مخللة، والغائب والشاهد من الفريقين سواء في الأمن.

٧ - وللحكمين أن ينزلوا منزلاً عدلاً بين أهل الطرق وأهل الشام ولا يحضرهما فيه إلا من أحبّا، عن ملأ منهما وترافق. وأن المسلمين قد أجلوا القاضيين إلى انسلاخ رمضان^(١)، فإن رأى الحكمان تعجيل الحكومة فيما وجهها له عجلاماً، وإن أرادا تأخيرها بعد رمضان إلى انقضاء الموسم فإن ذلك إليهما.

٨ - فإن هما لم يحكمما بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ إلى انقضاء الموسم فالMuslimون على أمرهم الأول في الحرب. ولا شرط بين واحد من الفريقين. وعلى الأمة عهد الله وميثاقه على التسامم والوفاء بما في هذا الكتاب. وهم يد على من أراد فيه إلحاداً وظلماً أو حاول له تقضي. ثم إنّه شهد بما في الكتاب من أصحاب الطرفين أكابرهما فمن أصحاب علي، عبدالله بن عباس، والأشعث بن قيس، والأشتر مالك بن الحارث، والحسن

١. أي رمضان سنة تحرير الاتفاقية وهي سنة ٣٧، وقد كتب الكتاب في صفر هذه السنة كما سيوافقك.

والحسين ابنا علي وطائفة أخرى يبلغ عدد الشهود سبعاً وعشرين شخصاً وفيهم من الصحابة الكبار، نظير ختباب بن الأرت وسهل بن حنيف وعمرو بن الحمق الخزاعي، وحجر بن عدي، كما شهد من أصحاب معاوية أبو الأعور ويسر بن أرطاة وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكتبت لثلاث عشرة ليلة بقيت من صفر سنة ٣٧^(١)

ونلاحظ أنَّ في الميثاق تصريحاً بأنه من اللازم على الحكمين الإدلاء برأيهما إلى انتهاء موسم الحج من عام ٣٧ وهو أدلياً برأيهما في شعبان تلك السنة كما سيوافيك.

وما نقله الطبرى عن الواقدى أنَّ اجتماع الحكمين كان في شعبان سنة ٣٨ من الهجرة غير صحيح.^(٢)

صورة أخرى لوثيقة التحكيم:

ثم إنَّ ابن مازاحم نقل صورة أخرى لوثيقة التحكيم يتحدد مع ما سبق لتأييدها ويختلف في بعض الموارد عبارة فمن أراد فليرجع إلى مصدره وفي ذيلها: «وكتب عميرة يوم الأربعاء لثلاث عشرة بقيت من صفر سنة سبع وثلاثين وائتَد الحكمان (اذرح)»^(٣) وأن يجيء على بأربعمائة من أصحابه، ويجيء معاوية بأربعمائة من أصحابه فيشهدون الحكومة.

١. وقعة صفين: ٥٨٢.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٢١٤.

٣. اذرح - بضم الراء - بلد في أطراف الشام مجاور لأرض الروم.

الفصل الثالث

نشوء الخوارج

عند مخالفتهم لمبدأ التحكيم

إنَّ الَّذِينَ حَمَلُوا عَلَيْنَا هُنَّا عَلَى الْمَوَادِعَةِ وَالرَّضْوَخِ لِلتَّحْكِيمِ، رَجَعُوا
 عَنْ فَكْرِهِمْ وَزَعَمُوا أَنَّ أَمْرَ التَّحْكِيمِ عَلَى خَلَافِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ حِيثُ يَقُولُ
 «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»^(١)، فَحاوَلُوا أَنْ يَفْرُضُوا عَلَيْنَا هُنَّا أَمْرًا رَابِعًا وَهُوَ
 الْقِيَامُ بِنَقْضِ الْمَيْتَاقِ وَرَفْضِ كَابِ الصلحِ بَيْنِهِ وَبَيْنِ مَعاوِيَةَ، فَجَاءَ هُؤُلَاءِ
 قَاتِلِيْنَ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، الْحُكْمُ لَهُ يَا عَلَيْ لَالِكَ، لَا نَرْضُى بِأَنْ يَحْكُمَ الرِّجَالُ
 فِي دِينِ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْضَى حَكْمَهُ فِي مَعاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ أَنْ يُقْتَلُوا وَأَنْ
 يَدْخُلُوا فِي حُكْمِنَا عَلَيْهِمْ وَقَدْ كَانَتْ مَنَازِلُهُ حِينَ رَضِيَنَا بِالْحَكَمَيْنِ، فَرَجَعْنَا
 وَتَبَّنَا، فَارْجَعَ أَنْتَ يَا عَلَيْ كَمَا رَجَعْنَا وَتَبَّ إِلَى اللَّهِ كَمَا تَبَّنَا، وَإِلَّا بِرَثَنَا مِنْكُمْ.
 فَقَالَ عَلَيْ: «وَنَحْكُمُ، أَبْعَدُ الرِّضَا (وَالْمَيْتَاقَ) وَالْعَهْدَ نَرْجِعُ؟ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى
 قَالَ: «أُوفُوا بِالْمَعْهُودِ»^(٢) وَقَالَ: «وَأُوفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا
 الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا
 تَفْعَلُونَ»^(٣): ثَأْبَى عَلَيْ أَنْ يَرْجِعَ، وَأَبْتَ الخُوارِجَ إِلَّا تَضليلَ التَّحْكِيمِ
 وَالطَّعْنِ فِيهِ، وَبِرْثَتْ مِنْ عَلَيْ هُنَّا، وَبِرِيْهِ مِنْهُمْ.^(٤)

١. الأنعام: ٥٧. وقد ورد في سورة يوسف أيضاً مرتين، لا حظ الآية ٤٠ و ٦٧ من هذه السورة.

٢. المائدَة: ١.

٣. النحل: ٩١.

٤. وَقْتَهُ صَفَّيْنِ: ٥٨٩ - ٥٩٠.

وقال الطبرى: لما أراد على أن يبعث أبا موسى إلى الحكومة أتاه رجالان من الخوارج: زرعة بن برج الطائى وحرقوص بن زهير السعدي^(١)، فدخلان عليه فقالا له: «لا حكم إلا لله»، فقال علي عليه السلام: لا حكم إلا لله، فقال له حرقوص: تب من خطيبتك وارجع عن قضيتك واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا، فقال لهم علي: «قد أردتكم على ذلك فعصيتمني وقد كتبنا بيننا وبينهم كتاباً وشرطنا شروطاً وأعطيتنا عليها عهودنا ومواثيقنا، وقد قال الله عزوجل: «وأوفوا بعهدي الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعده تؤكيدوها و قد جعلتم الله علينكم كفياً أن الله يعلم ما تفعلون». فقال له حرقوص: ذلك ذنب ينبغي أن توب منه، فقال علي: «ما هو ذنب ولكنه عجز من الرأي وضعف من الفعل وقد تقدمت إليكم فيما كان منه ونهيتك عنه»، فقال له زرعة بن البرج: أما والله يا علي لئن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله عزوجل قاتلتكم أطلب بذلك وجه الله ورضوانه، فقال له علي: «بؤسا لك ما أشراكك كأبي بك قتيلاً تسفى عليك الريح». قال: وددت أن قد كان ذلك، فقال له علي: «لو كنت محقاً كان في الموت على الحق تعزية عن الدنيا. إن الشيطان قد استهواكم فاتقوا الله عزوجل إنه لا خير لكم في دنيا تقاتلون عليها» فخرجا من عنده يحكمان^(٢).

١. إن الآباءية - الفرقة الباقية من الخوارج - يقولون المحكمة الأولى نظراً: زرعة، وحرقوص، والرأسيي محققون بحججة أنهم أرادوا أن لا يحكم الرجال فيما حكم فيه سبحانه وهو قاتل أهل الغنى حتى يفتوه، ولكنهم لا يذكرون شيئاً من أنهم كانوا راهم الأساس لمسألة التحكيم، وهم الذين فرضوا على الإمام هذا الأمر. فلتكن على ذكر من هذا النقل حتى يجيئ وقت دراسة الموضوع.
٢. تاريخ الطبرى: ٤/٥٢.

روى ابن مزارحم عن شقيق بن سلمة قال: جاءت عصابة من القراء قد سلوا سيفهم وأضعوها على عواتقهم فقالوا: يا أمير المؤمنين ما تستظر بهؤلاء القوم إن نمشي إليهم بسيوفنا حتى يحكم الله بيننا وبينهم بالحق؟ فقال لهم عليٌّ: «قد جعلنا حكم القرآن بيننا وبينهم ولا يحل قتالهم حتى ننظر بهم بحكم القرآن».^(١)

وهذا يعرب عن أنَّ الأكثريَّة الساحقة كانت مصرة على التصالح وإن عصابة منهم، كانوا متوقفين في بده الأمر، ثمَّ بدا لهم أن ينصروا الإمام في وقت، تمت الاتفاقية بين الطرفين وأعطي الإمام العهد بالعمل بها.

هذه الكلمة الجارحة التي صدرت من زرعة الطائي وحرقوص بن زهير السعدي ونظائرها كانت تصدر من الخوارج آونة بعد أخرى، وذلك لأنَّهم يتهمون علياً بارتكاب الإثم ولزوم التوبة بتفصُّل الصحيفة، وفي مقابل ذلك سطَّر التاريخ مواقعاً جريئة وحرجة صدرت عن ثلة من أصحاب علي عليه السلام.

هذا هو سليمان بن صرد من أصحاب علي أتاهم بعد كتابة الصحيفة ووجهه مضروب بالسيف فلما نظر إليه علي عليه السلام قال: «فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَعْبَدُهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَنَظَّرُ وَمَا يَدْلُوَا تَبْدِيلًا»^(٢) فأنت ممن يتنتظر وممن لم يبدل، فقال يا أمير المؤمنين: أما لو وجدت أعوناً ما كتبت هذه الصحيفة

١. وقعة صفين: ٥٦٩.

٢. الأحزاب: ٣٣.

أبداً. أما والله لقد مشيت في الناس ليعودوا إلى أمرهم الأول فما وجدت أحداً عنده خيراً إلا قليلاً. وقام إلى علي عليه السلام محرز بن جريش بن ضليم، فقال: يا أمير المؤمنين: ما إلى الرجوع عن هذا الكتاب سبيل؟ فإني لأخاف أن يورث ذلك، فقال علي عليه السلام: «أبعد أن كتبناه نتقضيه؟ إن هذا لا يحل».

وقام فضيل بن خديج مخاطباً علياً لما كتبت الصحيفة: إن الأشتراط يرضى بما في هذه الصحيفة ولا يرى إلا قتال القوم، فقال علي عليه السلام:

«بلى إن الأشتراط ليرضى إذا رضيت، وقد رضيت ورضيتم، ولا يصلح الرجوع بعد الرضا ولا التبديل بعد الإقرار إلا أن يعصى الله ويتعذر ما فيه كتابة».

فلما رأى علي عليه السلام تكرر تلك المواقف قام خطيباً ليرزيل الشكوك والأوهام عن قلوب شيعته فخطب وقال: «إن هؤلاء القوم لم يكونوا ليفيتوا إلى الحق، ولا يجيئوا إلى كلمة سواء، حتى يُرمموا بالمناسر، تتبعها العساكر، وحتى يترجموا بالكتائب تتفوّهها الجلاثب، وحتى يجر ببلادهم الخميس، يتلوه الخميس، وحتى يدعوا الخيل في نواحي أرضهم، وبأحناه مسارיהם ومسارحهم وحتى تشن عليهم الغارات من كل فج، وحتى يلقاهم قوم صدق صبر، لا يزيد لهم هلاك من هلك من قتلتهم وموتاهم في سبيل الله إلا جداً في طاعة الله، وحرضاً على لقاء الله، ولقد كنا مع رسول الله ﷺ نقتل آباءنا وأبنائنا وأخواننا وأعماننا. ما يزيدنا ذلك إلا إيماناً وتسلیماً، ومضيّناً على اللقم وصبراً على مضمض الألم، وجداً في جهاد العدو، ولقد كان

الرجل منا والأخر من عدونا يتداولان تصاول الفحليين، يتخالسان أنفسهما أيهما يسقى صاحبه كأس المون، مرة لنا من عدونا ومرة لعدونا منا، فلما رأى الله صدقنا أنزل بعدهم الكبت، وأنزل علينا النصر، حتى استقر الإسلام ملقياً جرائه، ومتبوئاً أوطانه، ولعمري لوكتنا نأتي ما أتيتم، ما قام للدين عمود، ولا احضر للإيمان عود، وأيم الله لتعتليها دماً ولتشعنها ندماً.^(١)

وقد أعرب الإمام في خطبته هذه عن السبب الحقيقي للفصل والوهن الذي واجه جيشه مع كثرة عددهم وعدتهم، وما هذا إلا لأنهم عصوا إمامهم، واغترروا بظواهر الأمور، وحسبوا أنّ اللجوء إلى كتاب الله شيء يدينه به الخصم، ففرضوا على علي عليهما التحكيم والحكم، إلى غير ذلك من الأمور التي ذكرناها آنفًا، فصار القائد مقوداً والإمام مأموماً والمطاع مطيناً.

تنمية النبي ﷺ بفتنة الخوارج:

روى ابن هشام عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: جاء رجل من بني تميم - في غزوة هوازن - يقال له ذو الخويصة فوقف عليه وهو يعطي الناس فقال: يا محمد، قد رأيت ما صنعت في هذا اليوم، فقال رسول الله ﷺ: «أجل، فكيف رأيت؟» فقال: لم أرك عدلت، قال: فغضب النبي، ثم قال: «ويحك، إذا لم يكن العدل عندي فعند من يكون؟» فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله ألا أقتله؟ فقال: «لا دعه فإنه سيكون له شيعة

١. نهج البلاغة: الخطبة ٥٦؛ وقعة صفين: ٥٩٧ - ٥٩٨. وبين المتنول في المصادرتين اختلاف في النطق، ورجحنا نقل الرضي.

يتعمدون^(١) في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية».^(٢)

تحليل لكارثة التحكيم:

إن هناك أسللة تطرح نفسها ونحن نجيب عنها مستندين إلى متون الروايات الواردة حولها:

الأول: لماذا اغتر المحكمة بظواهر الأمر وزعموا أن رفع المصاحف على رؤوس الأئمة لأجل اللجوء إلى القرآن، واجرام حكمه بين الطرفين، مع أن علياً وكثيراً من أصحابه نبههم على أن ذلك خدعة ومكيدة. والجواب: أن الذي حملهم على قبول التحكيم في بادئ ذي بدء أمران:

١- إن الخسارة البشرية الفادحة التي ألحقتها الحرب بالعربيين (مع أن خسائر الشاميين كانت أكثر) كانت عاملاً نفسياً مهمـاً لقبول التحكيم وداعماً لهم إليه وفي كلام الإمام علي عليه السلام إشارة إلى ذلك.

١. المراد من التعمق كثرة السؤال والاعتراض على الأوامر الصادرة من القيادة، ويزيد ذلك الحديث المشهور: سأله رجل الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام وقال: رجل يأتي السوق فيشتري جبة فرما، ولا يدرى أذكيه هي أم غير ذكية؟ أيصلـي فيها؟ فقال: فنعم ليس عليكم المسألة. إن أبا جعفر عليهما السلام كان يقول: إن الخوارج ضبوا على أنفسهم بجهالتهم، إن الدين أوسع من ذلك. (من لا يحضر المفتيه: ١ / ٦٧٧، الباب ٣٩ الحديث ٣٨).

ويظهر ذلك مما روي عن علي من قصار الكلمات قال: «الكفر على أربع دعائم: على التعمق، والتنازع، والزيف، والشقاق. فمن تعمق لم ينتـلـي الحق، ومن كثر نزاعـه بالجهل دام عـيـاه عن الحق». نهج للبلاغة: قسم الحكم ٣١. فمعنى التعمق هنا لا يتنافـي مع ما سـنـدـكرـهـ من أن الـبسـاطـةـ والـسـنـاجـةـ والـظـاهـرـيـةـ كانتـ سـمـةـ منـ سـامـاتـهمـ.

٢. السيرة النبوية: ٤ / ٤٩٦؛ الكامل لابن الأثير: ٢ / ١٨٤. ورواه البخاري في باب «المؤلفة قلوبهم على وجه التفصـيلـ، فمن أرادـ فـلـيـرـجـعـ إـلـيـ صـحـيـحـهـ».

قال ابن مزاحم: ذكروا أنَّ الناس ماجوا وقالوا: أكلتنا العرب وقتلنا الرجال، وقال قوم: نقاتل القوم على ما قاتلناهم عليه أمس، ولم يقل هذا إلا قليل من الناس، ثم رجعوا عن قولهم مع الجماعة وثارت الجماعة بالموادعة فقام عليٌّ أمير المؤمنين فقال: «إنه لم يزل أمري معكم على ما أحب إلى أن أخذت منكم الحرب، لقد والله أخذت منكم وتركت، وأخذت من عدوكم فلم تترك، وأنها فيكم أنكى وأنهك... وقد أحبتكم البقاء وليس لي أن أحملكم على ما تكرهون».^(١)

ولعل النجاشي يشير إلى ذلك العامل في قصيدة إذ يقول:

غشيناهم يوم الهرير بعصبة
بسمانية كاسيل سيل عرابة
فأصبح أهل الشام قد رفعوا القنا
عليها كتاب الله خير قرآن
ونادوا^(٢): علينا يا ابن عم محمد
أماستقي أن يهلك الشقان
فمن للذراري بعدها ونساثنا
ومن للحربي أيها الفتىان^(٣)

١. وقعة صفين: ٥٥٤ - ٥٥٣.

٢. يعني أهل العراق.

٣. وقعة صفين: ٦٠٢.

٢ - إن البساطة والسذاجة من الأمور التي تسود أهل البدية حيث لا يملكون الوعي الفكري والتجربة الاجتماعية، وجل القبائل التي كانت تحارب تحت لواء على من القاطنين في البدية غير متعددين، فطبيعة عيشهم هو الصدق والصفاء والإيمان بظواهر الأمور دون أن يتعمقوا فيها لمعرفة ما يدور خلف الستار من خفايا، ولأجل ذلك اغترروا بظاهر الأمر وزعموا أن رفع المصاحف على الأستانة لأجل الاستظلال في ظله والعيش تحت رايته.

غير أن الإمام والواعين من قادة جيشه علموا أن خلف هذا العمل مؤامرات وتفرسوا بأنه ما وارء هذا إلا الفتنة، ولأجل ذلك لما بعث على ^{رسالة} أحد النخعيين إلى الأشتر لإيقاف الحرب ورجوعه إلى معسكر الإمام، فسأل الأشتر عن سبب الفتنة، وقال: «أ ليرفع هذه المصاحف؟» قال نعم، قال: أما والله لقد ظنت أنها حين رفعت ستوقن اختلافاً وفرقة.^(١)

٣ - إن عيشة القوم كانت عيشة قبيلة والنظام القبلي يفرض على كافة أفراد القبيلة، الطاعة العميم لرئيسها، فإذا أصرح الرئيس بالرأي، فالباقيون بحكم الأغنام يتبعونه من دون تفكير ووعي، ولما كان في جيش علي رؤوس البطون، وخضعوا للتحكيم، لم يبق مجال لغيرهم في القبول والرفض، ولأجل ذلك صار التحكيم فرضاً من جانب عشرين ألفاً مقتنيين بالحديد، ومن بعيد جداً أن يكون حكم كل واحد من هؤلاء صادراً عن وعي وإمعان.

الثاني: لماذا رجعوا عن التحكيم بعد فرضه على علي ؟

إنَّ القوم لم يكونوا أهل فكر واجتهاد، وما كانوا يصدرون عن مبدأ عقلي في المواقف الصعبة والحرِّجة، فكما أنهم اغترروا برفع المصاحف على الأسنة، اغترَّ الكثير برأي بعض القراء حيث ردُّ التحكيم بقوله سبحانه: «أنَّ الحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ».

قال ابن مراح: إنَّ الأشعث خرج في الناس بذلك الكتاب يقرأه على الناس ويعرضه عليهم ويمرّ به على صفوف أهل الشام، ورایاتهم فرضوا بذلك، ثم مزَّ به على صفوف أهل العراق ورایاتهم يعرضوه عليهم، حتى مزَّ برایات عنزة فقرأه عليهم. قال فتیان منهم: لا حكم إلا لله، ثم حملًا على أهل الشام بسيوفهما (فقاتلا) حتى قتلًا على باب رواق معاوية، وهما أول من حكم (أي أنكرا مبدأ التحكيم)، ثم مزَّ بها على مراد فقال صالح بن شقيق وكان من رؤسائهم:

ما لعلَّي في الدماء قد حكم لو قاتل الأحزاب يوماً ما ظلم
لا حكم إلا لله ولو كره المشركون.

ثم مزَّ على رایاتبني راسب فقرأها عليهم، فقالوا: لا حكم إلا لله ولا نرضى ولا نحكم الرجال في دين الله، ثم مزَّ على رایاتبني تميم فقرأها عليهم، فقال رجل منهم: لا حكم إلا لله، يقضي بالحق وهو خير الفاصلين،

وخرج عروة بن أدية فقال: أتحكمون الرجال في أمر الله؟ لا حكم إلا لله:
فأين قتلانا يا أشعث؟^(١)

فزعمو أولاً: أن حكم الله مضى في معاوية وأصحابه أن يقتلوا
أو يدخلوا في حكمهم وأن إيقاف الحرب والتنازل إلى المواعدة خلاف
حكم الله سبحانه.

ثانياً: أن هذا تحكيم للرجال في دين الله، وهو يضاد النص الصريح
في الذكر الحكيم، أعني قوله تعالى: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» وكلا الوجهين
موجودان في كلامهم يوم حاولوا فرض نقض الميثاق وطلبوه من علي عليه السلام
يقول ابن مازاحم: فنادت الخوارج في كل ناحية:
لا حكم إلا لله، لا نرضى بأن يحكم الرجال في دين الله.

قد أمضى الله حكمه في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يدخلوا في
حکمنا عليهم^(٢).

ثالثاً: زعموا أن قبول التحكيم يستلزم أنهم كانوا ضالين في نضالهم
 وجهادهم ضد معاوية طيلة شهور، ونتيجة ذلك أن ما أريقت منهم من
الدماء، وما قدموا في ذلك الطريق من الشهداء كانت على غير وجه الحق،
والأجل ذلك لما قرأ الأشعث صحيفة الصلح على تميم، قالوا: أتحكمون

١. وقعة صفين: ٥٨٨. وجاء في ذيل كلامه أن هؤلاء المخالفين أبعضهم كانوا من المصرين على
التحكيم في بدء الأمر وإنما رجعوا عن فكرتهم عند عرض الكتاب.

٢. وقعة صفين: ٥٩٤.

الرجال في أمر الله لا حكم إلا لله، فاين قتلانا يا أشعث^(١).

رابعاً: قالوا: إنك نهيت عن الحكومة أولأ ثم أمرت بها ثانية، فإن كانت قبيحة كنت بنهيك عنها مصيبة، وبأمرك مخطئنا، وإن كانت حسنة كنت بنهيك عنها مخطئنا وبأمرك بها مصيبة، فلا بد من خطئك على كل حال.

هذه الوجوه الأربع معاً اختر به القوم، وأرادوا فرض نقض التحكيم والميثاق على علي عليه السلام وهي تكشف عن بساطة القوم في المقام، وإليك تحليل كل واحد من هذه الوجوه:

أما الوجه الأول: فإنه وإن كان قد مضى حكم الله في معاوية وأصحابه أن يقتلوه أو يدخلوا في حكم الإمام المفترض طاعته، وكان الواجب على الإمام محاربتهم حتى تتحقق إحدى الغايتين ولكن التكليف بالمحاربة، مرهون بالقدرة وعدم المانع من تحقيق التكليف، والقوم سلباً القدرة عن الإمام القائد، حيث جاءوا إليه في عشرين ألفاً مقتولين في العديد، شاكبي سيوفهم على عواتقهم يدعونه باسمه ويقولون: أجب إلى كتاب الله إذ دعيت إليه، وإنما قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلتها إن لم تتجبهم.

أفي هذا الموقف الحرج يتصور أن تكون المحاربة تكليفاً شرعاً على الإمام أو يكون الحكم مرفوعاً بارتفاع قدرته على مواصلة الحرب، إذ كانت نتيجة مواصلة الحرب هو قتل الإمام أو تسليمه إلى العدو مكتوف اليدين، ولكان الذل والوهن عندئذ أكبر وأفدح.

نعم، رجعت القدرة إلى الإمام بعد ندامتهم على التحكيم واستعدادهم لمواصلة الحرب بعد الصلح وأخذ المواثيق، ولكن كانت الندامة في غير محلها وندموا ولم ينفعهم الندم حيث ضاعت الفرصة الذهبية، إذ كما أن من حكمه سبحانه مواصلة حرب الطغاة وقد نطق بها الذكر الحكيم، كذلك الإيفاء بالمواثيق، واحترام العقود والعقود من أحكام القرآن والستة المطهرة. ولأجل ذلك أجاب علي عن إصرارهم على مواصلة الحرب بقوله: «وَيَحْكُمُ، أَبْعَدُ الرِّضَا وَالْمِيثَاقَ وَالْعَهْدَ نَرْجِعُ؟ أَوْلَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: «أَوْفُوا بِالْعَهْدِ» وَقَالَ: «وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَؤْكِيدَهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ».^(١)

ولكن القوم كانوا بعيدين عن المنطق، قرئي القراء، سمعوا أدلة الإمام ولم يجيروا عنها بشيء إلا بتضليله والبراءة منه. وسوف نرجع إلى تحليل هذا الوجه عند البحث عن الاباضية.

وأما الوجه الثاني: أعني كون هذا تحكيمًا للرجال في دين الله: وهو خطأً إنَّ الإمام وأصحابه لم يحكموا الرجال في دين الله بل حكموا القرآن والذكر الحكيم فيما اختلفوا فيه ولكن القرآن شجرة يانعة وحججة صامتة لا تجتنى ثعرته ولا يعلم مقاصده إلا من ينطقه وإلى ذلك يشير الإمام في بعض خطبه:

«إِنَّا لَمْ نُحَكِّمْ الرِّجَالَ وَإِنَّمَا حَكَمْنَا الْقُرْآنَ، هَذَا الْقُرْآنُ أَئْمَانُهُ هُوَ خَطَطٌ

١. وقعة صفين: ٥٨٩. والأية ٩١ من سورة النحل.

مسطور بين الدفتين لا ينطق بلسان ولا بد له من ترجمان، وإنما ينطق عنه الرجال، ولما دعاها القوم إلى أن تحكم بيننا القرآن لم نكن الفريق المتولى عن كتاب الله سبحانه وتعالى، وقد قال الله سبحانه: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرِدُواهُ إِلَيَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» فرده إلى الله أن تحكم بكتابه، ورده إلى الرسول أن تأخذ بيته، فإذا حكم بالصدق في كتاب الله فنحن أحق الناس وأولاهم بها». ^(١)

وفي كلام آخر له:

«فَإِنَّهُ حُكْمُ الْحُكَمَاءِ لِيُحْيِيَا مَا أَحْيَا الْقُرْآنَ وَيُمْبَيِّتَا مَا أَمَاتَ الْقُرْآنَ، وَإِحْيَاهُ الْاجْتِمَاعَ عَلَيْهِ، وَإِمَامَتِهِ الْافْتِرَاقَ عَنْهُ، فَإِنْ جَرَّنَا الْقُرْآنَ إِلَيْهِمْ، اتَّبَعُنَاهُمْ، وَإِنْ جَرَّهُمْ إِلَيْنَا اتَّبَعُونَا، فَلَمْ آتِ - لَا أَبَا لَكُمْ - بَجْرًا وَلَا خَتْلَكُمْ عَنْ أَمْرِكُمْ، وَلَا لَبْسَتُهُ عَلَيْكُمْ، إِنَّمَا اجْتَمَعَ رأْيُ مَلَكَتِكُمْ عَلَى اخْتِيَارِ رِجْلَيْنِ أَخْذَنَا عَلَيْهِمَا أَلَا يَتَعَدَّدُ بِالْقُرْآنِ». ^(٢)

وقد جاء في نفس الميثاق الذي أملأه على التصرير بأن الحكم هو القرآن، وأن دور الحكمين هو انطاق القرآن في محل النزاع وقد جاء في الميثاق قوله:

«وَإِنْ كَانَ كِتَابُ اللَّهِ سَبِّحَانَهُ وَتَعَالَى بَيْنَنَا مِنْ فَاتَّحْتَهُ إِلَى خَاتَمَتْهُ نَحْيِي مَا أَحْيَا الْقُرْآنَ وَنَمْبِي مَا أَمَاتَ الْقُرْآنَ فَإِنْ وَجَدَ الْحُكَمَاءِ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ

١. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٥. والأية ٥٩ من سورة المائدah.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

أتبعناه، وإن لم يجدها أخذنا بالسنة العادلة غير المفرقة».^(١)

وبعد هذه الكلم الواضحة، المعربة عن حقيقة الحال، كان إصرارهم على نقض الميثاق صادراً عن جهل وعجز في الرأي.

وأما الوجه الثالث: أي أنه يستلزم من قبول التحكيم كونهم ضالين في نضالهم وجهادهم طيلة شهور، وأن الدماء التي أريقت، أنها أريقت في غير وجه الحق، فهو أوهن من الوجهين السابقين، وذلك لأن الله سبحانه كما أمر بالقتال والنضال في كتابه وقال:

«فَاتَّلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ لَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ...»^(٢).

وقال سبحانه:

«وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ...»^(٣).

كذلك أمر بالصلح والسلم في غير واحد من آياته، وقال:

«وَإِنْ جَنَحُوا إِلَيْهِمْ فَاجْنِحْ لَهُمْ وَتَوَكُّلْ عَلَى اللَّهِ...»^(٤).

وقال سبحانه:

«وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْسَلُوا فَاصْلِحُوهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَيْهِمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفْيِي إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاتَ

١. تاريخ الطبرى: ٣٨١/٤.

٢. التوبية: ٢٩.

٣. الأنفال: ٣٩.

٤. الأنفال: ٦١.

فَأَضْلَلُوهُا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ^(١)

الصلح والإيقاف ليس دليلاً على أن الدماء التي أُرقيت إنما أُرقيت في غير وجه الحق، وعلى ذلك فكل من الحرب والصلح، والنضال والموادعة حكم من أحكام القرآن، يطبق كُلُّ في مورده وذلك حسب ما يراه الحاكم الإسلامي وعلى ذلك جرت سيرة الرسول الأكرم، فقد ناضل قريشاً في بدر وأحد وقاتلهم في الأحزاب، وقد أُرِيَتْ من دماء المسلمين ما لا يستهان بها، ومع ذلك فقد صالح قريشاً في الحديبية، وكتب بينه وبينهم ميثاق الصلح على ما مَرَّ الإيعاز إليه في كلام علي عليه السلام حتى أن قريشاً أبوا أن يكتب «رسول الله» إلى جانب اسمه، وألزموه بتجريد اسمه عن الرسالة كما أبى معاوية وعمرو بن العاص إلا أن يكتب اسم علي مجرداً عن الإمارة، فكان في ذلك اقتداء بالنبي، فالدماء التي أُرقيت في ساحات القتال إذا كانت لوجه الله فلا تقلب عَمَّا عليه، وأصحابها شهداء، أحياه عند ربهم يُرزقون، ولا يأبى ذلك أن يصالح القائد الإسلامي إذا اقتضت المصلحة لظروف مختلفة، مع العدو وكلا الحكمين حكم الله.

وأما الوجه الرابع: فقد أجاب عنه الإمام بعد ما قام إليه رجل من أصحابه فقال: نهيتنا عن الحكومة ثم أمرتنا بها فلم ندر أئِ الأمرین أرشد؟ فصدق طلاقاً إحدى يديه على الأخرى ثم قال:

«هذا جزاء من ترك العقدة^(١) أما والله لو أتني حين أمرتكم به، حملتكم على المكرر الذي يجعل الله فيه خيراً، فان استقمتم هديتكم، وإن اعوججتم قومتكم، وإن أبيتم تداركتم، لكان الرأي الوثيق، ولكن يمن وإلى من؟ أريد أن أدوای بكم وأنتم دائي». ^(٢)

أقول: إن القوم كانوا يُقدّأ عن التفكير الصحيح فزعموا أن هنا تناقضًا في الرأي، مع أنه لا منافاة بينهما بعد فرض اختلاف ظرف الحكمين، ففيما كان الإمام قائدًا مطاعاً، كان الحق هو موافقة العرب، ولذاك كان يصرّ على الموافقة، وعندما عصي، وتحولَّ، لم يكن بدًّ من التنازل إلى الحكم الآخر، فلا الإيقاف يبطل حكم القتال وأجر الشهادة ولا الحكم بالقتال يلازم بطلان الهدنة وعدم صحته إذا افتصت المصلحة ذلك وفقاً لاختلاف الظروف.

١. العقدة: الرأي الوثيق.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢١.

الفصل الرابع

تحركاتهم السياسية

بعد مبدأ التحكيم

لما تمت الاتفاقية، وشهد عليها شهود، وقررت على الناس، انسحب معاوية إلى جانب الشام، وتوجه الإمام نحو الكوفة مع جيشه وأصحابه ورافقه المعارضون على التحكيم الذين عرفوا بالمحكمة، فدخل الإمام الكوفة دار هجرته وامتنع الم المحكمة عن الدخول، وذهبوا إلى قرية «حروراء» كما ذهب قسم منهم إلى معسكر نخبة اعترضاً على علي وحكمه. وقد أعرموا بعملهم هذا أنهم متخلقون عنه، وعن أوامره، وخارجون عن طاعته، ولقد كان لهم ألوان متفاوتة في مخالفتهم ولكن الجميع يشتركون في كونها ردود فعل لما آآل له التحكيم ونذكر أبرزها:

- ١ - التظاهر ضد علي عليه السلام بقولهم: «لا حكم إلا لله» في المسجد وخارجه خصوصاً عند قيام الإمام بالقاء الخطب.
 - ٢ - تكفير علي عليه السلام وأصحابه الذين وفوا بالميقات.
 - ٣ - تأمين أهل الكتاب وإرهاب المسلمين وقتل الأبرار.
- وأما ما قام به الإمام في مقابل هذه المواقف فكلها ينبع عن عطفه وحناته على الأعداء وصبره الجميل تجاه المأساة، وإليك بيانه:
- ١ - قام علي عليه السلام بتبيين موقفه من كتاب الصلح وأنه ما أمضاه إلا بإصرار منهم وإرهاب ضده.

- ٢ - التعامل معهم كسائر المسلمين في الجوائز والعطایا.
- ٣ - بعث شخصيات كبيرة لهدايتهم، وارجاعهم عن غيّهم.
- ٤ - محاولة أخذ الثأر من قتلة عبدالله بن خباب بن الأرت وزوجته عندما قتلا بأيدي سفلة الخوارج. وإليك بيان الجميع:

الفـ - التظاهر ضدّ عليٍّ :

روى الطبرى: «لما وقع التحكيم ورجع علىٰ من صفين، رجعوا متباهين له، فلما انتهوا إلى النهر أقاموا به، فدخل علىٰ في الناس الكوفة وزلوا بحروراء وبعث إليهم عبدالله بن عباس فرجع ولم يصنع شيئاً، فخرج إليهم علىٰ فكلّمهم^(١) حتى وقع الرضى بينه وبينهم، فدخلوا الكوفة، فأناه رجل فقال، إنّ الناس قد تحدّثوا أنك رجعت لهم عن كفرك، فخطب الناس في صلاة الظهر فذكر أمرهم فعايه، فوثبوا من نواحي المسجد يقولون: لا حكم إلا لله، واستقبله رجل منهم واضعاً إصبعه في أذنيه، فقال: «وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ آشَرْتَ لَيُغْبَطَ عَمَلَكَ وَلَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ»^(٢). فقال عليٰ: «فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخْفَنَكَ الَّذِينَ لَا يُؤْقِنُونَ»^{(٣) (٤)}.

١. سيرافيک ما تكلم به معهم في خاتمة المطاف.

٢. الزمر: ٦٥.

٣. الروم: ٦٠.

٤. تاريخ الطبرى: ٥٤ / ٤.

وبالإلي ورد في بعض المصادر: أن الرجل صاح بالآية والإمام في أثناء الصلاة، فأجابه الإمام بتلاوة الآية التي عرفها.

بـ - تكفير علي وأصحابه:

أكبر كلمة كانت تصدر من أفواه الخوارج هو تكفير علي لأجل قبول التحكيم وكأنه خطيئة وارتكاب الخطيئة عندهم كفر، كما هو أحد أصولهم التي نبحث عنها عند عرض عقائدهم، ويكتفي في ذلك ما نقله الطبرى في مذكرة على مع حرقوص بن زهير السعدي، وزرعة بن برج الطانى ومرتضى في أول الفصل السابق.

والى هذا يشير الإمام في بعض كلامه حيث قال لهم:

«أصحابكم حاصب^(١) ولا يبقى منكم أبى^(٢)، أبعد إيمانى بالله، وجهادى مع رسول الله ﷺ أشهدُ على نفسي بالكفر! لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدىين، فاويا شرّماب، وارجعوا على أثر الأعقاب، أما إنكم ستلقون بعدي ذلّاً شاملًا وسيفًا قاطعاً وإثرة^(٣) يتغذى بها الطالمون فيكم ستة».^(٤)

١. العاصب: الريح الشديدة التي تثير الحصباء.

٢. الأبى: الذي يأثر النخل أى يصلحه.

٣. الإثرة: الاستبداد عليهم بالغىء والغائم، قال النبي للأنصار: «ستلقون بعدي إثرة فاصبروا حتى تلقرني».

٤. نهج البلاغة: الخطبة ٥٨.

ج - قتل الأبرية:

والدهش من أخبارهم أنهم كانوا يقتلون المسلمين ويجررون المشركين وأهل الكتاب.

روى المبرد في كامله: إن القوم مضوا إلى النهر وان، وقد كانوا أرادوا المضي إلى المدائن فأصابوا في طريقهم مسلماً ونصرانياً، فقتلوا المسلم، لأنَّه عندهم كافر، إذ كان على خلاف معتقدهم، واستوصوا بالنصراني وقالوا: احفظوا ذمة نبيكم.

قال المبرد: وحدثت أنَّ واصل بن عطاء أقبل في رفقة فأحسُوا بالخارج، فقال واصل لأهل الرفقة: إنَّ هذا ليس من شأنكم فاعتزلوا ودعوني وإياهم، وكانوا قد أشرفوا على العطب. فقالوا: شأنك، فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك فقال: قوم مشركون مستجرون بكم ليسمعوا كلام الله، ويفهموا حدوده. قالوا: قد أجرناكم، قال: فعلمنا، فجعلوا يعلمونَهم أحكامَهم، ويقول واصل: قد قبلت أنا ومن معِي. قالوا: فامضوا مصاحبين فقد صرتم إخواننا. فقال: بل تبلغوننا مأمننا. لأنَّ الله تعالى يقول: «وَإِنْ إِحْدَى مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَتْ فَأَجِزْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ»^(١) فنظر بعض إلى بعض، ثم قالوا: ذاك لكم، فصاروا معهم بجمعهم حتى أبلغوهم المأمن.^(٢)

١. التوبية: ٦.

٢. الكامل للمبرد: ١٢٢ / ٢، مكتبة المعارف، بيروت؛ شرح نهج البلاغة: ٢٨١ / ٢، والمبرد منهم - عند

ومع ذلك قتلوا عبدالله بن خباب بن الأرت - كما سيوافيك بيانه في الفصل القادم - ويقروا بطن زوجته المتم.

وأما السياسة الحكيمة التي مارسها الإمام ازاء أعمالهم قبل تحركاتهم العسكرية فقد وقفت على رؤوسها، وإليك الإيعاز إليها ثانياً لبقع مقدمة للشرح والتبيين.

١ - تبيين موقفه في مسألة التحكيم، وأنه لم يكن راضياً به وفرض عليه يارهاب.

٢ - التعامل معهم كسائر المسلمين.

٣ - بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيّهم.
وإليك بيان كل ذلك.

٤ - الإمام يبيّن موقفه من التحكيم:

قام الإمام بتبيين موقفه في مسألة التحكيم وأنه لم يكن ضللاً في نفسه ولا كان الإمام مخدعاً، فقال في بعض كلماته:
«فلم آت لا أباً لكم بُجراً، ولا خَتَّلَتْكم عن أمركم، ولا لَبَسَتْهُ عليكم، وإنما اجتمع رأي ملئكم على اختيار رجالين...»^(١).

^(١) ابن أبي الحديد - بالميل إليهم، ولكننا سرنا كاملاً، فلم نر شيئاً يدلّ عليه، غير أنه سرد تاريخهم وفي بعض الموارد طعن بهم.
١. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

هذا نموذج من كلماته حول التحكيم حيث بين فيها موقفه في هذه المسألة وأنه كان طبق الكتاب والسنّة فلنكتف بذلك ولنرجع إلى ما بقى من السياسة الحكيمية التي مارسها معهم.

٢- التعامل معهم كسائر المسلمين:

تعامل الإمام مع الخوارج كسائر المسلمين ولم ينقص من حقوقهم شيئاً مادام لم يشنوا الحرب عليه، روى الطبرى عن كثير الحضرمي قال: قال: قام علىي في الناس يخطبهم ذات يوم، فقال رجل من جانب المسجد: لا حكم إلا لله، وقام آخر فقال مثل ذلك، ثم توالى عدّة رجال يحكمون، فقال علىي: «الله أكبير» كلمة حقّ يراد بها باطل أما إن لكم عندنا ثلاثة ما صحّبتمونا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء مادامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤنا»، ثمّ رجع إلى مكانه الذي كان من خطبته.^(١)

٣- بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيّرهم:

قام الإمام يارسال أكابر أصحابه رجاء هداية بعضهم، فبعث عبد الله بن عباس إلى معسكرهم فجرى بينه وبينهم مفاوضات ذكرها المؤرخون، قال المبرد: إنّ أمير المؤمنين لما وَجَهَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسَ لِيُنَاظِرُهُمْ قَالَ لَهُمْ: مَا الَّذِي نَقْمَطْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالُوا لَهُ: قَدْ كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، فَلَمَّا حَكِمَ

في دين الله خرج من الإيمان، فليتب بعد إقراره بالكفر تَعْدُ إليه، قال ابن عباس: ما ينبغي لمؤمن لم يثبت إيمانه بشئ أن يقر على نفسه بالكفر، قالوا: إنّه حُكْمُ، قال: إنّ الله أمر بالتحكيم في قتل صيد فقال: «يَحْكُمُ بِهِ ذُوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ»^(١) فكيف في إمامٍ قد أشكلت على المسلمين؟ فقالوا: إنّ حُكْمَ عليه فلم يرض، فقال: إنّ الحكومة كالإمام، متى فسق الإمام وجبت معصيته، وكذلك الحكمان لما خالفا نبذت أقوابهما، فقال بعضهم لبعض: اجعلوا احتجاج قريش حجّة عليهم، فإنّ هذا من الذين قال الله فيهم «بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِّمُونَ»^(٢) وقال جل ثناءه: «وَتَنْذِرْ بِهِ قَوْمًا لَدَأْ»^(٣).

إنّ حوار ابن عباس معهم كان حجّة دامغة فقد احتاج عليهم بالقرآن
فما أجابوه بشيء.

والعجب أنّهم كانوا يرون التحكيم على خلاف الكتاب والسنّة وإن الرضا به بمنزلة الكفر، ومع ذلك كانوا يصرّون على أنّه يجب على الإمام أن يخضع لتيجة التحكيم، فإنّ الحُكْمَين لِمَا عزلاه عن مقام الحكومة يجب عليه التنازل، فما هذا التناقض بين المبدأ والنتيجة، والتحكيم عندهم كفر وزندقة ولكن الأخذ بنتيجه عين التوحيد والتدين، كل ذلك يعرب عن وجود العمى في القلوب والصمم في الأسماع.

ثم إنّ الإمام لم يكتف ببعث ابن عمه، بل قام بنفسه بهذا الأمر الخطير،

١. المائدة: ٩٥.

٢. الزخرف: ٥٨.

٣. مرثيا: ٩٧.

فركب علي عليه السلام إلى حرواء، فخاطبهم بقوله: «ألا تعلمون أن هؤلاء القوم لما رفعوا المصاحف، قلت لكم إن هذه مكيدة ووهم، وأنهم لو قصدوا إلى حكم المصاحف لأنوني وسألوني التحكيم؟ أفتعلمون أن أحداً كان أكره للتحكيم متى؟» قالوا: صدقت، قال: «فهل تعلمون أنكم استكرهتموني على ذلك حتى أجبتكم إليه، فاشترطت أن حكمهما نافذ ما حكما بحكم الله، فمتى خالفاه، فأنا وأنت من ذلك براء، وأنتم تعلمون أن حكم الله لا يعدونني»، قالوا: اللهم نعم، قال: وكان معهم في ذلك الوقت ابن الكواد (قال: وهذا من قبل أن يذهبوا عبدالله بن خباب، وأنما ذبحوه في الفرقة الثانية بـ«كسكرة») فقالوا له: حكمت في دين الله برأينا ونحن مقرؤون بأننا كفرا، ولكننا الآن تابون فأ Féر بمثل ما أقررنا به، وتب نهض معك إلى الشام، فقال: «أما تعلمون أن الله تعالى قد أمر بالتحكيم في شقاق بين رجل وامرأة، فقال سبحانه: «فَابْعثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا»^(١) وفي صيد أصيبي كأنب يساوي نصف درهم فقال «يَخْكُمْ بِهِ ذَوَا عَذْلٍ مِنْكُمْ»^(٢).

قالوا له: فإن عمراً لمن أبي عليك أن تقول في كتابك: «هذا ما كتبه عبدالله علي أمير المؤمنين» محوت اسمك من الخلافة وكبّت «علي بن أبي طالب» فقد خلعت نفسك، فقال: «لي في رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أسوة حين أبى عليه سهيل بن عمرو أن يكتب: «هذا كتاب كتبه محمد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وسهيل بن عمرو» وقال له: لو أقررت بأنك رسول الله ما خالفتك، ولكني

١. النساء: ٣٥.

٢. المائدة: ٩٥.

أقدّمك لفضلك، فاكتب «محمد بن عبد الله» فقال لي: يا علي، امح «رسول الله» فقلت: يا رسول الله لا تسخن نفسى على محو اسمك في النبوة فقال: قفني عليه، فمحاه بيده، ثم قال: «اكتب محمد بن عبد الله» ثم تبسم إلى وقال: يا علي، أما إلئك ستسام مثلها فتعطى»، فرجع معه منهم ألفان من حروراء وقد كانوا تجمعوا بها فقال لهم علي: ما نسمّيك؟ ثم قال: «أنتم الحرورية، لاجتماعكم بحروراء». ^(١)

وللإمام خطبة أخرى بين فيها شبهة الخوارج وأجاب عنها بشكل واضح، فمن أراد فليرجع إلى «نهج البلاغة». ^(٢)

هذا بعض ما مارسه الإمام تجاه غيرهم وكلها تكشف عن سعة صدره، وقوّة صبره، وإخلاصه في الدين، ولكنّ القوم تمادوا في طغيانهم وأعادوا في خواتيم أمرهم، ما تظاهروا به في بده غوايتهم، غير أنّهم لم يكتفوا به فأراقوا دماء طاهرة، فلم يكن بد للإمام من قطع مادة الفساد، فما قام بالمواجهة المسلحة إلا بعدما بذل كلّ ما في وسعه من النصح والإرشاد، وبعد أن بلغ السيل الزين، فردّ الحجر من حيث جاء.

١. الكامل للمرزق: ١٣٦ - ١٣٥ / ٢، وله كلام معهم ذكره المرزد أيضاً في ١٥٦/٢. ثاني به عند محاكمة الأئمة: شرح نهج البلاغة ٢٧٤-٢٧٥ / ٢.
٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

الفصل الخامس

موقف الإمام من رأي الحكيمين

لقد صالح الإمام معاوية وأوكل الأمر إلى الحكمين في ثلاثة عشر
خللت من شهر صفر عام ٣٧ من الهجرة، واتفقا على أن الحكمين يجتمعان
بدومة الجندي ليرفعوا ما رفع القرآن، ويتحفظاً ما خفض القرآن، وقد اجتمعا
هناك في شعبان ذلك العام، وكانت التسعة أن خلع أبو موسى الإمام عن
الخلافة، ونصب عمرو بن العاص معاوية بن أبي سفيان إماماً للمسلمين، كل
ذلك بخداع معروف في التاريخ، حيث اتفقا سرّاً على أن يخلعاً علياً
ومعاوية عن الحكم حتى يولى المسلمين لأنفسهم واليأ، ولما أرادا الإدلاء
برأيهما خدع عمرو بن العاص أبا موسى الأشعري فقال له: تقدم وأدل
برأيك، فقال: يا أيها الناس إنّا قد نظرنا في أمر هذه الأمة فلم نرّأ صلح
لأمرها، ولا ألمّ لشعثها من أمر قد جمع رأيي ورأي عمرو عليه، وهو أن
نخلع علياً ومعاوية وتستقبل هذه الأمة فيولوا منهم من أحبوا عليهم،
وإنّي قد خلعت علياً ومعاوية فاستقبلوا أمركم وولوا عليكم من رأيتموه لهذا
الأمر أهلاً. ثم تنهى وأقيل عمرو بن العاص فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه
وقال: إنّ هذا قد قال ما سمعتم وخلع صاحبه وأنا أخلع صاحبه كما خلعته
وأثبّت صاحبي معاوية فإنه ولـي عثمان بن عفان عليه السلام والطالب بدمه وأحق

الناس بمقامه. فقال أبو موسى: مالك لا وفتك الله غدرت وفجرت^(١) إنما مثلك مثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تركه يلهث، قال عمرو: إنما مثلك كمثل الحمار يحمل أسفاراً، وحمل شريح بن هاني على عمرو فقعنده بالسوط وحمل على شريح ابن لعمرو فضربه بالسوط، وقام الناس فحجزوا بينهم، وكان شريح بعد ذلك يقول: ما ندمت على شيء ندامت على ضرب عمرو بالسوط ألا أكون ضربته بالسيف آتياً به الدهر ما أتى، والتتس أهل الشام أبوابموسى فركب راحلته ولحق بمكة. قال ابن عباس: قتّب الله رأي أبي موسى حذرته وأمرته بالرأي فما عقل، فكان أبوابموسى يقول: حذرني ابن عباس غدرة الفاسق ولكنني إطمأننت إليه وظننت أنه لن يؤثر شيئاً على نصيحة الأمة، ثم انصرف عمرو وأهل الشام إلى معاوية وسلموا عليه بالخلافة، ورجع ابن عباس وشريح بن هاني إلى علي عليه السلام^{عليه السلام} وكان إذا صلّى الغداة يفتت فيقول: «اللهم عن معاوية وعمرًا وأبا الأعور السلمي وحيبياً وعبد الرحمن بن خالد والضحاك بن قيس والوليد»، فبلغ ذلك معاوية فكان إذا فتت لعن علياً وابن عباس والأشر وحسناً وحسيناً.

وزعم الواقدي أن اجتماع الحكمين كان في شعبان سنة ٣٨ من الهجرة.^(٢) لما بلغ علياً ما جرى بين الحكمين من الحكم على خلاف كتاب

١. هذا من الصحابة العدول عند القوم، فاقض ما أنت قاض فهذا الصحابي يصف زميله بالفجور والغدر، والجمهور يصفون الجميع بالتقى والعدل.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٢-٥١/٤. ومانقله من الواقدي غير صحيح لما عرفت سابقاً: أنه كان اللازم على الحكمين الإدلاء برأيهما قبل انتهاء موسم الحج وتداعى الطفان في صفر عام ٣٧. فكيف يكون الاجتماع عام ٣٨؟

الله وسنة رسوله وغدر عمروين العاص وانخداع أبي موسى قام خطيباً، رافضاً ما حكم به الحكمان الجائزان، وقال:

«الحمد لله وإن أتي الدهر بالخطب الفادح، والحدث الجليل، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ليس معه إلا غيره، وأنَّ محمداً عبده، ورسوله، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ».

أما بعد: فإنَّ معصية الناصح، الشفيف العالِم، المجرِّب، تورث الحسرة، وتُعقب الندامة، وقد كنتُ أمرتكم في هذه الحكومة أمري، ونخلت لكم مخزون رأيي، لو كان يطأطع لقصير أمر، فأبيتم على إباء المخالفين الجفا، والمنابذين العصاة، حتى ارتات الناصح بِتصحه، وضئَ الزئد بِقدْحه، فكنت أنا وإياكم كما قال أخوه هوازن:

أمرتكم أمري بِمنعَرَج اللَّوى

فلم تستبينوا النصح إلا ضحى الغد^(١)

صدق الإمام، أنَّ من الخطب الفادح، والحدث الجليل، خلع صديق الأمة وأول من آمن برسالة النبي الأكرم وصدق به وبات في فراشه، دفعاً لريب المنون، وجاهد في سبيل الله بنفسه ونفيسه وشهاد المعارك كلها إلا تبوك (وكان ذلك بأمر النبي)، إلى غير ذلك من فضائل ومناقب ومآثر جمة اعترف بها الصديق والعدو والقريب والثاني .

إنه من المصائب العظام نصب معاوية بن أبي سفيان الطليق بن

الطليق، ابن آكلة الأكباد، للخلافة والزعامة الإسلامية، وأنى هو من الإسلام، وهو ثمرة الشجرة الخبيثة الملعونة في القرآن، أو ليس هذا من أدهى الدواهي؟ ولأجل ذلك نرى أن الإمام يصف تلك الحادثة المريمة، بالخطب الفادح والحدائق الجليل.

هذا ما يرجع إلى نفس الخلع والنصب وأمّا ما كان يرجع إلى الحكمين فكان عليهما قبل إدلاء الرأي في حقّ عليٍّ معاوية، دراسة الأسباب التي أدّت إلى إشعال نار الفتنة واراقة الدماء الظاهرة حيث أسفرت حرب صفين عن مقتل خمسة وأربعين ألف نفر من جيش معاوية، وشهادة خمسة وعشرين ألف نفر من جيش الإمام علي بن أبي طالب.^(١) كل ذلك لأجل الأخذ بثار شخص واحد، أفيصح في ميزان العدل والنصفة أن تزهق هذه النفوس كلها مقابل ذلك؟! فهل كان الأساس لشنّ الحرب على عليٍّ عليه السلام هو حكم القرآن الكريم والسنّة النبوية؟ وهل هما يسوّغان لأخذ ثأر إنسان واحد، ارتكاب تلك الجنایات الهائلة؟ أو أنه كان أخذ الثأر واجهة لما يطمح إليه معاوية من دفع الإمام عن مقامه وركوبه منصة الخلافة، أو إلقاء علىٍّ إلى إبقاء ابن الطلاق في المقام الذي كان يُشغله طيلة خلافة الخليفتين كما طلبه من الإمام قبل الحرب وخلالها؟

كان على الحكمين دراسة المواضيع التالية حتى يتبيّن من له الحق

عمن عليه وهي:

- ١ - دراسة الأسباب التي أدت إلى قتل الخليفة عثمان، وهل كان هناك مبرر لقتله أو لا؟
- ٢ - إن قيادة الإمام بعد قتل عثمان هل كانت قيادة قانونية وشرعية، حيث بايعه المهاجرون والأنصار وتمت البيعة له في مسجد النبي الأكرم صلوات الله عليه برأي وسمع من الناس من دون أي جبر وإكراه؟ أو لم تكن هناك بيعة أصلاً، أو كانت البيعة عن إكراه لاعن اختيار؟
- ٣ - إذا خرج الباحث من دراسة الأمر الثاني بأن قيادة الإمام كانت قيادة شرعية هل كان هناك مبرر لمعاوية لرفض بيضة المهاجرين والأنصار، وتأخير بيعته إلى أن يقوم بأخذ الثار، ويدفع الإمام إليه قتلة الخليفة وكأنه هو الخليفة - معاوية -؟ وهل يكون معاوية بعمله ورفضه وخروجه باغيًا على الإمام المفترض طاعته وقد جاء حكم الباغي في الذكر العظيم^(١). أو كان على معاوية أن يدخل في جماعة المسلمين ولا يشُّ عصاهم بالتقاعس عنه، ثم يرفع الخصومة إلى صاحب البيعة فيرى رأيه.
- ٤ - إذا ثبت أن عثمان قتل مظلوماً في عقر داره وأنه يجب أخذ ثاره من قتله، فعندها يقع الكلام في أن أخذ الثار هل هو وظيفة الخليفة أو وظيفة معاوية أو لا هذا ولا ذاك، وإنما هو راجع إلى ولد عثمان؟
- ٥ - نفترض أن أخذ الثار وظيفة الإمام، فهل كان - صلوات الله عليه - قادرًا على تنفيذ حكم القصاص أو كانت الظروف السائدة لا تسمح بذلك؟

٦ - إذا كان طلحة والزبير في نكث البيعة، وفي اخراج زوجة الرسول من بيتها - وقد أمرت بالمحنة فيه - وفي إخراج عامل الإمام من البصرة وقتل حرسه إلى غير ذلك من الأمور التي أذلت إلى حرب الجمل، إذا كانا في هذه الأمور معدورين، مجتهدين، وإن كانوا مخطئين، فهل يصح تبرير عمل قتلة عثمان بالخطأ في الاجتهاد أو لا؟

٧ - وعلى فرض لزوم الاقتصاص ورفض اجتهادهم فهل ل الخليفة العصر، العفو عن القصاص وابداله بالدية كما فعله عثمان في حق عبيد الله بن عمر حين قتل هرمزان، وجفينة بنت أبي لوز بلا ذنب؟^(١)

هذه هي الموضع الهامة التي كانت دراستها أمراً مفترضاً على الحكميين حتى يخرجوا مرفوعي الرأس محيين ما أحياه القرآن ومميتين ما أمات، غير أن الحكميين - بالأسف - لم يتبنّوا فيها بنت شفاعة ومرأة عليها مرور اللثام ولكن لا محض للباحث المحقق عن قيمة رأي الحكميين من دراستها، ولأجل ذلك نبحث عنها يايجاز، حتى يقف القارئ على أن رأي الحكميين كما وصف أمير المؤمنين كان خطيباً فادحاً. وإليك دراستها:

إن دراستها على وجه التحقيق تحوجنا إلى تأليف مفرد لا يناسب وضع الكتاب، غير أنها نشير إليها إشارة عابرة، ونلمع إليها إماعاً بسيطاً. أولاً: قد تعرّفت على بعض الأسباب التي أذلت إلى قتل الخليفة والفتكت به، وإن الاستبداد بالرأي، وتسلطبني أمية على رقاب الناس،

وتحصيص كمية هائلة من بيت المال لأصحاب الترف والبذخ من أبناء بيته، وتسيير صلحاء الأمة من الصحابة والتابعين عن المدينة المنورة إلى منافيهم، وأخيراً تدعي عمالة وولاته في العراق ومصر على الطبقات الوسطى، والفقيرة من المجتمع و... كل هذه أدت إلى انتشار السخط والغضب على الخليفة وعماله إلى أن جنى ثمرة عمله فقتل في عقر داره وبين أبناءه ونسائه بمرأى ومسمع من المهاجرين والأنصار، وهم بين مجهز عليه، ومؤلب وراض ومحابيد. والقضاء في مثل هذه المسألة من صلاحية لجنة عارفة بالكتاب والسنّة، واقفة على حياة الخليفة وما قام به من الأعمال، وما نقم عليه من الأفعال حتى تصدر - بعد سماع حجج الثائرين - عن مصدر قويم ومثل هذه المشكلة لا تحل عقدها في ساحة الحرب، بل في جزء هادئ، يكون القاضي فيه مستقلًا في الرأي، وحرّأ في التفكير والتعبير، ونحن لاندخل في هذه المعركة الخطيرة، وترك القضاء فيها إلى تلك اللجنة الخبرية ونعطف عنان البحث إلى الموضوع الثاني.

ثانياً: إن من سبر التاريخ يقف على أن بيعة الإمام كانت بيعة شعبية جماهيرية، ولم يكن لها مثيل في تاريخ الخلافة الإسلامية، فلو قلت: لم يكن لها مثيل في تاريخ الخلافة فإنما أقولها عن بيته ودليل، فإن الخليفة الأول قد خرج عن السقife بيضة لفيف من المهاجرين وطائفة من الأنصار وتخلف عن بيته بنو هاشم والخرزجيون عامه. كما أن عمر بن الخطاب تسمى منصة الخلافة بإيصاده من الخليفة ولم يكن هناك للناس أي رأي ولا اختيار.

وقد كانت خلافة عثمان بانتخاب الشورى التي عَيَّنَ أعضاءها الخليفة الثاني ولم يكن للمهاجرين والأنصار أي نظر في تعيين تلك الشورى . فإذا كان كل ذلك معملياً للخلافة، الصبغة القانونية، فيبيعة المهاجرين والأنصار على هاتفيـن بأنهم لا يختارون غيره وفيهم الرعيل الأول من صحابة الرسول والتابعـين لهم بإحسان، أولـى بأن تكون شرعية وقانونية . واتفق الباحثـون عن كيفية انعقـاد الإمـامة لرجل، على أن بيـعة أهلـ المـحلـ والعـقدـ من أهلـ المـديـنةـ حـجـةـ عـلـىـ عـامـةـ الـمـسـلـمـينـ .

يروى الطبرـيـ عنـ محمدـ بنـ الحـنـيفـةـ قالـ: كـنـتـ معـ أـبـيـ حـيـنـ قـتـلـ عـشـمـانـ ~~عليـهـ الـحـرـمـةـ~~ فـدـخـلـ مـنـزـلـهـ فـأـتـاهـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللهـ فـقـالـواـ: إـنـ هـذـاـ الرـجـلـ قـتـلـ، وـلـابـدـ لـلـنـاسـ مـنـ إـمامـ، وـلـانـجـدـ الـيـوـمـ أـحـدـ أـحـقـ بـهـذـاـ الـأـمـرـ مـنـكـ، وـلـأـقـدـمـ سـابـقـةـ وـلـأـقـرـبـ مـنـ رـسـوـلـ اللهـ ~~عليـهـ الـحـرـمـةـ~~ فـقـالـ: «لاـ تـفـعـلـواـ، فـإـنـ أـكـوـنـ وـزـيـرـاـ خـيـرـ مـنـ أـنـ أـكـوـنـ أـمـيـراـ» فـقـالـواـ: لاـ وـالـهـ مـاـ نـحـنـ بـفـاعـلـيـنـ حـتـىـ نـبـاـيـعـكـ، قـالـ: «فـفـيـ المسـجـدـ، فـإـنـ بـيـعـتـيـ لـاـ تـكـوـنـ خـفـيـةـ، وـلـاـ تـكـوـنـ إـلـاـ عـنـ رـضـيـ الـمـسـلـمـينـ» قـالـ: سـالـمـ بنـ أـبـيـ الجـعـدـ: فـقـالـ عـبـدـ اللهـ بنـ عـبـاسـ: فـلـقـدـ كـرـهـتـ أـنـ يـأـتـيـ المسـجـدـ مـخـافـةـ أـنـ يـشـغـلـ عـلـيـهـ، فـأـبـيـ هـوـ إـلـاـ المسـجـدـ، فـلـمـاـ دـخـلـ، دـخـلـ عـلـيـهـ المـهاـجـرـونـ وـالـأـنـصـارـ فـبـاـيـعـوـهـ ثـمـ بـاـيـعـهـ النـاسـ .^(١)

وقد حفـظـ التـارـيخـ أـسـمـاءـ الـمـتـخـلـفـينـ عـنـ بـيـعـةـ عـلـيـ، وـهـمـ نـفـرـ يـسـيرـ لـاـ يـتـجـاـزـ الـعـشـرـةـ، وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ جـوـ الـبـيـعـةـ كـانـ هـادـنـاـ حـرـأـ، وـلـمـ يـكـنـ هـنـاكـ أـيـ ضـغـطـ وـاجـبـارـ، فـبـاـيـعـتـ الـجـمـاهـيرـ، وـتـخـلـفـتـ عـدـةـ قـلـيلـةـ كـانـ عـثـمـانـيةـ

الهوى كحسان بن ثابت، وكمب بن مالك، ومسلمة بن مخلد، وزيد بن ثابت، والنعمان بن بشير، ومحمد بن مسلمة، ورافع بن خديج، وفضالة بن عبيد، وكمب بن عجرة.

يقول الطبرى: أما حسان فقد كان شاعرًا لا يبالى ما يصنع، وأما زيد بن ثابت فولاه عثمان الديوان وبيت المال فلما حصر عثمان قال: يا معشر الأنصار، كونوا أنصار الله مرتين، فقال أبو أيوب: ما تنصره إلا أنه أكثر لك من العضادات، فأما كعب بن مالك فاستعمله على صدقة المدينة وترك ما أخذ منهم له.^(١)

ولالأظن أنه يوجد على أديم الأرض انتخاب جماهيري لقائد، لا يوجد فيه مخالف شاذ يأبى عن البيعة لدعاوئ شخصية.

وقد تعرفت فيما سبق على كلمات الإمام ونزير في المقام قوله مخاطباً طلحة والزبير: «والله ما كانت لي في الخلافة رغبة، ولا في الولاية إرية، ولكنكم دعوتموني إليها وحملتموني عليها»^(٢).

ثالثاً: إذا خرجنا بهذه التبيجة: إن بيعة الإمام كانت بيعة شرعية وقانونية أطبق عليها المهاجرين والأنصار، فلا يرى مبرراً يرفض معاوية على ويؤخر البيعة ويرفع قميص عثمان مطالباً بالثار؟ ولأجل ذلك نرى الإمام يُندد به ويُبين موقفه من بيعته ويكتب إليه قائلاً: إنه بایعني القوم الذين بایعوا أبابكر وعمر وعثمان على ما بایعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولللغائب

أن يرد، إنما الشورى للهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك لله رضي، فإن خرج عن أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردده إلى ما خرج منه، فإن أبي قاتلوك على اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى.^(١)

رابعاً: لو خرج الباحث بهذه التسليمة وهو أن عثمان قتل مظلوماً في عقر داره، وأنه يجب أخذ ثأره من قتيلته، فلاشك أن ذلك حق ولئن الدم، قال سبحانه: «وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا»^(٢) فهل كان معاوية ولئن الدم، أو أن ولئن الدم أولاد المقتول وإن نزلوا. إن معاوية حسب المقاييس الشرعية لم يكن ولئن الدم وإنما أولياوه ولده فلهم حق القصاص، ولكن لا ينالون حقهم إلا برفع الأمر إلى المحكمة الصالحة لتنظر في أمرهم. ولو عجزت المحكمة، فلهم الاستئناف بغيرهم، لا في بده الأمر، ولأجل ذلك نرى أن الإمام يندد بقيامه بأخذ الثأر ولا يراه صالحًا لهذا الأمر ويكتب إلى معاوية: «زعمت أنك إنما أفسد عليك يعني خطيبتي في عثمان، ولعمري ما كنت إلا رجلاً من المهاجرين أورذت كما أوردوا، وأصدرت كما أصدروا، وما كان الله ليجمعهم على ضلال، ولا ليضر بهم بالعمى وبعده فما أنت وعثمان، إنما أنت رجل منبني أمية، وبين عثمان أولى بمطالبة دمه، فإن زعمت أنك أقوى

١. نهج البلاغة: قسم الكتب برقم ٦ وفي ذيل الكتاب إشارة إلى قوله سبحانه «وَمَنْ يَشَاءُ فِي الرَّسُولِ»
النَّاسُ: ١١٥

٢. الإسراء: ٣٣

على ذلك فادخل فيما دخل فيه المسلمين، ثم حاكم القوم إلى^(١).

وفي لفظ ابن قتيبة: أما قولك ادفع إلى قتلة عثمان، فما أنت وذاك؟ وهاهنا بنو عثمان، وهم أولى بذلك منك، فإن زعمت أنك أقوى على طلب دم عثمان منهم فارجع إلى البيعة التي لزمتك وحاكم القوم إلى^(٢).

خامساً: إذا خرجنا بهذه التسخيف، أنأخذ الثأر وإن كان حقاً ثابتاً لأولياء الدم، لكنهم لا يقومون بأخذ حقهم مباشرة، بل اللازم عليهم رفع الشكوى إلى المحاكم الصالحة التي أقامها ولبن المسلمين، أعني: الخليفة المفترض طاعته، وإنما قام ولبي الدم بالقصاص وأخذ الحق مباشرة، لزم القوضى في المجتمع، كما هو واضح لكل من له إمام بالمسائل الاجتماعية، فإذا كان هذا حقاً ثابتاً للإمام، فهل كان الإمام قادرًا على تنفيذ حكم القصاص في حق أولئك الثنائيين، أو كانت الظروف لاتساعد على إجراء الحكم، ولا تعلمحقيقة الحال إلا بدراسة الموضوع تاريخياً، فإنه يشهد على أن الثنائيين لم يكونوا أشخاصاً معينين، بل كانت هناك انتفاضة شعبية مختلطة من الكوفيين والبصريين والمصريين والمدنيين، وقد حاصروا بيت الخليفة قربة أربعين يوماً، ولم يكن في وسع أصحاب النبي رفع هذا الحصار أو تقويه إلى أن حدثت حوادث مريرة أدت إلى الهجوم العنيف على داره، وقد بلغ المهاجمون من الكثرة ما لا يحصيه أحد، ويعلم صحة ذلك من الأمر التالي:

١. الكامل للميرزا: ١٩٤ / ١ مكتبة المعارف بيروت.

٢. الإمام والسياسة: ٨٨ / ١

إن أبي مسلم الخولاني قام إلى معاوية في أناس من قراء أهل الشام قبل مسيرة أمير المؤمنين إلى صفين فقالوا له: يا معاوية علام تقاتل عليناً وليس لك مثل صحبته ولا هجرته ولا قرباته ولا سابقته؟ قال معاوية لهم: ما أقالت علياً وأنا أدعى أن لي في الإسلام مثل صحبته ولا هجرته ولا قرباته ولا سابقته ولكن خبروني عنكم: ألستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً؟ قالوا: بلى. قال: فليذع إلينا قتلته، فنقتلهم به، ولا قتال بيننا وبينه. قالوا: فاكتب إليه كتاباً يأتيه به بعضاً، فكتب إلى علي هذا الكتاب مع أبي مسلم الخولاني فقدم به على علي ثم قام أبو مسلم خطيباً فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد فإنك قد قمت بأمر وتوبيخه، والله ما أحببت أنه لغيرك، أن أعطيت الحق من نفسك، إن عثمان قتل مسلماً، محراً^(١)، مظلوماً، فادفع إلينا قتلته، وأنت أميرنا، فإن خالفك أحد من الناس كانت أيدينا لك ناصراً، وألسنتنا لك شاهداً، و كنت ذا عذر وحجة.

فقال له علي: «اغد علني غداً، فخذ جواب كتابك»، فانصرف ثم رجع من الغد ليأخذ جواب كتابه فوجد الناس قد بلغهم الذي جاء فيه، فلبست الشيعة أسلحتها ثم غدوا فملأوا المسجد وأخذوا ينادون: كلنا قتل ابن عفان، وأكثرنا من النساء بذلك، وأذن لأبي مسلم فدخل على علي أمير المؤمنين فدفع إليه جواب كتاب معاوية، فقال له أبو مسلم: قد رأيت قوماً مالك معهم أمر. قال: «وما ذاك؟» قال: بلغ القوم إبك تريد أن تدفع إلينا

١. محراً: أي له حرمة وذمة، أو أراد أنهم قتلوا في آخر ذي الحجة، وقال أبو عمرو: أي صالح لسان العرب: ١٢٣، ١٢٣، مادة «حرم».

قتلة عثمان، فضجوا واجتمعوا ولبسوا السلاح وزعموا أنهم كلهم قتلة عثمان، فقال علي: «والله ما أردت أن أدفعهم إليك طرفة عين، لقد ضربت هذا الأمر أنفه وعينيه، مارأيته ينبغي لي أن أدفعهم إليك ولا إلى غيرك». ^(١)

نحن نفترض أن بعض من لبس السلاح في هذه الواقعة لم يكونوا من المهاجمين، أو المؤليين، أو المجهزين، لكن تواجد هذه الكمية الهائلة من المتبنين لهذه الفكرة في الكوفة، فضلاً عن أبناء جلدتهم في البصرة والمدينة، المؤيدون المتفرقين في بلادهم، يدل على أن المسألة صارت أزمة اجتماعية معقدة، ولم يكن الإمام متمنكاً من دفع من قام بالقتل إلى ولبي الدم.

ويعرب عن ذلك كلام الإمام للناكثين، فقد دخل طلحة والزبير في عدة من الصحابة، فقال: يا علي إنا قد اشترطنا إقامة الحدود، وإن هؤلاء القوم قد اشتركونا في دم هذا الرجل وأحلوا بأنفسهم، فقال لهم: «يا إخوتاه، إني لست أجهل ما تعلمون، ولكنني كيف أصنع بقوم يملكونا، ولا نملكونهم، هاهم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم، وثبتت إليهم أعرابكم، وهم خلالكم، يسرونكم ما شاءوا، فهل ترون موضعًا لقدرة على شيء مما تريدون؟» قالوا: لا. قال: «فلا، والله لا أرى إلا رأياً ترونـه إن شاء الله». ^(٢)

فعلى هذا فلم تكن للإمام يوم بوعي ولا بعده ولا بعد شهور، أية مقدرة

١. وقعة صفين: ٩٥ - ٩٧.

٢. تاريخ الطبرى: ٤٥٨ / ٣.

على إلقاء القبض على القاتلين، وإنما ثارت تلك الجماهير على علي وخلافته الفتية، وكانت المصيبة أعظم.

سادساً: لاشك أن طلحة والزبير نكثا البيعة وأخرجوا زوجة رسول الله من بيتها، وقد دخلوا البصرة بعنف وقتلوا حرس القصر، إلى غير ذلك من الأمور التي لا يشك فيها أي ملم بال التاريخ، ولكن القوم يذكرون الرجلين بخير وصلاح ويسترحمون عليهما ويرونهما من العشرة المبشرة بالجنة ولا يرون أعمالهم الإجرامية مخالفة لطهارتهما، ويررون أعمالهم بالاجتهاد كما يبررون به عمل معاوية وغيرهم من المجرمين الطغاة حتى عمل مسلم بن عقبة ذلك الطاغي الذي أباح أعراض نساء المدينة لجيشه ثلاثة أيام.

فلو صحت ذلك التبرير فلماذا لا يصح في حق هؤلاء الذين هاجموا بيت الخليفة وأجهزوا عليه؟ فكانوا مجتهدين في الرأي، مخطئين في النتيجة، فلهم أجر واحد، كما أن للمصيبة أجرين؟ ولكن لانرى أية كلمة حول هؤلاء يبرر بها أعمالهم، فما هذا التفريق بين المتماثلين؟ ولماذا تقيّم الأمور بمكيالين.

سابعاً: نقل المؤرخون أنه لما قتل عمر، وثبت عبيد الله بن عمر فقطن الهرمزان وابنته أبي لؤلؤ، فلما بلغ الخبر عمر، قال: إذا أنا مت فاسألاوا عبيد الله البيعة على الهرمزان، هل هو قتلني؟ فإن أقام البيعة فدمه بدمي، وإن لم يقدم البيعة فأقيدوا عبيد الله من الهرمزان، فلما ولي عثمان عليه السلام قيل له: ألا تمضي وصيحة عمر عليه السلام في عبيد الله؟ قال: ومن ولني الهرمزان؟ قالوا:

أنت يا أمير المؤمنين قال: قد عفوت عن عبيد الله بن عمر.^(١)
إني لا أريد أن أحوم حول هذه القضية، كيف وقد نقم به على الخليفة
حيث عطل القصاص إذ قتل عبيد الله رجلاً يصلي وصبية صغيرة، ومع ذلك
عفا عنه الخليفة لسبب عاطفي أو غيره، فلئن لا يجوز ذلك للإمام علي عليه السلام
وقد رأى أن في القواد مفسدة عظيمة على الإسلام والمسلمين؟ وأن جبر دم
الخليفة بالدية أصلح من القصاص والقود.

هذه هي المواضيع الهامة التي كانت من المفترض دراستها والقضاء
فيها، ثم الخروج بتبيعة صحيحة عن الحكومة، غير أن الحكيمين جعلواها
وراء ظهورهما، ولم ينسا فيها بنت شفه، بل كان هوى أبي موسى الأشعري
مع عبدالله بن عمر، وكان هوى عمرو بن العاص مع معاوية، فلتتعرف على
عبدالله بن عمر، ثم عمرو بن العاص:

أما عبدالله بن عمر فكفى في ضعف نفسه أنه لما ولّي الحجاج
الحجاز من قبل عبد الملك بن مروان جاءه ليلاً لي Baiyahu، فقال له الحجاج ما
أعجلتك؟ فقال: سمعت رسول الله يقول: من مات بغير إمام مات ميتة
جاهلية.^(٢) فقال له: إن يدي مشغولة عنك، وكان يكتب، فدونك رجلي،
فمسح على رجله وخرج، فقال الحجاج: يا أحمق. ترك بيضة علي بن أبي
طالب وتأنقني مبایعاً في ليلة؟! وما هذا إلا أن الخوف من السيف جاءك إلى
هنا.^(٣)

١. السنن الكبرى: ٦١/٨. ولا حظ تاريخ الطبرى: ٢٠٣/٣.

٢. مجمع الزوائد: ٢١٨/٥؛ مسنط الطيالسى: ٢٥٩. وللحديث صور أخرى.

٣. المعيار والموازنة: ٢٤؛ شرح نهج البلاغة: ١٣/٢٤٢؛ تقييّع المقال برقم ٦٩٨٩.

وأَمَا عُمُرُوا، وَمَا أَدْرَاكُ مَا عُمُرُوا؟ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ الَّذِي عَرَفَهُ الْإِمامُ بِقَوْلِهِ:
 «أَمْتَى لَمْ تَكُنْ لِلْكَافِرِينَ وَلَيْاً وَلِلْمُسْلِمِينَ عَدْوًا»^(١)، فَكَانَ هُوَاهُ مَعَ
 مَعَاوِيَةَ لِمَوْعِدَةِ وَعْدِهَا إِيَّاهُ وَهِيَ وَلَايَةُ مِصْرَ، وَقَدْ تَحَدَّثَ عَنْهَا الْمُؤْرِخُونَ
 فِي قَصَّةِ طَوِيلَةِ حِيثُ قَالَ مَعَاوِيَةَ لَهُ: وَهَلْمَ فَبِايْنِي، فَقَالَ عُمُرُوا: لَا وَاللهِ لَا
 أُعْطِيكَ مِنْ دِينِي حَتَّى أَخْذَ مِنْ دِينِكَ. قَالَ مَعَاوِيَةَ: سَلْ، تَعْطِي، قَالَ: مِصْرَ
 طَعْمَةً.^(٢)

وَرَوَى ابْنُ مَزَاحِمَ قَالَ: قَالَ مَعَاوِيَةَ لِعُمُرُوا: إِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى جَهَادِ هَذَا
 الرَّجُلِ الَّذِي عَصَى رَبِّهِ، وَقُتِلَ الْخَلِيفَةُ وَأُظْهِرَ الْفَتْنَةُ وَفَرَقَ الْجَمَاعَةَ وَقَطَعَ
 الرَّحْمَ.

قَالَ عُمُرُوا: إِلَى مَنْ؟ قَالَ: إِلَى جَهَادِ عَلَيْ، قَالَ: فَقَالَ عُمُرُوا: وَاللهِ يَا
 مَعَاوِيَةَ مَا أَنْتَ وَعَلَيْ بِعِكْمِي بِعِيرَ، مَالِكُ هَجْرَتَهُ وَلَا سَابَقْتَهُ، وَلَا طَوَلَ جَهَادَهُ،
 وَلَا فَقِهَهُ، وَلَا عِلْمَهُ، وَاللهِ إِنَّ لَهُ مَعَ ذَلِكَ حَدًا وَجَدًا وَحَظْوَةً، وَبِلَاءً مِنَ
 اللهِ حَسْنًا، فَمَا تَجْعَلُ لِي إِنْ شَاءْتَكَ عَلَى حَرْبِهِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ مَا فِيهِ مِنَ الْغَرَرِ
 وَالْخَطَرِ؟ قَالَ: حَكِيمُكَ. قَالَ: مِصْرَ طَعْمَةً، قَالَ: فَتَلَكَّا عَلَيْهِ مَعَاوِيَةَ.

قَالَ نَصْرٌ: وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ، قَالَ: قَالَ لَهُ مَعَاوِيَةً: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنِّي أَكْرَهُ
 أَنْ يَتَحَدَّثَ الْعَرَبُ عَنِّكَ إِنَّكَ إِنَّمَا دَخَلْتَ فِي هَذَا الْأَمْرِ لِغَرْضِ الدُّنْيَا. قَالَ:
 دُعْنِي عَنِّكَ. قَالَ مَعَاوِيَةً: إِنِّي لَوْ شِئْتُ أَنْ أُمَّئِنَّكَ وَأَخْدُوكَ لِفَعْلَتِكَ. قَالَ
 عُمُرُوا: لَا لِعَمْرَاللهِ، مَا مُثْلِي يَخْدُعُ، لَأَنَا أَكِيسُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ لَهُ مَعَاوِيَةً: آدِنْ

١. وَقْعَةُ صَفَّيْنِ: ٥٨٣.

٢. الإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ٩١١، مَضِي النَّصْ فَلَاحِظُ تَعْلِيقَتَنا عَلَيْهِ.

مني برأسك أسارك. قال: فدنا منه عمرو يسأله. فعُضَّ معاوية أذنه وقال: هذه خدعة، هل ترى في بيتك أحداً غيري وغيرك؟^(١).

قال ابن أبي الحديد بعد هذا: «قلت: قال شيخنا أبو القاسم البلخي رض:

قال عمرو: «دعنا عنك» كنایة عن الإلحاد بل تصريح به، أي دع هذا الكلام الذي لا أصل له فإن الاعتقاد بالأخرة وأنها لاتبع بعرض من الدنيا، من الخرافات. قال رض: وما زال عمرو بن العاص ملحداً ما تردد قط في الإلحاد والزندقة، وكان معاوية مثله ويكتفي في تلاعبيهما بالإسلام حديث السرار المروي^(٢) وإن معاوية عُضَّ أذن عمرو، أين هذا من أخلاق على رض وشدة

في ذات الله، وهو مع ذلك يعيشه بالدعاية.^(٣)

خلاصة البحث:

ما كانت دراسة جميع هذه المواضيع أمراً صعباً على الحكمين، بل في دراسة الموضوع الأول من المواضيع السبعة كفاية للإدلاء بالحق، وذلك إنما إذا كانت خلافة الإمام خلافة قانونية شرعية، فالخارج عليها باع على الإمام يجري عليه حكم البغاة أولاً وتتابع لنغير سبيل المؤمنين، وخارق للإجماع ثانياً، وقد قال سبحانه في حق هؤلاء:

«وَمَنْ يَشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتْبَعُ غَيْرَ سَبِيلٍ

١. وقعة صفين: ٤٢.

٢. المراد ما سبق في كلام ابن مزارحم.

٣. شرح نهج البلاغة: ٢ / ٦٤ - ٦٥.

المُؤْمِنُينَ نُوَلِّ مَا تَوَلَّ وَنُضْلِلُهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا»^(١).

«وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَرَلُوا فَأَضْلَلُوهُ بَيْنَهُمَا فَإِنْ يَبْغُثْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقَاتِلُوهُ الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ»^(٢)

ولا عجب بعد ذلك أن نرى أن الإمام يصف حكم الحكيمين بقوله:
«فقد خالفا كتاب الله واتبعوا أهواءهما بغير هدى من الله فلم يعملا بالسنة ولم
ينفذوا للقرآن حكمًا».^(٣)

١. النساء: ١١٥.

٢. الحجرات: ٩.

٣. تاريخ الطبراني: ٥٧١٤.

الفصل السادس

**تحركاتهم العسكرية
بعد صدور رأي المكمين**

ولمَا بلغ الإمام ما حكم به الحكمان من الحكم العاجز، قام خطيباً وقال: «ألا أَهُذِّي الرِّجْلَيْنَ الَّذِيْنَ اخْتَرْتُ مَوْهِمًا حَكْمَيْنَ، قَدْ نَبَذَا حَكْمَ الْقُرْآنَ وَرَاءَ ظُهُورِهِمَا وَأَحْيَاهَا مَا أَمَاتَ الْقُرْآنَ، وَاتَّبَعَ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا هُوَهُ بَغْيَرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ، فَحَكَمَا بِغَيْرِ حَجَّةٍ بَيْنَهُمَا، وَلَا سَنَةٌ مَاضِيَّةٌ، وَانْخَلَفَا فِي حَكْمَهُمَا، وَكُلَّاهُمَا لَمْ يَرْشِدَا، فَبَرَئَ اللَّهُ مِنْهُمَا وَرَسُولُهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ. اسْتَعْدُدُوا وَتَأْهِبُوا لِلْمَسِيرِ إِلَى الشَّامِ، وَاصْبِرُوهُمْ فِي مَعْسُكِرِكُمْ إِن شَاءَ اللَّهُ». ثُمَّ نَزَلَ وَكَبَ إِلَى الْخُوارِجِ بِالنَّهْرِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْرُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى زَيْدِ بْنِ حَصَّينِ^(١) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ وَمِنْ مَعْهُمَا مِنَ النَّاسِ. أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ هَذِي الرِّجْلَيْنَ الَّذِيْنَ ارْتَضَيْنَا حَكْمَهُمَا، قَدْ خَالَفَا كِتَابَ اللَّهِ، وَاتَّبَعَا أَهْوَاءَهُمَا بَغْيَرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ، فَلَمْ يَعْمَلُوا بِالسَّنَةِ، وَلَمْ يَنْقُذَا لِلْقُرْآنَ حَكْمًا، فَبَرَئَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُمَا وَالْمُؤْمِنُونَ. فَإِذَا بَلَغْتُمْ كِتَابِي هَذَا فَاقْبِلُوهُ، فَإِنَّا صَائِرُونَ إِلَى عَدُوِّنَا وَعَدُوِّكُمْ، وَنَحْنُ عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي كَنَّا عَلَيْهِ وَالسَّلَامُ».^(٢)

١. وهذا الرجل من الذين فرضوا التحكيم على الإمام وجاء هو مع مسرور بن فدكي بزهاء عشرين ألفاً مقتعين في الحديد، شاكِنِي السلاح، سيفهم على عواتقهم وقد أسوذت جياعهم من السجود... نادوا الإمام باسمه لأبامرة المؤمنين: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت إليه... لاحظ: وقعة مسفين: ٥٦٠ وقد مر النص أيضاً.

٢. تاريخ الطبرى: ٤٥٧.

كان المترقب من الخوارج إجابة على ﷺ والخروج معه إلى قتال معاوية لأنهم هم الذين كانوا يقولون لعلي عليه السلام: «تب من خطبتك وارجع عن قضيتك، واخرج بنا إلى عدوّنا نقاتلهم حتى نلقى ربنا». ^(١)
ولكنهم - يا للأسف - لم يستجيبوا إلى دعوة علي عليه السلام وكتبوا إليه: «أَنَا بَعْدَ فَائِتِكَ لَمْ تَفْضِبْ لِرَبِّكَ، إِنَّمَا غَضِبْتَ لِنَفْسِكَ، فَإِنْ شَهَدْتَ عَلَى نَفْسِكَ بِالْكُفَّرِ، وَاسْتَقْبَلْتَ التَّوْبَةَ، نَظَرْنَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ وَإِلَّا فَقَدْ نَابَدْنَاكَ عَلَى سَوَاءِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَاطِئِينَ». فلما قرأ كتابهم أيس منهم فرأى أن يدعهم ويمضي بالناس إلى أهل الشام حتى يلقاهم فيينا جزهم، فنزل بالتخيلة، وقام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أَمَّا بَعْدَ فَإِنَّمَا مَنْ تَرَكَ الْجِهَادَ فِي اللَّهِ وَادْهَنَ فِي أَمْرِهِ كَانَ عَلَى شَفَا هَلْكَةِ، إِلَّا أَنْ يَتَدارَكَهُ اللَّهُ بِنِعْمَةِ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَقَاتِلُوا مَنْ حَادَ اللَّهَ وَحَاوَلَ أَنْ يَطْفَئَ نُورَ اللَّهِ. قَاتَلُوا الْخَاطِئِينَ، الْفَضَالِّينَ، الْقَاسِطِينَ، الْمُجْرِمِينَ، الَّذِينَ لَيْسُوا بِقَرَاءٍ لِلْقُرْآنِ، وَلَا فَقِهَاءٍ فِي الدِّينِ، وَلَا عُلَمَاءٍ فِي التَّأْوِيلِ، وَلَا لَهُذَا الْأَمْرِ بَأْهَلٍ فِي سَابِقَةِ الإِسْلَامِ، وَاللَّهُ لَوْ وَلَوْا عَلَيْكُمْ لَعْنَتُهُمْ فِي أَعْمَالِ كُسْرَى وَهَرْقُلَ، تَبَسَّرُوا وَتَهَبُّوا لِلْمَسِيرِ إِلَى عَدُوِّكُمْ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ، وَقَدْ بَعْثَنَا إِلَى أَخْوَانَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ لِيَقْدِمُوا عَلَيْكُمْ، فَإِذَا قَدِمُوا فَاجْتَمَعُوكُمْ شَخْصًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». ^(٢)

ثم إنَّه لَبَى دُعَوَتِهِ مِنَ الْبَصْرَةِ وَحَوْالَيِ الْكُوفَةِ جَمْعٌ كَبِيرٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ تَحْتَ رَأْيِهِ ثَمَانِي وَسَتِينَ أَلْفًا وَمَائَتِي رَجُلٍ، وَاسْتَعَدَ لِلْمَسِيرِ إِلَى الشَّامِ.
استَعَدَ الْإِمَامُ لِمَوْاجِهَةِ الْعَدُوِّ بِالشَّامِ، لَكِنَّهُ فَوْجَئَ بِمَا بَلَغَ إِلَيْهِ مِنَ النَّاسِ

أنهم يقولون: لو سار الإمام بنا إلى هذه الحرورة فبدأنا بهم. فقام في الناس وحمد الله وأثنى عليه، فأجاب دعوتهم خصوصاً بعد ما بلغ إليه أنهم ذبحوا عبدالله بن خباب على ضفة النهر، ويقروا بطن أم ولده، وهم على أهبة الخروج، وإليك تفصيله:

إن الخوارج اجتمعوا في منزل عبدالله بن وهب الراسبي، فقال في خطبة له: أما بعد فوالله ما ينفعي لقوم يؤمنون بالرحمن، وينبئون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا التي الرضا بها والركن إليها والإثارة عناءً وتباراً^(١) آثر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقول بالحق... فاخرجوا بنا أخواننا من هذه القرية الفالام أهلها إلى بعض كور الجبال، أو إلى بعض هذه المدائن، منكرين لهذه البدع المضرة.

ثم خطب بعده، حرقوص بن زهير وقال بمثل ما قال.

وقال حمزة بن سنان الأستدي: يا قوم: إن الرأي ما رأيتم، فولوا أمركم رجالاً منكم، فإنه لابد لكم من عماد وسناد، ورأيكم تحفون بها، وترجعون إليها. فعرضوها على زيد بن حصين الطائي فأبى، وعرضوها على حرقوص بن زهير فأبى، وعلى حمزة بن سنان وشريح بن أوفى العبسي فأبى، وعرضوها على عبدالله بن وهب فقال: هاتوها، أما والله لا آخذها رغبة في الدنيا، ولا أدعها فرقاً من الموت، فبايعوه لعشرين خلوات من شوال، وكان يقال له: ذوالفنات.

ثم اجتمعوا في منزل شريح بن أوفى العبسي فقال ابن وهب: اشحصوا بنا إلى بلدة نجتمع فيها لإنفاذ حكم الله فإنكم أهل الحق. قال شريح: نخرج إلى المدائن فنتنزلها ونأخذ بأبوابها ونخرج منها سكانها ونبعث إلى إخواننا من أهل البصرة، فيقدمون علينا. فقال زيد بن حبيب: إنكم إن خرجتم مجتمعين أثيقتم ولكن اخرجوا وحداناً مستخفين، فاما المدائن فإن بها من يمنعكم، ولكن سيروا حتى تزلوا جسر النهر وان وتكابوا إخوانكم من أهل البصرة، قالوا: هذا هو الرأي.

وكتب عبدالله بن وهب إلى من بالبصرة منهم يعلمهم ما اجتمعوا عليه، ويحثهم على اللحاق بهم وأرسل الكتاب إليهم، فأجابوه أنهم على اللحاق به.

فلما عزموا على المسير^(١)، تعبدوا ليلتهم وكان ليلة الجمعة، ويوم الجمعة، وساروا يوم السبت فخرج شريح بن أوفى العبسي، وهو يتلو قول الله: «فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَرْقُبُ قَالَ رَبُّ نَجَّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْفَاقَةً مَذَيَّنَ قَالَ هَسْنَى رَبِّيْ أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ»^(٢).

ثم إن الخوارج تقاطرت من البصرة والكوفة حتى نزلوا جسر نهر وان، فصاروا جيشاً عظيم العدد والعدة، وكانت الأخبار عن أفعالهم الشنيعة تصل إلى الناس فتشي الرعب فيهم، ولأجل ذلك ألح الواقعون من أمراء جيش

١. المقصود الخوارج المترافقون في الكوفة وأطرافها، أعني: الحروبية.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٤١/٤ - ٥٥٥. والأياتان ٢١ - ٢٢ من سورة القصص.

علي على مناجزة هؤلاء ثم المسير إلى الشام، فأجابهم الإمام، وإليك بيان ما ارتكبوا من الجرائم.

روى الطبرى عن أبي مخنف عن حميد بن هلال: أن الخارجطة التي أقبلت من البصرة جاءت حتى دنت من إخوانها بالنهار فخرجت عصابة منهم، فإذا هم برجل يسوق بامرأة على حمار، فعبروا إليه فدعوه فتهذدوه وأفزعوه وقالوا له: من أنت؟ قال: أنا عبدالله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ ثم أهوى إلى ثوبه يتناوله من الأرض وكان سقط عنه لـما أفزعوه، فقالوا له: أفزعناك؟ قال: نعم. قالوا له: لاروع عليك، فحدثنا عن أبيك بحديث سمعه من النبي ﷺ لعل الله ينفعنا به. قال: حدثني أبي عن رسول الله ﷺ: إن فتنة تكون، يموت فيها قلب الرجل كما يموت فيها بدن، يمسى فيها مؤمناً ويصبح كافراً، ويُضحي فيها كافراً ويسمى فيها مؤمناً. فقالوا: لهذا الحديث سأناك.

فما تقول في أبي بكر وعمر؟ فأنشى إليهما خيراً. قالوا: ما تقول في عثمان في أول خلافته وفي آخرها؟ قال: إنه كان محقاً في أزلها وفي آخرها. قالوا: وما تقول في علي قبل التحكيم وبعده؟ قال: إنه أعلم بالله منكم، وأشد توقياً على دينه، وأنفذ بصيرة. فقالوا: إنك تتبع الهوى وتتوالي الرجال على أسمائها لا على أفعالها، والله لنقتلنك قتلة ما قتلناها أحداً. فأخذوه فكتفوه ثم أقبلوا به وبأمّاته وهي حبلٍ متّمٍ، حتى نزلوا تحت نخلة موافق، فسقطت منه رطبة فأخذوها أحدّهم فقذف بها في فمه، فقال أحدّهم: بغير حلها وبغير ثمن؟ فلفصها وألقاها من فمه، ثم أخذ سيفه فأخذ يمينه، فمرّ به خنزير

لأهل الذمة فضربه بسيفه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فأتى صاحب الخنزير فأرضاه من خنزيره.

فلما رأى ذلك منهم ابن خباب قال: لئن كتتم صادقين فيما أرى، مما على منكم بأس إني لمسلم ما أحدثت في الإسلام حدثاً ولقد أستمنوني. قلت: لاروع عليك. فجاءوا به فأضجعوه فذبحوه، وسال دمه في الماء وأقبلوا إلى المرأة، فقالت: إنما أنا أمراة لا تنتنون الله؟ فبقرروا بطنهما.

وقتلوا ثلاث نسوة من طيء وقتلوا أم سنان الصيداوية، بلغ ذلك علياً ومن معه من المسلمين من قتلهم عبد الله بن خباب واعتراضهم الناس، فبعث إليهم الحارث بن مزة العبدلي ليأتيهم فينظر فيما بلغ عنهم ويكتب به إليه على وجهه ولا يكتمه، فخرج حتى انتهى إلى النهر ليسألهما، فخرج القوم إليه فقتلوه، وأتى الخبر أمير المؤمنين والناس، فقام إليه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين علام تدع هؤلاء يخلقوتنا في أموالنا وعيالنا؟ سر بنا إلى القوم، فإذا فرغنا مما بيننا وبينهم صرنا إلى عدونا من أهل الشام، فقبل علي فنادي بالرجل، ولما أراد علي المسير إلى أهل النهر من الأنبار، قدم قيس بن سعد بن عبادة وأمره أن يأتي المدائن فينزلها حتى يأمره بأمره، ثم جاء مقلباً إليهم ووافاه قيس وسعد بن مسعود الثقفي بالنهر ويعث إلى أهل النهر: «ادفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم نقتلهم بهم، ثم أنا تارككم وكاف عنكم حتى نلقى أهل الشام، فلعل الله يقلب قلوبكم، ويردكم إلى خير مما أنتم عليه من أمركم»، فبعثوا إليه وقالوا: كلنا قتلناهم وكلنا نستحل دماءهم ودماءكم. ولما وصل على جانب النهر وقف عليهم فقال:

«أيتها العصابة التي أخرجها عداوة المرأة واللجاجة، وصدّها عن الحق الهوى...إني نذيركم أن تصبحوا تلفيكم الأمة غداً صرّعى بأنفاسه هذا النهر، وباهضام هذا الغائط بغير بيته من ربّكم ولا برهان بين، ألم تعلموا أنّي نهيتكم عن الحكومة، وأخبرتكم أنّ طلب القوم إياها منكم دهن ومكيدة لكم، ونبأتكم أنّ القوم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، وائي أعرف بهم منكم، عرفتهم أطفالاً ورجالاً، فهم أهل المكر والغدر، وإنّكم إن فارقتم رأيي، جانبتم الحزم، فعصيتموني حتى إذا أقررت بأن حكمت، فلما فعلت شرطت واستوثقت، فأخذت على الحكمين أن يحيوا ما أحيا القرآن وأن يعيثوا ما أمرنا الأول بما الذي بكم؟ ومن أين أتيتم؟» قالوا: إنّا حكمنا ونحن على أمرنا الأول بما الذي بكم؟ ومن أين أتيتم؟ فلما حكمنا أثمنا وكتنا بذلك كافرين، وقد تباينا فإنّ تبت كما تباينا فنحن منك ومعك وإن أبيت فاعتزلنا، فإنّا متابذوك على سواء، إنّ الله لا يحب الخائبين، فقال علي: «أصابكم حاصب، ولا بقي منكم وابر. أبعد إيماني برسول الله ﷺ وهجرتني معه وجهادي في سبيل الله أشهد على نفسي بالكفر؟ لقد ضللتك إذاً وما أنا من المهتدين» ثم انصرف عنهم.^(١)

ولم يكتف الإمام بهذا الأمر، بل كلامهم في معسكرهم بما يلي: «أكلّكم شهد معنا صفين؟» فقالوا: منا من شهد ومنا من لم يشهد. قال: «فاما تزاروا فرقتين، فليكن من شهد صفين فرقة، ومن لم يشهدها فرقة، حتى أكلّكم كلاً منكم بكلامه» ونادى الناس، فقال:

١. تاريخ الطبرى: ٦٠ / ٤ - ٦٣؛ مروج الذهب: ١٥٦٧٣؛ نهج البلاغة: الخطبة ٣٦.

«امسکوا عن الكلام، انصتوا لقولي، واقبلوا بأفندتكم إلى، فمن نشدناء
شهادة فليقل بعلمه فيها».

ثم كلامهم ^{عليه} بكلام طويل، من جملته: «ألم تقولوا عند رفعهم
المصاحف حيلةً وغيلةً ومكرًا وخدعيةً: إخواننا وأهل دعوتنا، استقالونا
واستراموا إلى كتاب الله سبحانه، فالرأي القبول منهم، والتنفيض عنهم؟
فقلت لكم: هذا أمر ظاهره إيمان، وباطنه عداوان، وأوله رحمة، وأآخره
نداة. فأقيموا على شأنكم، وألزموا طريقتكم وعضوا على الجهاد
بنواجدكم، ولا تلتفتوا إلى ناعق نعق، إن أجيبي أضل وإن ترك ذل».^(١)

ولما أتم الإمام الحجة عليهم، ورأى أن آخر الدواء الكي، فعبأ الناس
فجعل على ميمنته حجر بن عدي، وعلى ميسرته شبث بن ريعي، أو معقل
بن قياس الرياحي، وعلى الخيل أبا أتيوب الأنصاري، وعلى الرجال أبا قنادة
الأنصاري، وعلى أهل المدينة وهم سبعمائة أو ثمانمائة رجل، قيس بن
سعد بن عبادة.

وعيّنات الخوراج فجعلوا على ميمتهم زيد بن حصين الطائي، وعلى
الميسرة شريح بن أوفى العبسي، وعلى خيلهم حمزة بن سنان الأستدي
وعلى الرجال حرقوص بن زهير السعدي.

الحرص على صيانة نفوسهم:

ثم إن الإمام توخياً لحفظ الدماء وصيانة الأنفس، بعث الأسود بن

يزيد في ألفي فارس حتى أتى حمزة بن سنان وهو في ثلاثة فارس من خيلهم ورفع على راية أمان، مع أبي أيوب فناداهم أبو أيوب: من جاء هذه الراية منكم متن لم يقتل ولم يستعرض فهو آمن، ومن انصرف منكم إلى الكوفة أو إلى المدائن وخرج من هذه الجماعة فهو آمن، أنه لا حاجة لنا بعد أن نصيب قتلة إخواننا منكم في سفك دمائكم.

لقد كان هذا التخطيط والسياسة الحكيمة مؤثراً في تفرق القوم وصيانته دمائهم فانصرف فروة بن نوفل الأشجعي^(١) في خمسة فارس، وخرجت طائفة أخرى متفرقة، فنزلت الكوفة، وخرج إلى علي عليهما السلام منهم نحو مائة، وكانوا أربعة آلاف وكان الذين بقوا مع عبدالله بن وهب منهم ألفين وثمانمائة، وزحفوا إلى علي عليهما السلام.

وقدم على الخيل دون الرجال وصف الناس وراء الخيل صفين، وصف المرامية أمام الصف الأول، وقال لأصحابه: «كفوا عنهم حتى يبدأوكم».^(٢)

قال المبرد: لئن وافقهم علي عليهما السلام بالنهر وان، قال: «لا تبدوهم بقتال حتى يبدأوكم». فحمل منهم رجل على صف علي عليهما السلام فقتل منهم ثلاثة، فخرج إليه علي عليهما السلام فضربه فقتله... ومال ألف منهم إلى جهة أبي أيوب الانصاري، وكان على ميمنة علي، فقال علي عليهما السلام لأصحابه: «احملوا عليهم، فوالله لا يقتل منكم عشرة، ولا يسلم منهم عشرة». فحمل عليهم فطحنتهم طحناً قتل من

١. سألني خروجه على معاوية في الفصل الثامن فانتظر.

٢. تاريخ الطبرى: ٦٤٤.

^(١) أصحابه تسعه، وأفلت من الخوارج ثمانية.

قال ابن الأثير: لما قال عليٌ لأصحابه «كفوا عنهم حتى يبدأوكم» نادى
الخوارج: الرواح إلى الجنة، وحملوا على الناس، وافتقرت خيل^(٢) على
فرقتين، فرقة نحو البيمنة وفرقة نحو الميسرة واستقبلت الرماة وجوهم
بالنبل، وعطفت عليهم الخيل من البيمنة والميسرة، ونهض إليهم الرجال
بالرماح والسيوف، فمالبثوا أن أناموهم.

ثم إن علياً يحدث أصحابه قبل ظهور الخوارج أن قوماً يخرجون
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، علامتهم رجل مخدج (٢)
اليد، سمعوا ذلك منه مراراً، فلما فرغ من قتالهم، أمر أصحابه أن يتلمسوا
المخدج، فوجدوه في حفرة على شاطئ النهر في خمسين قتيلاً، فلما
استخرجوه نظروا إلى عضده فإذا لحم مجتمع كثدي المرأة، وحلمة عليها
شعارات سود... فلما رأه قال: «الله أكبر لا كذب ولا كذب».

وقال حينما مَرَّ بهم وهو صرعى: «بُؤسًا لكم لقد ضرركم من غيركم»، قالوا: يا أمير المؤمنين: من غيرهم، قال: «الشيطان والنفس الأمارة بالسوء، غرتهم بالأمانى، وزينت لهم المعااصى، نبتأتهم أنهم ظاهرون». (٤)

١. الكامل للمبّرد: ١٤٠؛ تاريخ الطبرى: ٦٤-٦٣/٤؛ مروج الذهب: ١٥٧/٣ وقال: وكان من جملة من قتل من أصحاب علي، سبعة، ولم يفلت من الخوارج إلا عشرة وأتى على القوم وهم أربعة آلاف. ولعل لنقطة الالتباس زائدة.

٢. هكذا في الأصل، وقد سقط لفظ «علم».

٢. مكذا في الأصل وقد سقط لفظ «عليه».

٢. كل مشوه للخلق في أحد أعضائه فهو مخدج.

٤٦. مروج الذهب: ٣ / ١٥٨؛ الكامل لابن الأثير: ٣ / ١٧٥ - ١٧٦.

قال عليٌ: «خذوا ما في عسكرهم من شيء»، قال: فأتم السلاح والدواب وما شهدوا به عليه العرب فقسمة بين المسلمين، وأتم المtauع والعبيد والإماء فإنه حين قدم، ردَه على أهله.

ونقل الطبرى أيضاً: إنَّ علياً أمر بطلب من به رمق منهم، فكانوا أربعمائة، فأمر بهم عليٌّ، ودفعوا إلى عشائرهم، وقال: «احملوهم معكم فدواوهم، فإذا برأوا، فوافوا بهم الكوفة». ^(١)

فقْع؛ عين الفتنة:

كانت الخوارج من أهل القبلة وأهل الصلاة والعبادة، وكان الناس يستصغرون عبادتهم عند صلواتهم، فلم يكن قتالهم واستصالهم أمراً هيناً، ولم يكن يجري على غير عليٍّ عليه السلام ولأجل ذلك قال بعد قتالهم: «أماماً بعد حمد الله والثناء عليه، أيها الناس فإني فَقَاتُ عين الفتنة، ولم يكن ليجري علىها أحد غيري، بعد أن ماج غيبها واشتدَّ كليتها». ^(٢)

قال ابن أبي الحديد: إنَّ الناس كلُّهم كانوا يهابون قتال أهل القبلة، ولا يعلمون كيف يقاتلونهم، هل يتبعون مولِّيهِم أم لا؟ وهل يجهزون على جريحهم أم لا؟ وهل يقسمون فينِّهم أم لا؟ وكانوا يستعظمون قتال من

١. تاريخ الطبرى: ٦٦ / ٤.

٢. التهيب: الظلمة والمراد بعد ما عُمِّ ظلالها فتشمل فكثُر عن الشمول بالتمرُّج، لأنَّ الظلمة إذا تمرَّجت شملت أماكن كثيرة، كما أنَّ المراد من قوله: واشتدَّ كليتها، أي شرَّها وأذانها.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ٩٣

يؤذن كاذانا، ويصلّى كصلاتنا، واستعظموا أيضاً حرب عائشة وحرب طلحة والزبير لمحانتهم في الإسلام، وتوقف جماعة منهم عن الدخول في تلك الحرب، كالأحنف بن قيس وغيره، فلو لا أنّ علينا اجتنأ على سل السيف فيها ما أقدم أحد عليها.^(١)

تفبؤ للإمام بعد استئصال الخوارج:

لما قتل الخوارج وأفلت منهم من أفلت، قال بعض أصحاب الإمام: يا أمير المؤمنين هلك القوم بأجمعهم، فقال:

«كلا والله إنّهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء، كلّما نجم منهم قرن قطع، حتى يكون آخرهم لصوصاً سلّابين». ^(٢)

ذكر المؤرخون قضايا وحوادث تعرّب عن أنّ القوم صاروا بعد ذلك لصوصاً سلّابين، فإنّ دعوة الخوارج أضمرّحت، ورجالها فنيت حتى أفضى الأمر إلى أن صار خلفهم قطاع طرق مستظاهرين بالفسق والفساد في الأرض، وإليك نماذج:

خرج في أيام المتوكل، ابن عمرو الخثعمي بالجزيرة، فقطع الطريق وأخاف السبيل، فحاربه أبو سعيد الصامتى فقتل كثيراً من أصحابه، وأسر كثيراً منهم، فمدحه أبو عبادة البختري وقال:

١. شرح نهج البلاغة: ٤٦/٧.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٥٩.

كُنَّا نُكَفِّرُ عَنْ أُمَّيَّةِ عَصَبَةٍ
 طَلَبُوا الْخِلَافَةَ فِجْرَةً وَفَسْوَقًا
 وَنَعْنَفُ الصَّدِيقَ وَالْفَارُوقَا
 أَمْرًا بَعِيدًا حِيثُ كَانَ صَعِيقَا
 طَابُوا أَصْسَوْلًا فِي الْعَلَا وَعَرْوَقَا
 وَهُمْ قَرِيشٌ الْأَبْطَحُونَ إِذَا انتَمُوا
 حَتَّى غَدَتْ جَشْمُ بْنِ بَكْرٍ تَبْغِي
 ارْثَ النَّبِيِّ وَتَدْعِيهِ حَرْقَوْقَا
 جَاءُوا بِرَاعِيْهِمْ لِيَتَّخِذُوا بِهِ
 عَمْدًا إِلَى قَطْعِ الطَّرِيقِ طَرِيقًا^(١)

ثُمَّ ذُكِرَ أَنَّهُ خَرَجَ بِأَعْمَالِ كَرْمَانَ وَجَمَاعَةً أُخْرَى مِنْ أَهْلِ عُمَانَ لَا نَبَاهَةٌ
 لَهُمْ، وَقَدْ ذُكِرُوهُمْ أَبُو إِسْحَاقَ الصَّابِيِّ فِي الْكِتَابِ «التَّاجِيِّ» وَكُلُّهُمْ بِمَعْزُلٍ عَنْ
 طَرَاطِقِ سَلْفِهِمْ وَأَنَّهُمْ وَكَدِهِمْ، وَقَصْدِهِمْ، إِخَافَةِ السَّبِيلِ وَالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ،
 وَأَكْسَابِ الْأَمْوَالِ مِنْ غَيْرِ حَلَّهُمْ.

ثُمَّ أَتَى بِذِكْرِ الْمُشْهُورِينَ بِنَظَرِ الْخَوارِجِ الَّذِينَ تَمَّ بِهِمْ صَدْقَ قولِ
 أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ^{عليه السلام}: «إِنَّهُمْ نَطْفٌ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ وَقَرَارَاتِ النِّسَاءِ»
 وأَشْهَرُهُمْ:

١ - عَكْرَمَةُ مُولَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

٢ - مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ الْأَصْبَحِيِّ.

٣ - الْمُنْذَرُ بْنُ الْجَارُودِ الْعَبْدِيِّ.

١. شرح نهج البلاغة: ٥ / ٧٤. لاحظ بقية الأبيات.

٤ - يزيد بن أبي مسلم مولى الحجاج .

٥ - صالح بن عبد الرحمن صاحب ديوان العراق.

٦ - جابر بن زيد^(١).

٧ - عمرو بن دينار.

٨ - مجاهد.

٩ - أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي .

١٠ - اليمان بن رباب.

١١ - عبدالله بن يزيد.

١٢ - محمد بن حرب .

١٣ - يحيى بن كامل.

وهؤلاء الثلاثة الأخيرة كانوا من الأباشية، كما أن اليمان كان من البيهقية، وأبو عبيدة من الصفرية.^(٢) وسيوافيك أسماء مشاهيرهم في فصل خاص.

١. كونه منهم موضع تأمل وإن كانت الأباشية ترى أنه الأصل لهم في الحديث والفقه، تولد بين عامي ١٨ - ٢٢ وتنوفي في العقد الأخير من القرن الأول أو أوائل الثاني، لقرأ ترجمته في فصل خاص.

٢. شرح نهج البلاغة: ٥/٧٤ - ٧٦.

كلمةأخيرة للإمام في حق الخوارج:

وللإمام عليٍّ كلمة في حق الخوارج ألقاها بعد القضاء عليهم وقال :

«لاتقاتلوا الخوارج بعدي، فليس من طلب الحق فاختلط به، كمن طلب

الباطل فأدركه». ^(١)

هذه الكلمة تعرب عن أن انحراف الخوارج عن الحق لم يكن شيئاً مدبرأً من ذي قبل، وإنما سلامة القوم وقرب قدرهم، جرّهم إلى تلك الساحة، وكانوا جاجدين للحق عن جهل ممزوج بالعناد، فكانوا يطلبون الحق من أول الأمر، لكن اختلطوا في طلبه ودخلوا في حبائل الشيطان والنفس الأمارة، وهذا بخلاف معاوية وجيشه، فإنهم كانوا يطلبون الباطل ويركبون الغي عن تقصير وعلم، وقد عرفت أنه لم يكن لمعاوية مرمى من أول الأمر سوى إزاحة عليٍّ عن منصبه وغضب الخليفة، وأن دم عثمان وقيمه وكوته قتل مظلوماً في عقر داره كانت واجهة استخدمها لجلب العواطف، يطلب بها إغواء رعاع الناس، ولأجل ذلك لما قتل عليٍّ وصالحة الحسن وأخذ بزمام الأمر، لم يبحث عن قتلة عثمان.

قال ابن أبي الحديد في شرحه:

«مراده أن الخوارج ضلوا بشبهة دخلت عليهم، وكانوا يطلبون الحق،

ولهم في الجملة تمسك بالدين، ومحاماة عن عقيدة اعتقادوها، وإن اخطأوا فيها، وأمّا معاوية فلم يكن يطلب الحق، وإنما كان ذا باطل لا يحمي عن اعتقاد قد بناء على شبهة، وأحواله كانت تدلّ على ذلك، فإنه لم يكن من أرباب الدين، ولا ظهر عنه نسخ، ولاصلاح حال، وكان متوفياً يذهب مال الفيء في مأربه، وتمهيد ملكه، ويصانع به عن سلطانه، وكانت أحواله كلها موذنة بانسلامه عن العدالة، وإصراره على الباطل، وإذا كان كذلك لم يجز أن ينصر المسلمين سلطانه، وتحارب الخوارج عليه، وإن كانوا أهل ضلال، لأنهم أحسن حالاً منه، فإنهم كانوا ينهمون عن المنكر ويرون الخروج على أئمة الجور واجباً.^(١)

الفصل السابع

انتفاضات الخوارج بعد حرب النهروان

في العهد العلوي

كانت حرب الإمام في النهروان، حرباً طاحنةً، قتل رجال العبيث والفساد، واستأصل شافتهم، وقضى على رؤوسهم، ولكن لم يكن الخوارج كلهم متواجدين فيها، بل كانوا متفرقين في البصرة، والنقطاط المختلفة من العراق، فقاموا باتفاقات ضدّ عليٍّ وعماته، وكانت الحسرة والخيبة نصيّهم، وإليك ما وقعت منها في العهد العلوي صلوات الله عليه.

١- خروج الخريت بن راشد الناجي^(١):

جاء الخريت بن راشد الناجي إلى عليٍّ فقال له - وقد جرّده من إمارة المؤمنين -: «يا عليٍّ، والله لا أطيع أمرك ولا أصلّي خلفك، وأتّي غداً مفارقتك، وذلك بعد تحكيم الحكمين». فناظره عليٍّ وحاول إقناعه، فلم يرتدع. وسار بجمع من أصحابه فالتحق في طريقه رجلاً مسلماً فسأله عما يقوله في عليٍّ، فأثنى عليه وقدمه. فحملت عليه عصابة من أصحاب الخريت فقطعوه

١. ذكر خروج الخريت الناجي، الطبرى في تاريخه: ٨٦/٤ - ١٠٠، وابن هلال الثقفى في غارانه: ٢١، والمسعودى في مروجه: ١٥٩/٣، والجززى فى تاريخه: ١٨٣/٢ - ١٨٧، وابن أبي الحديد فى شرح نهج البلاغة: ١٢٨/٣ - ١٤٨. ولما كانت القصة طويلة لا تتناسب ببحث الملل والنحل نقلناها ملخصاً وقد لخصها الدكتور نايف معروف في كتابه: الخوارج في العصر الأموي: ١٠١ - ١٠٠، واتبعنا تلخيصه.

بأسيافهم، بينما التقوا يهودياً فخلوا سبيله. أرسل على في أثرهم زياد بن خضعة البكري في عدد قليل من العساكر فأدركهم في أرض العذار، فدعا زياد صاحبهم الخريت، فسأله عما نقمته من أمير المؤمنين، فأخبره بأنه لا يرضي بعلي إماماً، فطلب إليه تسليمه قتلة الرجل المسلم، فأبى عليه ذلك. فاقتلوه قتالاً شديداً دون أن يتمكن أحدهما من الآخر، حتى جاء الليل فاحتجز بينهما، وتحت جنح الظلام تنكر الخريت وأصحابه واتجهوا صوب الأهواز، وكتب زياد إلى علي بما جرى بينهما. فانتدب علي مقليل بن قيس الرياحي في جيش قوامه أربعة آلاف رجل، وبعث به في طلب الخريت الذي كان قد اجتمع إليه كثير من قطاع الطرق والخارجين على النظام ممن كسروا الخراج كما انضم إليه طائفة من الأعراب كانت ترى رأيه، وتمكنوا من بعض مناطق فارس وأخرجوا حاملها لعلي سهل بن حنيف، ثم كان اللقاء بين الفريقين قرب جبل من جبال رامهرمز، فخرج الخريت من المعركة منهزاً حتى لحق بساحل بحر فارس.

ولكن الخريت لم يلق سلاحه، بل استمرَّ بجمع الناس حوله، فكان يأتي من يرى رأي الخارج فيسر إليهم: «إني أرى رأيكم، وإن علياً ما كان ينبغي له أن يحكم الرجال في دين الله» ثم يأتي لمن يرى رأي عثمان وأصحابه، فيقول لهم: «أنا على رأيكم، وإن عثمان قتل مظلوماً معقولاً» كما كان يجيء مانعي الصدقة فيقول: «شدوا على صدقاتكم ثم صلوا بها أرحامكم، وعودوا إن شتم على فقرانكم، وهكذا كان يعمل على إرضاء كل طائفة من الناس بضرب من القول يتفق وهوأهم. وبذلك استطاع أن

يستهوي كثيراً من الأقوام من مختلف الميول والاتجاهات. ولما علم معقّل بموقعة بساحل البحر بفارس، عبأ جنده وزحف نحو الخريت وأصحابه، وهرمهم هزيمة منكرة قتل فيها الخريت، وتفرق من بقي من أتباعه هنا وهناك.

هكذا، انتهت حياة الخريت الناجي الذي لم تعرف هوئته الفكرية على حقيقتها، إذ وجدناه تارة يحارب إلى جانب علي عليهما السلام وطوراً يخرج على إمامته ويشدد التكير عليه، ومرة يزعم أنه من الخوارج وأخرى يتآمر على حياة زعمائهم فيستعدّي عليهما على عبدالله بن وهب الراسبي وزيد بن حصين ليقتلهم، ويقول المسعودي: إنّ الخريت ارتدَّ مع أصحابه إلى النصرانية.^(١)

٢- لما خرج أهل النهروان خرج أشرس بن عوف الشيباني على علي «بالدسّكرة» في مائتين ثم سار إلى الأنبار، فوجّه إليه علي عليهما السلام الأبرش بن حسان في ثلاثة وواحدة وقتل أشرس في ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين.

٣- ثم خرج هلال بن علفة ومعه أخوه مجالد فأتى «ماسبذان» ووجه إليه علي معقّل بن قيس الرياحي فقتله وقتل أصحابه وهم أكثر من مائتين، وكان قتلهم في جمادى الأولى سنة ثمان وثلاثين.

١. مروج الذهب: ٥٩/٣: المطبوع في سبعة أجزاء، ويظهر منه أنه كان من أصحاب علي ولم يكن من الخوارج وإنما انفصل عنه، عندما عسكر الإمام بالتخلية لينذهب الناس إلى حرب معاوية ثانياً فعند ذلك جعل أصحابه يسلّون ويلحقون بأوطانهم فلم يبق منهم إلا نفر يسير، ومضى الخريت بن راشد الناجي في ثلاثة وثمانين من الناس فارتدا إلى دين النصرانية.....

٤- ثم خرج الأشهب بن بشر وقيل الأشعث وهو من «بجيلة» في مائة وثمانين رجلاً، فأتى المعركة التي أصيب فيها هلال وأصحابه فصلّى عليهم ودفن من قدر عليه منهم، فوجّه إليهم عليّ جارية بن قدامة السعدي وقيل حجرين عدي، فأقبل إليهم الأشهب فاقتلاه «جرجرايا» من أرض «جوخا» فقتل الأشهب وأصحابه في جمادى الآخرة سنة ثمان وثلاثين.

٥- ثم خرج سعيد بن قفل التميمي في رجب بـ«البنديجين» ومعه مائتا رجل فأتى «درزنجان» وهي من المداشر على فرسخين، فخرج إليهم سعد بن مسعود فقتلهم في رجب سنة ثمان وثلاثين.

٦- ثم خرج أبو مريم السعدي التميمي فأتى «شهرزور» وأكثر من معه من الموالى، وقيل لم يكن معه من العرب غير ستة نفر هو أحدهم، واجتمع معه مائتا رجل وقيل أربعمائة، وعاد حتى نزل على خمسة فراسخ من الكوفة، فأرسل إليه عليّ يدعوه إلى بيته ودخول الكوفة، فلم يفعل، قال: ليس بيننا غير الحرب، فبعث إليه عليّ شريح بن هاني في سبعمائة، فحمل الخوارج على شريح وأصحابه فانكشفوا، وبقي شريح في مائتين فانحاز إلى قرية، فتراجع بعض أصحابه، ودخل الباقون الكوفة، فخرج عليه بنفسه وقدم بين يديه جارية بن قدامة السعدي، فدعاهم جارية إلى طاعة عليّ، وحدّرهم القتل فلم يجيئوا، ولحقهم عليّ أيضاً فدعاهم فأبوا عليه وعلى أصحابه، فقتلهم أصحاب عليّ ولم يسلم منهم غير خمسين رجلاً استأمنوا فأمنهم، وكان في الخوارج أربعون رجلاً جرحى فأمر عليّ بادخالهم الكوفة ومداواتهم حتى برثوا، وكان قتلهم في شهر رمضان سنة ثمان وثلاثين،

وكانوا من أشجع من قاتل من الخوارج ولجرأتهم قاربوا الكوفة^(١).

جريمعتهم الكبرى أو آخر سهم في كنافة الخوارج:

قتل الإمام رؤوس الخوارج واستأصلهم، وقد نجت فئة منهم وتواروا في البلاد، كما أنّ من كان به رقم منهم، دفعهم الإمام إلى عشائرهم ليداووهم، ولكن كان للقوم في البصرة ونواحيها أنصار وموالون في الطريقة وكان للهالكين في ساحة القتال من يتميّز إليهم بشيء من النسب والسبب، فكانوا يتهزرون الفرصة لأنخذ ثأرهم من الإمام على عليه السلام.

قال: العبرد: فلما قتل على أهل النهروان وكان بالكوفة زهاء ألفين معن لم يخرج مع عبدالله بن وهب وقبيل ممّن استأمن إلى أبي أيوب الأنصاري، فتجمعوا وأمرروا عليهم رجالاً من طي، فوجّه إليهم على عليه السلام رجالاً وهم بالتخيلة فدعاهم ورفق بهم، فأبوا فعاودهم، فأبوا فقتلوا جميعاً، فخرجت طائفة منهم نحو مكة فوجّه معاوية من يقيم للناس حجّهم فناوشة هؤلاء الخوارج فبلغ ذلك معاوية، فوجّه بسر بن أربطة أحد بنى عامر بن لؤي، فتوافقوا وتراسوا بعد الحرب بأن يصلّى بالناس رجل من بنى شيبة لشلاق يفوت الناس الحجّ، فلما انقضى نظرت الخوارج في أمرها، فقالوا: إنّ علينا ومعاوية قد أفسدا أمر هذه الأمة، فلو قتلناهما لعاد الأمر إلى حقه، وقال رجل من أشجع: والله ما عمرو دونهما، وأنه لأصل هذا الفساد، فقال عبد الرحمن بن ملجم: أنا أقتل عليك، وكيف لك به؟ قال: أغتاله.

الحجاج بن عبد الله الصريمي وهو البرك: وأنا أقتل معاوية، وقال زادوبيه مولى عمروين تميم: وأنا أقتل عمرو، فأجمع رأيهم على أن يكون قتلهم في ليلة واحدة فجعلوا تلك الليلة ليلة إحدى وعشرين^(١) من شهر رمضان، وخرج كل واحد إلى ناحية، فأتى ابن ملجم الكوفة، فأخفف نفسه وتزوج إمرأة يقال لها قطام بنت علقة من تيم الرباب وكانت ترى رأي الخوارج، ويروى أنها قالت: لأنقعن منك إلا بصدق أسميه لك، وهو ثلاثة آلاف درهم وعبد وأمة، وأن تقتل علياً، فقال لها: لك ما سألت. فكيف لي به؟ قالت: تروم ذلك غيلة، فإن سلمت أرحت الناس من شر وأقمت مع أهلك، وإن أصبحت صرت إلى الجنة ونعم لا يزول فانعم لها. وفي ذلك يقول:

ثلاثة آلاف وعبد وقية
وضرب علي بالحسام المصمم
فلا مهر أغلى من علي وإن غلى
ولا فتك إلا فستك ابن ملجم

ويروى أن الأشعث نظر إلى عبد الرحمن متقدداً سيفاً فيبني كندة فقال: يا عبد الرحمن أرنني سيفك. فأراه فرأى سيفاً حديداً، فقال: ما تقددك السيف وليس بأوان حرب؟ قال: فقال: إني أردت أن أنحر به جزور القرية. فركب الأشعث بغلته وأتى علياً فخباره، فقال له: قد عرفت بسالة ابن ملجم وفتكه، فقال علي: ما قتلني بعد.

ويروى أن علياً كان يخطب مرّة ويدرك أصحابه، وابن ملجم تلقاه المنبر، فسمع وهو يقول: والله لأريحهم منك، فلما انصرف علي - صلوات

١. نفرد المبرد بنقله، وال الصحيح: الليلة التاسعة عشرة.

الله عليه - إلى بيته أتى به مليباً^(١) فأشرف عليه، فقال علي: «ما تريدون؟» فأخبروه بما سمعوا، فقال: «ما قتلني بعد» فخلوا عنه. ويروى أن علياً كان يتمثل إذا رأه بيت عمرو بن معدى كرب في قيس بن مكشوح المرادي:

أَرِيدُ حَيَاةً وَيَرِيدُ قَتْلَكَ
عَذِيرَكَ مِنْ خَلْبِلَكَ مِنْ مَرَادٍ

فقيل لعلي: كأنك قد عرفته وعرفت ما يريد بك. أفلأ تقتله؟ فقال: «كيف أقتل قاتلي؟».

فلما كان ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان خرج ابن ملجم وشبيب الأشعجي فاعتورا الباب الذي يدخل منه علي - رضي الله عنه - وكان مغلقاً ويوقظ الناس للصلوة، فخرج كما كان يفعل فضربه شبيب فأخذاه وأصاب سيفه الباب، وضربه ابن ملجم على صلعيته^(٢) فقال علي: «فزت ورب الكعبة، شأنكم بالرجل». فيروى عن بعض من كان بالمسجد من الأنصار، قال: سمعت كلمة علي ورأيت بريق السيف، فأمات ابن ملجم فحمل على الناس بسيفه فأفرجوا له وتلقاه المغيرة بن نوفل بن الحرت بن عبد المطلب بقطيفة فرمى بها عليه، واحتمله فضرب به الأرض، فقد على صدره ، وأما شبيب فانزع السيف منه رجل من حضرموت ومصرعه وقعد على صدره وكثير الناس فجعلوا يصيحون: عليكم صاحب السيف، فخاف

١. أي مأموراً بذلك.

٢. العبارة تعرب عن كونه مقتولاً في باب المسجد، ولكن مردود بقول آئية أهل البيت على أنه قتل في محراب عبادته.

الحضرمي أن يكتُوا عليه ولا يسمعوا عذره فرمى بالسيف، وانسل شبيب بين الناس فدخل على علي فأمر فيه، فاختالف الناس في جوابه فقال علي: «إن أعيش فالأمر إلي، وإن أصب بالأمر لكم، فإن أثربتم أن تقتضوا فضريبة بضربي وإن تعفوا أقرب للنقوي»... ومات علي - صلوات الله ورضوانه عليه ورحمته - في آخر اليوم الثالث [واتفقوا على القصاص] فدعا به الحسن - رضي الله عنه - [قال ابن ملجم له]: إن لك عندك سرًا فقال الحسن - رضوان الله عليه - «أتدرؤن ما يريد؟ يريد أن يقرب من وجهي في بعض أذني فيقطمها». فقال: أما والله لو أمكنني منها لاقتلتها من أصلها. فقال الحسن: «كلا والله لأضربيك ضربة تؤديك إلى النار».^(١)

هذا ما ذكره المبرد في كامله ووافقه عدة من المؤرخين غير أنَّ أهل البيت أدرى بما في البيت، وال الصحيح أنه قتل في المحراب وهو يصلٍي الفجر وأنه ضرب في الليلة التاسعة عشرة من شهر رمضان واستشهد في ليلة الحادية والعشرين منه: وإليك كلمة عن الإمام الرضا^{عليه السلام} في ذلك المجال لما ضرب ابن ملجم - لعنه الله - أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كان معه آخر فوّقعت ضربته على الحائط، وأماماً ابن ملجم فضربه فوقعت الضربة وهو ساجد على رأسه.^(٢)

١. الكامل للمبرد: ٢٤٨؛ تاريخ الطبرى: ٤١١٢-٤١١٠؛ الكامل لابن الأثير: ٣١٩٤-١٩٥؛ الأخبار الطراف: ٤٢١٤؛ مروج الذهب: ٤١٦٦.
٢. أمالى الطوسي: ٢٢٣؛ البحار: ٤٤٥-٢٥٦.

خاتمة المطاف:

ما هي أسباب النكسة في أعقاب حرب صفين؟

لم يختلف اثنان في أنَّ النصر كان حليف الإمام طوال مدة الحرب، ولكن لما طرأت فتنة التحكيم واغترَّ بها بعض قادة جيشه وخاصة قراؤهم، بدأ الضعف يدبُّ في معسكر الإمام، وانهاروا إلى فرقتين: فرقة تنادي بالصلح والموادعة، وفرقة أخرى - وكانت في الظاهر قليلة - تصرُّ على مواصلة الحرب، ولا جرم أنَّ الغلبة كانت للطائفة الأولى، ثمَّ إنَّ نفس تلك الطائفة تراجعت عن فكرتها وحاولت أنْ تفرض على عليٍّ عليه السلام تضييق التحكيم، ولكنها لم تنجح وانتهت إلى ما عرفت من خروج المحكمة بصورة قوَّة معارضة للإمام إلا أنَّ الإمام استأصل شأفتهم، وقطع جذورهم، فلم يبق في القوم إلا حشاشات شكلَّت نواة للانتفاضات والأعمال الإجرامية حيث استطاعت اغتيال الإمام واعطاء الفرصة لمعاوية، لتحقيق طموحاته التي طالما راودته في حياته السياسية.

وكان من نتائج تلك الفتنة، أنَّ الإمام لم يتمكَّن من عزل معاوية عن سلطته في الشام، وضمَّ الشامات إلى حكومته، بل خرجت بعض المناطق التي كانت تحت يده عن سلطته، فاستولى عمرو بن العاص على مصر، وقتل عامل الإمام محمد بن أبي بكر فيها حتى أصبح العراق مطمئناً لمعاوية

من خلال الغارات التي قامت بها كتائبه.

كل ذلك، مانصفه بالنكسة تارة، والهزيمة أخرى، ويطيب لنا بيان أسبابه في خاتمتنا هذه، وربما يتخيل القارئ أن هذا البحث خارج عن موضوع هذا الجزء (الخوارج)، ولكنه إذا اطلع عليه يقف على أن له الصلة التامة بالموضوع وإليك البيان.

إن السبب الحقيقي لوقوع النكسة كان أمرين:

الأول: سيادة نزعة الاعتراف على قراءة الكوفة:

كان جيش الإمام خليطاً من طائفتين طائفة صالحة مطيبة لأمر القيادة إلى حد التضحية بكل ما تملك لتنفيذ أوامرها من دون أي اعتراض، ومن نماذج تلك الطائفة مالك الأشتر، وعدي بن حاتم وعبد الله بن عباس، وعمار بن ياسر، وعمرو بن الحمق الخزاعي، وحجر بن عدي الكندي، وسهل بن حنيف، وسليمان بن صرد، إلى غير هؤلاء من صلحاء الأمة وأتقانيها التابعين للإمام تبعية الظل الذي الظل.

وطائفه تطفئ عليها نزعة الاعتداد بالرأي والاستبداد في الأمر، والتدخل في شؤون القيادة، وكانوا يتصورون أنه ليس بينهم وبين القائد فرق حتى بقدر الأنملة ، وهذا الشعور كان ظاهراً منهم في جميع مواقفهم من حين انضمامهم لرابة الإمام إلى خروجهم عليه، ومن نماذج هؤلاء، حرقوص بن زهير المعروف بذى الثدية، ومشعر بن فدكي، وزيد بن حصين، وشريح بن أوفى بن يزيد بن ظاهر العبسي، ونافع بن الأزرق،

وعبدالله بن وهب الراسبي إلى غير ذلك من رفوس تلك الطائفة الذين صاروا خوارج من بعد.

وبما أن أصحاب هذه الطائفة كانوا يكترون قراءة القرآن والصلوة والتهجد في الليل حتى اسودت جباههم من السجود، وأصبحت لهم ثفات كثفات البعير، فكان لكلامهم نفوذ وتأثير كبير في جيش الإمام، خاصة أولئك الذين كانوا من قبائلهم وكتابهم، وهم كثيرون.

والذي يدلنا على سيادة تلك النزعة فيهم (نزعة الاعتراف على القيادة والمتولين لشؤون الحكومة) منقرأه في تاريخ حياتهم وإليك بيانه:

١ - ما سمعت من حديث النبي في حق رأس الخوارج (ذى الخويصرة) حيث وقف على رسول الله وهو يقسم غنائم خير فقال له: ما عدلت منذ اليوم، فقال رسول الله: «ويحك من يعدل إذا لم أعدل!» فقال عمر: ألا أقتله يا رسول الله؟ فقال رسول الله: إله سيكون لهذا وأل أصحابه نبا، وقال: تحقر صلاة أحدكم في جنب صلاتهم، وصوم أحدكم في جنب صيامهم، ولكن لا يجاوز إيمانهم تراقيهم، وقال سينخرج من ضئضي هذا الرجل، قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية^(١).

٢ - ما رواه الطبرى عن محمد بن راشد عن أبيه في حرب الجمل قال: كان من سيرة علي: أن لا يقتل مدبراً ولا يذرف على جريح ولا يكشف ستراً ولا يأخذ مالاً، فقال قوم يومئذ: ما يحل لنا دماءهم ويحرم علينا

١. نقله أهل السير ونقله أصحاب الصحاح والمسانيد، ورواه البخاري أيضاً في صحيحه لاحظ الجزء ٦٧/٦، تفسير سورة البراءة تفسير قوله سبحانه: **«وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ»**.

أموالهم؟ فقال عليٌّ: «القوم أمثالكم من صفح عنَّا فهو مثنا ونحن منه، ومن لجع حتى يصاب، فقتاله مثني على الصدر والتحر، وإن لكم في خمسة لفني»،
فيومئذ تكلمت الخوارج .^(١)

وقد ذكر الطبرى قصة الاعتراف على وجه الإجمال ولكن غيره ذكره على وجه التفصيل، قالوا: نقمت الخوارج على عليٍّ عندما قرب منهم في النهر وان وأرسل إليهم أن سلُّموا قاتل عبدالله بن خباب، فأجابوه بأننا كنا قتله، ولشن ظفرنا بك قتلناك، فأقامهم عليٍّ في جيشه، ويرزوا إليه بجمعهم، فقال لهم قبل القتال: ماذا نعمتم مني؟ فقالوا له: أُول ما نقمنا منك أنا قاتلنا بين يديك يوم الجمل، فلما انهزم أصحاب الجمل، أبحثت لنا ما وجدنا في عسكرهم من المال، ومنعتنا من سبي نسائهم وذرارتهم، فكيف استحللت مالهم دون النساء والذرية؟ فقال: «إنما أبحث لكم أموالهم بدلاً عما كانوا أغروا عليه من بيت مال البصرة قبل قدومي عليهم، والنساء والذرية لم يقاتلوا، وكان لهم حكم الإسلام، بحكم دار الإسلام، ولم يكن منهم ردة عن الإسلام ولا يجوز استرقاق من لم يكفر، وبعد لو أبحث لكم النساء، أبكم يأخذ عائشة في سهمه؟» فخجل القوم من هذا.^(٢)

وما ذكره الطبرى، وإن وقع في سنته سيف بن عمر، وهو ضعيف في الرواية، ولكن مانقله البغدادى نقى السنن مضافاً إلى أنه تضافرت الروايات على نقله من الفريقيين .

١. تاريخ الطبرى: ٥٤٥/٣.

٢. الفرق بين الفرق: ٧٨.

روى الشيخ الطوسي في تهذيبه عن مروان بن الحكم قال: لما هزَّنا على بالبصرة ردَّ على الناس أموالهم، من أقام بيته أطْهَرَه، ومن لم يقم بيته أحلَّه، قال: فقال له قائل: يا أمير المؤمنين اقسم الفئي بيتنا والسببي، قال: فلما أكثروا عليه، قال: «أيُّكم يأخذ أُمَّ المؤمنين في سهمه؟» ففكروا^(١).

٣ - روى الطبرى أيضاً: لما فرغ على من بيعة أهل البصرة، نظر فى بيت المال فإذا فيه ستمائة ألف وزيادة، فقسّمها على من شهد معه، فأصاب كلَّ رجل منهم خمسمائة وقال: لكم إن أظفركم الله عزوجل بالشام مثلها إلى أعطيائكم، وخاض في ذلك السبائية وطعنوا على على من وراء وراء.^(٢)

كل ذلك يعرب عن طغيان نزعة الاعتراض على القوم، وأنهم كانوا يرون لأنفسهم حق التدخل في شؤون القيادة.

٤ - إنَّا نرى أنَّ الأشعث لما قرأ وثيقة التحكيم على الشاميين، استقبلوه برضى ولما عرضها على رايات عنزة وغيرهم من العراقيين، قابلوه بالاعتراض والسيف.

قال ابن مازح: إنَّ الأشعث خرج في الناس بذلك الكتاب يقرأه على الناس ويعرضه عليهم، ويمزِّ به على صفوف أهل الشام وراياتهم، فرضوا بذلك، ثم مزَّ به على صفوف أهل العراق وراياتهم يعرضه عليهم حتى مزَّ برایات عنزة - وكان مع على من عنزة بصفين أربعة آلاف مجفف - فلما مزَّ

١. وسائل الشيعة: ١١ / ٥٨، الباب ٢٥ الحديث ٥ و ٧.

٢. تاريخ الطبرى: ٣ / ٥٤٤. والمراد من السبائية: الخوارج، فإنه كثيراً ما يطلقها عليهم.

بهم الأشعث فقرأه عليهم، قال فتيان منهم: لا حكم إلا لله. ثم حملوا على أهل الشام بسيوفهما (فقاتلا) حتى قتلا على باب رواق معاوية. وهما أول من حكم، وأسامهما معدان وجعد، اخوان، ثم مرت بها على مراد، فقال صالح بن شقيق وكان من رؤسائهم:

ما لعلني في الدماء قد حكم لو قاتل الأحزاب يوماً ما ظلم
 لا حكم إلا لله ولو كره المشركون. ثم مرت على رياض بن أبي راسب فقرأه عليهم فقالوا: لا حكم إلا لله، لانرضي ولا نحكم الرجال في دين الله، ثم مرت على رياض بن تميم فقرأها عليهم فقال رجل منهم: لا حكم إلا لله يقضى بالحق وهو خير الفاصلين، فقال رجل منهم لأخر: أما هذا فقد طعن طعنة نافذة. وخرج عروة بن ابي ابيه مدادس بن ابي التميمي، فقال: أتحكمون الرجال في أمر الله، لا حكم إلا لله، فأين قتلانا يا أشعث. ثم شدّ بسيفه ليضرب به الأشعث، فأخذته وضربه به عجز ذاته ضربة خفيفة فاندفع به الدابة وصاح به الناس: أن امسك يدك. ففكّ ورجع الأشعث إلى قومه. ^(١)

٥ - إنَّ بعض من صار من الخوارج كانوا متواجدين في الكوفة أيام خلافة عثمان، وكانوا يعترضون على عمَّاله مثل سعيد بن العاص، فكتب سعيد بن العاص بذلك إلى عثمان فأمر بتسييرهم من الكوفة، ونرى بين المعترضين، حرقوص بن زهير السعدي، وشريح بن أوفى بن يزيد بن ظاهر العبسي، وزيد بن حصين الطائي وهم رؤوس الخوارج وكانوا ملتقيين

حول الأشتر النخعي، وكانوا يعدون من أصحابه، حتى كتب سعيد بن العاص بذلك إلى عثمان وقال: إني لا أملك من الكوفة مع الأشتر وأصحابه الذين يدعون القراء - وهم السفهاء - شيئاً فكتب إليه: أن سيرهم إلى الشام.^(١)

نعم اجتمع مع الأشتر غيرهم، من الرجال الصالحين والعباد الناسكين كزيد وصعصعة بن صوحان وكعب بن عبدة وعدى بن حاتم الطائي، ويزيد بن قيس الأرجبي (الذي كان له مواقف مشكورة في حرب صفين)، وعمرو بن الحمق، وكميل بن زياد النخعي، وحارث بن عبد الله الأعور الهمданى، وغيرهم من الصلحاء، وذلك يكشف عن وجود نزعة الاعتراض في قراء الكوفة ورؤسائهم، نعم كون هؤلاء محققين في اعتراضهم على عامل الخليفة الثالث وحتى الخليفة نفسه لا يكون دليلاً على أنهم محققون كذلك في مسألة التحكيم وما خلف من الآثار السيئة، ولا دليل على تلك العلامة، فرب إنسان يكون محققاً في دعوى وبطلأً في دعوى أخرى، والإيمان في حقيقة الاعتراضين - الاعتراض على عامل الخليفة الثالث والاعتراض على أمير المؤمنين علي - يكفي في تصديق ما ذكرنا.

نعم إن الإسلام لا يخالف سياسة الانتقاد وحرية التعبير عن الرأي، ولا يزيد للأمة أن تكون كقطيع من الماشية، بل أنه يدعو إلى النقد إذا كان لأجل طلب الحق، مثلاً إذا بدا للإنسان أنَّ قول القائد لا يماثل عمله فله

السؤال والنقاش ولكن بأسلوب بناء، لغاية الوصول إلى الحق، وهذا ما يدعو إليه الإسلام خصوصاً فيما إذا كان القائد إنساناً غير معصوم، بل نجد ذلك في عصر المعصوم أيضاً، روى أصحاب السيرة لما توفي عبدالله ولد النبي بكى عليه وجرت دموعه على خديه، فاستظهر بعض الصحابة أنَّ عمل النبي هذا ينافي ما أوصى به من عدم البكاء على الميت، فأجابه النبي وأرشده إلى الحق وقال عليه السلام: «لا، ولكنني نهيت عن صوتين أحمقين وأخررين: صوت عند مصيبة، وخمس وجوه، وشق جيوب، ورنة شيطان، صوت عند نغمة لهو، وهذه رحمة ومن لا يزخم لا يُزخم».^(١)

نعم إذا كانت الغاية مجرد إبداء الرأي، وحب الاعتراض، فهذا ما يعده الكتاب والسنّة من المجادلة بالباطل «ما يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يُغَزِّكَ تَقْلِبُهُمْ فِي الْبَلَادِ»^(٢)، وقال سبحانه: «وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِتَذَكَّرُوا بِالْحَقِّ»^(٣).

فالنزعه الأولى: كانت نابعة عن روح صادقة لاعن هوى نفسي،
ولأجل ذلك بقوا على اعتراضهم ومخالفتهم لعامل الخليفة إلى أن قُتِّلَ

٤. غالری:

٥٦ . الكهف:

عثمان، لأنهم أدركوا أنَّ عمل الخليفة وعمَاله يفارق مبادئ الإسلام، وتحمَلوا التسخير والتبعيد عن الوطن، ولكن لما واجهوا علياً ووجدوا فيه ضالَّتهم المنشودة من آنَّه القائد الإلهي الذي يعمل لأجل الله، سلَّموا إليه مقايد أمورهم.

والنزعة الثانية: كانت نابعة عن روح مكابرية ت يريد فرض ما تحبُّ وترى، سواء أكان حقاً أم باطلًا، ونذكر هنا نموذجاً للقسمين:

قال ابن مراحِم: قيل لعلي لما كتبت الصحيفة: إنَّ الأشتَر لم يرض بما في هذه الصحيفة ولا يرى إلا قتال القوم، فقال علي: بلَّى إنَّ الأشتَر ليُرضِّن إذا رضيَّتْ، وقد رضيَّتْ ورضيَّتمْ، ولا يصلح الرجوع بعد الرضا، ولا التبديل بعد الإقرار، إلا أنْ يغصَّ الله ويتعدَّى ما في كتابه. ^(١)

وإِي تسلِّمُ أَعْلَى وأَنْبَلَّ مِنْ تسلِّمِ الأشتَر لِأَمْرِ القيادة، فقد كان النصر حليفًا له ولم يبقَ بينه وبين تحققَه إلا عدوة الفرس، أو قابقوسين أو أدنى، فلِمَا وقفَ على أنَّ مواصلة الحرب ولو فترة قليلة سيؤدي إلى القضاء على حياة الإمام، تراجع عن ساحة القتال، ورجع طائعاً مذعناً لما أمرَه به الإمام عليه السلام وخطَّب أُولئك الذين وقفوا بوجه الإمام، وقال: خُدِّعْتُمْ والله فانخدعتمْ، وذَعَيْتُمْ إلى وضع الحرب فأجبتمْ، يا أصحاب الجبة السود كُنَّا نظنُّ أنَّ صلاتكم زهادة في الدنيا، وشوقاً إلى لقاء الله، فلا أرى فراركم إلا إلى الدنيا من الموت، لا فَقْبَحاً يا أشباه الْيَبِ الْجَلَّاتِ، ما أنتُم بِرَأْيِنِي بعدهما عزَّاً أبداً، فابعدوا كما بعد القوم الظالمون. ^(٢)

هذا هو الأشتر وهذه طاعته للإمام الحق، وأمّا الخوارج فسلّ عن عناهم ولجاجهم في وجه الحق، فقد احتاج عبدالله بن عباس على صحة مبدأ التحكيم بقوله: «إِنَّ اللَّهَ أَمْرَ بِالْتَّحْكِيمِ فِي قَتْلِ صَيْدٍ» فقال: «يَعْلَمُكُمْ بِهِ ذُوَا عَذْلٍ مِّنْكُمْ» فكيف في الإمامة...، فلما سمعت الخوارج تلك المعارضة قال بعضهم لبعض: أجعلوا احتجاج قريش حجة عليهم، فإنّ هذا من الذين قال الله فيهم: «بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ»، وقال عزوجل: «وَتَنَذَّرَ بِهِ قَوْمًا لَدَاهُ». (١) إلى هنا وقفت على العامل الأول لظهور هذه النكسة، وإليك بيان العامل الثاني.

الثاني: وجود العملاء في جيش الإمام:

كان في جيش الإمام عملاء لمعاوية يعملون لصالحه، حيث كانوا يضمرون العداء لعلئي، ويتحينون الفرصة للقضاء على حكمته وحياته، كأمثال الأشعث بن قيس، وقد عرفت أنه خطب في أوان طلوع فكرة إنها الحرب وقال: من لذرارينا ونسانا إن قتلتنا؟ يقول هذا والخوارج بمرأى وسمع منه، وفي ذلك يقول ابن أبي الحديد: «كُلُّ فساد كان في خلافة علي عليه السلام وكل اضطراب حدث فأصله الأشعث». (٢)

وإليك الشواهد على صحة تلك النظرية:

١ - كان الأشعث عاملاً لعثمان على آذربایجان، وقد كان عمرو بن

١. الكامل للعتبرة: ١٢٢/٢.

٢. شرح نهج البلاغة: ٢٧٩/٢.

عثمان تزوج ابنة الأشعث بن قيس، ولما بُويع على ﷺ كتب إليه مع زياد ابن مربوب الهمданى رسالة ذكر فيها بيعة طلحة والزبير ونقضهما البيعة وقال: «إِنَّ عَمْلَكَ لَيْسَ لَكَ بِطَعْمَةٍ وَلَكَنَّهُ أَمَانَةٌ، وَفِي يَدِكَ مَا لَمْ يَأْتِ مِنْ مَالِ اللَّهِ، وَأَنْتَ مِنْ خَرَانِ اللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى تَسْلِمَ إِلَيْيَّ». فلما قرأ كتاب علي قال لبعض أصحابه: «إِنَّهُ قَدْ أَوْحَشَنِي وَهُوَ أَخْذَ بِمَا لَمْ يَأْتِ مِنْ آذْرِيَايْجَانَ» وأراد اللحوظ بمعاوية فمنعه بعض أصحابه حتى قدم على علي، وهو معزول عن الولاية^(١).

قال المسعودي: وبعث إلى الأشعث بن قيس يعزله عن آذربيجان وأربينية وكان عاملاً لعثمان عليها، وكان في نفس الأشعث على علي ما ذكرنا من العزل وما خاطبه به حين قدم عليه فيما اقتطع هنالك من الأموال.^(٢)

٢ - كانت رئاسة قبيلتي كندة وربيعة للأشعث فانتزعها علي ﷺ منه وولى حسان بن مخدوع عليهما، ثم بعد هنـ وهنـ أشركه في الرئاسة.^(٣)
وقد أثار ذلك حفيظة الأشعث على علي وإن لم يظهر ذلك.

٣ - كان الأشعث متهمًا بالتنسيق مع معاوية خلال فترة الحرب، يقول ابن مزارحم: إِنَّ ابْنَ ذِي الْكَلَاعِ أُرْسِلَ إِلَى الْأَشْعَثَ رَسُولًا فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ ابْنَ عَمِّكَ ذِي الْكَلَاعِ يَقْرَئُكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ ذُو الْكَلَاعِ قدْ أُصِيبَ

١. وقعة صفين: ٢٩.

٢. مروج الذهب: ١١٧/٣.

٣. وقعة صفين: ١٥٣.

وهو في الميسرة، فتأذن لنا فيه» فقال له الأشعث: اقرأ صاحبك السلام ورحمة الله، وقل له: إبْيَ أَخَافُ أَنْ يَتَهَمِّنِي عَلَىٰ، فاطلبه إلى سعيد بن قيس فإنه في الميمونة، فذهب إلى معاوية فأخبره وكان منع ذلك منهم، وكانوا في اليوم والأيام يتراسلون.^(١)

٤ - أرسل معاوية بن أبي سفيان أخاه عتبة بن أبي سفيان، فقال: ألق الأشعث، فإنه إن رضي رضي العامة، فخرج عتبة فنادي الأشعث بن قيس، فقال الناس: هذا الرجل يدعوك، فقال الأشعث: سلوه من هو؟ فقال: أنا عتبة بن أبي سفيان، فقال الأشعث: غلام مترف ولا بد من لقائه، فخرج إليه، فأبلغه دعوة معاوية.^(٢)

وهذا يعرب أن معاوية كان يحاول إيجاد موظفاً قدم له في ساحة علي عليه السلام من خلال كسب رضا الأشعث، وقد نجح الرجل في ذلك بعض النجاح، وقد كانت نتيجة هذه الدعوة أنه قال في جواب معاوية: أما البقية فلستم بأحوج إليها متن، وسنرى رأينا فيها إن شاء الله .

فلما بلغ معاوية كلام الأشعث، أيقن بأنّ الأشعث قد جنح للسلم، وشاعت نتيجة المفاوضة في صفوف الجيشين، إلى أن اجترأ الأشعث على إبداء رأيه في الحرب والطلب من علي أنهاها رحمة بالذري والنساء. وهذا ما تقرأه فيما يلي:

١. وقعة صفين: ٣٤١.

٢. وقعة صفين: ٤٦٥.

٥- إن الأشعث قام ليلة الهرير في أصحابه من كندة، فألقى خطاباً يتوجّي منه تبييب العزائم وإيقاف العرب لصالح معاوية، وكانت أمارات النصر لعلي ظاهرة، وقد رفعوا المصاحف على رؤوس الأئمة في نهار تلك الليلة، فقال في خطابه: «قد رأيتم يا معاشر المسلمين ما قد كان في يومكم هذا الماضي، وما قد فني فيه من العرب، فوالله لقد بلغت من السن ما شاء الله أن يبلغ، فما رأيتم مثل هذا اليوم قط، ألا فليبلغ الشاهد الغائب، إننا إن نحن توافقنا غداً أنه لفتام العرب وضياعة الحرمات، أما والله ما أقول هذه المقالة جزعاً من الحتف ولكنني رجل مسن أخاف على النساء والذراري غداً إذا فينا».

قال صعصعة: فانطلقت عيون معاوية إليه بخطبة الأشعث، فقال: أصاب ورب الكعبة، لمن نحن التقيينا غداً لتميلن الروم على ذرارينا ونساننا، ولتميلن أهل فارس على نساء أهل العراق وذريهم، وأنما يبصرون هذا ذرو الأحلام والنهاي، اربطوا المصاحف على أطراف القنا.

فصار أهل الشام فنادوا في سواد الليل: يا أهل العراق من لذارينا إن قتلتمونا ومن لذاريكم إن قتلناكم، الله الله في البقية، فأصبح أهل الشام وقد رفعوا المصاحف على رؤوس الرماح وقلدوها الخيل...^(١).

٦- إن رفع المصاحف أو جد الفوضى في جيش علي عليه السلام وفرّتهم إلى فرقتين، فمنهم من يطلبمواصلة الحرب كعمرو بن الحمق وغيره، ومنهم

من يصر على إباهتها، ومنهم الأشعث فقام خطيباً مغضباً فقال: يا أمير المؤمنين أجب القوم إلى كتاب الله فإنك أحق به منهم، وقد أحب الناس البقاء وكرهوا القتال.^(١)

٧ - وبعد ما رضي الإمام بالصالح لأمور تقدمت، وتوافق الطرفان على أن يبعث كل واحد حكماً، اختار الإمام أن يكون الحكم من قبله، ابن عباس، فلم يقبله الأشعث، وقال: والله ما نبالي أكنت أنت أو ابن عباس ولا تزيد إلا رجلاً هو منك ومن معاوية سوام ليس إلى واحد منكم بأدنى من الآخر، قال علي: «أئي أجعل الأشتر»، قال الأشعث: وهل سعر الأرض علينا غير الأشتر.^(٢)

٨ - كان الأشعث يتبعج بكتاب الصلح ولما تمت كتابته وشهد عليه شهود من الطرفين أخذ به ومر به على صفوف أهل الشام والعراق يعرضه عليهم، واستقبله أهل الشام بالرضا، وأمّا أهل العراق فقد أوجد فيهم فوضى فمنهم من رضي ومنهم من حمل عليه هاتفاً بقوله: لا حكم إلا لله.^(٣)

وممّا ذكرنا يظهر أنّ الرجل وإن لم يكن من الخوارج لكنه إما كان عميلاً لمعاوية، كما هو الظاهر مما سردناه عليك ، أو كان في نفسه شيء يجره إلى أن يتّخذ موقفاً خاصاً مناوناً لعلي للله ولأجل ذلك كان ما ألقاه من كلام حول إيقاف الحرب فرصة لما يرومها معاوية من إنهاء الحرب وإيجاد

١. وقعة صفين: ٥٥١.

٢. وقعة صفين: ٥٧٢.

٣. وقعة صفين: ٥٨٨.

الفرضي، وبذلك تقف على صحة ما ذكره ابن أبي الحديد: من أنَّ كل فساد كان في خلافة عليٍّ فأصله الأشعث.

يقول البغوي: لما رفعوا المصاحف وقالوا: ندعوكم إلى كتاب الله، فقال عليٌّ إنَّها مكيدة وليسوا بأصحاب قرآن، فاعتراض الأشعث بن قيس الكندي، - وقد كان معاوِيَة استماله وكتب إليه ودعاه إلى نفسه-. فقال: قد دعوا القوم إلى الحق، فقال عليٌّ عليه السلام: إنَّهم إنما كادوكم وأرادوا صرفكم عنهم، فقال الأشعث: والله لئن لم تجدهم انصرفت عنك، ومالت اليمانية مع الأشعث، فقال الأشعث: والله لتجذبهم إلى ما دعوا إليه أو لندفعنُك إليهم برمتك.^(١)

ويؤيد ذلك ما ذكره المبرد في كامله: لما استقرَّت الخوارج في حررراء بعث عليٌّ عليه السلام صعصعة بن صوحان العبدى وزياد بن النضر الحارثي مع عبدالله بن عباس فقال لصعصعة: بأى القوم رأيتهم أشد إطاعة؟ فقال: يزيد بن قيس الأرجبي، فركب عليٌّ عليه السلام إلى حررراء، فجعل يتخلى لهم حتى صار إلى مضرِّب يزيد بن قيس، فصلَّى فيه ركعتين، ثم خرج فائضاً على قوسه، وأقبل على الناس، فقال: هذا مقام من فلنج^(٢) فيه فلنج يوم القيمة، ثمَّ كلامهم وناشدهم، فقالوا: أتنا أذنبنا ذنبًا عظيمًا بالتحكيم، وقد تبا، فتب إلى الله كما تبا نعدلك، فقال عليٌّ عليه السلام: «أنا استغفر الله من كل ذنب»، فرجعوا معه وهم ستة آلاف، فلما استقرُّوا بالكوفة أشاعوا أنَّ عليًّا عليه السلام رجع

١. تاريخ البغوي: ٢ / ١٧٨ طبعة النجف.

٢. فلنج فيه، من الفلنج: وهو الظفر.

عن التحكيم، ورأه ظللاً وقالوا: إنما يتضرر أمير المؤمنين أن يسمى الكراع^(١) وتجنى الأموال، ثم نهض بنا إلى الشام، فأتى الأشعث عليهما^(٢) فقال: يا أمير المؤمنين، إن الناس قد تحدثوا أنك رأيت الحكومة ضللاً والإقامة عليها كفراً، فقام على^(٣) يخطب، فقال: «من زعم أني رجعت عن الحكومة فقد كذب، ومن رأها ضللاً فقد ضل»، فخرجت حيثية الخوارج من المسجد فحكمت.^(٤)

قال ابن أبي الحديد: إن الخوارج لما قالوا العلي: تب إلى الله مما فعلت كما تبنا، ننهض معك إلى حرب الشام، فقال لهم علي: كلمة مجملة مرسلة يقولها الأنبياء والمعصومين، وهي قوله:

«استغفروا الله من كل ذنب» فرضوا بها وعدوها إجابة لهم إلى سؤالهم، وصفت له^(٥) ثباتهم، واستخلص بها ضمائرهم، من غير أن تتضمن تلك الكلمة اعترافاً بکفر أو ذنب فلم يتركه الأشعث، وجاء إليه مستفسراً وكاشفاً عن الحال وهاتكاً ستر التوراة والكتابية، فانتقض ما دبره، وعاد الخوارج إلى شبهتهم الأولى، ورجعوا التحكيم والمرroc.^(٦)

١. الكراع: اسم للخيول.

٢. الكامل للعزبي: ١٥٥ / ٢، وفي المصدر: فقال المصمصة والصحيح ما ثبتناه.

٣. شرح نهج البلاغة: ٢٨٠ / ٢

هل العصبية القبلية دفعت الأشعش إلى المخالفة؟

من هذا البحث إنصافاً تقف على قيمة ما يذكره البعض وهو أن العصبية القبلية أثرت في انحراف الأشعش عن علي، بل مهدت لنشوء الخوارج وظهورهم في الساحة، وذلك بحججة أن الأشعش اعترض على ترشيح عبدالله بن عباس ممثلاً لعلي، وقال: لا والله لا يحكم فيها مصرىان حتى تقوم الساعة، ولكن اجعله من أهل اليمن، إذا جعلوا (أهل الشام) رجالاً من مصر. فقال علي: «إني أخاف أن يُخدع يَمَنِيكُمْ، فإنَّ عَمراً لَيْسَ مِنَ الْهُدَى فِي شَيْءٍ إِذَا كَانَ لَهُ فِي أَمْرٍ هُوَ»، فقال الأشعش: والله لأن يحكم بما يُعْصِي الله نكرهه وأحدهما من أهل اليمن أحب إلينا من أن يكون بعض ما نحب في حكمهما وهما مصرىان. ^(١)

إن تحليل انحراف الأشعش عن علي رض وإيجاده الفرضي في قسم كبير من جيشه بهذا العامل النفسي ضعيف جداً، ولا ننكر أن يكون لهذا العامل أيضاً رصيداً في ما كان يضرره ويعمله.

وأبعد من ذلك تحليل نشوء الخوارج في ساحة القتال بالعصبية القبلية، أنها أُنجبت حركة الخوارج فصارت عصبيتهم الموجهة ضدَّ قريش وسلطانها المتجسد في الحكومة العلوية يومذاك، سبباً لتلك الحركة الهدامة

١. الخوارج في العصر الأموي: ٢٥. وما نقله عن الأشعش، ذكره ابن مازح في وقعة صفين: ٥٠٠.

بشهادة أنا لانجد في صفو الخوارج قرشاً واحداً بل على العكس من ذلك فإنهم كانوا يحملون لواء التمرد على قيادتها.^(١)

إن تحليل هذه الحركة الكبيرة من بدئها إلى نهايتها بهذا العامل النفسي أشبه بتحليل الهزيمة الكبيرة الموجبة لانهدام المدن والقرى، بسقوط صخرة من أعلى الجبل إلى هوة سحيقة، نعم لا يمكن إنكار العنصير القبلية بين جميع القبائل العربية، خصوصاً بين قبيلتي تميم وقرיש، ولكنه ليس بمعنى أنه الباعث والعامل المحديت لهذه الضجة الكبيرة التي شغلت بال المسلمين والخلفاء طوال قرون، بل العامل لحدوث هذه الحركة هو ما عرفته في المقام وفي الفصل الثالث عند البحث عن نشوء الخوارج.

الفصل الثامن

الخوارج في عصر

معاوية بن أبي سفيان

قد تعرّفت على مأساة التحكيم وما خلّف من آثار ونتائج سيّئة في جيش الإمام وأصحابه حيث فرقهم وشقّ شملهم، فانقلب الإخوان أعداء، وأصبح الأنصار معارضين، إلى أن أدى ذلك إلى حروب دامية ضدّ إمامهم أمير المؤمنين ولم يبرحوا حتى قصوا على حياته حيلة وغيلة.

لقد بذر معاوية تلك البذرة في جيش الإمام، ولم يدر بخلده أنّ هذه البذرة سوف تنمو وتكون أشواكاً تعكّر عليه صفو خلافته، وتشغل باله عشرين سنة إلى العام الذي هلك فيه، فحصلت مازرع ووقع بالحفرة التي حفرها، وسوف نذكر الحروب والانتفاضات التي جرت في عهد معاوية بعد أن تسلّم عرش الخلافة من عام ٤١ إلى ٦٠ من الهجرة.

نعم لم تقف انتفاضاتهم بهلاك معاوية، بل استمرّت بعد هلاكه، وعلى طول عهد بنى أمية، غير أنّنا نكتفي بما جرى في عهد معاوية وبعده بقليل، ليكون نموذجاً لسائر الثورات التي قاموا بها إلى أواخر العصر الأموي. فكانوا مثلاً لقوله سبحانه: «أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبِيًّا مِّنْ ذِي أُنْوَانٍ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ حَذَابُ أَلِيمٍ»^(١).

و قبل ذلك نلقت نظر القارئ إلى هذه الانتفاضات من زاوية أخرى،

فالخوارج وإن قاموا في وجه الطغاة اللثام من بنى أميّة فثاروا عليهم هنا وهناك بصورة عشوائية متفرقة، فأسهروا عيونهم وزعزعوا كيانهم، ولكنهم أيضاً ذاقوا وبال أمرهم لأنهم عصوا إمامهم، وقلّبوا الأمور عليه، وأوجدوا الفوضى في عصره، فصدق فيهم قول الإمام وهو يخاطبهم: «أما إنكم ستلقون بعدي ذلًا شاملاً، وسيفًا قاطعاً، يستخذلها الظالمون فيكم سنة»^(١).

وهذا الكلام تبّنّى من الإمام عن مستقبلهم المظلم، ويحقّ له هذا التبّنّى، كيف وهو باب علم النبي ﷺ، نعم احتمل ابن أبي الحميد أن يكون دعاء أيضاً وقال: وهذه المخاطبة لهم وهذا الدعاء عليهم، وهذه الأخبار عن مستقبل حالهم، وقد وقع ذلك، فإنّ الله تعالى سلط على الخوارج بعده الذل الشامل، والسيف القاطع، والاثرة من السلطان، وما زال حالهم يضمحل حتى أفناهم الله تعالى وأفني جمهورهم.

ثم إنّ ابن أبي الحميد ذكر في أخبارهم شيئاً كثيراً وأطّلب الكلام في سيف المهلب بن أبي صفرة وينيه على الخوارج، وإنّ نتيجته كانت الحتف القاضي، والموت الزؤوم للخوارج.

إنّ موسوعتنا هذه موسوعة تاريخ العقائد، لا تاريخ الأقوام، ولأجل ذلك ضربنا صفحات عن نقل جميع الانتفاضات التي أقامها الخوارج في الشهود المختلفة، وفي أماكن متفرقة، واكتفينا بما قاموا به في العصر الأموي،

وخصوصاً بالذكر خصوص ما يرجع إلى عهد معاوية بن أبي سفيان زارع هذه البدرة، وحاصل نتائجها الدنيوية، وحافر تلك الحفرة والواقع فيها، وطلبأ للإكمال نشير إلى الانتفاضات الواقعة بعد عهد معاوية بوجه موجز.

اغتيل الإمام علي عليه السلام بيد أشقي الأئلين والآخرين على ما وصفه الرسول الأعظم ﷺ في حديثه^(١) وقضى نحبه فبُويع الحسن خليفة بعد أبيه وتَمَّت له البيعة في رمضان سنة أربعين، وكان معاوية يتَحَمِّل الفرصة لسيطرة على العراق كما سيطر على مصر ويأخذ بمقاييس الحكم، وقد أعطاه قتل الإمام فرصة لبسط نفوذه على العراق وخلع الحسن عن الحكم، فقدم أمامه عبدالله بن عامر ليفتح الطريق إلى معاوية، ثم غادر هو الشام متوجهاً إلى العراق.

ولما وقف الحسن على خطبة معاوية وأنه بصدده مواجهته بالقوة العسكرية قدّم كتاب من جيشه وعلى رأسهم كتبية قيس بن سعد بن عبادة، وخرج هو من الكوفة حتى نزل المدائن مستعداً لمواجهة معاوية، غير أن الحوادث المريمة - التي ليس المقام مناسباً لذكرها - خيَّبت أمله، فلم يَرَ بدأ من التنازل عن الحكم وتسليم الأمر إلى معاوية من خلال وثيقة الصلح، وكيف لا يكون مضطراً إلى التصالح وقد أعرب عن اضطهاده وتخاذل أصحابه ونهب ماله قبل مواجهة العدو، فقام خطيباً وقال: «يا أهل العراق إنَّه

سُخى بنفسه عنكم ثلاثة: قتلهم أبي، وطعنكم إبّاني، وانتهابكم متابعي». ^(١)
 أخذ معاوية بمقاييس الحكم وكان يتبعج بأنه أزال جميع الموانع التي
 كانت توقف في طريقه لتولي سدة الحكم، لكنه كان غافلاً عن أن البذرة التي
 بذرها في صفين لأجل إيجاد الفرق في صفوف جيش علي سوف تنمو
 ويأكل من ثمرها وتكون عليه ضدّاً، فإن تسليم الحسن الحكم لمعاوية،
 ومباعدة أهل العراق له قد أغضب رؤوس الخوارج المختلفين في جيش
 الحسن والمتفرقين في البلاد، إذ شعروا أن هذا التصالح خطير على كيانهم
 وجودهم، ولأجل ذلك وضعوا سيوفهم على عواتقهم لمحاربة النظام
 الجديد كما حاربوا النظام السابق، فالخوارج كانوا ينتظرون إلى علي ^{عليه السلام}
 ومعاوية بمنظار واحد بعد قضية التحكيم وإن كان علي ^{عليه السلام} في نظرهم إماماً
 عادلاً محققاً قبل التحكيم.

والإليك بعض حروبهم في عصر معاوية على وجه الإجمال:

١ - خروج فروة بن نوفل: يقول الطبرى: وفي هذه السنة سنة ٤١
 خرجت الخوارج التي اعتزلت أيام علي ^{عليه السلام} بـ«شهرزور» على معاوية، فلما
 قدم معاوية العراق قبل أن يبرح الحسن من الكوفة حتى نزل النخلة فقالت
 الحرورية الخامسة التي كانت اعتزلت ^{بـ«شهرزور»} مع فروة بن نوفل
 الأشجعى: قد جاء الآن ما لا شك فيه، فسيروا إلى معاوية نجاهده، فأقبلوا

١. تاريخ الطبرى: ٤/١٢٢. وقد ذكر الطبرى صورة وثيقة الصلح في ذلك المقام ولكن ما ذكره
 لا يشتمل على جميع بنود الصلح. ومن أراد التفصيل لليرجع إلى كتاب «صلح الحسن» للشيخ
 راضى آل ياسين.

وعليهم فروة بن نوفل حتى دخلوا الكوفة فأرسل إليهم معاوية خيلاً من خيل أهل الشام فكشفوا أهل الشام، فقال معاوية لأهل الكوفة: لأنكم والله عندي حتى تكفوا بوانقكم، فخرج أهل الكوفة إلى الخوارج فقاتلوهم، فقالت لهم الخوارج: ويلكم ما تبغون منا، أليس معاوية عدونا وعدوكم، دعونا حتى نقاتلهم وإن أصبتناه كنا قد كفيناكم عدوكم، وإن أصابنا كتم قد كفيتمنا، قالوا: لا والله حتى نقاتلكم، فقالوا: رحم الله إخواننا من أهل النهر هم كانوا أعلم بكم يا أهل الكوفة، وأخذلت أشجع^(١) أصحابهم فروة وكان سيد القوم واستعمل الخوارج عليهم عبدالله بن أبي الحر^(٢)، رجلاً من طي، فقاتلوهم، فقتلوا.^(٣)

ومما يذكره المؤرخون من حديث معركة النخيلة: أن قبيلة أشجع تمكنت من أخذ فروة بن نوفل من بين أصحابه الخوارج، فولى الخوارج عليهم عبدالله بن أبي الحرباء، فقتل في أثناء المعركة، فولى الخوارج عليهم حرثرة بن وداع بن مسعود الأنصاري، فعاد إلى النخيلة، فأرسل إليه معاوية أباها، لعله يرده وقال له:

أخرج إلى ابنك فعله يرق إذا رأك.

فخرج إليه وكلمه وناشهه وقال:

١. اسم قبيلة من قبائل الكوفة، والمراد أن القبيلة التي كانت تحمي معاوية أخذت فروة بن نوفل رئيس الخوارج.

٢. وفي الكامل لابن الأثير: ٣٠٥ - ٣٠٦. (عبد الله بن أبي الهوساء).

٣. تاريخ الطبرى: ١٢٦ / ٤.

الأجيئتك بابنك؟ فلعلك إذا رأيته كرهت فراقة.

فقال حوثرة: إني إلى طعنة من يد كافر يرمي القلب فيها ساعة، أشوق مثني إلى ابني.

فرجع أبوه وأخبر معاوية بقوله.

فأرسل معاوية إليهم جنداً فقتلواهم جميعاً.^(١)

٢ - خروج شبيب بن بعجة: كان شبيب مع ابن ملجم حين قتل علياً، فلما دخل معاوية الكوفة أثار شبيب متقرضاً وقال: أنا وابن ملجم قتلنا علياً، فوثب معاوية من مجلسه مذعوراً حتى دخل منزله وبعث إلى أشجع، فقال: لمن رأيت شيئاً أو بلغني أنه يابي لأهلكنكم، أخرجوه من بلدكم، وكان شبيب إذا جنَّ عليه الليل خرج فلم يلق أحداً إلا قتله، فلما ولَيَ المغيرة بن شعبة الكوفة، خرج عليه بالطفق قريباً من قيس، فاقتلوه فقتل شبيب وأصحابه.^(٢)

هذه عبرة خاطفة عن ثورات الخوارج في الكوفة، قبل أن يولي المغيرة بن شعبة من قبل معاوية، وبعد ما تولى هو الكوفة كانت لهم ثورات أخذوها المغيرة بدهائه وسيفه وإليكتها مجملة:

١. الخوارج في الإسلام: ٣١.

٢. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦/٣.

الخوارج والمغيرة بن شعبة والي معاوية في الكوفة:

غادر معاوية الكوفة إلى الشام واستعمل عبدالله بن عمرو بن العاص على الكوفة، فأتاه المغيرة بن شعبة فقال له: استعملت عبدالله على الكوفة، وأباه على مصر، فتكون أميراً بين ناببي الأسد، فعزله عنها واستعمل المغيرة على الكوفة، ولما بلغ عمرو ما قاله المغيرة، دخل على معاوية فقال: استعملت المغيرة على الخراج فيعتال المال ولا تستطيع أن تأخذ منه، استعمل على الخراج رجلاً يخالفك ويتقىك، فعزله عن الخراج واستعمله على الصلاة.

فلقى المغيرة عمرو، فقال عمرو: أنت المشير على أمير المؤمنين بما أشرت به في عبدالله؟ قال: نعم. قال: هذه بتلك.^(١) وكان المغيرة يمثل سياسة معاوية مع الخوارج فيقاتلهم تارة ويعفو عنهم أخرى، يقول الطبرى: بعث معاوية المغيرة بن شعبة والياً على الكوفة، فأحب العافية وأحسن في الناس السيرة ولم يفتش أهل الأهواء عن أهوانهم، وكان يؤتى ليقال له: إنَّ فلاناً يرى رأي الشيعة، وإنَّ فلاناً يرى رأي الخوارج، فكان يقول: قضى الله أن لا تزالون مختلفين، وسيحكم الله بين عباده في ما كانوا فيه يختلفون، فأمنه الناس.^(٢) وإليك بعض مواجهاته مع الخوارج.

١. تاريخ الطبرى: ٤/١٢٧؛ الكامل لابن الأثير: ٣/٢٠٦، هؤلاء هم الصحابة العدول الذين يؤخذ عنهم الدين والفتوى!!
٢. تاريخ الطبرى: ٤/١٣٢.

٣ - خروج معين الخارجي: بلغ المغيرة أنَّ معين بن عبد الله ي يريد الخروج فأرسل إليه وعنته جماعة فأخذ وحبس، وبعث المغيرة إلى معاوية يخبره أمره، فكتب إليه: إِنْ شَهِدْتُ أَنِّي خَلِيفَةُ فَخَلِّ سَبِيلَهُ، فَأَحْضَرَهُ الْمَغِيرَةُ وَقَالَ لَهُ: أَتَشْهِدُ أَنَّ معاوية خليفة وأنَّهُ أمير المؤمنين؟ فَقَالَ: أَشْهِدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَقًّا وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةً لَا رَوْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَعِثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ، فَأَمَرَ بِهِ قُتْلَهُ.^(١)

٤ - خروج أبي مريم مولى بنى العرث بن كعب: ثم خرج أبو مريم مولى بنى العرث بن كعب ومعه امرأتان قطام وكحيلة، وكان أول من أخرج معه النساء، فعاد ذلك عليه أبو بلال بن أديه، فرده أبو مريم بأنه قد قاتل النساء مع رسول الله ﷺ ومع المسلمين بالشام، وسأردهما، فردهما، فوجبه إليه المغيرة جابر البجلي، فقاتلته فقتل أبو مريم وأصحابه؛ «بادوريها».^(٢)

٥ - خروج أبي ليلى: وكان أبو ليلى رجلاً أسود طويلاً، فأخذ بعضاً تبي بباب المسجد بالكوفة وفيه عدّة من الأشراف، وحكم بصوت عال، فلم يعرض له أحد، فخرج وتبعه ثلاثون رجلاً من الموالي، فبعث إليه المغيرة معقل بن قيس الرياحي فقتله بسواد الكوفة سنة الثتين وأربعين.^(٣)

٦ - خروج المستورد: إنَّ الخوارج في أيام المغيرة بن شعبة فزعوا

١. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦/٣.

٢. الكامل لابن الأثير: ٢٠٧ - ٢٠٦/٣.

٣. الكامل: ٢٠٧/٣.

إلى ثلاثة نفر: ١- المستورد بن علفة التميمي ٢- حيان بن ظبيان السلمي ٣- معاذ بن جوين الطائي، فاجتمعوا في منزل حيان بن ظبيان فتشاوروا في من يولون عليهم، فباعوا المستورد لأنّه أسنّ الثلاثة واستعدوا للخروج في غرة هلال شعبان سنة ٤٣. ^(١)

ثم إن قبيصة بن الدمنو أتى المغيرة وكان على شرطته، فأخبر أن الخوارج قد اجتمعوا في منزل حيان بن ظبيان، وقد استعدوا أن يخرجوا إليك في غرة شعبان، فقال المغيرة: سِرْ بالشرطة حتى تحيط بدار حيان بن ظبيان فأتنى به، وهم لا يرون إلا أنه أمير تلك الخوارج، فسار قبيصة بالشرطة وفي كثير من الناس، فلم يشعر حيان بن ظبيان إلا والرجال معه في داره نصف النهار وإذا معه معاذ بن جوين ونحو من عشرين رجلاً من أصحابهما، فاستسلموا فانطلق بهم إلى المغيرة بن شعبة، فقال لهم المغيرة: ما حملكم على ما أردتم من شقّ عصا المسلمين، قالوا له: أما اجتمعا في هذا المنزل فإنّ حيان بن ظبيان أقرانا القرآن، فنحن نجتمع عنده في منزله، فنقرأ القرآن عليه، قال: فاذهبو بهم إلى السجن، فلم يزالوا فيه نحوًا من سنة. ^(٢)

وأما المستورد، فقد ذكر الطبرى في تاريخه ^(٣) وابن الأثير في كامله ^(٤) ثورته على وجه التفصيل ونحن نذكر ملخصها حسب ما قام به

١. تاريخ الطبرى: ٤/١٣٣ - ١٣٤.

٢. تاريخ الطبرى: ٤/١٣٨؛ الكامل: ٣/٢١٠ - ٢١٢.

٣. تاريخ الطبرى: ٤/١٣٨ - ١٦١.

٤. الكامل: ٣/٢١٢ - ٢١٧.

الدكتور نايف معروف في كتابه «الخوارج في العصر الأموي»؛ وأما المستورد، فإنه نزل داراً في الحيرة بعيداً عن أعين الحراس. ولكن لما أخذت الخوارج تفدي عليه، وانكشف أمره، أمر أصحابه بالرحيل عنها، فتحولوا إلى دار سليم بن مخدوج العبدى، فيبني سلمة من عبد القيس، وكان صهراً للمستورد لا يرى رأيه في الخروج. ولما شاع خبر تحرك الخوارج، أدرك المغيرة خطورة الأمر، فجمع رؤساء القبائل وخطبهم فقال: «فليكتفوا كلّ امرئ من الرؤساء قومه، وإنّما هو الذي لا إله غيره لأنّه حولنا عَنَّا كتم تعرفون إلى ما تنكرون، وعَمَّا تحجبون إلى ما تكرهون فلا يلم لاتم إلا نفسه، وقد أُعذر من أنذر».

أخذ زعماء القبائل إنذار المغيرة موضع جدّ واهتمام، فعادوا إلى قبائلهم وبادروا في البحث عن مثيري الفتنة في صفوفهم، وجاء صعصعة بن صوحان إلى عبد القيس، فحضرهم من إيواء هؤلاء المارقة، فتراجع كثيرون عن اللحاق بالخوارج.

ولما علم المستورد بتهديد المغيرة لرؤساء القبائل، وتجنبها لإحراج أصحابه، أمر أصحابه بالرحيل، فخرجوا عن ديار عبد القيس، وساروا إلى الصراة ومنها إلى «بهرسیر» وعزموا على دخول المدينة العتيقة التي كانت بها منازل كسرى فردهم عنها عاملها سمّاك بن عبيد الأزدي العبسي. ثم حاول أن يردهم عن خروجهم، ويأخذ لهم الأمان، فأبى المستورد، وعبر «جراجرايا» ومضى بأصحابه إلى أرض جوخي، حتى بلغ المدار، ونزلوا هناك.

بعث إليهم المغيرة جيشاً، قوامه ثلاثة آلاف رجل من نقاوة الشيعة، على رأسهم معقل بن قيس الرياحي التميمي الشيعي، فأرسل معقل في أثرهم أبا الرواغ الشاكري في ثلاثة من الفرسان، فلتحقهم حتى أدركهم في أرض المدار. وحيثذاك استشار أصحابه في قتالهم أو انتظار قدوم معقل عليه، فاختلاف أصحابه بين مؤيد ومعارض. وأخيراً تنجي جانياً. ثم تقدم معقل في سبعمائة من فرسانه والتى الخوارج فانهزم كثيرون من أصحابه ولم يثبت سوى معقل وأبي الرواغ في نحو مائتين من الفرسان. ووصلت مؤخرة الجيش وتوقفوا للقتال. وفي تلك الأثناء جاءت الخوارج الأخبار بأن شريك بن الأعور قد أقبل في ثلاثة آلاف من أهل البصرة، فاقترب المستورد على أصحابه أن ينحازوا ثانية، عن أرض البصرة وأن يعودوا إلى أرض الكوفة، لأن البصريين لا يحاربون خارج دائرةهم، فانسحبوا من مواقعهم وتسللوا إلى أرض الكوفة حتى بلغوا جراجريا، وقد أصاب حدتهم، فإن البصريين رفضوا اللحاق بهم، فمضى الخوارج في طريقهم وعبروا دجلة ونزلوا في أرض بهرسir. وهناك بالقرب من سباط كان اللقاء الحاسم فاشتد القتال بين الفريقين، وكادت الدائرة تدور على أهل الكوفة لولا ثبات معقل في عدد من فرسانه، ونجدة أبي الرواغ الذي كان أبعده المستورد عن ساحة المعركة بحيلة حربية، أما المستورد، فإنه نادى معلقاً ودعاه للعبازة، فحاول أصحابه منعه من ذلك، فأبى وخرج إليه معقل، فاختلما ضربتين، فقتل كل واحد منهما صاحبه. وكان قد أوصى بالإمارة من بعده إلى عمرو بن محرز ابن شهاب التميمي، الذي أخذ الرأية بعد مقتله

وحمل على الخوارج فقتلوهم ولم ينج منهم إلا بضعة رجال فرروا من أرض المعركة.^(١)

٧ - خروج الموالي لصالح الخوارج: إن الموالي في العصر الأموي كانوا تحت الضغط يحتقرن بأنهم غير عرب، فلأجل ذلك لاعجب إذا رأينا صلة بينهم وبين الخوارج فإنهم وإن كانوا لا يتبنون مبادئ الخوارج ولكن كانوا يلتقطون معهم بعدهم للحكومة الأموية، ولأجل ذلك نجد أن عصابة من الموالي خرجت من الكوفة فبعث إليهم المغيرة رجلاً من بجيلة، فقاتلتهم وقضى عليها، وهؤلاء أول خارجة خرج فيها الموالي.^(٢)

٨ - خروج حيان بن ظبيان السلمي: وفي سنة خمسين توفي المغيرة بن شعبة، وهو ابن سبعين، وقد سجن كثيراً من الخوارج وقد أفرج عنهم بعد موته، ولما ولى على الكوفة عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان بن ربيعة الثقفي، وهو ابن أم الحكم، أتحت معاوية بن أبي سفيان عادوا للخروج. يقول الطبرى: إن حيان بن ظبيان السلمي، جمع إليه أصحابه، فدعاهم إلى الجهاد، وأدغم رأيه معاذ بن جوين الطائى، وبایع القوم حيان بن ظبيان، ثم اجتمعوا في منزل معاذ بن جوين بن حصين الطائى، فقال لهم حيان: عباد الله أشيروا برأيكم أين تأمروني أن أخرج؟ فقال له معاذ: إني أرى أن تسير بنا إلى «حلوان» فلم يقبله حيان، فقال له: عدوك معاجلك قبل اجتماع الناس إليك، ورأى الخروج إلى جانب الكوفة، ولم يرض به أصحابه، فقال لهم

١. الخوارج في العصر الأموي: ١١٨ - ١١٩.

٢. تاريخ المعقوب: ٢٢١ / ٢.

معاذ بن جوين: سيروا بنا فلتنزل **[بانقيا]** فخرجوا فبعث إليهم جيش فقتلوا جميعاً، وذلك في عام تسعه وخمسين.

ويقول الطبرى: وفي هذه السنة اشتاد عبد الله بن زياد على الخوارج وقتل منهم صبراً جماعة كبيرة، وفي الحرب جماعة أخرى، ومنهن قتل منهم صبراً: عروة بن ادية أخو أبي بلال مرداس بن ادية.^(١)

الخوارج في البصرة:

لم تكن الكوفة وضواحيها هي المركز الوحيد لحركة الخوارج ونوراتهم في أوائل العصر الأموي، فقد كانت البصرة مثل الكوفة مركزاً لنشاطهم وخروجهם.

فقد خرج حمران بن أبان على البصرة في عام ٤١ فبعث معاوية بسر بن أرطاة فقتله وأحمد الثورة، ثم عزله معاوية واستعمل مكانه عبد الله بن عامر فخرج في عصره سهم بن غالب الهجيني في سبعين رجلاً، فخرج إليه ابن عامر ففرق شملهم حتى اضطروا إلى الأمان.

ولما ولّى معاوية زباداً على البصرة في سنة ٤٥، فوجدها تعج من الخوارج، وكانت لهم انتفاضات واحدة بعد أخرى ولكن لم يكن النجاح حليفًا لهم.^(٢) ونذكر هنا أهمتها على وجه الإجمال:

١. تاريخ الطبرى: ٤/٢٣١.

٢. تاريخ الطبرى: ٤/١٧٢.

٩ - خروج الخطيم الباهلي وسهم بن غالب الهاجيني: خرج سهم إلى الأهواز فأحدث وحكم ثم رجع فاختفى وطلب الأمان، فلم يؤمنه زياد وطلبه حتى أخذته وقتلته وصلبه على بابه.

وأمام الخطيم فسيره إلى البحرين، ثم أذن له فقدم، ولما أخل بما أمره به زياد أمر بقتله وألقى في عشيرته (باهله). ^(١)

١٠ - خروج قریب بن مرة وزحاف الطائني: خرج هذان الرجلان في إمارة زياد بالبصرة فاعتربا الناس فلقيا شيئاً ناسكاً من بني ضبيعة فقتلاه، فخرج رجل من بني قطيبة من الأزد وفي يده السيف، فناداه الناس من ظهور البيوت الحرورية: أنج بنفسك، فنادوه (قریب وزحاف ومن معهما): لسنا حروريّة، نحن الشرط، فوقف فقتلوه. ثم جعلا لا يمرّان بقبيلة إلا قتلا من وجدا.

حتى مرا على بني علي بن سود من الأزد وكانوا مائة فرمونهم رميأ شديداً فصاحوا: يا بني علي، البقية، لارماء بيننا، قال رجل من بني علي :

لا شيء للقوم سوى السهام مشحوذة في غلس الظلام

ففرّ عنهم الخوارج، إلى أن واجهوا بنو طاحية من بني سود، وقبائل من مزينة وغيرها، ووقع الحرب، فقتل الخوارج عن آخرهم، وقتل قریب وزحاف وقد كان عمل هؤلاء متقدراً على حدّ تبرأ عنهم بعض الخوارج، ونقل ابن أبي الحديد عن أبي بلال مردارس بن أدية الله قال: قریب، لاقریبه

الله، وزحاف لاعفا الله عنه، ركبها عشواء مظلمة - يزيد اعترضهما الناس -
ونسب الطبرى هذا القول إلى سعيد بن جبیر.^(١)

وقال الجزري: واشتد زياد في أمر الخوارج فقتلهم، وأمر سمرة بذلك
قتل منهم بشرًا كثيرًا، وخطب زياد على المنبر وقال: والله لتكفتنى هؤلاء،
أو لأبدأن بكم، والله لإن أفلت منهن رجل، لاتأخذون العام من عطياتكم
درهماً، فثار الناس بهم فقتلواهم.^(٢)

١١- خروج زياد بن خراش العجلي: خرج زياد بن خراش العجلي
في ثلاثة فارس فأتى أرض مسكن من السود فسيئ إليه زياد خيلاً عليها
سعد بن حذيفة أو غيره قتلواهم، وقد صاروا إلى مائة.^(٣)

١٢- خروج معاذ الطائي: وخرج على زياد أيضًا رجل من طيء يقال
له معاذ، فأتى نهر عبدالرحمن بن أم الحكم في ثلاثة رجال في سنة ٥١
فبعث إليه زياد من قتله وأصحابه، وقيل بل حل لواه واستأمن.^(٤)

١٣- خروج طواف بن غلاق: توفي زياد بن أبيه بالكوفة في شهر
رمضان سنة ٥٣، ثم إن معاوية ولّى ابنه عبيد الله بن زياد على البصرة عام ٥٥
فكانت سيرته مع الخوارج نفس سيرة أبيه، فاشتُدَّ عليهم وقتل منهم جماعة
كثيرة، فقد بلغه أنَّ قوماً من الخوارج بالبصرة يجتمعون إلى رجل اسمه

١. تاريخ الطبرى: ١٧٦ / ٤؛ شرح نهج البلاغة: ١٣٥ / ٤؛ الكامل للمردود: ١٨٠ / ٢.

٢. الكامل في التاريخ: ٢٢٩ / ٣.

٣. الكامل في التاريخ: ٢٤٤ / ٣.

٤. الكامل في التاريخ: ٢٤٤ / ٣.

«جدار» فيتحذرون عنده ويعيرون السلطان، فأخذهم ابن زياد فحبسهم، ثم دعا بهم وعرض عليهم أن يقتل بعضهم بعضاً ويخلّي سبيل القاتلين، ففعلوا، فأطلقهم، فكان ممن قتل طواف، فعدلهم أصحابهم وقالوا: قتلتم إخوانكم؟ قالوا: أُكْرِهْنَا وقد يكره الرجل على الكفر وهو مطمئن بالإيمان، وندم طواف وأصحابه، فقال طواف: أما من توبه؟ فكانوا يبكون وعرضوا على أولياء من قتلوا، الدية، فأبوا، وعرضوا عليهم القود، فأبوا.

ثم لقى طواف، ابن ثور السدوسي، فقال له: أماترى لنا من توبه؟ فقال: ما أجد لك إلا آية في كتاب الله عز وجل: «ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فَتَّنَاهُمْ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ»^(١).

فدعى طواف أصحابه إلى الخروج وإلى أن يفتکروا بابن زياد، فباعوه في سنة ثمان وخمسين، وكانوا سبعين رجلاً من بنى عبدالقيس بالبصرة، فسعى بهم رجل من أصحابهم إلى ابن زياد فبلغ ذلك طوافاً، فعجلوا الخروج فخرجو من ليتهم، فقتلوا رجلاً ومضوا إلى الجلحام، فتدب ابن زياد الشرط البخارية، فقاتلوا فانهزم الشرط حتى دخلوا البصرة وذلك يوم عيد الفطر وكثّرهم الناس فقاتلوه فقتلوا، وبقي طواف في ستة نفر وعشرين فرساناً فأقحمه الماء فرمى البخارية بالشباب حتى قتلوا وصلبوه ثم دفنه أهله.^(٢)

١. النحل: ١١٠.

٢. الكامل في التاريخ: ٣/٢٥٤.

١٤ - خروج عروة بن أدية: إن عبد الله بن زياد خرج في رهان له، فلما جلس يتنتظر الخيل، اجتمع الناس وفيهم عروة بن أدية، فاقبل على ابن زياد فقال: خمس كن في الأمم قبلنا، فقد صرن فينا: **«اتَّبَعُوكُمْ بِكُلِّ دِيْرَ آيَةٍ تَعْبُثُونَ * وَتَسْخِدُونَ مَصَانِعَ لَعْلَكُمْ تَخْلُدُونَ * وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَارِينَ»**^(١).

وخلصتین آخرين لم يحفظهما جرير (الراوي)، فلما قال ذلك ظئن ابن زياد أنه لم يجتر على ذلك إلا ومعه جماعة من أصحابه، فقام وركب وترك رهانه. فقيل لعروة: ما صنعت تعلمـن والله ليقتلـنـك، فتوارى فطلبـه ابن زياد، فأتـى الكوفـة، فأخذـ بهاـ، فـقـدـمـ بـهـ عـلـىـ ابنـ زيـادـ، فـأـمـرـ بـهـ فـقـطـعـتـ يـدـاهـ وـرـجـلـاهـ، ثـمـ دـعـاـ بـهـ فـقـالـ: كـيـفـ تـرـىـ؟ قـالـ: أـرـىـ أـنـكـ أـفـسـدـ دـنـيـاـيـ وـأـفـسـدـ آخـرـتـكـ، فـقـتـلـهـ وـأـرـسـلـ إـلـىـ اـبـتـهـ فـقـتـلـهـاـ.

١٥ - خروج مرداس به أدية: قال الطبرى: حبس ابن زياد فيمن حبس مرداس بن أدية، فكان السجان يرى عبادته واجتهاده، وكان يأذن له في الليل فينصرف فإذا طلع الفجر أتاها حتى يدخل السجن، ثم أفرج عنه بشفاعة السجان.

يقول المبرد: كان مرداس قد شهد صفين مع علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - وأنكر التحكيم، وشهد النهر، ونجا فيمن نجا، وبعد ما

١. الشعراـ: ١٢٨ - ١٣٠ .

٢. تاريخ الطبرى: ٤ / ٢٣١ - ٢٣٢؛ الكامل في التاريخ: ٣ / ٢٥٥ .

٣. تاريخ الطبرى: ٤ / ٢٣٢ .

خرج من حبس ابن زياد عزم الخروج، فقال لأصحابه: إله والله ما يسعنا
المقام بين هؤلاء الظالمين، تجري علينا أحكامهم، مجانين للعدل، مغارقين
للفصل، والله إن الصبر على هذا لعظيم، وإن تجريد السيف وإخافة السبيل
لعظيم، ولكننا نتبدأ عنهم ولانجرد سيفاً ولا نقاتل إلا من قاتلنا. فاجتمع إليه
 أصحابه زهاء ثلاثة رجالاً، فلما مضى بأصحابه لقى عبدالله بن رياح
الأنصاري، وكان له صديقاً فقال له: أين تريد؟ قال: أريد أن أهرب بديني
وأديان أصحابي من أحكام هؤلاء العجور، فقال له: أعلم بكم أحد؟ قال: لا.
قال: فارجع، قال: أو تخاف عليّ مكرورها؟ قال: نعم وأن يؤتني بك، قال: لا
تخف فإني لا أجزد سيفاً ولا أخيف أحداً ولا أقاتل إلا من قاتلني، ثم مضى
حتى نزل «أسك» وهي ما بين رامهرمز وارجوان، فمرّ به مال يحمل لابن
زياد، وقد قارب أصحابه الأربعين، فحطَ ذلك المال، وأخذ منه عطاءه
واعطيات أصحابه، وردّباقي على الرسل وقال: قولوا لصاحبكم: إنما قبضنا
اعطياتنا، فقال بعض أصحابه: فعلام ندع الباقي؟ فقال: إنهم يقسمون هذا
الباقي، كما يقيمون الصلاة فلانقاتهم.

كل ذلك دليل على عدم تطرفه واعتداله وأنه أحسن بعقله أو بدينه أن
مال التطرف هو الموت والزوال.

ومما يدل على اعتداله - خلافاً لمن سبق عليه - أن رجالاً من
 أصحاب ابن زياد، قال: خرجنا في جيش نريد خراسان، فمررنا بـ«أسك»
فإذا نحن بهم ستة وثلاثين رجالاً، وصاح بنا أبوبلال: أقادصدون لقتالنا أنت؟

وكنت أنا وأخي قد دخلنا زريا^(١)، فوقف أخي ببابه وقال: السلام عليكم، فقال مرداس: وعليكم السلام، فقال أخي: أجيتنم لقتالنا؟ فقال له: لا إنسانا نريد خراسان، قال: فأبلغوا من لقيكم أنا لم نخرج لنفسد في الأرض، ولا لنردع أحداً ولكن هرباً من الظلم ولسنا نقاتل إلا من يقاتلنا، ولا نأخذ من الغي إلا أعطياتنا، ثم قال: أتذيب إلينا أحد؟ قلنا: نعم، أسلم بن زرعة الكلابي. قال: فمتى ترونوه يصل إلينا؟ قلنا: يوم كذا وكذا، فقال أبو بلال: حسبنا الله ونعم الوكيل.

فلما سار إليهم أسلم، صاح به أبو بلال: أتَقَ الله يا أسلم، فإننا لا نريد قتالاً، ولا نختَجِن فينا، فما الذي تريده؟ قال: أريد أن أرْدِكم إلى ابن زياد، قال مرداس: إذاً يقتلنا، قال: وإن قتلتم؟ قال: تشركه في دمائنا، قال: إنَّي أدين بأنه محق وأنَّكم مبطلون، فصاح بن حرث بن جحل (من أصحاب أبي بلال): أهو محق وهو يطيع الفجرة وهو أحدُهم، ويقتل بالفتنَة، ويُخص بالفِي «، ويُجور في الحكم؟ أما علمت أنه قتل بابن شعاع، أربعة براء؟ ثم حملوا عليه حملة رجل واحد وكان معبد أحد الخوارج قد كاد يأخذُه فانهزم هو وأصحابه من غير قتال، فلما ورد أسلم على ابن زياد، غضب عليه غضباً شديداً، قال: وبذلك أتعصِّي في ألفين فنتهزم لحملة أربعين؟... وكان إذا خرج إلى السوق، أو مر بصبيان، صاحوا به: أبو بلال ورامك، وربما صاحوا به: يا مغعد خذه، حتى شكا ذلك إلى ابن زياد، فأمر ابن زياد الشرط أن يكفوا الناس عنه، ففي ذلك يقول عيسى بن فاتك من بنى تم:

١. الزرب: جمع الزرب وهو مسيل الماء، حظيرة الماشي وعربي الأسد.

ألفاً مؤمن فيما زعمتم
وسيهزهم بأسك أربعونا
ولكن الخوارج مؤمنونا
هم الفتنة القليلة غير شرك

ثم ندب لهم عبيد الله بن زياد الناس واختار عباد بن أخضر، فوجده
في أربعة آلاف وكان التقاوئم في يوم الجمعة فناداه أبو بلال: اخرج إلى يا
عباد فإني أريد أن أحاورك، فخرج إليه، فقال: ما الذي تبغى؟ قال: أخذ
بأقفالكم فأرددكم إلى الأمير عبيد الله بن زياد، قال: أو غير ذلك؟ قال: وما هو؟
قال: أن ترجع، فإنما لاتخيف سبيلاً ولا تحارب إلا من حاربتنا، ولا نجبي إلا ما
حربنا، فقال له عباد: الأمر ما قلت لك، فقال له حرث بن حجل: أتحاول أن
ترد فتنة من المسلمين إلى جبار عنيد؟ قال لهم: أنتم أولى بالضلال منه، وما
من ذاك بد.

وقدم القعقاع بن عطية الباهلي من خراسان يريد الحج فلما رأى
الجمعين، قال: ماهذا؟ قالوا: الشراة فحمل عليهم، فأخذ القعقاع أسيرًا، فأتى
به أبو بلال، فقال: ما أنت؟ قال: لست من أعدائك، وأتمنا قدمنا للحج
فجهلت وغررت، فأطلقت.... .

فلم يزل القوم يجتلدون، حتى جاء وقت الصلاة يوم الجمعة، فناداهم
أبو بلال: يا قوم هذا وقت الصلاة، فوادعونا حتى نصلّي وتصلوا، قالوا: لك
ذلك، فرمى القوم أجمعون أسلحتهم وعمدوا للصلاة، فأسرع عباد ومن معه،
والحرورية مبطئون، فهم من بين راكع وقائم وساجد في الصلاة وقاعد،

حتى مال عليهم عباد ومن معه فقتلوهم جميعاً، وأتى برأس أبي بلال.^(١) هذا أبو بلال وهذه مرونته واعتداله، فعدَّ الاباضية مبدأ الاعتدال ليس بقوى، بل الحق أنه مبدأ للطريق الذي سلكه عبدالله بن اباين، ولأجل ذلك نرى لما خرج قريب وزحاف الثاني فاعتربوا الناس فقتلوا شيخاً ناسكاً إلى آخر مامراً في خروجهم، أنه لما بلغ أعمالهم أبو بلال اعتربوا عليهم، فقال: قريب لا قريبة الله، وزحاف لا عفأ الله عنه، ركباهما عشواء مظلمة (يريد اعتربوا بهما الناس).^(٢)

مخطوطة زياد لاستئصال الخوارج:

كان لزياد بن أبيه أسلوباً في استئصال الخوارج وهو يتلخص في أمرين:

١ - إذا وقف على خارجي في قبيلة وثبت على جميعهم، وقد خطب يوماً وقال: ألا ينهى كلّ قوم سفهاءهم، يا مشر الأزد لو لا أنكم أطفأتم هذه الناثرة لقلت إنكم أرثتموها^(٢)، فكانت القبائل إذا أحست بخارجي فيهم شدّتهم وأتت بهم زياداً.

٢ - خرجت طائفة من الخوارج وأخرجوا معهم امرأة، فظفر بها فقتلها، ثم عرّاها، فلم تخرج النساء بعد على زياد، وكأنّ إذا دعين إلى الخروج قلن: لولا التعرية لسارعنا.

١. الكامل للمبرد: ٢/١٨٦؛ تاريخ الطبرى: ٤/٢٣٢؛ الكامل لأبن الأثير: ٣/٢٥٦.

٢. أرث: أو قد نار الفتنة.

كان الحافز لتلك الثورات والانتفاضات - التي كانت تتضمن التضحية بالنفس والنفيس - هو الاعتقاد الجدي، بأن الحكومات القائمة، حكومات كافرة، أُسست باسم الإسلام ولكن انحرفت عن الخط الصحيح له، فالأمويون باعتبار إشاعة الظلم والفساد بينهم، خرجنوا عن ربيقة الإسلام، ودخلوا في الكفر، وهم كافرون، كما أن المؤتدين لهم مثلهم أيضاً كفراً، فالحكام والحكومات كلها كافرة، والدار دار كفر، ويجب عليهم جهاد الكفار^(١).

كان هذا هو الحافز لتلك الثورات والانتفاضات الفاشلة، فلو وجدنا في صحيفـة حـيـاة الخـوارـج نقطـة بيـضاء فـهـذه النـقطـة المشـعـة التي اعـترـفـ بها الإـمام عـلـيـ عند توصـيفـهـم بـقولـهـ: «لا تـقـتـلـوا الخـوارـجـ من بـعـدـيـ، فـإـنـهـ لـيـسـ مـنـ طـلـبـ الـحـقـ فـأـخـطـاهـ كـمـنـ طـلـبـ الـبـاطـلـ فـأـصـابـهـ».^(٢)

فـيـأـنـهـمـ كـانـواـ يـرـونـ بـأـمـعـيـنـهـمـ، كـيـفـ شـاعـ الفـسـادـ، وـدـبـ العـيـثـ بـيـنـ الـحـكـامـ، فـرـكـبـتـ أـغـيـلـمـةـ بـنـيـ أـمـيـةـ عـلـىـ رـقـابـ النـاسـ، وـاستـأـثـرـواـ بـالـفـيـءـ، فـكـانـ ذـلـكـ هـوـ السـبـبـ لـقـيـامـ لـفـيـفـ مـنـهـمـ ضـدـ الـحـكـومـاتـ، وـأـمـاـ مـسـأـلـةـ التـحـكـيمـ التـيـ كـانـتـ هـيـ الـمـسـمـسـكـ الـأـوـلـ لـلـمـخـالـفـةـ فـكـانـهـ صـارـتـ مـنـسـيـةـ أـوـ تـنـاسـاـهـاـ الـقـوـمـ، فـكـانـواـ يـبـرـرـونـ قـيـامـهـمـ بـأـنـهـمـ بـصـلـدـ بـسـطـ الـعـدـلـ وـالـقـسـطـ وـإـزـالـةـ الـظـلـمـ وـالـجـوـرـ عـنـ الـمـجـتمـعـ وـإـعادـةـ الـصـلـاحـ وـالـفـلـاحـ إـلـىـ السـاحـةـ الـإـسـلـامـيـةـ.

١. يعلم ذلك من خطب أمائهم ورؤسائهم.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٦١.

ولكن لم يكن النجاح حليفاً لهم، لأنهم راهنوا في الساحة السياسية على جوادين خاسرين:

أحد هما: الاعتماد على الأساليب الإجرامية للنيل بالهدف، وكأنهم كانوا يتحللون مبدأ «الغايات تبرر الوسائل».

الثاني: المظاهره بالعداء لعلى وأهل بيته.

أما الأول: فكانوا يستعرضون الناس ويفتشون عن عقائدهم، ثم يقتلون الأبرياء، بحجج أنهن لم يكفروا عثمان وعلياً، أو غيرهما ممن كانوا يخالفونهم، وهذا هو الذي صار سبباً لرغبة الناس عنهم، وعدم إيوانهم، بل طردتهم والتعاون مع الحكومات ضدّهم في بعض الموارد، إذ كيف يصحّ لمسلم أن يشهر سيفه، ويعرض الطريق، ويفتش عن العقائد التي لاصلة لها بالإسلام الذي جاء به النبي الأكرم ﷺ، ولا الإسلام معقود بها، ولا هي حد الكفر والإسلام، فاتّخاذ هذه الأساليب الشيرية، التي تعرّفت عليها في بعض الانتفاضات، صار سبباً لخسارتهم وخيبتهم وإن كان بعض الفرق برئاً منها، لكن الكل أخذ ب مجرم الجزء، والجار بذنب الجار.

وقد كان لهذه الأعمال الإجرامية آثار سيئة، فصار لفظ «الحرورية» مساوياً لسفك الدم وقطع الطريق، وكان الناس يتتوسلون للإخافة بهذا اللفظ ويقولون: حروري !! مكان الحرامي !!

وأما الثاني: فلا ينكر المظاهره ضدّ عليٍّ، ونصب عدائه وأهل بيته ليس بأمر هين، وكيف لا يكون كذلك، وقد عجنت دماء ونفوس المسلمين

بحبّهم، فهم كانوا يتلون قول الله سبحانه في الذكر الحكيم: «فَلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا مَوَدَّةً فِي الْقُرْبَى»^(١). فهل يمكن لجماعة تتظاهر بـكفر على وأولاده، وتنصب عدائهم، أن يكون لهم رصيد شعبي؟ كلام، ولا، فلأجل ذلك خسروا في انتفاضاتهم، حتى بوجه الطغاة.

تعرّب انتفاضاتهم عن أنّ الحكومة الأموية كانت تستخدّم شيعة العراق في بعض الأحيان لقتال الخوارج، فكأنّها كانت تضرب عصفورين بحجر واحد، فإنّ الطائفتين كانا من أعداء الحكومة الأموية، فضرب أحدهما بالآخر كأنّ متّفصاً لها.^(٢)

ومع الاعتراف ببراعتهم في النقد والاعتراض، وتملّكهم القدرة على التنظيم والتخطيط، لكنّ كانت انتفاضاتهم المتفرقة والمبعثرة في الرقعة الإسلامية، كانت أشبه بالثورات العشوائية، إذ لم تكن هناك قيادة موحّدة تبشق منها الثورات، وتستمرّ هذا الجمّهور لتحقيق النصر النهائي، فالحجر الأساس في نجاح الثورة والانتفاضة وإن طالت مدتها، هو وجود قيادة موحّدة سرّية، ينبعث منها الأمر والنهي، وقد كان القوم يفقدون ذلك الأمر المهمّ.

هذه نبذة خاطفة عن انتفاضات هؤلاء في عصر معاوية، وأما ما قاموا به في عصر عبد الله بن الزبير، وخلافة عبد الملك، وخلافة هشام بن عبد الملك، إلى أواخر العهد الأموي، فحدثت عنه ولا حرج، فهي مليئة

١. الشورى: ٢٣.

٢. لاحظ خروج فروة بن نوفل في تاريخ الطبرى: ١٣٦ / ٤.

بالانتفاضات والمعارك الدموية المريرة بين فترة وأخرى، ومن أراد الإحاطة بها فليرجع إلى مظائها في كتب التاريخ.

إلا أنا نشير إلى بعض الانتفاضات التي قام بها بعض رؤسائهم بعد عصر معاوية كنافع بن الأزرق ونجدة بن عامر الحنفي، وغيرهم ممن صاروا من رؤساء المذهب، وأصحاب المنهج بين الخوارج، فإن هؤلاء وإن كانوا قادة عسكريين إلا أنهم كانوا أيضاً مرشدين لأتباعهم، ولهم آراء لهم في المذهب، وندرس كل ذلك ببيان فرقهم الكثيرة في الفصل القادم. وبذلك بينما الظروف التي كانت سبباً لنشوء المذاهب في هذه الفرقـة .

الفصل التاسع

ألقاب الخوارج وفرقهم

للخارج ألقاب عديدة فمن ألقابهم «الخارج» لخروجهم على عليٍ
بن أبي طالب، و«المحكمة»، لكون شعارهم: «لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»، و«الحرورية»
لنزولهم بحروراء في أول أمرهم، و«الشراة» لقولهم: شرينا أنفسنا في طاعة
الله أى يغناها بالجنة، و«المارقة» لأنهم مرقوا من الدين كما يترق السهم من
الرميـة - حسب توصيف الرسول لهم - وخرجوا منه، والفرقة الباقيـة الـيـوم
أعني الـاباضـية يفسـرون الخروـج بالـخـروـج عنـ الـدـين ويـخـصـونـ اللـقـبـ
بالـطـوـافـةـ الـمـنـحـرـفـةـ الـذـيـنـ خـرـجـواـ فـيـ عـصـرـ الـأـمـوـيـنـ، وـكـانـواـ يـعـتـرـضـونـ
الـطـرـيقـ وـيـقـتـلـونـ الـأـبـرـيـاءـ مـنـ غـيرـ جـرـمـ وـسـيـوـافـيكـ أـنـ التـخـصـيـصـ بلاـوجـهـ .
وـأـمـاـ فـرـقـهـمـ، فـقـدـ ذـكـرـ الـبـغـادـيـ لـهـ عـشـرـيـنـ فـرـقـةـ، بـلـ أـزـيدـ، وـهـذـهـ

أـسـماـزـهـاـ:

- ١ - المحكمة ٢ - الأزارقة ٣ - النجدات ٤ - الصفرية ٥ - العجادـةـ
- المفترقة إلى: ٦ - الخازـيةـ ٧ - الشـعـبـيةـ ٨ - المـعـلـوـمـةـ ٩ - المـجـهـولـةـ ١٠ -
- أـصـحـاحـ طـاعـةـ لـاـيـرـادـ اللهـ تـعـالـىـ بـهـاـ ١١ - وـالـصـلـتـيـةـ ١٢ - الـاخـنـبـيـةـ ١٣ -
- الـشـبـيـبـيـةـ ١٤ - الشـيـانـيـةـ ١٥ - الـمـعـبـدـيـةـ ١٦ - الـرـشـيدـيـةـ ١٧ - الـمـكـرـمـيـةـ ١٨ -
- الـحـمـزـيـةـ ١٩ - الشـمـرـاخـيـةـ ٢٠ - الإـبـرـاهـيـمـيـةـ ٢١ - الـوـاقـفـيـةـ ٢٢ - الـابـاضـيـةـ.^(١)

ولا يخفى أن الفرق حسب ما ذكرها تزيد على عشرين، ولو لم تعد العجارة فرقة مستقلة باعتبار أنها مقسمة لأقسام كثيرة يكون عدد الفرق «٢١» فرقة.

ثم قال البغدادي: «الاباضية» منهم افترقت فرقاً، معظمها فريقان: «حفصية» و«حارثية»، وقال: فأما «اليزيدية» من الاباضية، و«الميمونية» من العجارة، فهما فرقتان من غلة الكفر الخارجين عن فرق الأمة.

وأما الأشعري فقد ذكر لهم خمس عشرة فرقة ثم ذكر الفرق المشتبهة منها وهي فرق كثيرة.^(١)

وقد ذكر المقرizi في خططه للقوم ستاً وعشرين فرقة^(٢).

وذكر الشهرياني لهم ثمانى فرق، وإليك أسماؤها:

١ - المحكمة الأولى ٢ - الأزارقة ٣ - النجدات ٤ - البيهبية ٥ -

العجارة ٦ - الشعالبة ٧ - الاباضية ٨ - الصفرية.^(٣)

ولكن الحق، إن أصول الفرق قليلة جداً، وقد ذكر الأشعري أن الأصول أربعة وهي: الأزارقة، التسجدية، الاباضية، والصغرية، والأصناف الأخرى تفرعوا من الصغرية.^(٤)

ويظهر من المبرد في كامله، أن أصول الفرق هي ثلاثة:

١. مقالات الإسلامية: ١٣١ - ٨٦ / ١.

٢. الخطط: ٢٥٤ / ٢ - ٢٥٥.

٣. الملل والنحل: ١١٤ / ١ - ١٣٨.

٤. مقالات الإسلامية: ١٠١ / ١.

الأزارقة، الاباضية، البيهسية، وأمّا الصفرية والنجدية فكانوا يقولون

بقول ابن أباين.^(١)

ولعل ما ذكره الأشعري في بيان أصول فرقهم أقرب، كما يظهر من دراسة مذهبهم ونحن نذكر الفرق الأربع التي ذكرها الأشعري، ونحيل بيان سائر الفرق إلى كتب المقالات والفرق، خصوصاً «المقالات» للأشعري، و«الفرق بين الفريق» للبغدادي، و«المملل والنحل» للشهرستاني، واتّأ ضربنا الصفح عن بيان فرقهم عامة لأنّهم قد هلكوا ولم يبق منهم على أديم الأرض. سوى فرقة واحدة هي الاباضية وأقاوبلها أقرب إلى أقاوبل سائر المسلمين. ولأجل ذلك نرى أنّ أبي بييس يصف نافعاً بأنه غلى، ويصف عبد الله بن اباين بأنه قصر، وسوف يظهر غلوّ الأول وتقصير الثاني حسب تعبير أبي بييس، وسيوافيك نصّه في محله.

والعجب أنّ هذه الفرق ظهرت في زمان واحد، فصار للقوم أئمة أربعة، كلّ يدعوا إلى نفسه.

وكانت الخوارج على رأي واحد إلى عصر ابن الزبير وبعد افترائهم عنه حصل هناك اختلاف بين الأزارقة والنجدية كما مستعرف وصارت فرقتين ذاتي إمامين، ولم يكن لهم إلى عهد عبدالله بن الزبير إلاّ أصول بسيطة وهي:

١- إكفار مرتكب الكبيرة.

٢- إنكار مبدأ التحكيم.

٣- تكفير عثمان وعلي ومعاوية وطلحة والزبير ومن سار على دربهم ورضي بأعمال عثمان وتحكيم علي. على هذه الأصول نشأوا إلى عهد ابن الزبير.

قال الكعبي: إن الذي يجمع الخوارج إكفار علي وعثمان والحكام وأصحاب الجمل وكل من رضي بتحكيم الحكماء، والخروج على الإمام الجائر وإكفار من ارتكب الذنوب.^(١)

وقال الأشعري: أجمعوا الخوارج على إكفار علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - لأنَّه حَكَمَ، وهو مختلفون هل كفره شرك أم لا؟ وأجمعوا على أنَّ كُلَّ كبيرة كفرٌ إِلَّا النجدات، فإنَّها لا تقول بذلك، وأجمعوا على أنَّ الله سبحانه يعذُّب أصحاب الكبائر عذاباً دائمًا إِلَّا النجدات.^(٢)

وما ذكره من الاستثناء دليل على أن أكثر هذه الأصول برزت بينهم في العصر الزييري وما بعده، لا في عهد الإمام علي ولا في عهد معاوية. إذا وقفت على ذلك فلنشرع في بيان الفرق الأربع التي ذكرها الأشعري ونترك بيان عداتها إلى الكتب المعدة لذلك.

١. الفرق بين الفرق: ١/٧٣ تقليلًا عن الكعبي.

٢. مقالات الإسلامية: ١/٨٦.

الفرقـة الأولى:

الأزارقة

أتباع نافع بن الأزرق المقتول سنة ٦٥هـ:

لما هلك معاوية، تنفس أهل الكوفة الصعداء، فاجتمعت شيعتهم على تسليم مقاليد الخلافة للحسين عليه السلام فبایعوه وكاتبواه، واستقدموه حتى يتسلّم الأمر، فلما غادر الحسين المدينة ومكّة، متوجهاً إلى العراق خدلته الشيعة وقضروا في نصرته، فلما بلغهم قتل الحسين واستشهاده، قام أهل المدينة بخلع يزيد عن الخلافة وأخرجوا واليه مروان بن الحكم عن المدينة، ثم إن عبد الله بن الزبير استغل الظروف، فدعا إلى البيعة لنفسه من داخل البيت الحرام، وكانت نتيجة ذلك أن طرد عمال يزيد من أرض الحجاز، فخضعت المنطقة كلها لعبد الله بن الزبير، ثم إن يزيد بن معاوية لما وقف على خطورة الموقف بعث بأشقي عماله وأغلظهم «مسلم بن عقبة» إلى المدينة فلما ورد مدينة الرسول، استباح أموالهم ونقوصهم وأعراضهم ثلاثة أيام، فقتل في ذلك آلآفًا من الأبرية ونهبت الأموال واستبيحت الأعراض إلى درجة لم يذكر التاريخ إلى يومنا شيئاً لها، ثم توجه مسلم إلى مكّة للسيطرة عليها، فلم يصل إليها حيّاً، ومات في أثناء الطريق، فتولى القيادة بعده الحسين بن

النمير السكوني، وحاصر مكّة، وفي أثناء المحاصرة ورد نعي يزيد في ربيع الآخر عام ٦٤، فاضطرّ الحصين إلى العودة إلى الشام.

ولمّا هلك يزيد، قام بأعباء الخلافة معاوية بن يزيد، ولكنّه مات بعد أن خلع نفسه عن الخلافة، فرأى البيت الأموي خطورة الموقف، فأجتمعوا على البيعة لمروان بن الحكم، وانتقل الملك من البيت السفياني إلى البيت المرواني عام ٦٥، وكان ابن الزبير مستولياً على العجاز عامة وفي ضمن ذلك، الحرمان الشريفان.

استهلال الخوارج الظروف العرجنة:

وقد استغلّت الخوارج تلك الظروف العرجنة بعدما لاقوا من عبد الله بن زياد ملاقاً وقرّروا الانضمام لعبد الله بن الزبير لمحاربة الشاميين:

قال الطبرى: لما ركب ابن زياد من الخوارج بعد قتل أبي بلال مركب، وقد كان قبل ذلك لا يكف عنهم ولا يستيقهم، غير أنه بعد ما قتل أبو بلال، تجرد لاستصالهم وهلاكم واجتمعت الخوارج حين ثار ابن الزبير بمكّة... فقال نافع بن الأزرق للخوارج: إنّ الله قد أنزَل عليكم الكتاب، وفرض عليكم فيه الجهاد، واحتتج عليكم بالبيان، وقد جرّد فيكم السيف أهل الظلم، وأولوا العدّى والغشم، وهذا من قد ثار بمكّة، فاخرجوا بنا ناتي البيت، ولقي هذا الرجل فإن يكن على رأينا جاهدنا معه العدو، وإن كان على غير رأينا، دافعوا عن البيت ما استطعتم، ونظرنا بعد ذلك في أمرنا،

فخرجو حتى قدموا على عبدالله بن الزبير، فسرّ بمقدمهم ونبأهم أنه على رأيهم، وأعطاهم الرضا من غير توقف ولا نقاش، فقاتلوا معه حتى مات يزيد بن معاوية وانصرف أهل الشام عن مكة.

ثم إنَّ القوم لقى بعضهم بعضاً فقالوا: إِنَّ الَّذِي صنَعْتُمْ أَمْسَ بِغَيْرِ رَأْيِي
وَلَا صَوَابَ مِنَ الْأَمْرِ، تَقَاتِلُونَ مَعَ رَجُلٍ لَا تَدْرُونَ لِعَلَّهُ لَيْسَ عَلَى رَأْيِكُمْ، إِنَّمَا
كَانَ أَمْسَ يَقَاطِلُكُمْ هُوَ وَأَبُوهُ يَنْادِي: يَا الثَّارَاتُ عُثْمَانَ، وَسَلُوهُ عَنْ عُثْمَانَ، فَإِنَّ
بَرْئِيْ مِنْهُ كَانَ وَلِيَّكُمْ، وَإِنَّ أَبِيهِ كَانَ عَدُوّكُمْ. فَمَشُوا لَهُ فَقَالُوا لَهُ: أَيْهَا الْإِنْسَانُ إِنَّا
قَاتَلْنَا مَعَكَ وَلَمْ نَفْتَشْ عَنْ رَأْيِكَ، أَمْنَا أَنْتَ أَمْ مِنْ عَدُوْنَا فَأَخْبَرْنَا: مَا مَقَاتَلْتُكَ
فِي عُثْمَانَ؟

فنظر فإذا من حوله من أصحابه قليل، فقال لهم: إِنْكُمْ أَتَيْتُمُونِي،
فَصَادَفْتُمُونِي حِينَ أَرْدَتُ الْقِيَامَ، وَلَكُنْ رُوحِوا إِلَيْيَ العَشِيَّةِ، حَتَّى أَعْلَمُكُمْ مِنْ
ذَلِكَ الَّذِي تَرِيدُونَ، فَانْصَرَفُوا، وَجَاءَتِ الْخُوارِجُ وَقَدْ أَقَامَ أَصْحَابَهُ حَوْلَهُ
وَعَلَيْهِمُ السَّلاحُ، وَقَامَتِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ عَظِيمَةٌ عَلَى رَأْسِهِ، بِأَيْدِيهِمُ الْأَعْدَمَةُ،
فَقَالَ ابْنُ الْأَزْرَقِ لِأَصْحَابِهِ: خُشِّيَ الرَّجُلُ غَائِلُكُمْ وَقَدْ أَزْمَعَ بِخَلْافَكُمْ،
وَاسْتَعْدَدَ لَكُمْ مَاتِرُونَ. فَدَنَا مِنْهُ ابْنُ الْأَزْرَقَ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ الزَّبِيرِ أَتَقْرَأُ اللَّهَ رِبِّكَ
وَابْغُضُ الْخَاتَنَ الْمُسْتَأْنَرَ، وَعَادِ أَوْلَى مِنْ سَنَّ الضَّلَالِهِ وَأَحَدَثَ الْأَحْدَاثَ،
وَخَالَفَ حُكْمَ الْكِتَابِ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ، تَرْضِي رَبِّكَ، فَتُنْجِي مِنَ الْعَذَابِ
الْأَكْلِمِ نَفْسَكَ، فَإِنْ تَرَكْتَ ذَلِكَ، فَأَنْتَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَمْتَعْتُمْ بِخُلَاقِهِمْ وَأَذْهَبْتُمْ
فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا طَبَيَّاتِهِمْ.

ثُمَّ أَمَرَ ابْنَ الْأَزْرَقَ عَبِيدَةَ بْنَ هَلَالَ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَنْهُمْ بِمَا يَرِيدُونَ، فَقَالَ:

إن الناس استختلفوا عثمان بن عفان فحمى الحمى، فأثر القربي، واستعمل الفتى، ورفع الدرة، ووضع السوط، ومزق الكتاب، وحقر المسلم، وضرب منكري الجور، وأوى طريد الرسول ﷺ، وضرب السابقين بالفضل وسيرهم وحرّمهم، ثم أخذ في إله الذي آفاه عليهم فقسمه بين فساق قريش، ومجان العرب، فصارت إليه طائفة من المسلمين أخذ الله مثاقهم على طاعته، لا يبالون في الله لومة لائم، فقتلوه، فنحن لهم أولياء، ومن ابن عفان وأوليائه براء، فما تقول أنت يا ابن الزبير؟

وروى المبرد في الكامل: إن ابن الأزرق سأله ابن الزبير في الغدة الذي جاء إليه وقال: ما تقول في الشيختين؟ قال: خيراً، قالوا: فما تقول في عثمان الذي أحى الحمى، وأوى الطريد، وأظهر لأهل مصر شيئاً، وكتب بخلافه، وأوْطأ آل أبي معيط رقاب الناس وأثراهم بغير المسلمين؟ وما تقول في الذي بعده، الذي حكم في دين الله الرجال وأقام على ذلك غير تائب ولا نادم؟

وما تقول في أبيك وصاحبه وقد بايعا عليكأ وهو إمام عادل مرضي لم يظهر منه كفر، ثم نكثا بعرض من أعراض الدنيا وأخرجها عائشة تقاتل، وقد أمرها الله وصواحبها أن يقرن في بيتهن، وكان لك في ذلك ما يدعوك إلى التوبة، فإن كنت كما تقول فذلك الزلفة عند الله.

ثم إن ابن الزبير ترك التقة وأصرح بالعقيدة بما يخالف عليه الخوارج في حق عثمان وحق أبيه، فلما سمع ذلك الخوارج تفرقوا عنه.^(١)

١. تاريخ الطبرى: ٤٣٦ / ٤ - ٤٣٨ - ٢٠٣ - ٢٠٤؛ الكامل للمبرد:

فأقبل نافع بن الأزرق الحنظلي وعبدالله بن صفار السعدي من بني صريم، وعبدالله بن اباض أيضاً من بني صريم، وحنظلة بن بيهم، ويسنون الماحوز، عبدالله وعبدالله والزبير من بني سليط، حتى أتوا البصرة.

وانطلق أبو طالوت وعبدالله بن ثور (أبو فديك) وعطاءة بن الأسود اليشكري إلى الإمامة فوثبوا باليمامة مع أبي طالوت، ثم أجمعوا بعد ذلك على إمامية نجدة بن عامر الحنفي وذلك في سنة ٦٤^(١).

وقال الشهيرستاني: كان نجدة بن عامر ونافع بن الأزرق قد اجتمعا بمكة مع الخوارج على ابن الزبير ثم تفرقَا عنْهُ، فذهب نافع إلى البصرة ثم الأهواز، وذهب نجدة إلى الإمامة. قال نافع: التقى لاتحل، والقعود عن القتال كفر، فخالفه نجدة، وقال بجواز التقى متسكاً بقوله تعالى: «إِلَّا أَنْ تَسْتَعْوِدُ مِنْهُمْ تَقَاءَ»^(٢). وبقوله تعالى: «وَ قَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ»^(٣). وقال: القعود جائز والجهاد إذا أمكنه أفضل. قال الله تعالى: «وَفَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا»^(٤).

ولما أظهر نافع آراء شاذة عن الكتاب والسنّة والفطرة الإنسانية، فارقته جماعة كانوا معه، منهم «أبو فديك» وعطاءة الحنفي وراشد الطويل،

١. تاريخ الطبرى: ٤ / ٤٣٨.

٢. آل عمران: ٢٨.

٣. غافر: ٢٨.

٤. النساء: ٩٥.

٥. الملل والنحل: ١ / ١٢٥.

وتوجهوا شطر الإمام، فأخبروا نجدة بإحداثه ويدعوه. فكتب إليه نجدة بكتاب تقيم عليه إحداثه واستدلل بأيات واضحة المعنى، وأجاب نافع بكتاب وأول ما استدل به زميله من الآيات، وكان هو هذا انشقاقاً عظيماً بين الخارج، ويعرب عن وحشية الأزارقة، وجمود قلبه، ونزع الرحمة منهم، فكأنهم جمادات متحركة شريرة سجلوا لأنفسهم في التاريخ أكبر العار، وأفطع الأعمال إلى حد تبرأ عنهم، سائر الفرق وليس ذلك بعيد، فهو لاء أتباع المحكمة الأولى الذين ذبحوا عبدالله بن خباب وبقرروا بطن زوجته المقرب المتم، تلمس حد الشقاء من كتاب نجدة إلى نافع ومن إجابة الثاني.

قال المبرد: إن أصحاب «نجدة» رأوا أن نافعاً قد كفر القاعدة ورأى الاستعراض وقتل الأطفال، انصرفوا مع نجدة، فلما صار نجدة باليماما كتب إلى نافع.

كتاب نجدة إلى نافع:

أما بعد: فإن عهدي بك وأنت للبيتكم كالآب الرحيم، وللضعف كالأخ التبر - تعابد قوي المسلمين، وتصنع للأخرق منهم - لا تأخذك في الله لومة لائم، ولا ترى معونة ظالم، كذلك كنت أنت وأصحابك. أو ما تذكر قوله: لو لا أئي أعلم أن للإمام العادل أجر رعيته، ماتوليت أمر رجلين من المسلمين. فلما شربت نفسك في طاعة ربك ابتغاء مرضاته، وأصبحت من الحق فصبه^(١)، وركبت مُرّة، تجرد لك الشيطان، ولم يكن أحد أثقل عليه

١. فصبه: كنهه.

وطأة منك ومن أصحابك، فاستمالك واستهواك وأغواك، فَغُونِتْ، وأكفرت الذين عذرهم الله تعالى في كتابه، من قعدة المسلمين وضَعَّفُتهم، قال الله عزوجل، قوله الحق، ووعده الصدق: «**لَيْسَ عَلَى الْضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَنِ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحِدُّونَ مَا يَنْفَقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحَّوَا ثُمَّ وَرَسُولِهِ**»^(١): ثم سماهم تعالى أحسن الأسماء فقال: «**مَا عَلَى الْمُخْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ**»^(٢)، ثم استحللت قتل الأطفال، وقد نهى رسول الله ﷺ عن قتلهم، وقال الله جل شأنه: «**وَ لَا تَنْزِرْ وَ ازْرَهُ وَ زَرْ أَخْرَى**»^(٣)، وقال سبحانه في القعدة خيراً، فقال:

«**وَ فَضْلَ اللَّهِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا**»^(٤)، ففضيله المجاهدين على القاعدين لا يدفع منزلة من هو دون المجاهدين، أو ما سمعت قوله تعالى: «**لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضرر**»^(٥)، يجعلهم من المؤمنين وفضل عليهم المجاهدين بأعمالهم، ثم إنك لا تؤدي أمانة إلى من خالفك، والله تعالى قد أمر أن تؤدي الأمانات إلى أهلها، فائق الله في نفسك، واتئ يوماً لا يجزي فيه والد عن ولده، ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً، فإن الله بالمرصاد، وحكمه العدل، قوله الفصل، والسلام.

١. التوبية: ٩١

٢. التوبية: ٩١

٣. الإسراء: ١٥

٤. النسامة: ٩٥

٥. النساء: ٩٥

إجابة نافع عن كتاب نجدة:

أما بعد: أتاني كتابك تعظني فيه، وتذكّرني وتنصح لي وتزجرني، وتصف ما كنتُ عليه من الحق، وما كنتُ أوثره من الصواب، وأنا أسأل الله أن يجعلني من القوم الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

وعلبت علي مادِّيْتُ، من إكفار القعدة وقتل الأطفال، واستحلال الأمانة من المخالفين، وسأفسر لك لم ذلك إن شاء الله....

أما هؤلاء القعدة، فليسوا كمن ذكرت ممَّن كان على عهد رسول الله ﷺ، لأنهم كانوا بمكَّة مفهورين محصورين لا يجدون إلى الهرب سبيلاً، ولا إلى الاتصال بال المسلمين طريقاً، وهؤلاء قد تفهوموا في الدين، وقرأوا القرآن، والطريق لهم نهج واضح. وقد عرفت ما قال الله تعالى فيما كان مثلهم، قالوا: «كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ»^(١). فقال: «أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَنَهَا حِرَّوا فِيهَا»^(٢) وقال سبحانه: «فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَا قَعَدُوهُمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفَسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣)، وقال: «وَجَاءَ الْمُعَذَّرُونَ مِنَ الْأَغْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ»^(٤) فخبرت بتعذيرهم، وأنهم كذبوا الله ورسوله، ثم قال: «سَيُصِيبُ الدِّينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ

١. النساء: ٩٧.

٢. النساء: ٩٧.

٣. التوبه: ٨١.

٤. التوبه: ٩٠.

عذاب أليم^(١)، فانظر إلى أسمائهم وسماتهم.

وأنا الأطفال، فإنّ نوحًا نبي الله، كان أعلم بالله متى ومنك، وقد قال: «رَبُّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَارًا * إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يَضْلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا»^(٢)، فسمّاهم بالكفر وهمأطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف كان ذلك في قوم نوح، ولا تقوله في قومنا؟ والله تعالى يقول: «أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ»^(٣)، وهؤلاء كمسركي العرب، لا يقبل منهم جزية وليس بيننا وبينهم إلا السيف، والإسلام.

وأنا استحلال أمانات من خالفنا فإنّ الله تعالى أحل لنا أموالهم، كما أحل دماءهم لنا، فلدماؤهم حلال طلق^(٤) وأموالهم فيء للمسلمين، فاتّق الله وراجح نفسك، فإنه لا عذر لك إلا بالتوبه، ولن يسعك خذلاننا والقعود عنا وترك ما نهجناه لك من مقالتنا، والسلام على من أقر بالحق وعمل به.^(٥)

هذا هو نافع بن الأزرق، وهذا غلو منهجه وتطرقه الفكري، حيث يجوز استعراض الناس والتفيش عن عقائدهم وقتل الأطفال إلى غير ذلك. وأنا خروجه فقد بسط الكلام فيه المؤرخون^(٦) على وجه لا يسعنا نقله وإنما نكتفي بما للخصه البغدادي.

١. التوبه ٩٠.

٢. نوح: ٢٧-٢٦.

٣. القمر: ٤٣.

٤. يقال: حلال طلق، أي حلال طيب.

٥. الكامل للمبزة: ٢/ ٢١٠-٢١٢. ونقلهما ابن أبي الحديد في الشرح: ٤/ ١٣٧-١٣٩. فلاحظ.

٦. ذكر ابن أبي الحديد مفصل حروب الأزارقة في شرحه، لاحظ ١٣٧٤-٢٧٨.

قال البغدادي: ثم الأزارقة بعد اجتماعها على البدع التي حكينها عنهم بايعوا نافع بن الأزرق وسموه أمير المؤمنين، وانضم إليهم خوارج عمان واليمامة فصاروا أكثر من عشرين ألفاً، واستولوا على الأهواز وما وراءها من أرض فارس وكرمان وجروا خراجها.

رسالة نافع إلى محكمة البصرة^(١):

وكتب إلى من بالبصرة من المحكمة: أما بعد فإن الله اصطفى لكم الدين فلاتموتن إلا وأنتم مسلمون، إنكم لتعلمون أن الشريعة واحدة، والدين واحد، ففيما بين أظهر الكفار، ترون الظلم ليلاً ونهاراً، وقد ندبكم الله عزوجل إلى الجهاد، فقال: «وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً»^(٢)، ولم يجعل لكم في التخلف عذراً في حال من الأحوال فقال: «أَنْفِرُوا خِفَاقاً وَنِقَالاً»^(٣) وإنما عذر الضعفاء والمرضى، والذين لا يجدون ما ينفقون، ومن كانت إقامته لعلة، ثم فضل عليهم مع ذلك المجاهدين فقال: «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ الله»^(٤)، فلا تغترروا وتطمئنوا إلى الدنيا، فإنها غرارة مكارة، لذتها نافدة، ونعمتها بايث، حفظ بالشهوات اغتراراً، وأظهرت حبرة^(٥) وأضمرت عبرة.

١. الكامل للمربي: ٢١٣ / ٢.

٢. التوبية: ٣٦.

٣. التوبية: ٤١.

٤. السام: ٩٥.

٥. الحبرة: النعمة.

فليس أكل منها أكلة تسرّه، ولا شارب منها شربة تونقه^(١) إلا دنا بها درجة إلى أجله، وتباعد بها مسافة من أمله، وإنما جعلها الله دار المتزود منها، إلى النعيم المقيم، والعيش السليم، فليس يرضى بها حازم داراً ولا حليم قراراً، فاتّقوا الله وتزودوا، فإنّ خير الزاد التقوى، والسلام على من اتبع الهدى.

قال المبرد: لما ورد كتابه عليهم وفي القوم يومئذ أبوبيهس هيسن بن جابر الضبعي، وعبدالله بن إياض المري، فأقبل أبوبيهس على ابن إياض فقال: إنّ نافعاً غلاً فكفر، وانك قصرت فكترت تزعم أنّ من خالفنا ليس بمشرك، وإنما كفار النعم، لتمسّكهم بالكتاب، وإقرارهم بالرسول، تزعم أنّ منا كحهم ومواريثهم والإقامة فيهم حلّ طلق، ثم أدلّ أبوبيهس برأيه وسبّا فيك في محله.

ويظهر من هذا الكتاب والكتاب الذي كتبه إلى عبدالله بن الزبير^(٢): إنّ نافع بن الأزرق كان من المتطرّفين بين الخوارج، ولم نجد في تاريخ الخوارج أشدّ تطرفاً منه.

ثم إنّ عامل البصرة يومئذ عبدالله بن الحارث الخزاعي من قبل عبدالله بن الزبير، فأخرج عبدالله بن الحارث جيشاً مع مسلم بن عبس بن كريز بن حبيب بن عبد شمس لحرب الأزارة، فقتل الفريقيان بدولاب الأهواز، فقتل مسلم بن عبس وأكثر أصحابه، فخرج إلى حربهم من البصرة عمر بن

١. تونقة: تعجبه.

٢. الكامل: ٢١٢/٢.

عبدالله بن معمر التميمي في ألفي فارس، فهزمه الأزارقة، فخرج إليهم حارثة بن بدر الغداني في ثلاثة آلاف من جند البصرة، فهزموهم الأزارقة، فكتب عبدالله بن الزبير من مكانة إلى المهلب بن أبي صفرة^(١) وهو يومئذ بخراسان يأمره بحرب الأزارقة وولاه ذلك، فرجع المهلب إلى البصرة، وانتخب من جندها عشرة آلاف، وانضم إليه قومه من الأزد فصار في عشرين ألفاً، وخرج وقاتل الأزارقة وهزمهم عن دولاب الأهواز إلى الأهواز، ومات نافع بن الأزرق في تلك الهزيمة وبایعه الأزارقة بعده عبدالله بن مأمون التميمي، وقاتلهم المهلب بعد ذلك بالأهواز فقتل عبدالله بن مأمون في تلك الواقعة، وقتل أيضاً أخوه عثمان بن مأمون مع ثلاثة من أشد الأزارقة، وانهزم الباقيون منهم إلى أيدج وبایعوا قطرى بن الفجاءة^(٢) وسموه أمير المؤمنين، وقاتلهم المهلب بعد ذلك حروباً سجالاً^(٣)، وانهزمت الأزارقة في آخرها إلى سبور من أرض فارس،

١. هو أبوسعید: المهلب بن أبي صفرة - واسم أبي صفرة ظالم بن سراق، الأزدي، من أزد العتبك. كان المهلب من أشجع الناس. وهو الذي حمى البصرة من الخوارج حتى سُلّمَها الناس بصرة المهلب. ولأنَّ عبدالله بن الزبير بخراسان في سنة ٧٥، فحارب الأزارقة وأفْلَى منهم عدداً كثيراً، ثمَّ ولَى قاتلهم في عهد عبد الملك بن مروان، وفي شهر ذي الحجة من سنة ٨٢ مات (المعارف: ٣٩٩ - العبر: ٧٢١ - ٧٥ - ٧٧ - ٨٨ - ٩٢ - ٩٥).

٢. هو أبونعمادة: قطرى بن الفجاءة، أحد بنى حرفوش بن مازن بن مالك بن عمرو بن تميم، خرج في أيام عبدالله بن الزبير وبقي عشرين سنة يُسلِّمُ عليه بالخلافة، وفي أيام عبد الملك بن مروان وَجَهَ إِلَيْهِ الحجاج جيشاً بعد جيش، وكان آخرها بقيادة سفيان بن الأبرد الكلبي، فقتله - ويقال:

عزرت به فرسه فمات - وأتى الحجاج برأسه، وذلك في سنة ٧٩ (المعارف: ٤١١، العبر: ٩٠١).
٣. تقول: «كانت العرب بين الغريقين سجالاً»، تعنى أنَّ النصر يكون لهذا الفريق مرَّة ولذلك مرَّة أخرى، وأصل السجال جمع سجل وهو الدلو.

وجعلوها دار هجرتهم، وثبت المهلب وبنوه وأتباعهم على قتالهم تسع عشرة سنة، بعضها في أيام عبدالله بن الزبير، وبقائها في زمان خلافة عبدالملك بن مروان وولاية الحجاج على العراق، وقرر الحجاج المهلب على حرب الأزارقة، فدامت الحرب في تلك السنين بين المهلب وبين الأزارقة وفروا فيما بين فارس والأهواز، إلى أن وقع الخلاف بين الأزارقة ففارق عبد ربه الكبير قطرياً وصار إلى واد بجيرفت كرمان في سبعة آلاف رجل، وفارقه عبد ربه الصغير في أربعة آلاف، وصار إلى ناحية أخرى من كرمان، وبقي قطري في بضعة عشر ألف رجل بأرض فارس، وقاتلته المهلب بها، وهزمها إلى أرض كرمان، وتبعه وقاتلته بأرض كرمان وهزمها منها إلى الري، ثم قاتل عبد ربه الكبير فقتله، وبعث بابنه يزيد بن المهلب إلى عبد ربه الصغير فأثنى عليه وعلى أصحابه، وبعث الحجاج سفيان بن الأبرد الكلبي في جيش كثيف إلى قطري بعد أن انحاز من الري إلى طبرستان فقتلوا بها، وأنفذوا برأسه إلى الحجاج وكان عبيدة بن هلال الشكري^(١) قد فارق قطرياً وانحاز إلى قومس، فتبعه سفيان بن الأبرد وحاصره في حصن قومس إلى أن قتله وقتل أتباعه، وطهر الله بذلك الأرض من الأزارقة، والحمد لله على ذلك.^(٢)

وفي الختام نقول: يظهر من كتبه ورسائله أن الرجل كان حافظاً للقرآن، ومقرراً له، ويؤيد ذلك ما نقله السيوطي أن نافع بن الأزرق لمن رأى

١. عبيدة بن هلال: أحد بنى شكر بن بكر بن وائل.

٢. تاريخ الطبرى: ٤/٤٧٦، الكامل في التاريخ: ٣٤٩/٣، العقد الفريد: ١/٩٥-١٢١.

عبد الله بن عباس جالساً بفناء الكعبة، وقد اكتنفه الناس ويسألونه عن تفسير القرآن، فقال لنجلة بن عمر الحروري: قم بنا إلى هذا الذي يجتري على تفسير القرآن بما لا علم له به، فقاما إليه فقالا: إنا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله، فتفسرها لنا وتأتينا بمصادقه من كلام العرب، فإن الله تعالى أنزل القرآن بكتاب عربي مبين، فقال ابن عباس: سلاني عما بدا لكم، فقال نافع: أخبرني عن قول الله تعالى: «عن اليمين وَعَنِ الشَّمَالِ حِزْبِنَ»^(١). قال: العزون حلق الرقاق، فقال: هل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت عبيد بن الأبرص وهو يقول:

يكونوا حول منبره عزيانا
فجاءوا يهرون إليه حتى

ثم سأله عن أشياء كثيرة عن لغات القرآن الغريبة، ففسرها مستشهاداً بالشعر الجاهلي، وربما تبلغ الأسئلة والأجوبة إلى مائتين، ولو صحت تلك الرواية لدلت على صلة السائلين بالقرآن صلة وثيقة، كما تدل على نبوغ ابن عباس في الأدب العربي والمأهله بشعر العرب الجاهلي حيث استشهد على كل لغة فسرها بشعر عنهم، فجاءت الأسئلة والأجوبة في غاية الاتزان.^(٢)
إن ابن الأزرق كان يتعلم من ابن عباس ما يجهله من مفاهيم القرآن، نقل عكرمة عن ابن عباس أنه بينما كان يحدث الناس إذ قام إليه نافع بن الأزرق، فقال له: يا ابن عباس تفتي الناس في النملة والقملة؟ صفت لي إلهك الذي تعبد، فأطرق ابن عباس إعظاماً لقوله، وكان الحسين بن عليٍّ جالساً

١. المعارج: ٢٧.

٢. الاتزان: ١/٣٨٢-٤١٦، ط دار ابن كثير، تحقيق الدكتور مصطفى.

ناحية فقال: إلى يا ابن الأزرق، قال ابن الأزرق: لست إياك أسؤال، قال ابن عباس: يا ابن الأزرق، إله من أهل بيت النبأة وهم ورثة العلم، فأقبل نافع نحو الحسين، فقال له الحسين: «يا نافع إنَّ من وضع دينه على القياس لم يزل الدهر في الالتباس، سائلًا ناكِبًا عن المنهاج، ظاعنًا بالاعوجاج، ضالًا عن السبيل، قائلًا غير الجميل».

يا ابن الأزرق أصف إلهي بما وصف به نفسه وأعْرَفُه بما عَرَفَ به نفسه: لا يدرك بالحواس، ولا يقاس بالناس، قريب غير ملتصق، وبعيد غير منقص، يوحَد ولا يتبعض، معروف بالأيات، موصوف بالعلامات، لا إله إلا هو الكبير المتعال».

فبكى ابن الأزرق، وقال: يا حسین ما أحسن كلامك؟ قال له الحسين: «بلغني أنك تشهد على أبيي وعلى أخي بالكفر وعلىي؟» قال ابن الأزرق: أما والله يا حسین لئن كان ذلك لقد كتتم منار الإسلام ونجموم الأحكام. فقال له الحسين: «إني سائلك عن مسألة». قال: أسأل، فسألَه عن هذه الآية: «وَأَنَّا
الْجِدَارَ فَكَانَ لِغَلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ»^(١).

يا ابن الأزرق من حفظ في الغلامين؟ قال ابن الأزرق: أبوهما. قال الحسين: «فأبواهما خير أم رسول الله ﷺ؟» قال ابن الأزرق: قد أنبأنا الله تعالى أنكم قوم خصمون.^(٢)

١. الكهف: ٨٢.

٢. تاريخ مدينة دمشق: قسم حياة الإمام الحسين: ١٥٨. بتحقيق محمد باقر المحمودي؛ بحار الأنوار: ٤، ٢٩٧.

آراء الأزارة وعقائدهم:

إن للأزارة أهواه متطرفة ويدعاً فظيعة وقد تشارك في بعضها مع سائر الفرق:

١ - قولهم: إن مخالفיהם من هذه الأمة مشركون، وكانت المحكمة الأولى يقولون: إنهم كفراً لامشرون.

٢ - قولهم: إن القعدة - ممن كان على رأيهم - عن الهجرة إليهم مشركون.

٣ - أوجبوا امتحان من قصد عسکرهم إذا أدعى أنه منهم: أن يدفع إليه أسيراً من مخالفتهم وأمره بقتله، فإن قتله صدقه في دعواه أنه منهم، وإن لم يقتله قالوا: هذا منافق مشرك، وقتلوه.

٤ - إباحة قتل أطفال المخالفين ونسائهم، والمقصود: المسلمين وزعموا أن الأطفال مشركون، وقطعوا بأنّ أطفال مخالفتهم مخلدون في النار مع آبائهم.

٥ - إسقاط الرجم عن الزاني، إذ ليس في القرآن ذكره، وإسقاط حذ القذف عن قذف المحسنين من الرجال^(١) مع وجوب الحد على قاذف المحسنات من النساء.

١. بحثة الله سبحانه قال: «والذين يهزمونَ السخّنات» (النور: ٤) ولم يقل: والذين يرمونَ المحسنات.

- ٦- إن التقية غير جائزه في قول ولا عمل .
- ٧- تجويزهم أن يبعث الله نبياً يعلم أنه يكفر بعد نبوته، أو كان كافراً قبلبعثة .
- ٨- اجتمعت الأذارقة على أن من ارتكب الكبيرة كفر كفر ملة، خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار، واستدلوا بـكفر إبليس وـ قالوا: ما ارتكب إلا كبيرة، حيث أمر بالمسجد لأدم عليه فامتنع،^(١) والألا فهو عارف بـوحدانية الله تعالى.
- ٩- إن دار مخالفيهم دار كفر، وـ قالوا: إن مخالفيهم مشركون فلا يلزمـنا أداء أماناتهم إليـهم، وسيـوانـيك تـحلـيل عـقـائـدهـمـ فيـ فـصـلـ خـاصـ.

الفرقة الثانية:

النجدية

وهم أتباع نجدة بن عامر الحنفي، ومن الغريب أنه كان للخوارج إمامان في وقت واحد، إمام في البصرة وهو نافع بن الأزرق، وإمام في اليمامة وأطرافها وهو نجدة بن عامر، وذلك أنه لما ظهر نافع آراء المستهجن الشاذة كالبراءة من القعدة حتى سماهم مشركين، واستحل قتل أطفال مخالفيه ونسائهم، تبرأ منه عدّة من الخوارج، منهم أبو فديك، وعطية الحنفي، وراشد الطويل، ومقلاص، وأبيوب الأزرق، فذهبوا إلى اليمامة، فاستقبلتهم نجدة بن عامر في جند من الخوارج يريدون اللحوق بعسكر نافع، فأخبروهם بأحداث نافع وردّوهم إلى اليمامة، وبايعوا بها نجدة بن عامر، وكفروا من قال يا كفار القعدة منهم عن الهجرة إليهم، وأكفروا من قال يا مامدة نافع، وأقاموا على إمامية نجدة إلى أن اختلفوا عليه في أمور نعموها منه.

ثم الذين اختلفوا عليه بعد ما اجتمعوا حوله صاروا ثلاثة فرق:

- ١ - فرقة صارت مع عطية بن الأسود الحنفي فمارقهم إلى سجستان، وتبعهم خوارج سجستان، ولهذا قيل لخوارج سجستان في ذلك الوقت عطوية.

٢ - فرقة صارت مع أبي فديك وهم الذين قتلوا نجدة .

٣ - وفرقة عذروا نجدة في ما أحدثه من البدع وأقاموا على إمامته.

والذين خالفوه نعموا عليه الأمور التالية:

الف - إنَّه بعث جيشاً في غزو البرّ وجيشاً في غزو البحر، ففضل الذين بعثهم في البرّ على الذين بعثهم في البحر في الرزق والعطاء.

ب - بعث جيشاً فأغاروا على مدينة الرسول ﷺ وأصابوا منها جارية من بنات عثمان، فكتب إلى عبد الملك في شأنها، فاشترأها نجدة من الذي كانت في يديه، وردها إلى عبد الملك بن مروان، فقالوا له: إِنَّك ردت جارية لنا على عدونا .

ج - عذر أهل الخطأ في الاجتهاد إذا كان سببه الجهل وذلك يعود إلى الحادثة التالية:

بعث ابنه المضرج مع جند من عسكره إلى القطييف، فأغاروا عليها، وسبوا منها النساء والذريعة وقوّموا النساء على أنفسهم، فنكحوهنَّ قبل إخراج الخمس من الغنيمة، وقالوا: إن دخلت النساء في قسمنا فهو مرادنا، وإن زادت قيمتهنَّ على نصيبينا من الغنيمة غرمنا الزبادة من أموالنا، فلما رجعوا إلى «نجدة» وسألوه عما فعلوا من وطء النساء، ومن أكل طعام الغنيمة قبل إخراج الخمس منها، وقبل قسمة أربعة أحmasها بين الفانعين، قال لهم: لم يكن لكم ذلك، فقالوا: لم نعلم أنَّ ذلك لا يحلُّ لنا، فعذرُهم بالجهالة. ثم قال: إنَّ الدين أمران:

أحدهما: معرفة الله تعالى، ومعرفة رسليه - عليهم الصلاة والسلام -، وتحريم دماء المسلمين - يعنون موافقיהם - والإقرار بما جاء من عند الله جملة، فهذا واجب على الجميع، والجهل به لا يعذر فيه.

والثاني: ما سوى ذلك، فالناس معدورون فيه إلى أن تقوم عليهم الحجّة في الحلال والحرام.

قالوا: ومن جوز العذاب على المجتهد المخطئ في الأحكام قبل قيام الحجّة عليه فهو كافر.

د - تولى أصحاب العدد من موافقيه وقال: لعل الله يعذّبهم بذنبهم في غير نار جهنّم ويدخلهم الجنة، وزعم أنّ من خالفه في دينه يدخل النار.
هـ - أسقط حدّ الخمر.^(١)

و - من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة، وأصرّ عليها فهو مشرك، ومن زنى وسرق وشرب الخمر غير مصر علىه فهو مسلم، إذا كان من موافقيه على دينه.

ولهذه البدع، استتابه أكثر أتباعه وقالوا: أخرج إلى المسجد، وتب من إحداثك في الدين، ففعل ذلك.

ثم إنّ قوماً منهم ندموا على استتابته، وانضموا إلى العاذرين له، وقالوا له: أنت الإمام ولك الاجتهاد ولم يكن لنا أن نستويك، فتب من توبتك،

١. هنا ما يقوله البخاري، ويقول الشهري: خلظ على الناس من حد الخمر تغليظاً شديداً، والظاهر صحة الثاني لكن نجدة من الخارج.

واستب الذين استتابوك وإنما نابذناك، ففعل ذلك، فافترق عليه أصحابه، وخلعه أكثرهم، وقالوا له: اختر لنا إماماً، فاختار «أبا فديك». وصار «راشد الطويل» (أحد رؤساء الخوارج) مع «أبي فديك» يداً واحدة، فلما استولى أبو فديك على اليمامة علم أنّ أصحاب نجدة إذا عادوا من غزوتهم أعادوا نجدة إلى الإمارة فطلب نجدة ليقتله فاختفى نجدة في دار بعض عازرية، يتظر رجوع عساكره الذين كان قد فرقهم في سواحل الشام ونواحي اليمن، ونادي منادي «أبي فديك»: من دلنا على «نجدة» فله عشرة آلاف درهم، وأي مملوك دلنا عليه فهو حر، فدللت عليه أمة، فأنفذ أبو فديك «راشد الطويل» في عسكر إليه فكبسوه وحملوا رأسه إلى «أبي فديك».

ولما قُتِلَ نجدة صارت النجدات بعده ثلاثة فرق:

١ - فرقة أكفرته وصارت إلى أبي فديك، كراشد الطويل، وأبي بيهم، وأبي الشمران وأتباعهم.

٢ - فرقة عذرته فيما فعل، وهم النجدات.

٣ - وفرقة من النجدات هاجروا من اليمامة، وكانوا بمنطقة البصرة شكوا فيما حكى من إحداث نجدة وتوقفوا في أمره وقالوا: لأندري هل أحدث تلك الأحداث أم لا؟ فلابدّ منه إنما باليقين.

ويقى أبو فديك بعد قتل نجدة إلى أن بعث إليه عبد الملك بن مروان، عمر بن عبد الله بن معمر التميمي في جند فقتلوا أبي فديك، ويعثوا برأسه إلى

عبدالملك بن مروان، فهذه قصة النجدات.^(١)

وبالإمعان فيما نقلنا عنه من الآراء يظهر مذهب النجدية، وأنهم كانوا أخف وطأة من الأزارقة وتتلخص الأفكار التي امتازوا بها عن غيرهم من فرق الخوارج في الأمور التالية:

١ - التقىة جائزة^(٢).

٢ - تعذير قادة المسلمين وضيقتهم.

٣ - تحريم قتل الأطفال.

٤ - لزوم رد أمانة المخالف^(٣).

٥ - لا حاجة للناس إلى إمام فقط، وإنما عليهم أن يتناصروا فيما بينهم،

فإن هم رأوا أن ذلك لا يتم إلا أيام يحملهم عليه فأقاموه، جاز^(٤).

٦ - تولي أصحاب الحدود والجنابات من موافقية.

٧ - من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة وأصرّ عليها فهو مشرك (ولعله في حق مخالفيهم) ومن زنى، وسرق، وشرب الخمر غير مصرّ عليه فهو مسلم، إذا كان من موافقية على دينه.^(٥)

١. الفرق بين الفريق: ٨٧ - ٩٠؛ مقالات الإسلاميين: ٨٩/١؛ المثل والنحل: ١٢٢/١ - ١٢٥.

٢. ولو صرّ ذلك كما هو صريح كتاب نجدة لا يصبح ما نسب إليهم الأشعري في مقالاته من أنهم استحلوا دماء أهل العقائد وأموالهم في دار التقىة وبرأوا ممن حرمتها، مقالات الإسلاميين: ٩١/١.

٣. لاحظ في هذا الأصول الأربع كتاب نجدة إلى نافع تجده في تلك الآراء.

٤. المثل والنحل: ١٢٤/١.

٥. مقالات الإسلاميين: ٩١/١.

هذه آراؤهم وسوف نرجع إلى دراسة هذه الموضوعات في فصل خاص.

وأخيراً نعيد ما ذكرناه: انقسمت النجدية بعد «نجدية» إلى ثلاث فرق هم: النجدية والقديكية، والعطوية.^(١)

وهذا يدل على أنَّ كثيراً من الفرق كانت فرقاً سياسية، لادينية.

الفرقة الثالثة:

البيهسية

البيهسية من الخوارج ينسبون إلى أبي بيهم واسمها هيصم بن جابر وهي فرقة مستقلة، لاصلة لها بالإبراهيمية والميمونية، وإنما تدخلت في الخلاف الذي حدث بين تلك الفرقتين، والفرقتان من الإباضية كما سنبين: قد وقفت عند الكلام في الأزارقة على أنَّ أبيبيهم هيصم بن جابر الضبعي وعبدالله بن إياض كانا في وقت واحد، وكان نافع قيادة روحية مثلما كان لعبدالله بن إياض أو أقوى، وإنما خرج أبوبيهم بمنهج عندما ظهر له غلو نافع وتقصير عبدالله بن إياض، حيث إنَّ نافع غلا في البراءة من المسلمين وجوز استعراضهم والتغritis عن عقائدهم واستحلَّ أماناتهم وقت أطفالهم.

بينما عبدالله بن إياض قد قصر (أي في التطرف) حيث إنَّ المخالفين عندهم كفار ولكن كفار في النعم كما عدَّ سبحانه وتعالى تارك الحج مع الاستطاعة كافراً وقال: «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُنَّى عَنِ الْعَالَمِينَ»^(١)، وجوز مناكحهم ومواريثهم والإقامة في بلدتهم.

عند ذلك أدلّى أبو بيهس بأول رأيه حيث اعتبر أنّ هناك إفراطاً وتغريطاً والحق الوسط، يقول: إنّ أعداناً كأعداء رسول الله، تحمل لنا الإقامة فيهم، خلافاً لนาفع كما فعل المسلمون خلال إقامتهم بمكة وأحكام المسلمين تجري عليهم، وزعم أنّ مناكمهم ومواريثهم تجوز لأنّهم منافقون يظهرون الإسلام، وأنّ حكمهم عند الله حكم المشركين.

قال المبرد: فصارت الخوارج في هذا الوقت على ثلاثة أقوال:

١ - قول نافع في البراءة والاستعراض واستحلال الأمانة وقتل الأطفال.

٢ - قول أبي بيهس الذي ذكرناه.

٣ - قول عبدالله بن إياض وهو أقرب الأقوال إلى السنة من أقوال الضلال. ^(١)

ثم إنّ البيهية انقسمت إلى فرق :

١ - العوفية.

٢ - أصحاب التفسير.

٣ - أصحاب السؤال، وهم أصحاب شبيب النجراني .

ولنذكر المشتركات بين هاتيك الفرق، ثم نذكر المميزات، أمّا الأولى فتقال أبو بيهس: لا يسلم أحد حتى يقرّ بمعرفة الله، ومعرفة رسوله، ومعرفة

١. الكامل: ٢١٤ / ٢ وأضاف أنّ الصفرية والنجدية في ذلك الوقت يقولون بقول ابن إياض.

ما جاء به محمد جملة، والولاية لأولياء الله سبحانه، والبراءة من أعداء الله وما حرم الله سبحانه مما جاء فيه الوعيد، فلا يسع الإنسان إلا علمه ومعرفته بعينه، وتفسيره.

ومنه ما ينبغي أن يعرف باسمه ولا يبالي أن لا يعرف تفسيره وعنه حتى يتبلى به، وعليه أن يقف عند ما لا يعلم، ولا يأتي شيئاً إلا بعلم.

وفي مقابل البيهصي من قال: قد يسلم الإنسان بمعرفة وظيفة الدين، وهي شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ مُحَمَّداً صلوات الله عليه عبده ورسوله، والإقرار بما جاء من عند الله جملة^(١)، والولاية لأولياء الله، والبراءة من أعداء الله وإن لم يعرف ما سوى ذلك فهو مسلم.

ثم إنَّه مسلم حتى يتبلى بالعمل، فمن واقع شيئاً من الحرام، مما جاء فيه الوعيد، وهو لا يعلم أنه حرام، فقد كفر، ومن ترك شيئاً من كبير ما افترضه الله سبحانه عليه وهو لا يعلم فقد كفر، فإنْ حضر أحد من أوليائه مواقعة من واقع الحرام وهو لا يدرى أحلال أم حرام، أو اشتبه عليه، وقف فيه، فلم يتوله ولم ييراً منه حتى يعرف أحلال ركب أم حرام؟.

قالت البيهصي: الناس مشركون بجهل الدين^(٢)، مشركون بموافقة الذنوب، وإن كان ذنب لم يحكم الله فيه حكماً مغلفاً ولم يوقنا على

١. الفرق بين الفرقتين: هو أنَّ البيهصي التزموا بالمعرفة جملة، وهؤلاء اكتفوا بالإقرار جملة، والفرق بينهما واضح، فإنَّ المعرفة تستلزم المعرفة التفصيلية دون الإقرار.

٢. ذلك لازم الأصل الأول من اشتراط تحقق الإسلام بمعرفة ما جاء به محمد صلوات الله عليه.

تغليظه فهو مغفور، ولا يجوز أن يكون أخفى أحكامه عنا في ذنوبنا، ولو جاز ذلك جاز في الشرك.^(١)

وقالوا: التائب في موضع الحدود، وفي موضع القصاص، والمقر على نفسه يلزم الشريك إذا أقر من ذلك بشيء وهو كافر، لأنّه لا يحكم بشيء من الحدود والقصاص إلا على كلّ كافر يشهد عليه بالكافر عند الله^(٢).

هذه هي الأحكام المشتركة بين جميع فرق البيهية ولب الجميع عبارة عن أمرين:

- ١ - لزوم معرفة ما جاء به النبي على وجه التفصيل.
- ٢ - إنّ مرتكب الكبائر مشرك خصوصاً فيما إذا كان في موضع الحد. نعم هناك فرق من البيهية اختصوا ببعض الأحكام، نذكر منها ما يلي:
الف - العوفية: وهم فرقة تقول: من رجع من دار هجرتهم ومن الجهاد إلى حال القعود نبراً منهم.
وفرقة تقول: لا نبراً منهم، لأنّهم رجعوا إلى أمر كان حلالاً لهم. وكلما الفريقين من العوفية يقولون: إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية، الغائب منهم والشاهد.

والبيهية ييرأون، منهم وهم جمیعاً يتولون أبا بیہس، وقالت العوفية: السکر کفر، ولا يشهدون أنه کفر حتى يأتي معه غيره کترك الصلاة، وما أشبه

١. يزيد أن المعاصي الكبيرة لا تكون خفية علينا، ولو جاز خفاها لجاز خفاء حكم الشرك

٢. وهذا مبني على كون ارتكاب الكبائر کفراً.

ذلك، لأنهم إنما يعلمون أن الشارب سكر إذا ضم إلى سكره غيره مما يدل على أنه سكران^(١).

ب - أصحاب التفسير: كان صاحب بدعتهم رجل يقال له الحكم بن مروان من أهل الكوفة، زعم أنه من شهد على المسلمين لم تجز شهادتهم إلا بتفسیر الشهادة كيف هي. قال: ولو أن أربعة شهدوا على رجل منهم بالزنا لم تجز شهادتهم حتى يشهدوا كيف هو، وهكذا قالوا في سائر المحدود، فبرأت منهم البيهصية على ذلك وسموهم أصحاب التفسير.

ج - أصحاب السؤال: وهم الذين زعموا أن الرجل يكون مسلماً إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً ﷺ عبده ورسوله، وتولى أولياء الله وتبرأ من أعدائه، وأقر بما جاء من عند الله جملة، وإن لم يعلم سائر ما افترض الله عليه مما سوى ذلك، أفرض هوأم لا؟ فهو مسلم حتى يبتلى بالعمل به (فيسأل)^(٢).

وقالوا: في أطفال المؤمنين: إنهم مؤمنون أطفالاً وبالغين، حتى يكفروا، وإن أطفال الكفار كفار، أطفالاً وبالغين حتى يؤمنوا.

١. إن العلم بالسكر يعلم بأذني شيء ولا يتوقف على ترك الصلاة.

٢. قد حرفت أن القدر المشتركة بين البيهصية هو لزوم معرفة ما جاء به محمد ﷺ تفصيلاً، ولكن أصحاب السؤال اكتفوا بالإقرار الإجمالي، فعدّهم من البيهصية موضع تأمل، وإن عذّهم منهم الأشعري في مقالاته.

ثم إن التفرق بينهم وبين الفرق المخالفة للبيهصية التي أزعنا إليها في صدر البحث هو أنهم يحكمون بالكافر إذا ابتلي بالعمل وهو لا يعلم أنه حرام، وهذا بخلاف أصحاب السؤال فهم لا يحكمون بكافر بل يحكمون عليه بالسؤال.

وقالوا يقول المعتزلة في القدر (أي كون الأفعال منسوبةً إلى الإنسان دونه سبحانه).^(١)

هذه هي البيهية وهذه الفرق المتشعبة عنها.

وهاهنا آراء تنسب إلى بعض البيهيين ولم يعرف قائلها.

منها قول بعض البيهية: من واقع زنا، لم يشهد عليه بالكفر حتى يرفع إلى الإمام أو الوالي ويحدد، فوافقهم على ذلك طائفة من الصفرية، إلا أنهم قالوا: نقف فيهم ولا نسمّيهم مؤمنين ولا كافرين.

منها قول بعضهم: إذا كفر الإمام كفرت الرعية، وإن الدار دار شرك وأهلها جميعاً مشركون، ولا يصلح إلا خلف من يعرف، وقالوا: بقتل أهل القبلة وأخذ الأموال واستحلال القتل والسيء على كل حال.

منها: السكر من كل شراب، حلال موضوع عمن سكر منه، وكل ما كان في السكر من ترك الصلاة أو شتم الله سبحانه موضوع فيه، لا حد فيه، ولا حكم، ولا يكفر أهله بشيء من ذلك ماداموا في سكرهم، وقالوا: إن الشراب حلال الأصل، ولم يأت فيه شيء من التحريم لا في قليله ولا في إكثار أو سكر.^(١)

وأما تدخل أبي بيهس في الخلاف الذي حدث بين الإبراهيمية والميمونية فحاصله: أن رجلاً من الإياصية يعرف بإبراهيم، دعا قوماً من أهل مذهبته إلى داره، وأمر جارية له كانت على مذهبته بشيء، فأبطلت عليه

فحلف لبيعتها في الأعراب، فقال له رجل منهم اسمه ميمون: كيف تبيع جارية مؤمنة إلى الكفرة؟ فقال له إبراهيم: إن الله تعالى قد أحل البيع وقد مضى أصحابنا وهم يستحلون ذلك، فتبرأ منه ميمون وتوقف آخرون منهم في ذلك وكتبوا بذلك إلى علمائهم، فأجابوهم بأن بيعها حلال، وبأنه يستتاب ميمون، ويستتاب من توقف في إبراهيم، فصاروا في هذا ثلاث فرق: إبراهيمية، وميمونية، وواقفة.

ثم إن البيهصية قالوا: إن ميموناً كفر بأن حرم الأمة في دار التقى من كفار قومنا، وكفرت الواقفة بأن لم يعرفوا كفر ميمون وصواب إبراهيم، وكفر إبراهيم بأن لم يبراً من الواقفة.^(١)

وأما مصير أبي بيهس، فقد طلبه الحجاج أيام الوليد فهرب إلى المدينة، فطلبه بها عثمان بن حيان المزني فظفر به وحبسه، وكان يسامره إلى أن ورد كتاب الوليد بأن يقطع يديه ورجليه ثم يقتله، ففعل ذلك به.^(٢)

١. الفرق بين الفرق: ١٠٧ - ١٠٨.

٢. المثل والنحل: ١٢٥ / ١.

الفرقة الرابعة:

الصفرية

اختللت كلمة أصحاب المقالات في مؤسس هذه الفرقـة، فنرى أنَّ العبرـد يعرـفـهم بأنـهـم أصحابـ ابنـ صـفارـ، وأنـهـمـ إنـماـ سـمـواـ بـصـفـرـةـ لـصـفـرـةـ عـلـقـهمـ، ويـسـتـشـهـدـ عـلـىـ ذـلـكـ بـقـوـلـ ابنـ عـاصـمـ الـلـيـثـيـ، وـكـانـ يـرـىـ رـأـيـ الخـوارـجـ وـصـارـ مـرـجـنـاـ.

فارقـتـ نـجـدةـ وـالـذـينـ تـزـرـقـواـ وـابـنـ الزـبـيرـ وـشـيـعـةـ الـكـذـابـ
 وـالـصـفـرـ الـأـذـانـ (١)ـ الـذـينـ تـخـيـرـواـ دـيـنـاـ بـلـائـقـةـ وـلـاـ بـكـتـابـ
 بـيـنـماـ الـأـشـعـريـ وـالـشـهـرـسـتـانـيـ يـنـسـبـانـهاـ إـلـىـ زـيـادـ بـنـ أـصـفـرـ. (٢)
 وـلـكـنـ يـقـولـ الـمـقـرـيـزـيـ: إـنـهـمـ أـتـبـاعـ زـيـادـ بـنـ الـأـصـفـرـ وـيـضـيفـ، رـئـساـ
 يـقـالـ: إـنـهـمـ أـتـبـاعـ النـعـمـانـ بـنـ الـصـفـرـ، وـقـيـلـ: بـلـ نـسـبـواـ إـلـىـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ صـفارـ،
 وـيـقـالـ لـهـمـ أـيـضـاـ: الـرـيـادـيـةـ... وـيـقـالـ لـهـمـ أـيـضـاـ: الـنـكـارـ مـنـ أـجـلـ إـنـهـمـ يـنـقـصـونـ
 نـصـفـ عـلـىـ وـثـلـثـ عـشـمـانـ وـسـدـسـ عـائـشـةـ. (٣)

١. قال العبرـدـ: خـفـفـ الـهـمـزةـ مـنـ الـأـذـانـ وـلـوـلـاـ، لـاـنـكـرـ الشـعـرـ. (الـكـاملـ: ٢١٤ـ /ـ ٢ـ).

٢. مـقـالـاتـ الـإـسـلـامـيـنـ: ١١٠ـ /ـ ١ـ، الـمـلـلـ وـالـنـحـلـ: ١٣٧ـ /ـ ١ـ.

٣. الـغـطـطـ الـمـقـرـيـزـيـةـ: ٣٥٤ـ /ـ ٢ـ، وـالـنـكـارـ جـمـعـ نـاـكـرـ.

وعلى كل تقدير فهم كالإباضية أقرب الفرق إلى المسلمين:

١ - يخالفون الأزارة في عذاب الأطفال، فإنهم لا يجيزون ذلك ولا يكثرونهم ولا يخلدونهم في النار.

٢ - لم يكفروا القعدة عن القتال - والمراد قعدة الخوارج - .

٣ - لم يسقطوا الرجم .

٤ - التقىة جائزة في القول دون العمل عندهم.

٥ - وأما إطلاق الكافر والمشرك على مرتکبي الكبائر، فقد قالوا فيه بالتفصيل الآتي:

ما كان من الأفعال عليه حدٌ واقع فلا يتعدى بأهله، الاسم الذي لزمه به الحد كالزنا والسرقة، والقلدف، فيسمى زانياً سارقاً، قاذفاً، لا كافراً مشركاً.

وما كان من الكبائر مما ليس فيه حدٌ لع禄م قدره مثل ترك الصلاة والفرار من الزحف، فإنه يكفر بذلك.

٦ - ونقل عن الضحاك منهم أنه جوز تزويع المسلمات من كفار قومهم (يريد سائر المسلمين) في دار التقىة دون دار العلانية .

٧ - ونقل عن زياد بن الأصفهاني أن الزكاة سهم واحد في دار التقىة^(١).

٨ - ويحكي عنه أنه قال: نحن مؤمنون عند أنفسنا ولاندرى أنها خرجنا من الإيمان عند الله

١. يزيد أنه لا يجب صرف الزكاة على الأصناف الشابة المواردة في آية الصدقات، لعدم بسط اليد في دار التقىة بل تصرف في مورد واحد.

٩ - الكفر كفران: كفر بإنكار النعمة، وكفر بإنكار الربوبية.

١٠ - البراءة براءتان: براءة من أهل المحدود، ستة؛ وبراءة من أهل

الجحود، فريضة.^(١)

وعلى ما ذكره الشهريستاني فهم لا يرون ارتكاب الكبيرة موجباً للشرك والكفر إلا فيما إذا لم يرد فيه حدّ كترك الصلة.

لكن الظاهر مما نقله البغدادي في الفرق أنَّ بين الصفرية قولين

آخرين:

الف - إنَّ صاحب كل ذنب مشرك، كما قالت الأزارقة.

ب - إنَّ صاحب الذنب لا يحكم عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي

فيحده.^(٢)

وكل الصفرية بل جميع فرق الخوارج حتى الإياصية الذين يتحرّجون

من تسميتهم خوارج، يقولون بموالاة عبدالله بن وهب الراسي وحرقوص بن زهير وأتباعهما من المحكمة الأولى.

ويقولون بِيامامة أبي بلال مرداس، الخارج بعد المحكمة الأولى،

ويِيامامة عمران بن حطان السدوسي بعد أبي بلال.

أما أبو بلال فقد مررت ترجمته وأنه خرج في أيام يزيد بن معاوية

١. العسل والنحل: ١؛ الفرق بين الفرق: ٩؛ مقالات الإسلاميين: ١٠١.

٢. الفرق بين الفرق: ٩١.

بناحية البصرة، فبعث إليه عبيدة الله بن زياد، عبد بن أخضر التميمي، فقتله مع أتباعه.

وأما الثاني فهو من شعراء الخوارج وخطبائهم، مات سنة ٨٤، وبلغ من خبه في بعض على عليه السلام أنه رثا عبد الرحمن بن ملجم وقال في ضربه عليهما:

يا ضربة من منيب ما أراد بها
إلا ليلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره يوماً فأحسبه
أوفى البرية عند الله ميزانا

قال عبدالقاهر (البغدادي): وقد أجبناه عن شعره هذا بقولنا:

يا ضربة من كفور ما استفاد بها
إلا الجزاء بما يصليه نيرانا
إني لأنعنه ديناً، وألعن من
يرجو له أبداً عفواً وغفرانا

ذاك الشقي لأشقي الناس كلهم
أخفهم عند رب الناس ميزانا^(١)

أصول الفرق للخوارج:

هذه هي أصول فرق الخوارج المتطرّفين وأمّا سائر الفرق فكلّها مشتقة منها بسبب اختلاف غير هام في التخطيط والتطبيق، لا في المبدأ والأصل، وأمّا الإباضية، فلم يكونوا بهذا التطرف، ولأجل ذلك أسمّاه سائر الفرق باسم «القعدة»، لأنّهم قعدوا عن الجهاد في سبيل الله بمحاربة الولاة والحكّام الظالّمين.

يقول «الدكتور رجب محمد عبد الحليم (أستاذ التاريخ بجامعة القاهرة وجامعة السلطان قابوس)»: قد تطّورت الأحوال في جماعة المحكمة الذين ظلّوا على عدائهم وصدامهم مع الدولة الأموية إلى الانقسام إلى فرق ثلاث: هي الأزارقة، والنجدات، والبيهسيّة منذ عام ٦٤، وأضيفت إليها الفرقة الرابعة وهي الفرقة المعروفة باسم الصفرية منذ عام ٧٥، واتفقت هذه الفرق الأربع فيما بينهم على آراء، وكفر بعضهم بعضاً، واصطدموا بالدولة الأموية مرات عديدة، وتصدّت لهم قوات الخلافة وأخضعت شوكتهم وقضت على زعمائهم، وكان ذلك على يد المهلب بن أبي صفرة العماني وعلى يد قومه من الأزد العمانيين، وعندما حاول بعض زعمائهم اللجوء إلى عمان، تصدّى لهم العمانيون وقاتلواهم وقتلوهم.^(١)

١. الإباضية في مصر والمغرب: ١٤.

وعلى كل تقدير فالفرقة الباقية من الخوارج تلعن الفرق الأربع وتتبرأ منها، وإليك نص بعضهم في هذا الشأن:

لقد حرص ابن إياض في رسالته إلى عبدالملك بن مروان أن يقرر رأيه بصرامة في ابن الأزرق... فذكر فيها قوله:

«أنا براء إلى الله من ابن الأزرق وصنيعه وأتباعه. لقد كان حين خرج على الإسلام فيما ظهر لنا، ولكنه أحدث وارتدى وكفر بعد إسلامه فتبرأ إلى الله منهم». ^(١)

وقد عرض القلهاتي بالتحليل لأراء الأزارقة:

«الأزارقة إمامهم أبو راشد نافع بن الأزرق، وهو أول من خالف اعتقاد أهل الاستقامة، وشق عصى المسلمين، وفرق جماعتهم، وانتقل الهجرة، وسيبي أهل القبلة، وغنم أموالهم، وسيبي ذراريهم، وسن تشريك أهل القبلة، وتبرأ من القاعد ولو كان عارفاً لأمره تابعاً لمذهبيه، واستحل اعتراف الناس بالسيف، وحرّم منا كحthem وذبائحهم ومواريثهم، وابتدع اعتقادات فاسدة وأراء حائدة خالف فيها المسلمين أهل الاستقامة في الدين» ^(٢).

وقد تعرّض كذلك لسائر فرق الخوارج الأخرى فقال:

«وجميع أصناف الخوارج - غير أهل الاستقامة (الإباضية) - اجتمعوا على تشريك أهل القبلة، وسيبي ذراريهم، وغنيمة أموالهم، ومنهم من

١. الجواهر المتنعة للبراء (رسالة ابن إياض)، ١٥٦ - ١٦٧. وباتي نص الرسالة في محلها.

٢. الكشف والبيان: ٤٢٣ / ٢.

يستحل قتل السريرة والعلانية، واعتراض الناس بالسيف على غير دعوة، ومنهم من يستحل قتل السريرة، وهم مختلفون فيما بينهم، يقتل بعضهم بعضاً، ويغنم بعضهم مال بعض، ويرأ بعضهم من بعض، وانتحلوا الهجرة، وحرّموا موارثتهم، ومنا كحتم، وأكل ذبائحهم». ^(١)

الخوارج قد شوّهوا محاسن الدين :

إن الخوارج قد شوّهوا محاسن الدين الإسلامي تشويباً غريباً، فإن هذا الإغراق في التأويل والاجتهاد أخرجهم عن روح الإسلام وجماله واعتداله، وهم في تعمقهم قد سلكوا طريقاً ما قال به محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه ولا دعا إليه القرآن، وأمّا التقوى التي كانوا يظهرون بها فهي من قبيل التقوى العميم، والصلاح، الذي كانوا يتزينون به في الظاهر، كان ظاهر التأويل بادئ الزخرفة، وقد طمعوا في الجنة وأرادوا السعي لها عن طريق التعمق والتشدد والغلو في الدين، غلواً أخرجهم منه، وتجاوزوا الحدّ، ثُمّقع في الضد. ^(٢)

١. الإمام جابر بن زيد المعماني لصالح بن أحمد الصوافي: ٢١٥-٢١٦.

٢. الخوارج في الإسلام لصمر أبو النضر: ١١١.

الفرقة الخامسة:

الإباضية

أتباع عبدالله بن إباض^(١) المتوفى ٨٦ھ

وُصفت الإباضية في كلام غير واحد بأنهم أقرب الناس إلى أهل السنة.^(٢) وأنهم هم الفرقة المعتدلة من الخوارج، ولأجل هذا أتيح لهم البقاء إلى يومنا هذا، فهم متفرقون في عمان وزنجبار وشمال أفريقيا، فإذا كان البحث فيسائر الفرق بحثاً في طوائف أبادهم الدهر وصاروا خبراً لكان، فالبحث عن الإباضية بحث عن فرقة موجودة من الخوارج ويعتبر مذهبهم، المذهب الرسمي في عُمان، وقد ذكرنا في بداية الكتاب النشاط الثقافي التي تقوم به وزارة الأوقاف عندهم. فنبحث أولاً عما يقول عنهم أصحاب المقالات والتاريخ، ثم نرجع إلى كتبهم المستشرة في هذه الأيام لغاية التعرّيف بهم.

١. إنَّ إباضية عمان يقرُّونه - بالفتح - خلافاً لإباضية شمال أفريقيا في قرارونه - بالكسر - وعلى كل تقدير وإباض - بضم الهمزة - فهي قرية أو واحة باليمامة.

٢. الكامل للمربي: ٢١٤ / ٢.

الاباضية في كتب المقالات والتاريخ :

عبدالله بن اباض المقاعسي المرئي التميمي من بنى مزأة بن عبيد بن مقاعس، رأس الاباضية وإليه نسبتهم، وقد عاصر معاوية وعاش إلى أواخر أيام عبد الملك بن مروان، وكان متن خرج إلى مكة لمنع حرم الله من مسلم بن عقبة المرئي^(١) عامل يزيد بن معاوية.

اتفق عبدالله بن اباض مع نافع وأصحابه على أن يسألوا عبدالله بن الزبير عن رأيه في عثمان، لأن الخوارج يومذاك كانوا ملتفين حول عبدالله بن الزبير، فلما سألوه وجدوه مخالفًا للعقيدة فتفرقوا من حوله، وذهب طائفة من الخوارج إلى البشامة وعدة أخرى إلى البصرة، منهم ابن الأزرق وعبد الله بن اباض وعبد الله بن الصفار.^(٢)

ثم إن ابن الأزرق خرج على ثلاثة رجال عند ثوب الناس بعيده الله بن زياد، وتخالف عنه عبدالله بن صفار وعبد الله بن اباض ورجال معهما على رأيه، وكتب إليهما ما ألقاه لأصحابه في خطابته وهو:

إن الله قد أكركم بمخرجكم، وبصركم ما عمي عنه غيركم. ألستم تعلمون أنكم إنما خرجمتم تتطلبون شريعته وأمره، فأمره لكم قائد، والكتاب لكم إمام، وإنما تتبعون سنته وأثره؟ فقالوا: بل، فقال: أليس حكمكم في

١. تاريخ الطبرى: ٤/٤٣٨.

٢. تاريخ الطبرى: ٤/٤٣٨.

وليكم حكم النبي ﷺ في ولته، وحكمكم في عدوكم حكم النبي ﷺ في عدوه، وعدوكم اليوم عدو الله وعدو النبي ﷺ كما أن عدو النبي ﷺ يومئذ هو عدو الله وعدوكم اليوم؟ فقالوا: نعم، قال: فقد أنزل الله تبارك وتعالى: «بِرَاءَةً مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»^(١) وقال: «لَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنْ»^(٢) فقد حرم الله ولايتهم، والمقام بين أظهرهم، واجازة شهادتهم، وأكل ذبائحهم، وقبول علم الدين عنهم، ومناكحتهم ومواريثهم. قد احتاج الله علينا بمعرفة هذا، وحق علينا أن نعلم هذا الدين الذين خرجنا من عندهم، ولأنكم ما أنزل الله، والله عزوجل يقول: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ»^(٣).

بعث بالكتاب إلى عبدالله بن صفار وعبد الله بن اباض، فأتي به، فقرأه عبدالله بن صفار، فأخلده، فوضعه خلفه قلم يقرأ على الناس خشية أن يتفرقوا ويختلفوا، فقال له عبدالله بن اباض: مالك الله أبوك؟ أي شيء أصبت؟ أن قد أصيّب أخواننا؟ أو أسر بعضهم؟ فدفع الكتاب إليه، فقرأه، فقال: قاتله الله، أي رأي رأى. صدق نافع بن الأزرق (لكن) لو كان القوم مشركين، كان أصوب الناس رأياً وحكمًا فيما يشير به، وكانت سيرته كثيرة النبي ﷺ في المشركين .

١. التوبة: ١.

٢. البقرة: ٢٢١.

٣. البقرة: ١٥٩.

ولكنه قد كذب وكذبنا فيما يقول: إنَّ القوم كفار بالنعم والأحكام، وهم براء من الشرك، ولا يحلُّ لنا إلَّا دمائهم، وما سوى ذلك من أموالهم فهو علينا حرام.^(١)

ثم إنَّ المبرد نقل كتاب ابن الأزرق إليهما بغير هذه الصورة، والنفلان متفقان في المادَّة، وأضاف أنَّ الكتاب ورد إلى أبي بيهس وعبد الله بن اباض، فأقبل أبو بيهس على ابن اباض فقال: إنَّ نافعاً غلا فكفر واثك قصرت فكفرت.^(٢)

هذا هو عبد الله بن اباض، وهذه زمالته مع نافع بن الأزرق وهذا فراقه له في مسألة تكفير المسلمين كفر ملة ودين، وهذه إياحته دماء المسلمين (بعد إتمام الحجَّة) ولأجل هذه المرونة بين الاباضية، يقول المبرد: إنَّ قول عبد الله بن اباض أقرب الأقوایل إلى أهل السنة من أقاویل الضلال.

أوهام حول مؤسس العذھب:

ثم إنَّ هناك أوهاماً حول الرجل في كتب الفرق والتاريخ:

١ - خرج ابن اباض في أيام مروان بن محمد.^(٣) وهذا وهم فقد مات قبل أيام مروان بأربعين عاماً.

٢ - وقال الزبيدي: كان مبدأ ظهوره في خلافة مروان الحمار.^(٤)

١. تاريخ الطبرى: ٤ / ٤٢٨ - ٤٤٠.

٢. الكامل: ٢ / ٢١٣ - ٢١٤ . وقد مرّ كتاب ابن الأزرق إليهما عند البحث عن البيهصية، فلا لاحظ.

٣. نقله خير الدين الزركلى في الأحلام: ٤ / ١٨٤، عن هامش الأغانى: ٣٣٠ من المجلد السابع.

٤. الزبيدي: تاج العروس، مادة اباض.

٣ - وقال المقرizi: إنّه من غلاة المحكّمة وانّه خرج في أيام مروان، ثمّ قال: ويقال: إنّ نسبة الاباضية إلى اباضن - بضم الهمزة - وهي قرية باليمامة نزل بها نجدة بن عامر.^(١)

وكلا الأمرين يدللان على أنّه ظهر بين سنتي ١٢٧ - ١٣٢، أيام حكم مروان وهو لا يتفق مع ما عليه الاباضية على أنّ وفاته كانت في أيام عبد الملك بن مروان.

وقال الشهرياني: عبد الله بن اباضن الذي خرج في أيام مروان بن محمد.^(٢)

ولعل وجه اشتباهم هو: وقوع فتنة الاباضية في أواخر حكومة مروان بن محمد، وكان في رأس الفتنة عبد الله بن يحيى الجندي الكندي الحضرمي طالب الحق وكان اباضياً.

قال ابن العماد: وفي سنة ١٣٠ كانت فتنة الاباضية وهم المنسوبون إلى عبد الله بن اباضن. قال: مخالفونا من أهل القبلة كفار، ومرتكب الكبيرة موحد غير مؤمن، بناءً على أنّ الأعمال داخلة في الإيمان، وكفروا علينا وأكثر الصحابة، وكان داعيهم في هذه الفتنة عبد الله بن يحيى الجندي الكندي الحضرمي (طالب الحق)، وكانت لهم وقعة بقدید مع عبدالعزيز بن عبد الله بن عمرو بن عثمان فقتل عبدالعزيز ومن معه من أهل المدينة، فكانوا سبعمائة أكثرهم من قريش منهم: تخرمة بن سليمان الوالي، روی عن

١. الخطط المقريريّة: ٣٥٥ / ٢.

٢. الملل والنحل: ١٣٤ / ١.

عبد الله بن جعفر وجماعة، وبعدها سارت الخوارج إلى وادي القرى ولقيهم عبد الملك السعدي فقتلهم ولحق رئيسهم إلى مكة فقتلها أيضاً، ثم سار إلى تبالة - وراء مكة بست مراحل - فقتل داعيهم الكندي.^(١)

ومن الأوهام ما ذكره ابن نشوان الحميري عن أبي القاسم البلخي المعتزمي: أنَّ عبد الله لم يمت حتى ترك قوله أجمع، ورَجَع إلى الاعتزال.^(٢) والرجل توفي ولم يكن للاعتزال أيُّ أثر، فإنَّ رأس الاعتزال هو واصل بن عطاء الذي ولد عام ٨٠.

ثُمَّ إنَّ الاباضية انقسمت إلى فرق خرجوا عن الاعتدال والمرونة ومالوا إلى التطرف والشدة، ولكن جمهور الاباضية على الاعتدال. يقول الأشعري:

وجمهور الاباضية يتولى المحكمة كلها إلا من خرج، ويزعمون أنَّ مخالفتهم من أهل الصلاة كفَّار، وليسوا بمسركين، حلال مناكحتهم ومواريثتهم حلال غنيمة أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب، حرام ما وارء ذلك، وحرام قتلهم وسيبئهم في السر، إلا من دعا إلى الشرك في دار التقى ودان به، وزعموا أنَّ الدار - يعنون دار مخالفتهم - دار توحيد إلا عسكر السلطان، فإنه دار كفر - يعني عندهم - .

وحكى عنهم أنَّهم أجازوا شهادة مخالفتهم على أوليائهم، وحرَّموا

١. شذرات الذهب: ١/١٧٧.

٢. الحور العين: ١٧٣.

الاستعراض إذا خرجنوا، وحرّموا دماء مخالفיהם حتى يدعوهם إلى دينهم، فبرأت الخوارج منهم على ذلك، وقالوا: إن كل طاعة إيمان ودين، وإن مرتکبي الكبائر موحدون وليسوا بمؤمنين.^(١)

و قريب من ذلك ما ذكره البغدادي في كتابه، يقول: افترقت الاباضية فيما بينها فرقاً يجمعها القول بأنّ كفار هذه الأمة - يعنيون بذلك مخالفتهم من هذه الأمة - براء من الشرك والإيمان، وأنّهم ليسوا مؤمنين ولا مشركين ولنکنهم كفار، وأجازوا شهادتهم وحرّموا دماءهم في السر واستحلوها في العلانية، وصحيحوا مناكحتهم، والتوارث منهم، وزعموا أنّهم في ذلك محاربون لله ولرسوله، لا يدينون دين الحق، وقالوا باستحلال بعض أموالهم دون بعض، والذي استحللوه الخيل والسلاح، فأماماً الذهب والفضة فإنّهم يرذونهما إلى أصحابهما عند الفتنية.

ثم افترقت الاباضية فيما بينهم أربع فرق: الحفصية، والحارثية، واليزيدية، وأصحاب طاعة لا يراد الله بها.

ثم قال: واليزيدية، منهم غلاة لقولهم بنسخ شريعة الإسلام في آخر الزمان.^(٢)

ولأجل تصریح عبدالله بن اباض بأنّ المراد من الكفر هو الكفر بالنعم لا محیض عن تفسیر الكفر فيما نقله البغدادي عنه بالکفر بالنعم، نعم بعض

١. مقالات الإسلاميين: ١٠٤ - ١٠٥.

٢. الفرق بين الفرق: ١٠٣. ثم ذكر عقائد فرق الاباضية تبعاً للشيخ الأشمر في المقالات: ١٠٢ - ١١١، ومن أراد التفصیل فليرجع إليها.

الفرق منهم خرّجوا عن الاعتدال وحكموا بـكفر المسلمين كفراً حقيقةً.

هذا ما يقوله أصحاب المقالات عنهم ولكنهم في كتبهم المتشرة في السنوات الأخيرة يقولون خلاف ذلك، وأنهم لا يختلفون مع جماهير المسلمين إلا في مسألة التحكيم، وأمّا ما سواه فهم وغيرهم سواسيه، وينكرون وجود هذه الفرق التي نسبها إليهم الأشعري ثم البغدادي^(١). ولأجل ذلك يجب دراسة مذهبهم من كتبهم.

الاباضية في كتب اعلامهم:

قد تعرّفت على المذهب الاباضي وترجمة مؤسسه على ما في كتب الفرق والتاريخ، غير أنَّ كتاب الاباضية في العصر الحاضر وما قبله يتحرجون من أن يُعدُّوا من فرق الخوارج، وإن كانوا يتّفقون معهم في بعض المبادئ ولكن يخالفونهم في كثير من المبادئ والعقائد، ويعتقدون أنه مذهب نجم في أواخر القرن الأول يد مؤسسه عبدالله بن اباض وجابر بن زيد العماني، فكان الأول قائداً مخططاً والثاني قائداً دينياً، وأنَّ الخوارج هم المتطرفون بالأزارة الذين كانوا يكفرون المسلمين ويعذّونهم مشركين ويستبيحون أموالهم ويستحيون نسائهم ويقتلون أولادهم، وأمّا غيرهم الذين لا يعتقدون هذا المبدأ وما شابه فليسوا من الخوارج.

وقد بذلت الاباضية في هذه العصور الأخيرة جهوداً في تنزيههم عن

كونهم من هذه الطائفة وأَنَّ المقصود منه غيرهم، والبِّلْكَ بعض نصوصهم وتحليلاتهم:

هل الاباضية من الخوارج؟

١ - قد عمد البعض من الخوارج بعد وقعة النهروان إلى سلوك طريق لا يتفق مع الأصول الصحيحة للشريعة الغراء وأحدثوا في الإسلام حدثاً كبيراً بما استحلوا من استعراض المسلمين بالسيف وتکفير أهل القبلة الذين لا يذهبون مذهبهم، وتفرق هؤلاء الخارجون إلى فرق عديدة كان منها الأزارقة والنجادات والصفيرية... وهؤلاء هم الذين أصبحوا يعرفون بالخوارج، ويعني وصفهم بذلك أنهم خارجون عن الدين ومارقون بما استحلوا من المحرمات وما خالفوا فيه من الأحكام الصحيحة للإسلام .

أَمَا الاباضية - وهم عرفوا بجماعة المسلمين أهل الحق والاستقامة - فهم لا يرون رأي هؤلاء الخوارج بل يرونهم مارقين خارجين عن الدين، ورغم أنهم يوالون المحكمة الأولى - وعلى رأسهم عبدالله بن وهب الراسبي - إلَّا أنهم لم يوافقوا الأزارقة ومن والاهم من بعده، بل تبرأوا منهم ولم يذهبوا مذهبهم .

وعلى ذلك فالخوارج هم غير الاباضية ولا يمكن اعتبار الاباضية إحدى فرقهم، وأَلَا فكيف نجمع بين التقىضين في صعيد واحد؟ وكيف نصف من يتمسّك ب الصحيح الإسلام، ولا يکفر أصحاب القبلة، ولا يستحلّ دماء المسلمين ولا أموالهم إلَّا دفعاً لبغى أو ردّاً لعدوان؟... كيف نصف

هؤلاء بأنهم من الخوارج الذين أبوا إلأى مفارقة الجماعة والخروج عليهم واستعراض المسلمين بالسيف، واستحلال دمائهم وأموالهم بغير حقها، وذهبوا بهم إلى تكبير هؤلاء، وإذا كانت الاباضية قد والوا المحكمة الأولى إلأى ولاءهم لم يكن لمن خرج من بعد ذلك على الدين، وكان سلوكهم مروقاً وعصياناً^(١).

٢ - الاباضية لم يجمعهم جامع بالصفرية والأزارقة ومن نحا نحوهم إلأى انكار الحكومة بين علي ومعاوية، وأمّا استحلال الدماء والأموال من أهل التوحيد، والحكم بكفرهم كفر شرك، فقد انفرد به الأزارقة والصفرية والنجدية، وبه استباحوا حمى المسلمين ولما كان مخالفون لا يتورّعون، ولا يكلّفون أنفسهم مذونة البحث عن الحق، ليقفوا عنده، خلطوا بين الاباضية الذين لا يستبيحون قطرة من دم موحد بالتوحيد الذي معه، وبين ما استحلّوا الدماء بالمعصية الكبيرة حتى قتلوا الأطفال تبعاً لأبائهم، مع أن الفرق كبير جداً كالفرق بين المستحل والمحرّم.

ثم قال: إنّ تسمية الخوارج لم تكن معهودة في أول الأمر، وإنما هي انتشرت بعد استشارة أمر الأزارقة، ولم تعرف هذه التسمية في أصحاب علي، المنكرين للتحكيم والراضين به، ولعلّ أول ما ظهر هذا اللفظ بعد ثبوت الأمر لمعاوية والاستقرار ولم يفرقوا في ذلك بين المتطرف وغيره.^(٢)

٣ - إنّ الاباضية رغم اعتدالهم من الناحية المذهبية والفقهية إلأى أنهم

١. الإمام جابر بن زيد العماني لصالح بن أحمد الصوافي: ٢١٢.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢١٤ - ٢١٣.

كانوا في عداء سياسي مع دولة بنى أمية ودولة بنى العباس، لأنهم كانوا يقولون بأن الإمامة أو الخلافة حق لأبي مسلم صالح، فلا تكون قاصرة على قريش، ولا على بطونها المختلفة من الأمويين أو العباسين أو العلويين، ولما كان هذا الموقف السياسي للإباضية يلتقي من الناحية النظرية ومن الناحية الفكرية البعثة مع الخوارج: الأزارقة والنجادات والصفيرية، فقد عمّم كتاب الفرق القول ووضعوا الإباضية ضمن هؤلاء الخوارج واعتبروهم فرقة رابعة من فرقهم، والإباضية أنفسهم كما هو موجود في كتبهم القديمة والحديثة يتبرأون من هؤلاء الخوارج كل البراءة بل ويقاتلونهم بأشد قتال.

إن المذهب الإباضي لم يعرف بهذا الاسم إلا منذ الربع الأخير من القرن الثالث للهجرة حينما غلب على أصحابه هذا الاسم واشتهروا به، وأئمّا أصحابه قبل ذلك يعرفون باسم جماعة القعدة وهو اسم له دلاته السياسية، وقد أطلقه عليهم جماعات الخوارج من الأزارقة وغيرهم احتقاراً لهم ورفضاً لمبدئهم: ذلك في القعود، فقد وضع هؤلاء القعدة لأنفسهم مبدأ المسالمة وعدم إشهار السيف في وجه أخوانهم من المسلمين، وأجازوا لأنفسهمبقاء تحت حكم الجبارية، وقالوا بعدم جواز قتل أطفال مخالفتهم ولا قتل نسائهم ولا استحلال أموالهم، وأخذدوا يعملون على نشر مبادئهم السياسية في سرية وكتمان، ودخلوا في مرحلة كتمان طويلة امتدت منذ أن تأسس المذهب على يد جابر بن زيد في أواخر القرن الأول للهجرة حتى هاجر معظم علماء المذهب وأخر أئمّة الكتمان أبو سفيان محبوب بن

الرحيل إلى عمان في أواخر القرن الثاني للهجرة.^(١)

٤- إن مذهب الاباضية لم يعرف بهذا الاسم في المصادر الاباضية إلا في الرابع الأخير من القرن الثالث للهجرة، وقد قبلت الاباضية بهذا الاسم منذ ذلك التاريخ لأنَّه غالب عليهم بمرور الزمن وصار علماً يلتقطون حوله، وإنما يطلقون على أنفسهم قبل ذلك اسم «جماعة المسلمين» أو «أهل الدعوة» أو «أهل الاستقامة»، وقد سماهم أعداؤهم من الخوارج المتطرفين باسم «القعدة» احتقاراً لهم، لأنَّهم طبقاً لوجهة نظر هؤلاء الخوارج، قعدوا عن الجهاد في سبيل الله بمحاربة الولاة والحكام الظالمين.

وكان هؤلاء القعدة قد رأوا القعود عن الحرب، وعن رفع السيف ضد أخوانهم المسلمين عقب موقعة النهروان التي وقعت بين الإمام علي بن أبي طالب وجماعة المحكمة الذين عارضوه لقبوله التحكيم، وقالوا: «لا حكم إلا لله» واشتهروا باسم «المحكمة» أو «الشراة» أو «الحرورية» وأطلق عليهم خصومهم من أرباب الدولة الأموية اسم الخوارج.^(٢)

٥- إنَّ الصفرية اتَّخذت الخروج بالسيف على الدولة وسيلة لتحقيق أهدافهم، فإنَّ الصفرية في بلاد المغرب اتَّبعوا هذا الاسلوب في هذه المنطقة الثانية، ولذلك رفعوا لواء الثورة ضدَّبني أمية منذ عام ١٢٢.

وقد أظهر هؤلاء الصفرية من تطرف شديد في معاملتهم لخصومهم سواء كانوا من العرب أم من البربر، فكانوا يستحلُّون سبي النساء،

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٥٤-٥٦.

٢. الاباضية في مصر والمغرب: ١٢-١٣.

ويستحلون الأموال، يسفكون الدماء، وكانوا في حركتهم في بلاد المغرب أقسى على الناس من حركة الأزارقة في بلاد الشرق، وقد وصل تطرف البربر الصفرية إلى غايتها عندما داهموا القيروان في عام ١٣٩، واحتلواها وفعلوا بأهلها وبمساجدها ما تشعر له الأبدان على يد قبيلة «ورفجومة» التي كان أهلها من غلة الصفرية.

ثم بعد فترات تنقلت قيادة البربر من الصفرية إلى الاباضية بعد أن ضاق البربر بعنف الصفرية وتطرفهم العقلي، فضعف أمر الصفرية منذ ذلك الحين وذاب أغلبهم في الاباضية.^(١)

٦- المذهب الاباضي يعتمد في أصوله على الكتاب والسنة ويتافق في كثير من أصوله وفروعه مع مذهب أهل السنة، ولا يختلف معها إلا في مسائل قليلة، اختلاف مذاهب السنة فيما بينها، فلا يخلو منها مذهب لا يخالف غيره في قليل أو كثير من المسائل، وما كان اعتماد المذهب الاباضي على الكتاب والسنة وعدم تباعده عن مذهب السنة، إلا لأن مؤسسه جابر بن زيد قد أخذ عن الصحابة الذين أخذ عنهم أصحاب هذه المذاهب من الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة، بل أنه يمتاز على أصحاب هذه المذاهب، في أنه أخذ عن الصحابة مباشرة بينما هم لم يأخذوا في معظمهم إلا من التابعين، كما أن الأحاديث التي جمعها هو وغيره من علماء وفقهاء وجماع الأحاديث من الاباضية كالربيع بن حبيب

وغيره، ليست إلا أحاديث وردت عند البخاري ومسلم وغيرهم من أئمة الحديث كأبي داود والترمذى والنسائى وابن ماجة والدارقطنى والطبرانى والبيهقى وغيرهم من أهل السنة والجماعة.^(١)

٧- إطلاق لفظ الخوارج على الاباضية من الدعایات الفاجرة التي نشأت عن التحسب السياسي أولاً ثم عن المذهب ثانياً، لذا ظهر غلة المذاهب وقد خلطوا بين الاباضية والأزارقة والصفرية والنجدية.

إن لإطلاق الخوارج على الاباضية سببين:

الف- اشتراكهم مع سائر الخوارج في إنكار التحكيم، فصار ذلك سبباً للجمع بين كل منكر للتحكيم في صعيد واحد.

ب- إن تسمية الخوارج لم تكن معهودة في أول الأمر وإنما انتشرت بعد استشارة أمر الأزارقة، ولم تعرف هذه التسمية في أصحاب علي المنكرين للتحكيم والراضيين به، ولعل أول ما ظهر هذا الأمر بعد ثبوت الأمر لمعاوية، فإن الأميين أطلقوا هذه التسمية على كل من يعارض ملوكهم العضوض^(٢)، ولم يفرقوا بين الاباضية وبين سواهم من متطرفين الخوارج.^(٣)

٨- إن ابن اباض تبرأ من الأزارقة في الرسالة التي كتبها إلى عبد الملك

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٦٠.

٢. لازم ذلك أن يستروا الشيعة أيضاً باسم الخوارج.

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢١٣ - ٢١٤. والكاتب غفل عن القريض المعروف في شأن أبي بلال المتصر كما سيرافييك، وكانت الحادثة سنة ٦٠ قبل فتنة الأزارقة.

وجاء فيها: أنا براء إلى الله من ابن الأزرق وضييعه وأبقاعه، لأنّه خرج عن مبادئ الإسلام فيما ظهر لنا وأحدث وارتدى وكفر بعد إسلامه فنبراً إلى الله منهم.^(١)

نَكْرُنَا فِي الْمَوْضُوعِ:

هذه كلمات القوم وهي تعبر عن كونهم مصرين على أنّهم ليسوا بخوارج ومن سماهم بذلك فقد ظلمهم، وبما أنّ الخوارج لم يكونوا ذوي سمعة حسنة، وكان المسلمون يتبرأون من عقائدهم وأعمالهم، صار هذا هو العاشر لعلماء الاباضية على السعي البالغ من اخراج أنفسهم عن صفوفهم، وأنّهم فرقة مستقلة لاصلة لهم بالخوارج إلا كونهم مشتركين في أصل واحد وهو إنكار التحكيم.

ولعل القاريء يتعجب من الإطناب والإفاضة في المقام، وما هذا إلا لأجل إرادة منطق القوم فيما يتبنّونه لتلاؤن بخس حقوقهم، فإنّهم كما عرفت يتهمون المخالفين بعدم التورع في البحث وعدم تكليف الأنفس مسؤولة الفحص عن الحق، ولكنّها غير لاصقة بنا، فإنّا كلفنا أنفسنا مسؤولة البحث ويشهد بذلك نقل كلماتهم، ومع هذا كلّ ما ذكروه أشبه بالخطابة، وذلك: أولاً: إن هذه الكلمات تحكي أن الاباضية أول من خط خط الاعتدال ومشي على ضوئه، واكتفى بالعزلة والقعود ولم يحارب الناس، ولم

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٢٤، وتقدّم عن الجوامر المستقة للبرادي: ١٥٦ - ١٦٧.

يعترضهم. ولكنَّه في غير محله إذ لو صحَّ كُلَّ ذلك في عبد الله بن اباض فراسم هذا الخط هو أبو بلال مرداس بن جدير، فإنه أُزيل من نَذْدِ بعمل الخوارج في اعتراضهم الناس ونهب أموالهم، وكان ينادي بأعلى صوته بأنه لا يحارب إلَّا من حاربه ولا يروع أحداً ولا... ولا... فعلَ ذلك يجُب أن يقال: إنَّ مبدئ هذه الكفارة هو أبو بلال المقتول عام ١٠٢٠^(١) وقد كان أبو بلال قد شهد صفين مع علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - وأنكر التحكيم وشهد النهر ونجا فيمن نجا.

ثانياً: إنَّ الحجر الأساس لفرقة الخوارج هو التطرف والخروج عن الاعتدال، وإن كان للتطرف مدارج ومراحل، فالقوم من بدؤ الخروج على علي وإنكار التحكيم عليه بعدما فرضوه عليه، كانوا متطرفيين، لا يحترمون دماً ولا عرضاً. إنَّ تخصيص التطرف بالأزارقة، والنجادات، والصفيرية بزعم أنَّهم هم الذين كانوا يستعرضون المسلمين، ويستحللون دماءهم، ويكثرون أهل القبلة، كلام فارغ عن الحجَّة، بل الحجَّة على خلافه، فإنَّ المحكمة الأولى وعلى رأسهم عبد الله بن وهب الراسيي أيضاً كانوا من المتطرفيين، ويظهر ذلك من خطب هذا الراسيي وكلماته التي ألقاها في الحروراء، وقد نقلنا بعض كلماته في الفصل السادس، وإليك لقطات منها:

قال مخاطباً إخوانه عند الشخوص من الحروراء إلى النهروان:
فأخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو

بعض هذه المدائح منكرين لهذه البدع المضرة.^(١)

ماذا ي يريد من قوله: **الظالم أهلهَا، وهل ي يريد بلدة الكوفة وأهلها**
الملتفين حول الإمام علي بن أبي طالب ؟ والحال أن الآية نزلت في حق
المشركين قال سبحانه: وَمَا لَكُمْ لِأَنْفَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ
مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ
الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكُ وَلَيْاً وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا.^(٢)

إن المحكمة الأولى هم الذين بقرروا بطن زوجة عبد الله بن خباب بن الأرت، ذلك التابعي العظيم، ولم يكتفوا بذلك، فذبحوا زوجها كما يذبح الكبش، بعدما أعطوه الأمان، وهم الذين قتلوا ثلاثة نسوة من طيء، وقتلوا أم سنان الصيداوية، كل ذلك ارتكبوه بعد ما انتقلوا من المحرواء إلى النهروان، ولما بلغ عليهما هذه الجنایات المرؤعة عمد إلى مقاتلتهم بعد ما أتموا الحجّة عليهم.

وأي دليل على تطرفهم أتقن من توصيف الإمام إياهم بقوله:
«سيوفكم على عواتقكم، تضعونها مواضع البرء والسقم، وتخلطون من
أذنب بمن لم يذنب».^(٣)

أبعد هذا يصح للأستاذ صالح بن أحمد الصوافي تخصيص التطرف
 بالخارج الذين جاءوا بعدهم.

١. مـ مصدر في الفصل السادس.

٢. النساء .٧٥

٣. نهج البلاغة: الخطبة .١٢٧

هذا هو شبيب، مساعد ابن ملجم في قتل علي، دخل على معاوية في الكوفة بعد قتل علي، ولما وقف معاوية على أنه فيها، بعث إلى الأشجاع لأن يخرجه من الكوفة، وكان شبيب إذا جنّ عليه الليل خرج فلم يلق أحداً إلا قتله.^(١)

وهذا هو قريب بن مرّة وزحاف الطائي قد خرجا في امارة زياد بن أبيه فاعتربا الناس، فلقيا شيئاً ناسكاً من بنى ضبيعة فقتلاه، فخرج رجل من بنى قطيبة من الأزد وفي يده السيف، فناداه الناس من ظهور البيوت: «الحرورية»!!!

انج بنفسك، فنادوه (قريب وزحاف ومن معهما): لستا حرورية، نحن الشرط، فوقف فقتلوه، ثم جعلا لا يمرّان بقبيلة إلا قتلا من وجدا حتى مرّا على بنى علي بن سود من الأزد، وكانوا رماة فرمواهم رمياً شديداً، فصاحوا: يا بنى علي! البقىا لارماء بيتنا. قال رجل من بنى علي:

لأشيء للقوم سوى السهام مشحودة في غلس الفلام

ففرّ عنهم الخوارج إلى أن واجهوا بنو طاحية من بنى سود، وقبائل من مزينة وغيرها، ووقعت الحرب فقتل الخوارج عن آخرهم، وقتل قريب وزحاف.^(٢)

ما ذكرنا نماذج من استعراضهم للناس وقتلهم الأبراء، قبل قيام ابن

١. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦ / ٣.

٢. الكامل للمبرّد: ١٨٠ / ٢.

الأزرق بالدعوة، فإن ما ذكرنا يرجع إلى عهد علي وما بعده بقليل، وأماماً فتنة الأزارقة والنجادات فهي راجعة إلى عصر يزيد بن معاوية فهي من حوادث بعد الستين.

ثالثاً: إن تخصيص اسم الخوارج بالمتطرفين منهم كالأزارقة والنجادات تخصيص بلا وجه، فقد أطلق هذا اللفظ في عصر علي على هؤلاء أي على عبدالله بن وهب الراسبي وذي الخويصرة ومن قتل معهما في وقعة النهر وان:

هذا هو الإمام علي بن أبي طالب - بعد ما خرج من قتال الخوارج في ضفة النهر مرفع الرأس - قال: لا نقاتلوا الخوارج بعدي فليس من طلب الحق فأخذواه كمن طلب الباطل فأدركه^(١). فلو كانت هذه الكلمة لعلي كما هو المقطوع لكان دليلاً على أن القوم في بدء نشوئهم كانوا مسميين بهذا الاسم، وإن كان لغيره فالظاهر أن ذلك الغير هو الموالي للخوارج بقرية مدحهم في ذيل الجملة، فكان شاهداً على أن القوم كانوا مسميين بهذا الاسم منذ البداية.

ويظهر مما نظمه نفس الخوارج من الأشعار أن تسميتهم بها كان رائجاً في عصر معاوية أي قبل الستين وقبل أن يتسم الأزارقة والنجادات منصة القيادة يقول عيسى بن فاتك من بني تميم تأييداً لموقف أبي بلال مرداس به ادية الذي قتل عام ٦٠ في أبيات:

١. نهج البلاغة: الخطبة ٦٠

ألفاً مؤمن فيما زعمتم
ويهزمهم بأسك أربعونا؟
كذبتم ليس ذاك كما زعمتم
ولكن الخوارج مؤمنونا
هم الفتنة القليلة غير شئ
على الفتنة الكثيرة ينصرونا^(١)

وستتضح من ذلك الأمرين: أنَّ الخوارج أطلق يوم أطلق على من
خرج عن طاعة أمير المؤمنين وأنكروا التحكيم عليه من غير فرق بين
أوائلهم ومن بعدهم.

رابعاً: لاشك إنَّ المحكمة الأولى كانوا يبغضون علياً ويكرفونه،
وتشهد بذلك كلماتهم وأشعارهم خصوصاً في مفاوضاتهم مع علي، وقد
تضافرت الروايات أنَّ حبه آية الإيمان وبغضه آية النفاق، ولا يمكن لعالم
ملم بالأحاديث إنكار ذلك.

هذا هو مسلم روى في صحيحه عن زر بن حبيش قال: قال علي:
«والذي خلق الجنة وبرا النسمة أنه لعهد النبي الأمي إلى لا يحبني إلا مؤمن
ولا يبغضني إلا منافق». (٢)

وروى الإمام أحمد في فضائل الصحابة عن زر بن حبيش، عن علي
قال: «عهد النبي إلى أنه لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق». (٣)

١. الكامل للمربرد: ٤١٨٦ / ٢؛ بذة الإسلام وشرائع الدين لابن سالم: ١١١، مزدوجة قصة ألي بلال.

٢. صحيح مسلم: ٦٠٧ / ١، كتاب الإيمان.

٣. مسند أحمد: ١٤٢٧ / ١، الحديث ٩٤٨ وفضائل الصحابة ٥٦٣ / ٢، ونقله في كتابه الأخير في غير واحد من المواقف، لاحظ الأحاديث: ١١٤٦، ١٠٨٦، ١٠٥٩، ٩٧٩.

ورواه النسائي في خصائصه بعدة طرق.^(١)

ورواه الحافظ ابن عساكر في تاريخه بأسانيد تربو على ١٨ طریقاً.^(٢)

وعلى ضوء ذلك فهؤلاء محكومون بالنفاق والخلود في النار، فيشملهم قول النبي الأكرم ﷺ في شأن ذي الخويصرة الذي كان في الرعيل الأول من المحكمة: فإنه سيكون له شيعة يتعلمون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية.^(٣)

روى المبرد في «الكامل» أنَّ علياً رضي الله عنه وجهه إلى رسول الله مذهبة من اليمن فقسمت أرباعاً فأعطى ربعاً للأقرع بن حابس المجاشعي، وربعـاً لزيد الخليطاني، وربعـاً لعيسية بن حصن الفزارـي، وربعـاً لسلمة بن علة الكلابـي، فقام إليه رجل مضطرب بالخلق غير العينين ناتئ الجبهة فقال: لقد رأيت قسمة ما أريد بها وجه الله، ففضضـب رسول الله ﷺ حتى توـرد خدامـه، ثم قال: «أيـأ مـنـي الله عـزـوجـلـ علىـ أـهـلـ الـأـرـضـ وـلـأـتـأـمـنـيـ؟» فـقـامـ إـلـيـهـ عـمـرـ فـقـالـ: أـقـتـلـهـ يـاـ رـسـولـ اللهـ؟ـ فـقـالـ ﷺ: إـنـهـ سـيـكـونـ مـنـ ضـشـضـنـ هـذـاـ قـوـمـ يـمـرـقـونـ مـنـ الـدـيـنـ كـمـاـ يـمـرـقـ السـهـمـ مـنـ الرـمـيـةـ تـنـظـرـ فـلـاـ تـرـىـ شـيـئـاـ،ـ وـتـنـظـرـ فـلـاـ تـرـىـ شـيـئـاـ،ـ وـتـمـارـيـ فـيـ الـفـوـقـ».ـ^(٤)

إنَّ المحكمة الأولى كفروا من طهرة الله سبحانه في كتابه وقال: «إِنَّمَا

١. الخصائص: ١٨٧.

٢. تاريخ مدينة دمشق، ترجمة الإمام علي بن أبي طالب: ١٩٠/٢ - ١٩٩.

٣. السيرة النبوية: ١٤٩٦/٤، الكامل لابن الأثير: ١٦٤/٢.

٤. الكامل: ١٤٢/٢.

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرُّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا^(١)، وقد أصفقت الأمة إلا الشوادع من الخوارج كعكرمة على نزول الآية في حق العترة الطاهرة، هذا هو مسلم يروي في صحيحه عن عائشة، قالت: خرج النبي غداة وعليه مرط مرجل من شعر أسود وجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين بن علي فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلتها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرُّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا^(٢).

وروى إمام الحنابلة في مستنده نزول الآية في شأن الخمسة الطاهرات، فمن أراد فليرجع إلى مظانه^(٣).

إلى غير ذلك من الآيات النازلة في حق أهل البيت.

أفيصخ لنا الحكم بإسلام من يكفر ويبغض ويقاتل من طهره الله في نص كتابه، ومحكم ذكره؟

ولأجل ذلك فالمحكمة الأولى محكومون بالكفر والنفاق وإن افترضنا أنهم اكتفوا بإنكار التحكيم فقط، ولم يستعرضوا المسلمين بالسيف ولم يقتلوا النساء والأطفال ولا كفروا المسلمين.

وفي كلمات أئمة أهل البيت إشارة إلى هذا النوع.

١. الأحزاب: ٣٣.

٢. صحيح مسلم: ١٣٠ / ٧.

٣. مستند أحمد: ٤١٠٧ و ٦٢٩٢، ٢٩٦ و ٣٢٣.

كان عبد الله بن نافع بن الأزرق يقول: لو عرفت أنَّ بين قطريها أحداً
تبلغني إليه الإبل يخصمني بأنَّ علياً عليه السلام قتل أهل النهروان وهو غير ظالم،
لرحلتها إليه، فقيل له: إنت ولدَ محمد الباقر عليه السلام فأتأهَّب فسأله، فقال بعدَ كلام:
«الحمد لله الذي أكرمنا بنبوته، واختصنا بولايته، يامعشر أولاد المهاجرين
والأنصار من كان عنده منقبة في أمير المؤمنين، فليقم ولريحَّث»، فقاموا
ونشروا من مناقبه فلما انتهوا إلى قوله: لأعطيَنَّ الراية غداً رجلاً يحبه الله
ورسوله ويحبُّ الله ورسوله، سأله أبو جعفر عن صحته؟ فقال: هو حقٌّ
لأشكُ فيه، ولكنَّ علياً عليه السلام أحدثَ الكفرَ بعدَ ||

فقال أبو جعفر عليه السلام: «أخبرني عن الله أحبَّ علي بن أبي طالب يوم
أحبَّه وهو يعلم أنه يقتل أهل النهروان، أم لم يعلم، إنْ قلت: لا، كفرت»،
فقال: قد علم، فقال: «فأحبَّه على أن يعمل بطاعته أم على أن ي العمل
بمعصيته؟» قال: على أن ي العمل بطاعته، فقال أبو جعفر: «قم مخصوصاً»، فقام
عبد الله بن نافع بن الأزرق وهو يقول: حتى يتبيَّن لكم الخيط الأبيض من
الخيط الأسود، الله يَعْلَمَ حَيْثُ يَخْعُلُ رسالتَه. ^(١)

روى الشريف المرتضى عن الشيخ المفيد: أحبَّ الرشيد أن يسمع
كلام هشام بن الحكم مع الخوارج، فأمر بإحضار هشام بن الحكم وإحضار
عبد الله بن يزيد الاباضي ^(٢) وجلس بحيث يسمع كلامهما ولا يرى القوم

١. مناقب آل أبي طالب: ٢٨٩ / ٢، كما في البحار: ١٥٨ / ١٠.

٢. ترجمه ابن حجر في لسان الميزان: ٣٣٨٧ / ٣ بقوله: عبد الله بن يزيد الفزاري الكوفي المتكلّم، ذكره
لين حرم في النحل: أنَّ الاباضية من الخوارج أخلوا مذهبهم عنه.

شخصه، وكان بالحضرمة يحيى بن خالد، فقال يحيى لعبد الله بن يزيد: سل أبا محمد - يعني هشاماً - عن شيء؟ فقال هشام: لا مسألة للخوارج علينا، فقال عبد الله بن يزيد: وكيف ذلك؟ فقال هشام: لأنكم قوم قد اجتمعتم معنا على ولية رجل وتعديله والإقرار بiamاته وفضله، ثم فارقتمونا في عداوته والبراءة منه، فنحن على إجماعنا وشهادتكم لنا، وخلافكم علينا غير قادر في مذهبنا، ودعواكم غير مقبولة علينا، إذ الاختلاف لا يقابل الاتفاق، وشهادة الخصم لخصمه، مقبولة، وشهادته عليه مردودة.

قال يحيى بن خالد: لقد قررت قطعه يا أبا محمد، ولكن جاره شيئاً، فإن أمير المؤمنين أطال الله بقاءه يحب ذلك، قال: فقال هشام: أنا أفعل ذلك، غير أن الكلام ربما انتهى إلى حد يغمض ويدق على الأفهام، فيعاند أحد الخصمين أو يشتبه عليه، فإن أحبت الإنصاف فليجعل بيني وبينه واسطة عدلاً، إن خرجت عن الطريق ردني إليه، وإن جار في حكمه شهد عليه، فقال عبد الله بن يزيد: لقد دعا أبو محمد إلى الإنصاف، فقال هشام: فمن يكون هذه الواسطة؟ وما يكون مذهبه؟ أيكون من أصحابي، أو من أصحابك، أو مخالفًا للملة أو لنا جميعاً؟ قال عبد الله بن يزيد: اختر من شئت فقد رضيت به، قال هشام: أما أنا فأرى أنه إن كان من أصحابي لم يؤمن عليه العصبية لي، وإن كان من أصحابك لم آمنه في الحكم على، وإن كان مخالفًا لنا جميعاً لم يكن مأموناً على ولا عليك، ولكن يكون رجلاً من أصحابي، ورجلًا من أصحابك، فينظران فيما بيتنا ويحكمان علينا بموجب الحق ومحض الحكم بالعدل، فقال عبد الله بن

يزيد: فقد أنصفت يا أبا محمد، و كنت أنتظر هذا منك.

فأقبل هشام على يحيى بن خالد فقال له: قد قطعته أيتها الوزير، ودمرت^(١) على مذاهبه كلها بأهون سعي، ولم يبق معه شيء، واستغفيت عن مناظرته، قال: فحرّك الرشيد الستر، فأصغى يحيى بن خالد فقال له: هذا متكلّم الشيعة وافق الرجل موافقة لم تتضمن مناظرة، ثم ادعى عليه أنه قد قطعه وأفسد عليه مذهب، فمره أن يبيّن عن صحة ما ادعاه على الرجل، فقال يحيى بن خالد لهشام: إن أمير المؤمنين يأمرك أن تكشف عن صحة ما أدعى به على هذا الرجل، قال: فقال هشام رحمة الله: إن هؤلاء القوم لم يزالوا معنا على ولية أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام حتى كان من أمر الحكمين ما كان، فأكفروه بالتحكيم وضللوه بذلك، وهم الذين اضطروه إليه، والآن فقد حُكِمَ هذا الشيخ وهو عmad أصحابه مختاراً غير مضطزاً رجلين مختلفين في مذهبهما: أحدهما يكفره، والأخر يعده، فإن كان مصيباً في ذلك فأمير المؤمنين أولى بالصواب، وإن كان مخطئاً كافراً فقد أراحتنا من نفسه بشهادته بالكفر عليها، والنظر في كفره وإيمانه أولى من النظر في إكفاره عليه عليه السلام قال: فاستحسن ذلك الرشيد وأمر بصلته وجائزته.^(٢)

إن عداء القوم بالنسبة إلى الإمام أمير المؤمنين كانت ظاهرة في كتب أوائلهم، هذا هو سعيد الكدمي أحد علماء المذهب الإباضي

١. دفتر عليه: هجم عليه مجرم الشر. دفتر عليه: أهلكه.

٢. الفصول المختارة: ٢٦/١

بعمان، حتى لُقب بِيَامِ المَذْهَبِ فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهِجْرِيِّ يَذَكُرُ عَلَيْاً فِي كِتَابِهِ وَيَقُولُ:

«إِنَّ عَلَى بْنَ أَبِي طَالِبٍ اسْتَخْلَفَ عَلَى النَّاسِ، وَتَقْضَى عَهْدَ اللَّهِ وَحْكَمَ فِي الدَّارِ غَيْرَ حَكْمِ كِتَابِ اللَّهِ، وَقَتَلَ الْمُسْلِمِينَ، وَسَارَ بِالْجُورِ فِي أَهْلِ رَعْيَتِهِ، فَعَلَى الَّذِي قَدْ صَحَّتْ مِنْهُ سَعَادَةُ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يَتَوَلََّ اللَّهَ عَلَى بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى سَفْكِهِ لَدَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَعَلَى تَحْكِيمِهِ فِي الدَّمَاءِ غَيْرِ حَكْمِ كِتَابِ اللَّهِ، وَسَيِّرَتِهِ الْقِيَمَةُ، لَا يَحْلُّ لَهُ الشُّكُرُ فِي وِلَايَتِهِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَبِرُّ اللَّهَ مِنْ بَاطِلِهِ وَمِنْ سَفْكِ دَمِهِ إِنْ قَدِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَنْكُرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْبِرَاءَةَ مِنْهُ». (١)

وهذا هو ابن سَلَامُ الْأَبَاضِيُّ (المُسْتَوْفِيُّ بَعْدَ عَامِ ٢٧٣ هـ) يَقُولُ: «وَحَكَمُوا الْحَكَمَيْنِ خَلَافًا لِكِتَابِ اللَّهِ، وَحَكَمُوا الْحَكَمَيْنِ فِي أَمْرِ قَضَاهُ اللَّهِ، وَانْخَلَقَتِ الْأُمَّةُ وَتَفَرَّقَتِ الْكَلْمَةُ، وَصَارَ النَّاسُ شَيْعَتَيْنِ مُفْتَرَقَتَيْنِ، وَظَهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ مِنْ أَصْحَابِ مَعَاوِيَةَ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، فَاخْتَفَى الْمُسْلِمُونَ بِالْحَقِّ الَّذِي تَمَسَّكُوا بِهِ فَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِمْ كَلْمَةَ الْمُخْتَلَفِينَ، يَقْتَلُونَهُمْ عَلَى دِينِ اللَّهِ الْحَنِيفِ وَالْمَلْأَةِ الصَّادِقَةِ «مَلَّةُ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» (٢). يَبْصِرُونَ النَّاسَ دِينَهُمْ فِي السَّرِّ وَيَصْبِرُونَ فِي اللَّهِ عَلَى الْأَذَى وَالْقَتْلِ، وَاحْتَقِرُوا ذَلِكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ». (٣)

١. المعترض: ٤١٢.

٢. البقرة: ١٣٥.

٣. بدء الإسلام وشروع الدين: ١٠٦.

ياليت ابن سلام يشير إلى الذين حكموا الحكمين خلافاً لكتاب الله، إلى الذين فرضاوا التحكيم على الإمام المفترض طاعته في أمر قضاء الله. أو ليس هؤلاء أشياخه وأولياءه الذين كانوا مقتعين في الحديد يدعون إمامهم باسم عليٍ لا يأمره المؤمنين، ويقولون: «أجب القوم إلى كتاب الله وإنما قتلنا ابن عفان»؟^١

إن الكاتب نسى أو تناسى الجرائم المريرة التي ارتكبتها المحكمة الأولى حين تنقلهم من حررواء إلى النهروان. فكان الأولى له التنبيه بذلك، لكنه شطب على هذه الحقائق التاريخية بقلم عريض، وإلى الله المشتكى.

يقول بعض فقهائهم في مسألة «الولاية والبراءة».

فإن قالوا: فما تقولون في علي بن أبي طالب؟ قلنا له: إن علي بن أبي طالب مع المسلمين في منزلة البراءة.

فإن قال: من أين وجبت عليه البراءة وقد كان إماماً للمسلمين وهو ابن عم رسول الله ﷺ وختنه^(١)، مع فضائله المشهورة وقتاله بين يدي النبي ﷺ المشركين؟

قلنا له: أوجبنا عليه البراءة من وجوه شتى، أحدها أنه ترك الحرب التي أمر الله بها للفتحة الباغية قبل أن تفيء إلى الله، وأحددها تحكيم الحكمين في دماء المسلمين وفيما لم يأذن الله به المضللين الذين كان النبي ﷺ يحذرهما ويحذّرهما أصحابه.

١. الختن: الصهر، زوج الابنة، والجمع: اختان.

وأحدهما بقتله أهل النهروان وهم الأفضلون من أصحاب النبي ﷺ وهم الأربعة آلاف رجل من خيار الصحابة رحمهم الله. والأخبار بذلك تطول ويضيق بها الكتاب ويتسع بها الجواب ولم نعد كتابنا هذا لشرح جميع أخبارهم، وإنما أردنا أن نلقي لكم ونذكر بعض الذي كان من أحداثهم، لتكونوا من ذلك على علم ومعرفة لتعلموا ضلال من ضلّ وخالف وشتب عليهم وبالله التوفيق.

فإن قالوا: فما تقولون في طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام؟

قلنا له: إنهما عند المسلمين بمنزلة البراءة.

فإن قال: من أين وجبت عليهما البراءة؟

قلنا له: بخروجهما على علي بن أبي طالب والمسلمين وطلبهما بدم عثمان بن عفان بيارادتهما إزالة علي بن أبي طالب عن إمامته، وقالا: حتى يكون الأمر شوري بين المسلمين يختارون لأنفسهم إماماً غيره، بعد رضاهم به ويعتهدما له وأعطيها صفة أيديهما^(١) على طاعة الله وطاعة رسوله وعلى قتال من خرج بطلب بدم عثمان بن عفان.

فإن قال: فما تقولون في الحسن والحسين ابني علي؟

قلنا له: هما في منزلة البراءة.

فإن قال: من أين أوجبتم عليهما البراءة وما ابنا فاطمة ابنة رسول

قلنا له: أوجبنا عليهم البراءة بتسليمهما الإمامة لمعاوية بن أبي سفيان وليس قرابةهما من رسول الله تغنى عنهما من الله، لأن النبي قال في بعض ما أوصى به قرابته: يا فاطمة بنت رسول الله، ويا بني هاشم، اعملوا لما بعد الموت، فإني ليس أغني عنكم شيئاً، أو نحو ذلك من الخطاب. فلو كانت القرابة من رسول الله تغنى عن العمل لم يقل ذلك لهم النبي. فهذا نقض لقول من يقول: إن القرابة من رسول الله مغفور لها. وقد وجدنا الله يهدى نبيه بقوله: «وَلَوْ تَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَاَخْدَنَا مِنْهُ بِالْتَّسْمِينِ * ثُمَّ لَقْطَفَنَا مِنْهُ الْوَتَيْنِ * فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ»^(١). فقد بطل ما خاصمت به أيها الخصم واحتجت به من قبل القرابة للنبي.^(٢)

إن الخوارج في مصطلح القوم مفهوم سياسي وفي الوقت نفسه مفهوم ديني، فيراد من الأول خروجهم عن طاعة الإمام المفترض طاعته، ويحكم عليهم بما يحكم على البغاة؛ ويراد من الثاني خروجهم من الدين والملة، وصيروتهم كفاراً.

وعلى كلا المفهومين، فالمحكمة الأولى خوارج، حيث خرجوا عن طاعة الإمام ويقوا عليه في أثناء المعركة، وخارجون عن الدين حيث أبغضوا من بغضه نفاق وكفر وحبه دين وإيمان.

١. الحافظ: ٤٤ - ٤٧.

٢. السير والجرارات لبعض فقهاء البابية: ٣٧٥ - ٣٧٧، تحقيق الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف، أستاذة التاريخ الإسلامي في كلية البنات جامعة مصر شمس، القاهرة ط ١٤١٠ - ١٩٨٩.

وقال عمر أبوالنضر:

وتعاليم الخوارج منذ ظهورهم مزيج من السياسة والدين، فشعارهم «الحكم لله» شيء يمترز بالدين والسياسة معاً، فلا يصحّ والحالة هذه أن يقال: إنّ دعوئهم هذه كانت دينية محضة أو سياسية محضة، وظللت دعوتهما بسيطة حتى خلافة عبدالملك بن مروان حيث خرجنوا فيها كثيراً عن التعاليم الجديدة، وذهبوا يتأولون الأحكام الدينية تأويلاً فيه كثير من الإغراء والتعقيد، فقالوا: إنّ العمل بأوامر الدين من الإيمان، فمن اعتقاد التوحيد والرسالة وارتکب الكبائر فهو كافر.^(١)

هذا ما يرجع إلى المحكمة الأولى ومن جاء بهم من الأوائل
المتعمدين إلى الاباضية .

وأما اباضية اليوم المنتشرة في عمان والمغرب العربي - أعني: ليبيا والجزائر وتونس وكذلك مصر - فلم يظهر لنا من كتبهم المنتشرة اليوم إلا تخطئة التحكيم وتصويب المحكمة الأولى من دون نصب عداء للوصي أو بذاءة في اللسان بالنسبة إليه - إلا ما نقلناه أخيراً - فلا يمكن الحكم في حقّهم إلا بالمقدار الذي ظهر لنا، ولكن لا يمكن الوثوق به، لأنّ للقوم في الدين مثالك أربعة، منها مسلك الكتمان كما سيوافيك توضيحه عند البحث عن التقيّة، فإنّ القوم من أصحابها ومحظوظها والعاملين بها طيلة قرون، وفي ظلّها عاشوا ومهدت لهم الطريق، وقامت لهم دول في عمان، وفي أقصى المغرب العربي .

نظريّة أخرى في مفهوم الخوارج :

المبادر من الخوارج لدى المسلمين هو المحكمة الأولى الذين ثاروا على علي في ثانياً حرب صفين وخرجوا عن الطاعة بوجه وعن الدين بوجه آخر، غير أنَّ بعض الاباضيين في العصر الحاضر يفسّرُه بالخروج عن الدين ويصرّ على أنَّ المراد منه هو أصحاب الردة بعد وفاة رسول الله أو الثورات الأخرى التي وقعت إلى انتهاء خلافة الإمام علي عليه السلام.

قال علي يحيى معمراً:

«كان الأمويون والشيعة يحاولون بكل ما استطاعوا أن يلصقوا هذا اللقب لقب الخوارج - بعد أن فسر بالخروج من الدين - بهؤلاء الشائرين الذين ينادون في إصرار وشدة بالمبادئ العادلة في الخلافة، وكان الشيعة يحاولون بما أوتوا من براءة أن يحصروها في بيت علي، كما كان غيرهم من الطامعين فيها، يشرط لها الهاشمية أو القرشية أو العروبة، حسب المصلحة السياسية لأصحاب الأراء في ذلك الحين، وكل هذه الاتجاهات تجتمع على محاربة الاتجاه الذي اتجه إليه أتباع عبدالله بن وهب الراسي. ذلك الاتجاه العادل الذي يرى أنَّ المسلمين متساوون في الحقوق والواجبات. «إنَّ أكْثَرَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ»^(١). «لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِي إِلَّا بِالْتَّقْوَى»^(٢).

١. العجرات: ١٣.

٢. الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى: ٢٧.

يلاحظ عليه:

أن النبي الأكرم لم يتكلّم عن الخوارج بوصف كلي وإنما عين إمامهم وأشار إلى قائدتهم، وقد رواه المحدثون في صحاحهم ومسانيدهم وأطبق على نقله الفريقان، فلا يمكن لمحدث واع إنكاره، ولا التشكيك في صحة أسانيده، فما ظنك بحديث رواه البخاري ومسلم وابن ماجة وأحمد بن حنبل وغيرهم، ولأجل إيقاف القارئ على نص الرواية نذكرها عن تلك المصادر ونشير إلى محلها:

١ - روى البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: بينما النبي يقسم ذات يوم قسماً، فقال ذو الخويصرة - رجل منبني تميم - : يا رسول الله أعدل. قال: «وilyك من يعدل إذا لم أعدل؟» فقال عمر: إلذن لي فلأضرب عنقه؟ قال: «لأنه أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله^(١) فلا يوجد فيه شيء^(٢)، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء^(٣)، ثم ينظر إلى نفسيه^(٤) فلا يوجد فيه شيء^(٥)، ثم ينظر إلى قذذه^(٦) فلا يوجد فيه شيء^(٧) سبق الفrust والدم، يخرجون على حين فرقة من الناس، آيتهم رجل إحدى يديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر^(٨)». قال أبو سعيد: أشهد لسمعته عن

١. هي عصبة تلوى فوق مدخل النصل.

٢. هو التقدح في عود السهم.

٣. جمع القذفة وهي ريش السهم.

٤. تضطرب وتتحرك.

النبي وأشهد أثني كنت مع علي حين قاتلهم فالتمس في القتلى فأتي به على النعت الذي نعمت النبي. ^(١)

ورواه بنصه بلا تفاوت مسلم في صحيحه. ^(٢)

٢ - روى ابن ماجة عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله بالجعرانة، وهو يقسم التبر والغنم، وهو في حجر بلال، فقال رجل: أعدل يا محمد، فإنك لم تعدل، فقال: «أو يلوك ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل؟» فقال عمر: دعني يا رسول الله حتى أضرب عنك هذا المنافق؟ فقال رسول الله: «إن هذا في أصحاب أو أصحاب له يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية». ^(٣)

والرسول وإن لم يسم الرجل أو لم يجيء اسمه في الرواية، ولكن علم المقصود منه بفضل الروايتين السابقتين.

٣ - روى أحمد بن حنبل في مسنده بالنص الذي رواه البخاري ومسلم بتفاوت طفيف في آخره، حيث جاء فيه: رجل أسود في إحدى يديه أو قال إحدى ثدييه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فترة من الناس، فنزلت فيهم: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ...» ^(٤).

١. صحيح البخاري: ٢٠/٨، الحديث ١٨٦ من باب ما جاء في قول الرجل ويلوك.

٢. صحيح مسلم: ١١٢/٣، طبعة محمد على صحيح.

٣. سنن ابن ماجة: ١٧١/١، الباب ١٢، باب في ذكر الخوارج.

٤. التوبية: ٥٨.

ثم نقل ما ذكره أبوسعيد من سماعه عن رسول الله ومشاهدته في عصر عليٍّ.^(١)

كيف يفسر حديث ذي الخويصرة بأصحاب الردة، فقد أشار النبي الأكرم إليه، وقال: «سيخرج من ضئضي هذا الرجل قوم يمرقون من الدين...» ولم يكن هو من أصحاب الردة، بل كان من المحكمة الأولى. كيف يفسر هذا المفهوم بالثورات التي وقعت إلى انتهاء خلافة الإمام علي مع أنَّ النبي الأكرم قال: «أنت يا علي قاتل الناكثين والقاسطين والمافقين»، ولم يقاتل الإمام بعد أصحاب الجمل (الناكثين) وأصحاب معاوية (القاسطين) إلا المحكمة الأولى.

أظنَّ أنَّ هذه الاستدلالات الواهية أشبه بتمسُّك الغريق بالطحلب، فال الأولى على علماء الاباضية المفكّرين، والعائشين في عصر ظهرت البراطن، وطلعت الحقائق، وانقضى غمام الجهل عن سماء المعرفة، أن يعرضوا عقائد़هم على الكتاب والسنة، وعلى المقاييس الصحيحة من الإجماع والعقل، فلربما عادوا إلى الطريق المهيِّع، وتنكِّبوا عن سبيل الغواية، فلهم أن يعملا بما وصل إليهم من الكتاب والسنة في ضوء الاجتهد الصحيح، ويجدّدوا النظر في مسألة التحكيم كما لهم أن يجددوا النظر في حق المحكمة، وربما اختاروا طريقاً واضحاً لاتعصب فيه ولا تساهل.

١. مستد أحمد: ٥٦٣. وسيرافيك مجمع مارواه أهل السنة من النبي والصحابة والتابعين في آخر الكتاب فانتظر.

«وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يَوْعَدُونَ بِهِ لَكُنَّا خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدُّ تَهْبِيَةً»^(١).



الفصل العاشر

عقائد الاباضية

وأصولهم الثمانية

إن الاباضية تشتراك مع سائر فرق الخوارج في أمرين بلاشك ولاشبه، ولا يمكن لأحد منهم إنكاره .

١ - تحطئة التحكيم .

٢ - عدم اشتراط القرشية في الإمام .

وفي ظل الأصل الأول يوالون المحكمة الأولى كعبدالله بن وهب الراسي وحرقوص بن زهير السعدي وغيرهما .

وفي ظل الأصل الثاني، اعترفوا بإمامـة عبدالله بن وهب الراسي ومن جاء بعده من المحكمة .

نعم إن لهم أصولاً خاصة يتميزون بها عن أهل السنة (الأشاعرة) وإن كانوا يلتقطون فيها مع غيرهم، فتوجب علينا دراسة تلك الأصول التي يعتقدون بها، وربما يكون بعضها أصلاً لاماً وربما يدعمه الكتاب والعقل .

٣ - صفات الله ليست زائدة على ذاته:

إذا كانت الأشاعرة قائلة بأن صفات الله تعالى غير ذاته، وكان

المنسوب إلى الماتريدية من أهل السنة أن الصفات ليست شيئاً غير الذات، فهي ليست صفات قائمة بذاتها ولا منفكة عن الذات فليس لها كينونة مستقلة عن الذات، فهذا هو ما يقوله الاباضية في الصفات أيضاً، وربما يلتقي الاباضية والماتريدية في هذه المسألة حتى في التعبير واختيار الكلمات.^(١)

إن البحث عن الصفات من أهم المسائل الكلامية، فقد طال النقاش فيها قرونًا، وأول من أصرح بالحقيقة، وصَرَّرَ التوحيد بأعلى مظاهره هو الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فنفي زيادة صفاته على ذاته، وإنَّه عين ذاته، لا بمعنى نفي صفاتِه، تعالى عنه علوًّا كبيراً، بل بمعنى أنَّ الذات بلغت من الكمال والعلو مرتبة صارت نفس العلم، والقدرة، والحياة، وليس هناك صفات قديمة وراء الذات حتى ينافق التوحيد ويكون هناك قدماً كثيرة وراء الذات، وكون العلم والقدرة والحياة فيماً أموراً قائمة بالمادة أو بالموضوع، لا يكون دليلاً على كونها كذلك في جميع المراتب، إذ كما أنَّ من العلم ممكناً، فكذا منه واجباً، فلولم يكن الممكن قائماً بالذات، فلا يكون دليلاً على كونه كذلك عندما كان واجباً، والحكم بالتوحيد وإنَّه لا واجب سواه، يجرنا إلى القول بعينية صفاته مع ذاته، وقد أوضحنا الحال فيها في الجزء الثالث من هذه الموسوعة عند البحث عن عقائد المعتزلة، ولا يبعد أن يتأثر الخوارج في هذه المسألة بالمعزلة كما أنَّ المعتزلة أخذت هذا الأصل من خطب الإمام أمير المؤمنين وكلماته، بل لا

يعد أن يكون الجميع قد أخذوا من الإمام أمير المؤمنين عليه السلام.

والعجب أن هذه النقطة من النقاط الوضاءة في عقائد الاباضية، مع أنهم لا يرکزون على ذلك الأصل خوفاً من مخالفته الأشاعرة، وطفقوا يبحثون بين الكتب الإسلامية حتى يجدوا موافقاً لهم من أهل السنة حتى استبان لهم أن الماتريدية من أهل السنة يوافقونهم.

إن الرجل الواعي الطالب للحقيقة لا يخاف من لومة لائم، ولا من مخالفته، فكان على الاباضية أن يرفعوا علم المخالفه في هذه المسألة، وفي مسألة الرؤية، وخلق القرآن، وينددوا بالمخالفين سواء أكانتوا من السنة أو غيرهم، فالحق أحق أن يتبع، كيف يصح لموحد أن يقيس الواجب بالمكان فيصور له ذاتاً وصفة قائمة بها، ويحكم بالتعذر ويخرج في التبيحة بالقدماء الثمانية ثم يدعى التوحيد ويخطئ النصارى القائلين بالثليل.

ثم إن من يرى أن مرجع عينية الصفات إلى نفي حقائقها عن ذاته، (كما عليه الزنادقة)رأي باطل صدر ممن لا قدم له في المباحث العقلية، وليس له مصدر إلا قياس الممكن بالواجب، فإذا رأى أن القول بالعينية يتبع نفيها في الممكنت، عاد يخطئ القائل بالعينية في الواجب بأن معناها نفي حقائقها عن ذاته سبحانه.

٢- امتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة:

إن امتناع رؤية الله سبحانه من الأصول التي استقاها الوعاة من المسلمين من القرآن الكريم وخطب سيد الموحدين أمير المؤمنين عليه السلام إذ

قال عز من قائل: «لا تذرِكَ الأَبْصَارُ وَ هُوَ يَذْرِكُ الْأَبْصَارَ وَ هُوَ الْلَّطِيفُ
الْخَيْرِ»^(١).

وهذا الأصل أيضاً من الأصول اللامعة في عقائد الاباضية، والأسف
ان الكتاب المتأخرین منهم يتقللون من أهمية هذا الأصل، توخيأً لتقريب
عقائدهم من أهل السنة. حتى أن علي بمحى عمر يعنون المسألة بقوله: هل
رؤیة الباري جل وعلا في الآخرة ممکنة؟ والعنوان يحکي عن وجود تردد
وشك في نفس الكاتب، ولا أقل بطرح المسألة على شكل غير قطعي وعلى
خوف ووجل، وليس كتابه كتاباً دراسياً يطلب فيه طرح المسائل على وجه
السؤال والاستفهام.

ثم إنه يكتب: قد كان في الرؤیة طرفان متطرفاً ووسط معتدل هو
كان اللقاء بين المذهبین، وذلك إن طرف الإثبات يبالغ حتى يصل
به التطرف إلى حد التشبيه والتمثيل والتحديد، وطرف النفي يبالغ
حتى يصل به التطرف إلى حد نفي حصول كمال العلم، وبينهما
يقف أصحاب التحقيق في الجوانب المتقاربة التي تلتقي في المعنى الواحد
لقاءً كاملاً أو لقاءً متقارباً، وهذه الصورة تمثل فيما ذهب إليه بعض علماء
أهل السنة من أن الرؤیة معناها حصول كمال العلم بالله تبارك وتعالى، وعبر
عنها آخرون منهم بأن الرؤیة تقع بحالة سادسة هي كمال العلم، واختلفت
تعابير الكثير منهم ولكنها تتلاقى في النهاية على نفي كامل الصورة التي

يتخيلها الإنسان لصورة راء ومرئي وما تستلزم من حدود وتشبيه، وتتفق في النهاية على الابتعاد عما يشعر بأي تشبيه في أي مرتبة، وبالمحضية في أي أشكالها، وليس لنا أن نخوض فيه بغير القدر التي جاءت به النصوص .

والمعتدلون من الاباضية لا يمنعون أن يكون معنى الرؤية هو كمال

العلم به تعالى ويمعنون الرؤية بالصورة المتخيلة عند الناس.^(١)

عزب عن الكاتب أن محل النزاع من القرن الأول إلى القرون المتأخرة ليس إلا الرؤية بالأبصار لابحاثة سادسة سمّاها كمال العلم، فإن القائلين بالرؤبة يستندون إلى ما رواه البخاري وأمثاله من أن النبي ﷺ قال: «إنكم ترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر غير متضائين»، فليس للحقيقة الكلامي إلا موافقة هذا الأصل أو طرده من الرأس، فالالتجوه إلى الرؤبة بحثة سادسة بمعنى كمال العلم تفسير بأمر بائن وخروج عن محيط البحث.

وأظن وظن الألمعي يقين أن الكاتب توخيًا لإيجاد القرب بين الاباضية وأهل السنة تنازل إلى حد غير مطلوب، ولم يقم بالدفاع عن مذهبهم بحماس.

نعم قد أحسن في المقام صالح بن أحمد الصوافي، فقد طرح المسألة بشكل رصين، ودفع شبهة القائلين في المقام، ترى أنه قام بتفسير قوله

سبحانه: «وَجْهَةٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ»^(١)، الذي هو من أهم أدلة القائلين بالرؤبة، فقال:

«أولاً: النظر في اللغة غير الرؤبة، ولذا يقال: نظرت إلى الهلال فلم أره، ولا يصح أن يقال رأيته فلم أره»، واطلاقه على الرؤبة مجاز، لا يصح إلا لقرينة، والمدلول عن الحقيقة إلى المجاز خلاف الظاهر.

ثانياً: إن سياق الآية دال على انتظار رحمة الله تعالى بدليل أنه عطف عليها قوله: «وَجْهَةٌ يَوْمَئِذٍ بِاسِرَةٍ * تَظُنُّ أَنْ يَفْعَلْ بَهَا فَاقِرَةٌ»^(٢) فلو فسر النظر في الآية بالرؤبة لارتفاعت المناسبة بين الجملتين ولتسااعن بناؤها واختل نظمها، إذ لامناسبة بين عيون رائحة ربها ووجوه باسرة تظن أن يفعل بها فاقرة^(٣).

ثالثاً: إن النظر في الآية انتظار ما لهم عند الله من الثواب، ومنه قول الشاعر:

فَإِنْ يَكْ صَدِرْ هَذَا الْيَوْمِ وَلَنْ
فَبَانْ غَدَّا لِنَاظِرِهِ قَرِيبٌ
وَقَوْلُ الْآخِرِ:

كُلُّ الْخَلَاتِ يَنْتَظِرُونَ سَجَالَهُ نَظَرُ الْحَجَيجِ إِلَى طَلَوْعِ هَلَالٍ

١. القبامة: ٢٢ - ٢٣.

٢. القبامة: ٢٤ - ٢٥.

٣. صالح بن أحمد الصوافقي: الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٣٨ وقد أوضحنا هذا الوجه في الجزء الثاني من هذه الموسوعة (لاحظ ص ٢٠٢ - ٢٠٨).

وقول الآخر:

وكنا ناظرك ب بكل فج كما للغيث يتظر الغماما

وقال امرؤ القيس:

وقد نظرتكم أعشى بخامسة للورد طال بها حبي وتباسي^(١)

٣- القرآن حادث غير قديم:

إن المترقب من الأباء الذين رفضوا القشرية، وخضعوا للعقل، أن يكون موقفهم في خلق القرآن موقف العدالة ويصرّحوا بأنّ القرآن مخلوق الله سبحانه وحدث بعد أن لم يكن، لكونه حادثاً ومخلوقاً لله سبحانه غير أنّ الظاهر من بعض كتابهم أنّهم يتحرّجون من التصرّيف بخلق القرآن وإن كانوا بعده عن القول بكونه قدّيماً غير مخلوق. ونقل في المقام نصين من كتابهم، حتى تلمس الحقيقة .

١ - يقول الدكتور رجب: وبالنسبة لمشكلة خلق القرآن نراهم يقفون أمام هذا القول الذي فرضه المؤمن على العالم الإسلامي فرضاً بتأثير من المعتزلة، مما أدى إلى تمزيق وحدة الأمة الفكرية، وإلى اضطهاد كثير من العلماء والفقهاء، ولذلك توقف العمانيون عن القول بخلق القرآن، وقالوا في

١. المصدر نفسه، وقد اخرق نزاعاً في التحقيق في ثبات القول الحق وتنزيهه، والتبراس: هو الشوف الشديد.

صراحة واضحة في واحد من أهم كتبهم الفقهية: «لا يلزم الناس معرفة هذه المسألة»، وكتب أبو عبدالله القلهاي الذي عاش في القرن الرابع للهجرة - العاشر للميلاد - أكثر من عشرين صفحة في مناقشة القول بخلق القرآن والرد على من قال بذلك، كما كتب أحمد بن نظر العماني الذي عاش في القرن الخامس للهجرة - الحادى عشر للميلاد - في كتابه «دعائم الإسلام» خمسة وسبعين بيتاً من الشعر، فندد القول بهذه المسألة واستنكرها كل الاستنكار.

وفي العصر الحديث نجد الشيخ نور الدين السالمي يعبر عن هذا الموقف قائلاً: «إن الأشياخ توقفوا عن إطلاق القول بخلق القرآن وأمرروا بالشدة على من أطلق القول في هذه المسألة، حتى لايفتن الناس في دينهم». ^(١)

ترى في هذا الكلام التناقض، في بينما ينصل عن بعضهم الرد على من قال بخلق القرآن ينصل عن الأشياخ أنهم توقفوا عن إطلاق القول بخلق القرآن، وأمرروا بالشدة على من أطلق القول في هذه المسألة.

لاشك إن القرآن ليس بمحض إلهي ليس بمحض لبشر كما قال سبحانه حاكياً عن بعض المشركين: «إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ» ^(٢)، ولكنه مخلوق لله سبحانه، إذ لا يتجاوز كون القرآن فعله، وفعله كلّه حدث غير

١. الأباية في مصر والمغرب: ٧٠ - ٧١.

٢. المدثر: ٢٥.

قديم، وإنما يلزم تعدد الالهام، وأماماً علمه سبحانه بما في القرآن من المضامين والمعارف والحوادث فلاشك إنّه قديم، وهو غير كلامه.

فاللاقى بين من يصف نفسه بأنه أهل تقىيد لا تقليد أن يصرّح بموقفه في مسألة خلق القرآن، اللهم إلا إذا كان موجباً للفتنة، أو كانت عقول الناس بعيدة عن درك الحقيقة، فحيثنى الأولى عدم البحث والطرح.

ونؤكد من جديد أن القول بعدم قدم القرآن هو من الأصول الوضاءة في عقائد الاباضية، وهم في الاعتقاد بها عيال على المعتزلة، فاللاقى بالكاتب الوعي أن يجهر بالحق ويحدد محل النزاع، وبالأسف أن بعضهم - مثل الكاتب السابق - بدأ أن يخرج من المسألة مرفوع الرأس، ويتحققها على ضوء القرآن والعقل، طفق يطلب من يقول بكون القرآن مخلوقاً من بين أهل السنة.

٢ - يقول علي يحيى معمر: إنّ من علماء أهل السنة من يقول دون تحرّج أو احتراز: «القرآن مخلوق» فقد ذكر الخطيب البغدادي من طرق متعددة عن أبي يوسف أنّ أبا حنيفة كان يقول: القرآن مخلوق، أمّا أبو منصور الماتريدي، فقد كان يقول: إنه محدث، ولم يحفظ عنه أنه قال: مخلوق، وقد كان أبو النصر العماني من أنّمة الاباضية يقول: إنّ القرآن غير مخلوق، وأنكر إنكاراً شديداً على من يقول بخلق القرآن، وذهب القطب من أنّمة الاباضية أنّ هذه المسألة ليست من الأصول، وقال أبو إسحاق طفيش: إنّ الخلاف فيها لنفعي، وهذا القدر كاف للدلالة على اللقاء بين

المذهبين، ويكتفي أن يلتقي المسلمون على حقيقتين في هذا الموضوع: هي أن الله تبارك وتعالى سميع بصير متكلم وأن القرآن الكريم كلام الله عزوجل أنزله على رسوله.^(١)

يلاحظ عليه: أن ما ذكره ناشر من توخي إيجاد اللقاء بين المذهبين: الأشاعرة والاباضية، فلأجل ذلك ذهب ليجد من أهل السنة من يقول بأن القرآن مخلوق، ومن آئته الاباضية من يقول: بأن القرآن غير مخلوق، وهذا يعرب عن أنه لم يتخذ الكاتب في هذا الموقف رأياً حاسماً، أو ليس للأباضية فيه رأي جازم، مع أن المنقول منهم كونه حادثاً أو غير قديم أو مخلوقاً بمعنى أنه أنزله الله سبحانه وأوجده من العدم.

فكان من الواجب على الكاتب أن يدافع عن عقيدته وعقيدة طائفته ويطرحها بوضوح ويدرب عنها ذاتاً علمياً تحقيقاً متورياً للواقع.

ثم إن ما ذكره في ذيل كلامه من أنه «يكفي أن يلتقي المسلمون على أن القرآن الكريم كلام الله عزوجل أنزله على رسوله». وإن كان كلاماً صحيحاً، إذ ليس الاعتقاد بالحدوث والقدم في القرآن من الأصول العقائدية التي يناط بها الإسلام والكفر، غير أنه لو كان هذا هو الأصل الثابت في جميع المواقف فليضرب هذا الكاتب الاباضي صفحأ على الأصول التي اتخذها أصولاً لمذهبة كمسألة التحكيم وولاء المحكمة الأولى، أو ليس ذلك أوفق بالتقريب وتوحيد الأمة وجعلهم صفاً واحداً في مقابل الأعداء؟

إن البحث عن التحكيم والمحكمة وخلق القرآن وعدمه وما يأتي من

الأصول الأخرى للاباضية من خلود الفاسق في النار وعدمه، وكونه كافراً كفر العمة، بحوث علمية يختص فهمها بالمحققين والوعاة من علماء الإسلام، فالتحيز إلى هذه الأصول وجعلها محاور للحق والباطل والإسلام والكفر، لا يدعمه الكتاب ولا يوافقه العقل، فليكن شعار الجميع ما سمح به قريحة شاعر الأهرام:

إنا لتجمعنا العقيدة أمة
ويضمننا دين الهدى أتباعا
ويؤلف الإسلام بين قلوبنا
مهما ذهبنا في الهوى أشياعا

والحق إن الخوارج بالمعنى العام الذي يعم الاباضية لم يكن يوم ظهورها إلا حزباً سياسياً يهدف إلى تخطئة مسألة التحكيم مع عزل علي عن الحكومة والدعوة إلى بيعة رئيس المحكمة الأولى عبدالله بن وهب، ولم يكن لهم يومذاك أي شأن في المسائل العقائدية الماضية، ولما قضى علي نحبه واستولت الطغمة الغاشمة من الأمويين والمروانيين على منصبة الحكم، صار الخوارج يكافحون الحكومات، ويصارخون في وجوههم للقضاء عليهم ولم يكن لهم في هذه الأيام أيضاً إلا هذا الأصل، غير أن مرور الزمن وتلاقي الخوارج مع المعتزلة وغيرهم من الطوائف الإسلامية، أجأهم إلى أن يتخلذوا في بعض المسائل موقفاً فكريّاً، فعند ذلك أصبحوا جماعة دينية وفرقة كلامية بعد ما كانوا حزباً سياسياً بحثاً فتلاقوا في هذه المسائل مع المعتزلة بل تأثروا بهم كما هو الحال في المسألة التالية، فقد تأثرت الاباضية فيها عن المعتزلة وخالفوا الشيعة وغيرهم من الطوائف الإسلامية.

٤ - الشفاعة: دخول الجنة بسرعة:

إن مرتكبي الكبيرة عند الاباضية إذا ماتوا بلا توبة، محکومون بالخلود في النار، فلأجل هذا الموقف المسبق في هذه المسألة فسروا الشفاعة بدخول المؤمنين الجنة بسرعة، وفي الحقيقة خصوها بغير المذنبين من الأمة، وهذا التفسير يوافق ما عليه المعتزلة من أن الغاية من الشفاعة هو رفع الدرجة لامغفرة الذنوب .

إن الشفاعة أمر مسلم عند جميع المسلمين غير أنهم اختلفوا في تفسيرها، وهم لا كالمعتزلة ذهبوا إلى أن شفاعة النبي بل شفاعة جميع الشفعاء لاتصال أهل الكبائر متممكاً بقوله ﷺ: «ليست الشفاعة لأهل الكبائر من أمتى» .

يقول السالبي في كتابه شرح أنوار العقول: «فإن قيل: المؤمنون مستوجبون للجنة بأعمالهم فلا معنى للشفاعة، فالجواب أن الشفاعة لهم هي طلب تنقلهم من المحشر، ودخولهم الجنة بسرعة»^(١).

يلاحظ عليه: أن الشفاعة مسألة قرآنية، وفي الوقت نفسه مسألة روائية وحديثية، فلا يجوز لمسلم الإدلاء برأي إلا بعد الرجوع إلى المصادرتين الرئيسيتين مجرداً عن كل رأي، وأما تفسيرها على ضوء الرأي المسبق فهو من قبيل التفسير بالرأي الذي حذر عنه النبي في الحديث

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٥٦، نقلًا عن مشارق أنوار العقول: ٢٩٤.

المتواتر عنه وقال: «من فسر القرآن برأيه فليتبؤا مقعده من النار». ^(١)

إن مسألة الشفاعة ليست مسألة جديدة ابتكرها الإسلام وانفرد بها، بل كانت فكرة رائجة بين أمم العالم من قبل، وخاصة بين الوثنيين واليهود، فلو ذكرها القرآن فإنما يذكرها بالمفهوم الرايح عندهم، لا بمفهوم مغاير، فلو أمضها، فإنما أمضها بهذا المفهوم، ولو هذبها من الخرافات وحدّدتها في إطار خاص فلنذهب بذلك المفهوم وحدّده، ومن المعلوم أن الشفاعة عندهم إنما هو لغفران الذنوب لارتفاع الدرجة أو سرعة التنقل إلى الجنة، ولأجل ذلك كانوا يرجون لصلتهم بالأنبياء حط ذنوبهم، وغفران آثامهم، وكان المتطرّفون منهم يرتكبون الذنوب تعويلاً على الشفاعة.

وفي هذا الموقف ورداً على ذلك التطرف الباعث للجرأة، يقول سبحانه: «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا يَأْذِنُهُ» ^(٢)، ويقول أيضاً رفضاً لتلك الشفاعة المقترنة بالخرافة: «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَنَّ» ^(٣).

ومن تدبّر في الآيات الواردة حول الشفاعة إيجاباً وسلباً، يقف على أن الإسلام قيل الشفاعة بنفس المفهوم الرايح بين الأمم، لكن حدّدها بشروط وجعل لها إطاراً خاصاً، وعلى ضوء ذلك فتفسير الشفاعة بدخول الجنة بسرعة، نبع من العقيدة بخلود العصاة في النار إذا ماتوا بلاتوية، فلأجل ذلك التجأوا إلى تفسير الشفاعة بغير المعنى المعروف.

١. حديث متفق عليه. رواه الفريقيان.

٢. البقرة: ٢٥٥.

٣. الأنبياء: ٢٨.

نعم يجب إلفالات نظر القارئ إلى أمر هام:

إن بعض الذنوب الكبيرة ربما تقطع العلاقتين الإيمانية بالله سبحانه وتعالى كما تقطع الأواصر الروحية بالشفيع فمثل هذا الشخص لا ينال الشفاعة، ولا يرضي رب بشفاعة الشفيع في حقه، وقد أوضحتنا حقيقة الشفاعة وشروطها في موسوعتنا التفسيرية، وقمنا بالذب عن الإشكالات التي تثار حولها من جانب المعتزلة أو بعض المفكّرين الجدد.^(١)

٥ - مرتكب الكبيرة كافر نعمة لا كافر ملة:

اتفقت الخوارج حتى الاباضية على أن ارتكاب الكبيرة موجب للکفر، ولكن المتطرفين يرونها خروجاً عن الملة، ودخولًا في الكفر والشرك، ولكن الاباضية لا عتد لهم، يرونها كفر النعمة، فالمسلم الفاسق كافر عندهم لكن كفر النعمة، ولأجل التعرّف على حقيقة مرامهم نأتي بنسخ بعض كتبائهم، وإن كان طويلاً مفصلاً:

يقول علي يحيى معمر:

«يحسب كثير ممن لا علم له أن الاباضية ممن يتلقون مع الخوارج في تكبير العصاة كفر شرك، ولا يعرفون أن الاباضية يطلقون كلمة الكفر على عصاة الموحدين الذين يتهمون حرمات الله، ويقصدون بذلك كفر النعمة، أخذناً من الآيات الكريمة التي أطلقتها في أمثال هذه المواقف واستناداً إلى أحاديث الرسول ﷺ»:

١. لاحظ: مفاهيم القرآن ١٥٧٤ - ٢٧٩.

«وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ
اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ»^(١).

«لَيَتَّلَوُنِي مَا شَكَرْ أُمُّ أَكْفَرْ وَمَنْ شَكَرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرْ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ
فَإِنَّ رَبِّيْ غَنِيٌّ كَرِيم»^(٢).

«وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُوْنَ»^(٣).

سأل الأقرع بن حابس رسول الله ﷺ: «الحج علينا كل عام يا رسول الله؟» فقال ﷺ: لو قلت نعم لوجب، ولو وجّب لما قدرتم عليه، ولو لم تفعلا لكررتكم، وقال: من ترك الصلاة كفر، وقال: ليس بين العبد والكفر إلا تركه الصلاة، وقال: ألا لاترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض وقال: الرشا في الحكم كفر».

وخلاله البحث أن الأباشية عندما يطلقون كلمة الكفر على أحد من أهل التوحيد فهم يقصدون كفر النعمة، وهو ما يطلق عليه غيرهم كلمة الفسوق والعصيان، والمعنى الذي يطلق عليه الأباشية كفر النعمة ويطلق عليه المعتزلة^(٤) الفسوق، ويطلق عليه غيرهم النفاق أو العصيان فهو معنى واحد.

٢. النمل: ٤٠.

١. آل عمران: ٩٧.

٣. المائدة: ٤٤.

٤. إطلاق الفاسق على مرتکب الكبيرة غير مختص بالمعزلة، بل الأشاعرة والإمامية في ذلك أيضاً سواء، بل الفرقتان الأ叙يرتان أولى بهذا الاصطلاح من المعتزلة، لأنّه عندهما مؤمن، لا كافر ولا مشرك بخلاف المعتزلة فإنه عندهم لا كافر ولا مؤمن بل منزلة بين المترددين.

والسبب الذي دعا الاباضية إلى إطلاقهم هذه الكلمة على العصابة بدلًا من كلمة النفاق أو الفسق أمران:

أولهما: إنها الكلمة التي أطلقها الكتاب الكريم والستة القويمة عليهم في كثير من المواضيع والمناسبات.

ثانيهما: إن لكلمة النفاق أثراً خاصاً في تاريخ الإسلام، فقد اشتهر بها عدد من الناس في زمن رسول الله، آمنوا ظاهراً، ولكن قلوبهم لم تطمئن بالإيمان، فكان القرآن الكريم ينزل بتقريرهم، ويفضح بعضهم، ويتوعدهم بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة حتى اشتهروا بهذا الاسم وعرفوا به، قال الله تعالى:

**«الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بِغْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَا
عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَفْسِدُونَ أَيْدِيهِمْ نَسْوَاهُ اللَّهُ تَسْبِيهِمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ»^(١)** حتى صارت هذه الكلمة تشبه أن تكون علماً لهم، فإذا
أطلقت انصرفت إليهم.

والنقاش في هذا الموضوع نقاش لغوی والاختلافات لفظی، والتیجھة أن من يصر على معصية الله يلاقي نفس الجزاء الذي يلاقيه من يکفر بالله، أما معاملة المسلمين لمن يفسق عن أمر الله، أو ينافق في دین الله، أو يکفر بنعمۃ الله، فإنها معاملة للعاصي المتهک الذي يجب محاولة إرشاده إلى وجوب الاستمساك بدینه ورجوعه إلى أوامر ربہ، وإقلاعه عن محاداة الله

رسوله، فإن أصر واستكبر وتغلب عليه الشيطان، بُرئ منه. ^(١)

يلاحظ عليه أولاً: أن المحكمة الأولى كانوا لا يريدون من الكفر إلا الخروج عن الدين، وكانوا يقولون للإمام أمير المؤمنين: تب من كفرك، وكان يجيبهم: «إِبْرَاهِيمَ إِيمَانِي بِاللَّهِ، وَجَهَادِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ أَشْهَدُ عَلَى نَفْسِي بِالْكُفَّارِ؟ لَقَدْ ضَلَّلْتَ إِذَاً وَمَا أَنَا مِنَ الْمَهْتَدِينَ». ^(٢)

فلما أحسن عبدالله بن اباض أو من قبله بتطرف هذه الفكرة عاد بتأويله إلى كفر النعمة تحرزاً عن رد فعل للنظرية الأولى.

ثانياً: لو فرضنا إن القرآن الكريم استعمل الكفر في كفر النعمة أو استعمله الحديث في حق تارك الصلاة، ولكن هذا الاستعمال طفيف جداً، فقد ورد لفظ الكفر ومشتقاته في القرآن قريباً من ٤٥٠ مرة وأريد في أغلبها كفر الملة والخروج عن الدين، ولو استعمل في كفر النعمة فائماً استعمل في مورد أو موردين، هذا من جانب، ومن جانب آخر أن لفظ الكفر والكافر يعطيان مفهوماً خاصاً يهز القلوب ويرؤ عها، إذ لا يقصد منه إلا الخروج عن الدين فاستعمال ذلك في كل معصية كبيرة، يقلل من شدة خطره ويتصغر أمره العظيم. والأثر الخاص الذي أذاعه لكلمة التفاق، موجود في كلمة الكفر بوجه أشد. فلو عدلوا عن إعماله، فليعدلوا عن اطلاق كلمة الكفر لأجله والكلمتان مشتركتان في أثر السيئ.

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٨٩-٩٢، الحلقة الأولى.

٢. نهج البلاغة، الخطبة ٥٨.

أوليس الأولى للإباضية أن يتهموا نهج جميع المسلمين فيختاروا لفظاً غيره في مورد ركوب الكبيرة؟^١

وقد تنبه لما ذكرناه الكاتب الإباضي حيث علق على ما ينسب إلى الإباضية: «المخالفون كفار نعمة لا كفار في الاعتقاد» قوله: لا شك أن أي مسلم إذا قيل له: «إن الإباضية يعتبرونك غير مسلم، ويرونك كافراً» يتملّكه الغضب ويعتبرهم فرقة ضالة ظالمة تستحق اللعن، ولن يستظر منك أن تشرح له الفرق بين معانٍ الكفر.^(١)

ولكن اللوم متوجّه عليه وعلى أسلافه لا لأصحاب المقالات فإنهم استعملوا لفظ الكفر في حق المخالفين غير أن المتطرّفين فسّروه بالكفر في الاعتقاد وغيرهم فسّروه بکفر النعمة مستشهادين بأنه ورد لفظ الكفر في مورد المرتكبين للكبائر، وتقلوا عن الرسول الأعظم أنه قال: الرشوة في الحكم كفر، وقوله من أتني كاهناً أو عرّافاً فصدقه فيما يقال فقد كفر بما أنزل على محمد.^(٢)

٦ - الخروج على الإمام العاجز:

يقول أبو الحسن الأشعري: «والإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف، لكنّهم يرون إزالة أئمّة الجور ومنهم من أن يكونوا أئمّة بأي شيء قدروا عليه بالسيف أو بغيره». ^(٣)

١. الإمام جابر بن زيد: ١٢٣.

٢. الإباضية بين الفرق الإسلامية: ١٠٣ / ١.

٣. مقالات المسلمين: ١٨٩.

وريما ينسب إليهم أمر غير صحيح، وهوأن «الاباضية لا يرون وجوب إقامة الخلافة». ^(١)

إن وجوب الخروج على الإمام الجائز أصل يدعمه الكتاب والسنة النبوية وسيرة أئمة أهل البيت إذا كانت هناك قدرة ومنعة، وهذا الأصل الذي ذهبت إليه الاباضية بل الخوارج عامّة، هو الأصل العام في منهجهم، ولكن نرى أن بعض الكتاب الجدد من الاباضية الذين يريدون ايجاد اللقاء بينهم وبين أهل السنة يطرحون هذا الأصل بصورة ضئيلة.

يقول علي يحيى معمري: إن الاباضية يرون أنه لابد للأمة المسلمة من إقامة دولة ونصب حاكم يتولى تصريف شؤونها، فإذا ابتليت الأمة بأن كان حاكمها ظالماً، فإن الاباضية لا يرون وجوب الخروج عليه لاسيما إذا خيف أن يؤدي ذلك إلى فتنه وفساد أو أن يترتب على الخروج ضرر أكبر مما هم فيه، ثم يقول: إذا كانت الدولة القائمة جائرة وكان في إمكان الأمة المسلمة تغييرها بدولة عادلة دون إحداث فتن أكبر تضر المسلمين فإنهم ينبغي ^(٢) لهم تغييرها. أما إذ كان ذلك لا يتسع إلا بفتح وأضرار فإن البقاء مع الدولة الجائرة ومناصرتها في حفظ الشغور ومحاربة أعداء الإسلام، وحفظ الحقوق، والقيام بما هو من صالح المسلمين وإعزاز كلمتهم، أو كد وأوجب. ^(٣)

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٥٣ - ٥٤.

٢. إن الرجل لن تخفي المشاشة مع أهل السنة يغير عن مذهب بلطف لا يوافقه، بل عليه أن يقول مكان «ينبغي» ويجب».

٣. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٥٣ - ٥٤.

إن ما ذكره لاتندعنه سيرة الاباضية في القرون الأولى ويكتفي في ذلك ما ذكره المؤرخون في حق أبي يحيى عبدالله بن يحيى طالب الحق، قالوا: إنه كتب إلى عبيدة بن مسلم بن أبي كريمة وإلى غيره من الاباضية بالبصرة يشاؤهم بالخروج، فكتبوا إليه: إن استطعتم ألا تقيم إلا يوماً واحداً فافعل، فأشخص إليه عبيدة بن مسلم أبو حمزة المختار بن عوف الأزدي في رجال من الاباضية قدموا عليه حضرموت، فحثوه على الخروج، وأتوه بكتب أصحابه، فدعوا أصحابه فبأيدهم فقصدوا دار الامارة إلى آخر ما سيوافيكم بيانه من حروبه مع المرورانيين وسلطه على مكة والمدينة.

وأظن أن ما يكتبه علي يحيى معمر في هذا الكتاب وفي كتاب «الاباضية في موكب التاريخ» دعاءيات وشعارات لصالح التقارب بين الاباضية وسائر الفرق خصوصاً أهل السنة، ولأجل ذلك يريد أن يطرح أصول الاباضية بصورة خفيفة حتى يتجاوب مع شعور أهل السنة، تلك الأكثرية الساحقة، وأوضح دليلاً على أنهم يرون الخروج واجباً مع القدرة والمنعة بلا اكتراث، إنهم يوالون المحكمة الأولى ويرون أنفسهم أخلافهم والسايرين على دربهم، وهم قد خرجوا على عليٍّ بزعم أنه خرج بالتحكيم عن سوء السبيل.

وأظن أن هذا الأصل أصل لامع في عقيدة الخوارج والاباضية بشرطها وشروطها، وأن التخفيف عن قوّة هذا الأصل دعائية بحتة.

والعجب أنه يعترف بهذا الأصل في موضع آخر من كتابه ويقول: إن الثورة على الظلم والفساد والرشوة وما يتبع ذلك من البلایا والمحن، إنما هو

المنهج الذي جاء به الإسلام ودعا إليه المسلمين، ودعا المسلمين إليه، وقاموا به في مختلف أدوار التاريخ، ولم تُسْكِن الألسنة الأمرة بالمعروف، الناهية عن المنكر، ولم تَكُفَّ الأيدي الثائرة في أيّ فترة من فترات الحكم المنحرف.... وقد استشهد في هذا السبيل عدد من أخذاد الرجال، ويكتفي أن ذكر الأمثلة لأولئك الثائرين على الانحراف والفساد: شهيد كربلاء الإمام الحسين سبط رسول الله ﷺ وعبد الله بن الزبير نجل ذات النطاقين، وسعيد بن جبير، وزيد بن علي بن الحسين، وكل واحد من هؤلاء يمثل ثورة عارمة من الأمة المسلمة على الحكم الظالم، والخروج عليه ومدافعته حتى الاستشهاد^(١).

٧ - التوّي والتبرّي والوقف:

قد اتّخذ الاباضيون «التوّي» و«التبرّي» نحلة ولهمما أصل في الكتاب والسنة، وهو ما يعتقد كل مسلم إجمالاً، ولكن التفسير الاباضي لهذين المفهومين يختلف تماماً مع تفسير الجمهور، وإليك بيانه بنقل نصوصهم من كتبهم:

«أصل الولاية، الموافقة في الدين، فكل من وافقك في الدين فهو ولائك، سواء علمت بموافقته أو جهلتها، أو برئت منه بالظاهر، لحدث عرفة منه وهو قد تاب ورجع عنه، فالملائكة عليهم السلام أولياؤنا لأنهم موافقونا في أصل الامثال، وكذلك أهل الطاعة من الأمم السالفة، فإنه وإن

اختللت الأوامر بالنظر لاختلاف الشرائع، فالدين عند الله الإسلام أي الانقياد لأحكامه مطلقاً.

فاعلم أنّ مما يدين به المسلمين وهو لازم لهم، الولاية لأولياء الله والحب لهم، والبغض لأعداء الله والبراءة منهم. فولاية من أتصف بالإيمان فرض واجب، ثبت وجوبه بأدلة قطعية، وأماماً البراءة فهي مثل الولاية فتعجب البراءة من الفاسقين مطلقاً سواء كانوا من المشركين أو كانوا أهل كفر نعمة، فالبراءة منهم واجب بنص الكتاب العزيز والستة المطهرة.

ثم إنهم ذكروا للولاية والبراءة أقساماً نوردها فيما يلي:

- ١ - أن يرد الكتاب بما يوجب ولاية أحد، أو البراءة منه، كالأئمّة المذكورين بأسمائهم في الولاية وكأبليس في البراءة.
- ٢ - ما نطق فيه رسول من رسول الله أن فلاناً من أهل السعادة، أو من أهل الشقاء، بشرط أن يسمع السامع من لسان الرسول ذلك الكلام حين نطقه.
- ٣ - ولاية الجملة وبراءة الجملة، وصورتها أن يعتقد المكلّف ولاية أهل طاعة الله من الأولين والآخرين إنسهم وجنّهم وملائكتهم، وأن يعتقد البراءة من جميع أهل معصية الله من الأولين والآخرين إنسهم وجنّهم إلى يوم الدين.

وهذا القسم هو الذي يعبر عنه بعقيدة الإنسان، لأنّه لابدّ لكل مكلّف أن يعتقد ديناً.

٤ - نعم يجب الوقوف فيمن لم يعلم فيه موجب الولاية ولا البراءة لقوله تعالى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ»^(١)، وقال ﷺ: المؤمن وقاف، والمنافق وثاب.^(٢)

قال أبو سعيد الكدمي: واعلموا رحمنا الله وإياكم: إن الولاية والبراءة فريضتان وقد نطق بذلك القرآن وأكّدته السنة، ونسخته آثار الأئمة الذين هم حجّة الله في دينه، فمن ذلك قوله تعالى: «فَذَكَرْتُ لَكُمْ أُشْوَةً حَسَنَةً فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بَرَأَةٌ أَفَمِنْكُمْ وَمِنَّا تَبَيَّنُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبِدَا يَبَيَّنَا وَبَيَّنْتُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ أَبْدَأْ حَسَنَةً تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ»^(٣).

ويقول أيضاً: لا يجوز له أن يتولى أحداً من علماء أهل الخلاف ولا من أفضليهم، ولو جهل أمرهم، ولو ظنّ أنهم أهل الحق وأهل الفضل، ماجاز أن يتولى أحداً منهم بدين.^(٤)

ويقول أيضاً: البراءة حكم من أعظم أحكام الإسلام.^(٥)

ويقول: واعلموا أنه مما يلزم المسلمين ويدينون به: الولاية لأولياء

١. الإسراء: ٣٦.

٢. الإمام جابر بن زيد: ٢٥٨ - ٢٦٣ بتلخيص، وكان عليه أن يذكر قسماً خامساً وهو تولي شخص معين لكونه مطيناً والتبّري منه لكونه عاصياً إذا لمسنا شخصياً منها الطاعة أو العصيان، ولم يلْمَه يذكره لكونه مستفاداً من القسم الأول.

٣. المعتر: ٢/١٣٤، والأية ٤ من سورة الممتلكة.

٤. المصدر نفسه: ١/٩٥.

٥. المصدر نفسه: ١/١٣٥.

الله والحب لهم، والبغض لأعداء الله والبراءة منهم، ومن أحب عبداً في الله فكأنما أحب الله، وذلك من أشرف أعمال البر. ^(١)

وقد حرر هذه المسألة أحد المعاصرين من علماء الاباضية وقال:

ولاية الجملة وبراءتها فريضتان بالكتاب والسنّة والإجماع على كل مكلف عند بلوغه إن قامت عليه الحجّة، وأمّا ولاية الأشخاص وبراءتها فواجبتان قياساً عليهما.

إن محبة المؤمن الموفي بدينه، الحر يرص على واجباته، المبتعد عن المحارم، المتخلّق بأخلاق الإسلام، المتبّع لهدى محمد ﷺ وجبت محبته على المؤمنين، وأعلنت ولایته بين المسلمين، وطلبت له المغفرة والرحمة من رب العالمين .

فإذا نزع أحدهم من الشيطان نزع، ولم يستعد بالله من الشيطان، فأقدم على المعصية ولم يسارع إلى التوبة، انفصمت هذا الرباط الذي يربطه بالمؤمنين، وتهدمت هذه الأخوة التي قامت على الدين حتى يجدد إيمانه بربه، ويستغفر الله من ذنبه، ويصل حبال قلبه بفاطر السموات والأرض، فإذا فعل ذلك، رجعت منزلته بين إخوانه كما كانت، وعزّت نفسه بينهم بعد أن هانت «وللّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ». ^(٢)

إن المسلم الذي يعلن بين الملأ قول: «لَا إِلَهَ إِلَّا الله، محمد رسول الله»، ثم يجرئ على أوامر الله فيتخلى عن واجباته، أو يقدم على ارتكاب

المحظورات... لا يحق أن يكرم بالتساوي مع الصادقين ولا يمكن أن تشمله المحبة في الدين، بل يجب أن يجد الفلحة من المؤمنين وأن يسمع التقرير والتوجيه، وأن يتطلب الابتعاد عنه، وأن يُعلن البراءة منه، ويقلل التعامل معه حتى تضيق عليه الأرض بما رحبت، ولا يجد ملجاً من الله إلا إليه، فاما أن يشرح الله صدره للإسلام، وأن يفتح قلبه للإيمان وأن يستحر أعضاءه للعبادة، وأن يبعد بينه وبين المعصية فيتوب مما ارتكب ويعود إلى حظيرة الإسلام بالعمل الصالح، والجهاد المتواصل، جهاد النفس والهوى، فترتبط أواصره حيثما بأواصر الناس، ويصبح بعد الهدایة والتوفيق أخاً في الله .

واما أن يرتكس إلى الشيطان، ويصر على العصيان، ويبعد عن محاسبة النفس، ويستمر في الغواية والضلالة، وحيثما لا يمكن لأولياء الله أن يحبوا عدو الله، ولا أن يرضوا عنهم جاهره بالمعصية، وأن القلوب المؤمنة لتستحي أن تستجهن إلى الملك الذي ان لطلب منه الرحمة والغفران، لعيid الشهوات وأغوياء الشيطان .

إن العصاة الذين يصرؤون على ما فعلوا ويجاهرون الله والناس بما ارتكبوا، انفصلوا بكبرائهم عن ربهم، وابتعدوا عن محبة إخوانهم، وحدوا الله ورسوله.

«لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ....»^(١). «إِنَّ الَّذِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِينَ»^(٢).

«إِنَّ الَّذِينَ يَخْعَذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُبِّثَا كَمَا كُبِّثَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ»^(١).

إن المجتمع الإسلامي أنظف من أن تقع فيه المعصية من مسلم، ثم يسكتون عنه، فيدعونه فيهم محبوباً قبل أن يبادر إلى التوبة والاستغفار والتكفير إن كانت المعصية مما يتحلل منه بالتكفير.

إن هذه القضية من القضايا التي يكاد ينفرد بها الاباضية^(٢) عن غيرهم من الفرق الإسلامية فلم يساواها بين مؤمن تقي و العاصي في المعاملة، وقالوا: يجب على المجتمع المسلم أن يُغلِّنَ كلمة الحق في كل فرد من أفراده، وأن يتولى تهذيب الناشزرين، وتقويم المنحرفين وتربيه المتنزعين بالوسائل التي شرعها الإسلام للتربية الجماعية من أمر بمعروف ونهي عن منكر، واعتراض عمن يتولى عن الله.

وليس من الحق أبداً أن تغاضى عن أولئك الذين يرتكبون المعاصي، ونضعهم في صفة واحد مع المؤمنين الموفين، بل يجب أن نزجر العاصي عن معصيته، وأن نعاليه بالعداوة، مadam منحرفاً عن سبيل الله، وأن لانساوي في المعاملة بينه وبين الموفي، وأن لانعطيه من المحبة وطلب المغفرة، وحسن التعامل، مانعطيه للذى يرافق الله في الخفاء والعلانية، ويرجع إليه في كل كبيرة وصغيرة، ويقف عند حدوده التي رسمها لا يتخطاها، «وَلَيَجِدُوا فِيْكُمْ فِلْذَةً»^(٣)، والاباضية لا يخرجون العصاة من الملة.

١. المجادلة: ٥.

٢. سترى في ضعفه وأنه مما أصفقت عليه الأمة الإسلامية أجمالاً، نعم انفرد الاباضية بالفلحة والشدة في المسألة.

٣. التربية: ١٢٣.

ولا يحكمون عليهم بالشرك، ولكن يوجبون البراءة منهم ويفضّلهم وإعلان ذلك لهم حتى يقلعوا عن معصيتهم ويتوبوا إلى ربهم.^(١)

هذا عصارة ما ذكره في هذه المسألة، أي الولاية والبراءة والوقف.

يلاحظ عليه: لأظن أنّ من أحاط بالكتاب والسنّة أو ألم بهما أن ينكر وجوب التولى والتبري، فإنّ المصادرين الأساسيين مملوءان بالأمر بتولي الرسول، والمؤمنين، والتبري من المشركين وأهل الكتاب والعصاة، وإليك رشحة من ذلك فيكتفي فيه قوله سبحانه: «لَا يَتَعْدِدُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرُونَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ»^(٢)، وقوله عزوجل: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ»^(٣)، وقوله عزوجل: «فَإِنَّ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَابْخُوا نَحْنُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيْكُمْ»^(٤)، وقوله عزوجل: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَدِّونَ مِنْ حَادِثَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَاضِينَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ».^(٥)

وأما السنّة فيكتفي في ذلك الأحاديث التالية:

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٨٣-٨٧، الحلقة الأولى.

٢. آل عمران: ٢٨.

٣. التوبة: ٧١.

٤. الأحزاب: ٥.

٥. المجادلة: ٢٢.

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «من ترك انكار المنكر بقلبه ولسانه فهو ميت بين الأحياء». ^(١)

وقال رضي الله عنه: «أمرنا رسول الله أن نلقى أهل المعاشي بوجوه مكفرة».^(٢)

وقال رضي الله عنه: «أدنى الإنكار أن تلقى أهل المعاشي بوجوه مكفرة».

وعن الإمام جعفر الصادق رضي الله عنه: «حسب المؤمن غيرة إذا رأى منكراً أن

يغلوّم الله عزّ وجلّ من قلبه إنكاراً».^(٣)

إن الحب والبغض من الظواهر والحالات النفسية، ولهم آثار على الأعضاء والجوارح في حياة الإنسان، فلقاء أهل المعاشي بوجوه مكفرة من آثار تلك الظاهرة، هذا كله مما لا إشكال فيه.

إنما الكلام في موضع آخر يجب إلفاف النظر إليه وهو أن التبرّي من عصاة المسلمين ليس شيئاً مطلقاً بالذات، وإنما الغاية منه إرجاع العاصي إلى حظيرة الطاعة، والعاقه بأصنفه الأمة، وعلى ذلك فهو من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيدور وجوبه مدار وجود شرائطهما: منها كون التبرّي مؤثراً في كبح جماح العاصي وتماديه في الغي، ولأجل ذلك جوز الإسلام غيبة المتباهر بالفسق وربما أوجب الوقيعة في أهل البدع، وإكثار الوقيعة فيهم، وقال رضي الله عنه: «أربعة ليس غيبتهم غيبة: الفاسق المعلن بفسقه، والإمام الكاذب إن أحسنت لم يشكر وإن أساءت لم يغفر،

٢. المصدر نفسه: ٤٠٩/١١.

١. وسائل الشيعة: ٤٠٤/١١.

٣. المصدر نفسه: ٤١٣/١١.

والمتفكهون بالأمهات، والخارج من الجماعة الطاعن على أمتي، الشاهر عليها بسيفه». (١)

وقال عليه السلام: «لاغية لثلاث: سلطان جائز، وفاسق معلن، وصاحب بدعة». (٢)

فعلى ذلك فوجوب التبرئ رهن شروط نشير إليها:

- ١ - أن يحتمل كون التبرئ مؤثراً في إرجاعه عن المعصية كما عرفت،
وألا فلا يجب كما هو الحال في جميع مراتب الأمر بالمعروف.
- ٢ - أن لا يكون إظهار التبرئ موجباً لتماديه في الغي، وانكبابه على
الإثم، فإن إيجاب التبرئ في ذلك يتوج نقىض المطلوب.
- ٣ - يكفي في التبرئ، الاعراب عمّا في ضمير المتبرئ من كونه كارهاً
لعمله، بلا حاجة إلى إعمال الغلظة والشدة كما في كلام القائل.

ثم الآيات والروايات الدالة على التبرئ واردة في حق الكفار والعصاة
المتمادين في الغي، لامن عصى مرّة واحدة ويبدو أنه سوف يرجع
ويستغفر.

وأما ما ذكره القائل في كيفية التبرئ فليس عليه دليل بل الدليل على
خلافه، لأن المعاملة مع العصاة على النحو الذي ذكره القائل لم يكن راجحاً
في عصر الرسول، إلّا في حق العتاة المتمادين في الغي، أو المتخلفين عن

١. مستدرك الروسان:الجزء ٩،الباب ١٣٤ من أبواب أحكام العشرة، الحديث ٢.

٢. المستدرك:الجزء ٩،الباب ١٣٤ من أبواب أحكام العشرة، الحديث ١.

الزحف، وقد ورد في حكمهم قوله سبحانه: «وَ عَلَى الْتَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا
حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَلُّوا
أَنْ لَمْ يَلْجُأُوا مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَبُوَّبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّوَابُ
الرَّحِيمُ»^(١). ترى أنَّ الفلاحة والشدة كانت في حقِّ هؤلاء الثلاثة الذين
تخلَّفوا عن الجهاد في الوقت الذي كان الرسول في أشد الحاجة إلى
المجاهد الصادق، فنزل الوحي بالضغط وإيجاد الضيق عليهم حتى يصلوا
إلى مرتبة تضيق عليهم أرض المدينة بما رحبت.

وأما المعاملة لكل عاصٍ ولو مرة واحدة بهذا النحو والضغط عليه
حتى تضيق عليه الأرض، فهو بعيد عن سماحة الإسلام، كيف وقد قال
سبحانه حاكياً عن حملة العرش الذين يستغفرون للذين تابوا وأتبعوا سبيله:
«رَبَّنَا وَسَفَتَ كُلُّ شَيْءٍ وَرَحْمَتَهُ»^(٢)، وقال سبحانه: «وَ لَا تَيَأسُوا مِنْ رَفْحٍ
اللَّهُ أَنَّهُ لَا يَتَيَّأْسُ مِنْ رَفْحٍ اللَّهُ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ»^(٣)، وقال سبحانه: «فَالَّتِي
وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ»^(٤)، وقال سبحانه: «قُلْ يَا عِبَادِي
الَّذِينَ أَشْرَقُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ
جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْفَقُورُ الرَّحِيمُ»^(٥).

فأين هذه الوعود ودعوة العصاة إلى حظيرة الغفران والنهي عن
اليأس من روح الله مما جاء في كلام هذا القائل؟ فالاباضية وإن كانوا
غير متطرفين في مسلكهم لكن في التبرير عن العاصي في جميع الأحوال

١. التربية: ١١٨.

٢. غافر: ٧.

٣. يوسف: ٨٧.

٤. الحجر: ٥٦.

٥. الزمر: ٥٣.

والظروف على النحو الذي سمعت نوع تطرف كما لا يخفى. على أنّ هذا النحو من التبرى الوارد في كلام القائل يناسب العيشة القبلية، والمجتمعات الصغيرة، ولا يتمشى أبداً مع المجتمعات الكبيرة التي تضم الفساق، إلى العدول في جميع الأندية والمجالس كما لا يخفى.

الحال:

ثم إنّه لو ثبت كون رجل عدواً من أعداء الله لارتكابه الكبائر أو لارتداده عن الدين، فليس لأحد الأمة القيام بإجراء الحد عليه، وإنما واجب الأحاد هو التبرى منه، ومن فعله، روحًا وجسداً، وأمّا إجراء الحد عليه فإنما هو على القوى المطاع في الأمة وهو الحاكم الإسلامي، ولأجل ذلك ينقسم الأمر بالمعروف إلى قسمين: قسم يُقدّر واجباً فردياً، يقوم به أحد الأمة، وقسم يُعدّ رسالة اجتماعية تقوم به القوة التنفيذية في الدولة الإسلامية، ونأتي هنا بكلمة قيمة للإمام الصادق عليه السلام عندما:

سئل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو واجب هو على الأمة جمِيعاً؟ فقال: «لا». فقيل له: ولم؟ قال: «إنما هو على القوى المطاع، العالم بالمعروف من المنكر، لا على الضعيف الذي لا يهتدي سبيلاً إلى أيّ، من أيّ؟ يقول من الحق إلى الباطل، والدليل على ذلك من كتاب الله عزوجل قوله: «وَلَا تَكُنْ مِنَّكُمْ أُمَّةٌ يَذْهَبُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاونَ عَنِ الْمُنْكَرِ» فهذا خاص غير عام». ^(١)

٨ - آراء الاباضية في الصحابة:

قد طرحتنا مسألة عدالة الصحابة في الجزء الأول من هذه الموسوعة عند البحث عن عقائد أهل الحديث، والمعروف بين كتاب الفرق أن الاباضية يحبون الشیخین ویبغضون الصهیرین، غير أنّ كتاب الاباضية في هذا العصر ينكرون هذه النسبة ويقولون إنّ الدعاية التي سلطها المغرضون على الاباضية نبذتهم بهذه الفربة، وذهب على يحيى معمر في نقد النسبة وتزييفها إلى نقل الكلمات التي فيها الثناء البالغ على الصهيرين، ينقل عن أبي حفص عمرو بن عيسى قوله:

وعلى الهداد صلاة نشرها
وسلام يتولى وعلى
سيما الصديق والفاروق والجامع
وينقل عن ديوان البدر الثلاثي ما يلي:

بنت الرسول زوجها وابنها
أهل بيته قد فشى سناتها
رضي الله يطلب الثلاثي لهم جميعاً ولمن عناتها^(١)

نحن نرحب بهذا الود الذي أمر الله سبحانه به في كتابه بالنسبة إلى
العترة الطاهرة إذ قال: «فَلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا المَوَدَّةُ فِي التَّقْرِبَى»^(٢).

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٢ / ٥٠.

٢. الشورى: ٢٣.

ولكن لا يمكننا التجاهل بأنهم يحبون المحكمة الأولى، ويعتبرونهم أئمة، وهم قتلوا بسيف علي، وهل يمكن الجمع بين الحسين والوذرين؟! قد قال الله سبحانه: «مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ»^(١) وهل يجتمع حب علي ووده وحب من كان يكفر علينا ويطلب منه التوبة؟ كيف وهؤلاء هم الذين قلبوا له ظهر المجنّ وضيقوا أركان حكومته الراشدة.

نرى أن الاباضية يعدون عمران بن حطان من القعدة، وهو إمام لهم بعد أبي بلال، وهو القائل في حق عبد الرحمن بن ملجم قاتل الإمام علي، شقيق عاشر ناقة ثمود، قوله:

يا ضربة من تقي ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره يوماً فأحسبه أوفي البرية عند الله ميزاناً^(٢)

ومع هذا السعي لكتمان الحقيقة فالظاهر أن للشهرة حقيقة: أما حبهما للشيفين فليس مجال شك وأما بغضهما للصهرين فقد وقفت في الفصل التاسع على نظر قدمائهم في حق الإمام علي عليه السلام وإليك نظرهم في حق عثمان، ليعلم مدى صحة النسبة:

فإن قال: فما قولكم في عثمان بن عفان؟ قلنا له: في منزلة البراءة عند المسلمين .

فإن قال: من أين وجبت البراءة من عثمان بن عفان وقد تقدمت

١. الأحزاب: ٤.

٢. مز مصدر البيتين.

ولايته وصحت عقدة إمامته مع فضائله المعروفة في الإسلام، وفي تزويع النبي له بابتيه واحدة بعد واحدة؟ قلنا: إن الولاية والبراءة هما فرضان في كتاب الله لا عذر للعباد في جهلهما، وقد أمرنا الله تبارك وتعالى أن نحكم وندين له في عباده بما يظهر لنا في أمورهم ولم يكلفنا علم الغيب. ثم وجدنا أصحاب النبي ﷺ قد قدموا عثمان إماماً لهم بعد عمر بن الخطاب - رحمة الله -، ثم قصدوا إليه فقتلوه على ما استحقّ عندهم من الأحداث التي زايل بها الحق وسبيله، فمن قال إنّ عثمان قتل مظلوماً كان قد أوجب على أصحاب النبي ﷺ البراءة بقتلهم لعثمان بن عفان والزام البراءة من علي بن أبي طالب لأنّه وضعه المسلمين بعد عثمان إماماً لهم.

وعلى الإمام إقامة الحدود ولم يغير ذلك علي بن أبي طالب ولم ينكّره ولم يقم المحد على من قتل عثمان، وحارب من طلب بدمه وهو طلحة بن عبيدة الله والزبير بن العوام، ولو لم يكن مستحقاً للقتل وأنه مظلوم لكان علي قد كفر لقتاله لمن طلب بدم عثمان بن عفان. فلما قاتل علي والمسلمون من طلب بدم عثمان وصوّروا من قتله وأقرّهم علي بين يديه وكانتوا أعوانه وأنصاره، كان دليلاً على أنّهم محقّون في قتله، لأنّ إجماعهم على ذلك حجّة لغيرهم ودليل. وأمّا قولك زوجه النبي بابتيه واحدة بعد واحدة فإننا لا ننكر ذلك ولا يكون عثمان مستوجبًا للولاية بتزويع النبي ﷺ له بابتيه. ولو كان عقد النبي له بالنكاح موجباً للرجل المشرك الذي كان النبي ﷺ قد زوجه بابته زينب قبل التحرير بين المسلمين والمشركين مع

قول الله تبارك وتعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ»^(١)، فهذا مبطل لاحتجاجك علينا بتزويج النبي ﷺ له باستبيه.

وأنا قولك: إنَّه كانت له فضائل في الإسلام متقدمة، فإنَّ الأعمال بالخواتم في الآخرة، لا بالفضائل الأولى.^(٢)

وعلى كل تقدير فما يذكره هذا الكاتب وغيره هو الحق الذي يجب أن تمشي عليه الاباضية في حياتهم الدينية ويجب علينا احترام الصحابة ووذهم على الموازين التي وردت في الكتاب والسنَّة، ولا أظنَّ مسلماً على أديم الأرض يبغض الصحابي بما هو صحابي أو بما أنه رأى النبي أو بما أن له صلة به، ولو كان هناك استنكار فإئمَّا لبعض الصحابة أمثال المغيرة بن شعبة ويسر بن أرطاة، وعمرو بن العاص، وسمرة بن جندب لما قاموا به من سفك الدماء البريئة والظلم في الأحكام، والطلب الع حيث بلذائذ الدنيا، كيف لا يصحُّ التبرئ منهم؟ وقد قال عمرو بن العاص لمعاوية عندما دعا للمشاركة في الحرب ضدَّ علي أبياتاً أولها:

معاوية لا اعطيك ديني ولم أتل
 به منك دنياً فانظرن كيف تصنع
فإن تعطوني مصرًا فأربح بصفقة
 أخذت بها شيئاً يضرّ وينفع^(٣)

١. النساء: ٤٨ و ١١٦.

٢. السير والجرارات لعلماء وأئمة عمان ٢٧٤١ - ٢٧٥٥ طبع وزارة التراث القومي والثقافة، تحقيق سيدة إسماعيل كاشف.

٣. تاريخ الطبرى: ٣/٥٥٨؛ تاريخ الباقوبى: ٢/١٧٥، طبع النجف الأشرف.

الفتاوى الشاذة عن الكتاب والسنّة

المذهب الاباضي يدّعى أنه يعتمد في أصوله على الكتاب والسنّة ويتنقّل في كثير من أصوله وفروعه مع مذاهب أهل السنّة، ولا يختلف معها إلا في مسائل قليلة اختلاف مذاهب السنّة نفسها في ما بينها.

وما كان اعتماد المذهب الاباضي على الكتاب والسنّة وعدم تباعده عن مذاهب السنّة إلا لأنّ مؤسسه جابر بن زيد قد أخذ عن الصحابة الذين أخذ عنهم أصحاب هذه المذاهب من الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة، بل أنه يمتاز على أصحاب هذه المذاهب في أنه أخذ عن الصحابة مباشرة بينما هم لم يأخذوا في معظمهم إلا من التابعين.

كما أنّ الأحاديث التي جمعها هو وغيره من علماء وفقهاء وجماع الأحاديث من الاباضية كالربيع بن حبيب وغيره، ليست إلا أحاديث وردت عن البخاري ومسلم وغيرهم من أئمة الحديث كأبي داود والترمذى والنثائى وابن ماجة والدارقطنى والطبرانى والبيهقي وغيرهم من أهل السنّة والجماعة.

إن الاباضية لا يعترفون بالتقليد فيما يأخذون أو يدعون حتى لفقهائهم أنفسهم، والمشهور عنهم أنّهم يقولون: إنّهم رجال تقيد لتقليد، أي أنّهم يتقيّدون بالكتاب والسنّة، وبما تقيد والتزم به السلف الصالح، ولا

يقلدون أصحاب المذاهب أو أصحاب الأقوال إلا إذا كانت أقوالهم موافقة للكتاب والسنة.^(١)

إن المذهب الاباضي كما وصفه الكاتب يستند إلى الأدلة الشرعية والعقلية، فالعقل عندهم حجّة كالكتاب والسنة، وليس ذلك أمراً خفيّاً على من سير كتبهم العقائدية والفقهيّة، وقد كان ذلك معروفاً عنهم في القرون الأولى حتى بين مخالفיהם على وجه قالوا: ياغناء العقل عن السمع في أول التكليف. يقول المفید شیخ الشیعة فی القرن الرابع:

«اتفقت الإمامية على أن العقل يحتاج في علمه ونتائجـه إلى السمع وأنه غير منفك عن سمع يتبهـ الغافل على كيفية الاستدلال، وأنه لا بد في أول التكليف وابتدائه في العالم من رسول، ووافـهم في ذلك أصحابـ الحديث، وأجمعـتـ المعتزلة والخوارج والزيدية على خلاف ذلك، وزعمـوا أنـ العقول تعمل بمجرـدها من السمع والتوقف، إلا أنـ البغداديين منـ المعتزلة خاصةـ يوجـبونـ الرسـالةـ فيـ أولـ التـكـلـيفـ».^(٢)

وهـذا التـحوـ منـ الاعتمـادـ علىـ العـقلـ يـعدـ نوعـ مـغالـاةـ فيـ القـولـ بـحجـيـتهـ إلاـ فيـ مـورـدـ لـزـومـ أـصـلـ المـعـرـفـةـ، لـاستـقلـالـهـ عـلـيـهـ دـفعـاـ لـلـضرـرـ المـحـتمـلـ وـغـيـرـهـ ماـ حـرـرـ فـيـ محلـهـ.^(٣)

إنـ القـولـ بـحجـيـةـ العـقلـ لاـ يـعـنيـ منـهاـ إلاـ حـجـيـتهـ فيـ مـوارـدـ يـستـقـلـ

١. الاباضية في مصر والمغرب وعلاقتهم باباضية عمان والبصرة: ٥٨ - ٦١.

٢. أوائل المقالات: ١١ - ١٢.

٣. لا حظ محاضراتنا في الإلهيات بقلم الشیخ حسن مکنی العاملی: ١ / ٢٤.

بحكمها العقل على وجه اللزوم والقطع كالملازمات العقلية، مستقلة كانت أو غير مستقلة، والأول كاستقلاله بالبراءة عن أي تكليف فيما إذا لم يرد من الشارع فيه بيان، ولزوم الفحص عن بُيْنَةِ مذهب النبي، والنظر في دعواه وبرهانه، والثاني كالمسائل المعروفة بباب «الملازمات العقلية» في أصول الفقه، كادعاء الملازمة بين وجوب الشيء ووجوب مقدمته، أو نقبيضه (الضد العام) إلى غير ذلك مما هو مذكور في محله، ولا يحتاج به إلا فيما إذا لم يرد من الشرع حكم في مورده، وإنما لا يقام له وزن، ولأجل الغلوت الموجود في كلماتهم التي ترتبط بالعقل نجد لهم فتاوى فقهية لاتفاق الكتاب والسنة، وقد أعطوا للعقل العاطفي فيها قيمة أكثر مما أعطوه للكتاب والسنة، فقدمو حكم العقل الظني على الحكم الشرعي القطعي، وإليك نماذج:

١ - قد بلغت السماحة وحب السلام لدى الاباضية أن فقهاءهم فضلوا الصلح بين أي فترين من المؤمنين وقع القتال بينهما، وأنه لا ينبغي لأحد أن يفضل أي فتنة منها على الأخرى، حتى لا تحدث فتنة، وفي ذلك قال أحد شيوخهم من المغاربة: «إنه إذا وقعت الفتنة بين فترين من المؤمنين فالأحب إلى أن يصطلحا، فإن لم يفعلوا فالأحب إلى أن لا تغلب فتنة فتنة، فإن من أحب أن تغلب أحدهما الأخرى فقد دخل في الفتنة ولزمه ما لزمه أهل تلك، وكان سيفه يقطر دمًا، والسلامة عندي أن يكونا في البراءة سواء، لا يرجح أحدى الطائفتين، فإنه متى رجح أثم». ^(١)

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٦١، تلاؤ عن طبقات المذاهب بالمغرب للدرجي: ٢/٤٩١.

لاشك ان هذه الفتوى صدرت عن عاطفة القائل وكونه محباً للوثام والسلام، لكنها عاطفة في غير محلها ورئما تتم لصالح الظالمين والفتات الباغية، والذكر الحكيم يصرّح بخلافه وأنه يجب مقاولة الbaghi إن لم يرجع إلى أمر الله، قال سبحانه: «وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلَوَا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعْثَتِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَسْنَتِيَّةَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوهَا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ»^(١).

وعلى ضوء ما ذكره القائل، فالواجب على المسلمين في الفتنة التي أثارها طلحة والزبير في خلافة علي بن أبي طالب أو الفتنة التي أثارها ابن أبي سفيان بعد حرب الجمل، أن لا تفضل أي فئة على الأخرى حتى لا تحدث فتنة، وهذا النوع من حب الصلح والسلام أشبه بالخضوع لعاطفة عشواء ولو كان في ذلك ركوب الباطل.

٢ - اتفقت الأمة الإسلامية على أن الزنا بمجرده لا ينشر الحرمة بين الفاعلين إلا في موارد خاصة كما إذا كانت الزانية مزوجة، ويسمى في مصطلح الفقه «الزنا بذات الإحسان» وروت عائشة: أن النبي ﷺ قال: الحرام، لا يحرم الحلال.

ومع ذلك فقد جاءت الاباضية بفتوى شاذة حسبها أنها صيانة لكرامة المرأة حتى أن بعض المتأخرین منهم صاغها في قالب اجتماعي

حسب أنه ينطلي على أصحاب الفقه، قال:

«لقد كانت بيضة الحياة في الأمة المسلمة لا تبيع للمرأة أن تخلى برجل أجنبي ولا تبيع لرجل أن يختلي بأمرأة أجنبية عنه، وذلك خوفاً من الفتنة، لأن الدوافع الجنسية قد تتغلب على النفس عند الرجل أو عند المرأة وهذا مختليان، فيصلان إلى المحذور، ويقع السوء الذي منه يحدزان. ولقد درس الآباء بهذه المشكلة منذ خير القرون وانتهوا فيها إلى رأيهم الذي ينفردون به فيما أعرف، فحرموا الزواج بين من ربطت بينهما علاقة إثم، وقد كانوا في تحريمهم لهذا الزواج يستندون إلى روح الإسلام الذي يحارب الفاحشة».

روت أم المؤمنين عائشة - رضى الله عنها - عن رسول الله أَنَّه قَالَ: «أَتَمَا رَجُلٌ زَانَ بِأُمِّهِ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا فَهُمَا زَانِيَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

يلاحظ عليه أولاً: أن الخضوع للعاطفة والتمسك بهذه الذرائع إنما يجوز إذا لم يكن في المسألة دليل من الشرع والألا فيضر بـها عرض الجدار، وإن نبع عن مبدأ عقلي^(٢) أو عاطفي، فإذا كان الكتاب والسنة وأجماع الأمة حاكماً بجواز التزويج فلا يسع لنا التمسك بهذه الوجه، ويكتفى في ذلك إطلاق قوله سبحانه: «وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَأْتُمْ ذِلِّكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُخْصِسِينَ فَيَنْزَهُ مُسَافِرِينَ»^(٢)، نعم عن بعض الفقهاء اشتراط

١. الآية في موكب التاريخ: ١١٢، ١١١، الحلقة الأولى.

٢. السادس.

الجواز بالتوبه، وعلى كل تقدير فليس في الأمة من يحرّم إلّا الحسن البصري، وقوله شاذٌ مخالف للكتاب واتفاق الأمة.

قال الشيخ الطوسي: إذا زنى بأمرأة جاز له نكاحها فيما بعد، وبه قال عامة أهل العلم، وقال الحسن البصري:

لا يجوز، وقال قتادة ومحمد (وفي نسخة أحمد): إن تاباً جاز وإن لم يجز، وروي ذلك في أخبارنا.^(١)

وقال ابن قدامة: «إذا زنت المرأة لم يحل لمن يعلم ذلك نكاحها إلّا بشرطين:

١ - انقضاء العدة.

٢ - التوبه. وإذا وجد الشرطان حلّ نكاحها للزاني وغيره في قول أكثر أهل العلم، منهم: أبو يكر وعمر وابنه وابن عباس وجابر بن زيد وعطاء والحسن وعكرمة والزهرى والثوري والشافعى وابن المنذر وأصحاب الرأى، وروي عن ابن مسعود والبراء بن عازب وعائشة: أنها لا تحل للزاني بحال، ويحتمل أنهم أرادوا بذلك ما كان قبل التوبه أو قبل استبراتها فيكون كقولنا، فاما تحريمها على الاطلاق فلا يصح لقول الله تعالى: «وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَأْتُمْ إِذَا تَبَغُّوْ بِأُمُوْرِكُمْ...»، لأنها محللة لغير الزاني فحلّت له كغيرها.^(٢)

١. الخلاف: ٣٧٨ / ٢، كتاب النكاح، المسألة ٧١.

٢. المغني: ٦٤ / ٧ - ٦٥.

ثانياً: إن صيانة كرامة المرأة إنما هو في تجويز الزواج لا في التحرير لأن الزواج - بعد الإتمام - يفطّي الفاحشة التي صدرت منها عن جهالتها، ويصير الفاعلان في المجتمع الإسلامي كزوجين شرعاً يتعامل الناس معهما معاملة صحيحة وواقعية، وأمّا إذا أفتينا بحرمة الزواج، فالمرأة المخدوعة المحكومة بحكم العاطفة ربّما تتتحقق بالفائنيات إذا انتشر أمرها وظهر سرّها، ورغم عنها كل شابٍ غيور.

٣ - «قد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن الاستجداء والمسألة، واعتمد الاباضية تلك الأحاديث الشريفة فمنعوا المسلم من إراقة ماء الوجه والتعرّض لمذلة السؤال، فإذا هانت عليه كرامته، وذهب يسأل الناس الزكاة، حرم منها عقاباً له على هذا الهوان، وتعويضاً له على الاستغناء عن الناس، والاعتماد على الكفاح». ^(١)

لاشك أنّ السؤال والاستجداء حرام شرعاً ومكرره في بعض الموارد، غير أنّ الإفتاء بتحريم الزكاة بحجّة صيانة ماء وجه السائل فتوى على خلاف الكتاب والسنة، ولو كان ذلك موجباً للتّحرير لصدر فيه نصّ عن رسول الله لكتّرة الابتلاء بها.

أضعف إلى ذلك أنه سبحانه يأمر باعطاء السائل وعدم نهره، يقول سبحانه:

«وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقُّ مَعْلُومٌ» لِلْسَّائِلِ وَالْمُخْرُومِ^(٢).

١. الاباضية في موكب التاريخ: ١١٦، الحلقة الأولى.

٢. المدارج: ٢٥-٢٤.

وقال سبحانه:

«وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهَرْ»^(١).

وقال سبحانه:

«وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حَبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرُّقُابِ وَأَقامَ الصُّلَوةَ وَأَتَى الزَّكَاةَ»^(٢)، والأية مطلقة تعم مورد الزكاة وغيره لولم نقل بورودها فيها.

١. الصحنى: ١٠.
٢. البقرة: ١٧٧.

خاتمة المطاف

قد تعرّفت في مسابق على عقائد الاباضية وخصائصهم وقد اخترنا منها أموراً ثمانية بقي هنا أمرٌ يطيب لنا أن نلقي نظر القارئ إليه:

أـ إن الاباضية لتجويفهم التقىة جعلوا مسالك الدين أربعة تنتهي في المرحلة الرابعة إلى الكتمان المساوٍ للتقىة، فقالوا: مسالك الدين أربعة:

١ـ الظهور ٢ـ الدفاع ٣ـ الشراء ٤ـ الكتمان.

إن للاباضية لجنة تقوم بالاشراف الكامل على شؤون المجتمع الاباضي تسمى بـ «العزابة» ولأجل إيقاف القارئ على خصوصيات وصلاحيات هذه اللجنة وشذونها نأتي بنص كتابهم، فإليك البيان:

مسالك الدين عند الاباضية:

إن المجتمع الإسلامي إنما يكون ظاهراً على أعدائه، حزراً في أراضيه، مستقلًا بأحكامه، عاملاً بكتاب الله وسنة رسوله، منفذًا لأحكام الدين، لا يخضع لأجنبي بوجه من الوجوه، ولا يستبد به حاكم، ولا يطغى عليه ذو سلطان، فهذه الحالة هي حالة الظهور، وهي أكمل الحالات للمجتمع المسلم، وعليها يجب أن تكون الأمة، لأنها المنزلة التي ارتضىها الله للمؤمنين «وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ»^(١). فإذا انحدر المسلمين

عن هذا المقام، وتنصلوا عن هذا الشرف، ونزلوا عن هذه المرتبة التي رفعهم إليها الإيمان بالله، والثقة فيه، فيجب أن لا يهادنوا الظلم، وأن لا يستكينوا للطغيان، وأن لا يسمحوا للأيدي العابثة، أن تعبث بمقدرات الأمة، فنتهنك حرماتهم، وتحول دون أمور دينهم، وتحكم في أعمالهم وعباداتهم، وتتصرف في أموالهم بغير التشريع الذي وضعه عالم الغيب والشهادة، والهدى الذي تركه محمد ﷺ لأبناء الإسلام.

إذا انحدرت الأمة إلى هذه الوهدة، فيسيطر عليها عدو أجنبى، أو تخلى - من أولئك الأمة ثقتها، وأسلتمه مقاليدها، ووضعت بين يديه رعايتها - عن الأمانة، وحاد بها عن الطريق، وخان الله رسوله وال المسلمين فيما وضع بين يديه، وجب حيتىذ أن يقف المسلمون في طريق تلك الدولة الباغية، يأمرونها بالمعروف، وينهونها عن المنكر، ويلزمونها أن تسلك بهم طريق الصواب، فإذا اعتزت بالإثم، واستمرأت طعم الظلم، واستكبرت أن تخضع لأمر الله، وأن ترجع إلى سبيل الله، فحييتىذ يأتي القسم الثاني من التنظيم الإسلامي وهو الدفاع، والدفاع في مسالك الدين يرادف ما يعبر عنه في العصر الحاضر بالثورة... الثورة على الاستعمار الأجنبي، أو الثورة على الاستعمار الداخلي: كالثورة على الظلم، والثورة على الانقطاع، والثورة على الفساد، والثورة على الانحراف عن دين الله في كل مظاهره وأشكاله. والزعيم الذي يقود هذه الثورة يسمى «إمام الدفاع» وله على الأمة الشائرة حق الطاعة والامتثال، مادامت الثورة قائمة، فإذا استقرت الأمور، ورجعت إلى الهدوء والاستقرار، أصبح واحداً من أفراد الأمة، له حقوقهم، وعليه

واجباتهم، ورجوع الأمور إلى نصابها يكون بأحد أمرين: إما نجاح الثورة، وإما فشلها، ونجاحها يكون بأحد أمرين: إما استجابة الدولة لمطالب الأمة، ورجوعها إلى أحكام الله، وفي هذه الحالة يتنهى عمل الثورة إلى هذا الحد. وإما الإطاحة بالنظام الفاسد، وقلب الحكم الظالم، وتغييره إلى نظام إسلامي، يتمشى مع التشريع الذي جاء به كتاب الله الكريم، وعندئذ أيضاً لا يكون لزعيم الثورة أو أمير الدفاع، أي حق في الحكم، إلا إذا اختارته الأمة، لشروط توفرت فيه بعد الهدوء والاجتماع والتفكير والمفاضلة، حسب الشروط المتتبعة في اختيار أمير للمؤمنين.

فإذا ضعف المسلمون حتى عن هذا الموقف، وأصبحوا لا يستجيبون لداعي الثورة، ويفضّلون طريق السلام، ويركتون إلى الدعة والاستراحة، جاء المسلك الثالث من مسالك الدين، وهو الشراء: فحق لقلة منهم إذا بلغوا أربعين شخصاً أن يعلنوا الثورة على الفساد، وبما أن هذه الثورة التي يقوم بها عدد قليل، لا يتوقع لها النجاح في كفاحها ضدّ دولة ظالمة مسلحة، وأمة مسلمة راضية بالذل، فإن هذا التنظيم يشبه أن يكون شيئاً على دولة ظالمة حتى لا تطمئن إلى تنفيذ خططها الجائرة، وقد لا تكون لها نتائج غير هذا القلق الذي يخيّم على الطالمين، والتوجّس والخوف الذي يسود أعمالهم وحركاتهم، ولذلك فقد اشترط لهذا التنظيم، شروط قاسية لا يقبلها إلا الفدائيون، الذين وهبوا حياتهم لحياة الأمة، وذلك أنه لا يحل لهم بعد أن ينخرطوا في هذه المؤسسة، أن يعودوا إلى بلادهم، أو يستقرّوا في أمكّتهم، أو يتخلّوا عن رسالتهم، حتى يتنهى بهم الأمر إلى النجاح أو القتل، والقتل

أقرب الأمرين إليهم، وعندما تضطر الظروف أحدهم إلى منزله لشأن من شؤون تمديد الثورة، كالتزود، فإنه يعتبر في منزله غريباً مسافراً يقصر الصلاة. ولكنه عندما يكون في شعف الجبال، أو بطون الأدوية، يقطع المواصلات على الطفاة، أو يهدم الجسور التي تمر بها القطر الظالمة، أو يقتلع أسس القلاع التي تجمع ذخيرة الجبارية، حينئذ يعتبر في منزله وبين أهله، وهم في كل ذلك لا يحل لهم أن يرموا الأمتين، أو أن يسيئوا إلى المسلمين. إنه تنظيم رائع لل福德انية في الإسلام عندما يتحكم الظلم، ويستعلي عبيد الشيطان، وتعطل أحكام الله بأحكام الإنسان، يقول أبو إسحاق: «الشراء من أخص أوصاف الاباضية».

إذا رضيت الأمة بالذل، واستسلمت للظلم، وجرى عليها حكم الطفاة، ولم يقم فيها من يثور لكرامة الإسلام المهدرة، ولاشرف الرسالة التي أغرت الإنسانية، وتغلب حب الدعة على كل فرد، وركن الجميع إلى الراحة، فلم تتكون حتى الفدائية التي تقض مضاجع الظالمين، وتذكرهم أن حكمهم لن يقر، وأن كراسيهم لن تستقر، وأن المقاومة لاتزال هي أمل المؤمنين، وأنهم سوف يحاسبون أمام الله، والأمة حساباً عسيراً.

إذا ضعفت الأمة حتى عن هذه المرتبة، أصبحت تحت التنظيم الأخير، تنظيم الكتمان. وعندئذ يجب أن يبتعد المؤمنون عن مساعدة الظالمين بتولي الوظائف الظالمة، وأن تتولى شؤونهم جمعيات تبت فيهم هداية الله، وتملأ قلوبهم بالإيمان بالله، وتنشر فيهم المعرفة والثقافة الإسلامية التي تبصرهم بدين الله، فلاتكون علاقتهم بالظالمين إلا في أيسر

طريق، وأضيق مجال، فيما يتعلق بجباية الأموال المفروضة عليهم للحاكمين، وهي الجمعيات، أو ما يسمى في التنظيم الاباضي «بحلقة العزابة».^(١)

العزابة:

تعريف العزابة: العزابة هيئة محدودة العدد، تمثل خيرة أهل البلد علمًاً وصلاحاً، وهذه الهيئة تقوم بالإشراف الكامل على شؤون المجتمع الاباضي، الشؤون الدينية، والشؤون التعليمية، والشؤون الاجتماعية، والشؤون السياسية. وهي في زمن الظهور والدفاع تمثل مجلس الشورى للإمام أو عامله ومن ينوب عنه. أما في زمن الشراء أو الكتمان فهي تمثل الإمام وتقوم بعمله.

تختار هيئة العزابة من بينها شيخاً يسمى «شيخ العزابة» يكون أعلمهم وأكثراً كفاءة، ولا يتشرط فيه أن يكون أكبرهم سنًا، والشيخ يرأس الهيئة في جلساتها، ويمثلها في جميع أعمالها، ويتكلّم باسمها، ويفقد قراراتها، ويتولى الإشراف المباشر على جميع شؤون البلد أو الأمة، ويجب أن تعرض عليه جميع المشاكل والأحداث، وحكمه بعد قرار الهيئة نافذ في جميع الأحكام.

اشتقاق كلمة العزابة: اشتقت هذه الكلمة من العزوب أو العزابة،

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٩٣-٩٦، الحلقة الأولى.

وهي تعني العزلة، والغرابة، والتضييق والتهمجذ، والانقطاع في رؤوس الجبال، ويقصد بها في هذا الاستعمال الانقطاع إلى خدمة المصلحة العامة، والإعراض عن حظوظ النفس، والبعد عن مشاغل الحياة، من أهل ومال وولد، فإن العزابة لا يعطي لهؤلاء من جهده ووقته إلا القليل، أما أعظم طاقته فيجب أن يصرفها الله في خدمة المسلمين، دون مقابل يتضايقوا على عمله، أو أجر يرجوه منهم، لأن أجره وحسابه على الله.

معنى كلمة الحلقة: كلمة الحلقة استعمال ثان يقصد به هيئة العزابة، فهي مرادفة لها، وقد أخذت هذه الكلمة من التحليق، وهو الاستدارة، وذلك أن العزابة في اجتماعاتهم الرسمية يجلسون على هيئة حلقة أو دائرة، وهو أنساب وضع لتبادل الآراء، ودراسة وجهات النظر المختلفة.

كما أن الجلوس على هذا الوضع أفضل حال عند الدراسة، أو تلاوة القرآن الكريم، والأتجاه إلى الله بالدعاء.

مقر العزابة: المقر الرسمي للعزابة يكون في المسجد، ولذلك فلزم أن يكون في جانب من جوانب المسجد بيت خاص بالعزابة، ويستحسن أن يكون بعيداً عن مجالس الناس، حتى لا تسمع المداولات التي تجري فيه، وهذا البيت الخاص بهم لا يجوز لغيرهم الدخول إليه مطلقاً، ويتحتم على الجدد منهم أن يقوموا بتنظيفه ومراقبته وفرشه وملاحظة جميع مأیازمه، وفيه تحفظ وثائقهم فلا يطلع عليها أحد غيرهم، وجميع المداولات والمناقشات والمباحث التي تجري داخله تعتبر سرية، لا يجوز

إخراجها وإفرازها لأي سبب من الأسباب، ماعدا القرارات التي تُتخذ للتنفيذ فتولى الشيخ إعلانها، وقد ينوب عنه أحد الأعضاء الآخرين، ولا يجوز للعزابة أن يناقشوا أي موضوع في غير مقرّهم الرسمي، وبعد أن ينتهوا إلى قرار في أي موضوع يحق لهم أن يتقدّموا إلى مكان آخر لتنفيذ ذلك القرار، إذا كان تنفيذه يقتضي منهم الانتقال، وإذا أصدروا أمراً في شأن من الشؤون الاجتماعية للبلد، كتحديد المهرور، أو تحديد الأسعار، أو يده العمل في المواسم الزراعية، أو ما شاكل ذلك، فلم يستجب الجمهور لقرارهم، اعتصمو في مقرّهم، ولزموا المسجد دون أن يقوموا بأعمالهم المعتادة، وامتنعوا من دخول الأسواق والبلد، حتى يستجيب الناس للحكم، ويقوموا بتنفيذ الأمر، ولم تحدث مثل هذه الحالة عند الإباضية في ليبيا، إلا عدداً قليلاً من المرات، استجاب فيها الناس لأمر العزابة بأسرع ما يمكن، بل لقد كان الناس يسارعون حين يسمعون بمثل هذا الموقف من العزابة، فيقنعون بعضهم، وينجذبون موافقتهم إلى المجلس قبل حضور وقت الصلاة الثانية، فتسير الأمور في معتادها.

عدد أعضاء الحلقة: يتراوح عدد أعضاء الحلقة بين عشرة أعضاء وستة عشر عضواً، يوزع عليهم العمل كما يأتي:

١ - **شيخ العزابة:** ويكون أعلم القوم، وأقواهم شخصية، وأقدرهم على حل المشاكل.

٢ - **المستشارون:** ويكون عددهم أربعة لا يزيدون ولا ينقصون،

ويلزمون الشيخ، ولا يقطع أمراً دون موافقتهم.

٣- الإمام: شخص واحد، يقوم بصلة الجماعة، ويجوز أن يكون أحد الأربعة المستشارين.

٤- المؤذن: وهو شخص واحد مسؤول عن تحرير أوقات الصلاة، والقيام بمهمة الأذان، ويصح أن يكون أحد الأربعة المستشارين.

٥- وكلاء الأوقاف: يخصص عضوان للإشراف على الأوقاف، وعلى ميزانية الحلقة، وضبط الواردات وال الصادرات، وطريقة إصلاح وتنمية الأوقاف، ويشترط في هذين العضوين بالإضافة إلى الشروط العامة لأعضاء الحلقة، أن لا يكونا من الأغنياء المكثرين، ولا من الفقراء المعوزين، ولكن من متواسطي الحال المستورين.

٦- المعلّمون: يخصص ثلاثة أعضاء أو أكثر أو أقل حسب الحاجة، للإشراف على التربية والتعليم، وتنظيم الدراسة، ومراقبة التلاميذ في المحاضر، وهي دور التعليم، أو في الأقسام الداخلية، وما إلى ذلك من شؤون التعليم.

٧- حقوق الموتى: يخصص أربعة أعضاء أو خمسة للإشراف على حقوق الموتى، فيتوّلون الإشراف على غسلهم، وتجهيزهم، والصلة عليهم، ودفهم ومراقبة تنفيذ وصاياتهم، وتقسيم ترکاتهم حسب الفرائض في أحكام الإسلام.

وإذا توفي شخص وهو في براءة المسلمين بأن مات على معصية، فإن

هؤلاء العزّابة لا يقومون بحقوقه، لأنّ العاصي لاحق له على المؤمنين، ولكنّهم يسمحون لمن شاء من غير أعضاء الحلقة أن يقوم بتلك الحقوق، ذلك لأنّ القيام بأمور الميت فرض على الكفاية، إذا قام به البعض أجزى عن الباقيين.

شروط العضوية: يشترط في أعضاء العزّابة عدّة شروط، منها:

- ١ - أن يكون حافظاً لكتاب الله.
- ٢ - أن يمرّ بمراحل الدراسة مرحلة، ويستوفي الدراسة فيها.
- ٣ - أن يكون محافظاً على الزّي الرسمي للطلبة عندما كان في الدراسة، وللزّي الرسمي للعزّابة عندما يدخل الحلقة .
- ٤ - أن يكون أدبياً كيساً فطناً، ذا لباقه ومهارة في تصريف الأمور.
- ٥ - أن يكون محباً للدراسة راغباً فيها، مواصلاً للتّعلم والتعلّم.
- ٦ - أن لا تكون له مشاغل دنيوية كثيرة تحمله على كثرة التردد على الأسواق، والاختلاط بالعامة والسوقة، اختلاطاً يزرّي بمقامه، ويذهب بهميته .
- ٧ - أن يغسل جسده بماء ويفصل قلبه بماء وسدر، وهذه عبارة اصطلاحية، يقصد منها أن يكون الإنسان نظيف اليدين، والبطن، والعين من أموال الناس، وأن يكون نظيف القلب من جميع أمراض القلوب، أي أن يكون طاهر الباطن والظاهر.

وقد شرح أبو عمار عبد الكافي هذه العبارة، بقوله: «أما الجسد فيغسله من الدنس في الناس، وأما القلب فيغسله من الغش والتكبر وما أشبه ذلك مما يوجب حبط العمل» والعبارة كماتری في غاية الدقة، وهي تحتمل أكثر مما أشرت إليه وأشار إليه العلامة أبو عمار فتأملها، فكلما تأملتها وجدت فيها معنى جديداً....

ولقد شدد المشايخ في تنظيف المؤمن لقلبه، لأن أدران القلوب أشد قذارة من أدران الأبدان، ولذلك أوجبوا عليه أن يغسل جسده بالماء، وأن يغسل قلبه بماء وسدر، وهي كنایة تفید الحرصن الشديد على نظافة الباطن أكثر من نظافة الظاهر، فإن من طهرت سريرته حست سيرته، واستقامت أموره، وكثرت محاسبته لنفسه، ورعايته لسلوكه، وفي ذلك النجاح.

واجبات الحلقة: على هيئة العزابة واجبات أكددة هي مسؤولة عنها باعتبارها هيئة، وتتلخص هذه الواجبات فيما يلي:

- ١ - الإشراف على التعليم وتهيئة الوسائل لذلك، وتبسيير السبل أمام جميع الأطفال لينالوا قسطاً من الدراسة، ويتعلموا جزءاً من القرآن الكريم وما يعرفون به أمور دينهم، وهذا أقل ما يمكن أن يتاح للطفل، فإذا كانت أسرة الطفل فقيرة بحيث لا تستغني عن مجده الفقير، أو ليس لها ما تؤمن به أوقات الدراسة، وجب أن تقدم له مساعدة، وذلك بالإتفاق عليه.
- ٢ - مراعاة الحالة الاجتماعية للناس، وتبسيير سبل الحياة للفقير والضعيف وإيجاد العمل للجميع، وذلك بمحابية الأغنياء وأصحاب اليسار

أن يستعينوا بالفقراء في إنجاز أعمالهم مقابل أجور، كثيراً ما يعينها أعضاء العزابة.

٣ - حل المشاكل التي تنتجم بين الناس، والفصل في قضاياهم، والحكم بينهم في خصوماتهم وإيصال الحقوق إلى أصحابها.

٤ - الإشراف على أوقاف المساجد، وعلى ميزانية الحلقة أو ضبط الصادر والوارد، وإنفاق جميع ذلك في وجوهه، والعمل على تنمية الأوقاف الثابتة، وإصلاحها، واستغلالها أحسن استغلال.

٥ - حفظ الأسواق ومراقبتها من أن تقع فيها معاملات لا يبيحها الشرع، أو أن ترد إليها أموال مسترابة أو مشبوهة.

٦ - تنظيم الحراسة البلدية على أموال الناس من زراعة وماشية حتى لا تصل إليها أيدي الغارة والسرقة والاضرار.

٧ - الحكم على العصاة وال مجرمين وتأديبهم، وإعلان البراءة منهم، وقطع التعامل معهم حتى يتوبوا ويرجعوا إلى الله.

٨ - القيام بالعلاقات الخارجية وتنظيمها، سواء كانت علاقات حرب أو سلام.

هذه بعض المهام التي تناط بمجلس العزابة باعتباره هيئة مسؤولة عن المجتمع أمام الله وأمام الناس، وعلى الهيئة أن توزع الأعمال على الأعضاء حسب الكفاءة والمقدرة، والذي يقوم بذلك إنما هو الشيخ بعد اتفاق الحلقة.

أين تنشأ حلق العزابة: تنشأ حلق العزابة في كل بلد أو قرية، وحلقة العزابة هم الذين يشرفون على أمور البلد أو القرية الخاصة، فإذا كان هناك أمر هام، أو حدث أكبر من مستوى القرية أو البلد رفع إلى المجلس الأعلى للعزابة الذي يرأسه الشيخ الأكبر، أو حاكم الجبل حسبما كان في جبل نفوسه، وذلك كمسائل إيقاع الحدود، وما يتعلق بالأمن العام، وما إلى ذلك من المشاكل التي تكون أكبر من المستوى المحلي للقرية، والهيئة الكبرى للعزابة أو الهيئة العامة لهم هي الهيئة التي يرأسها الشيخ الأكبر، ولابد أن يكون شيخاً للعزابة في بلده ويقوم مقام الإمام في أزمنة الكتمان، أماأعضاء العزابة الذين يكونون معه فهم المستشارون، ويكونون من شيوخ حلق العزابة في بلدانهم. ومقرّهم هو مركز البلاد وعاصمتها، ولهم مع الشيخ اجتماعات دورية، مرة في كل ثلاثة أشهر، ومنى دعت الحاجة. وأحكام هذا المجلس نافذة على جميع البلاد، وكل الحلق خاضع مادياً وأدبياً لهذا المجلس، ويعتبر السلطة الحقيقة للمجتمع البابي، أما بقية الحلق فهي مساعدة له، متقدة لأعماله، ويجب على الشيخ الأكبر للعزابة أن يكون مقر حكمه في مركز البلاد، فإذا اختار السكن في غير ذلك المكان فعليه أن يباشر الأحكام في مركز الحكم لا في محل السكن كما كان يفعل أبو هارون موسى بن هارون، وأبو عبدالله بن جلداسن اللالوتي، وأبو يحيى الازجاني، وغيرهم.

إنَّ شيخ العزابة في المجتمع البابي يمثل سلطة الإمام العادل، ويقوم بجميع مهامه في النطاق الذي تسمح به ظروف الحياة في زمن كل واحد

منهم. وهو مقيد بمجلس الشورى الذي لا يحق له أن يصدر رأياً قبل موافقته، اللهم إلا في الأحكام الثابتة في الدين الإسلامي، وله أن يستعين بشخص يقوم له مقام المفتى، والقصد من هذا المفتى هو تحرير نصوص الحكم المستمدّة من الشرع الشريف، أو المساعدة على ترجيح الأقوال في المسائل الخلافية التي تتعدد فيها وجهات أنظار الفقهاء. وليس المقصود من وجود المفتى أن يبصر الشيخ بأحكام لا يعرفها، لأنّ شيخ العزّابة يشترط فيه أن يكون من أعلم المشايخ، إذا لم يكن أعلمهم.

وفي الاجتماعات الدورية التي تعقد في ثلاثة أشهر، أو في ستة أشهر، يحضر ممثلون عن جميع حلق العزّابة، ويستعرضون ما لديهم من مشاكل، ويدرسون معًا وضع المجتمع، ويستخدمون في ذلك القرارات اللازمـة، ويرسمون خططـ السير في المستقبل، على أنه يحق لكل حلقة أن تشمل بالمجلس الأعلى وتدعوه للانعقاد إذا كانت هنالك أسباب تدعو إلى ذلك، كما أن لها الحق أن تعرض مشاكلها الخاصة على الشيخ الأكبر، وتقتبس منه الرأي والنصيحة.

ويمثل كل حلقة من حلق العزّابة شيخها وبعض مستشاريه، إلا في أحوال الضرورة التي يتذرّر فيها عليه أن يقوم بهذه المهمة.

اختيار أعضاء الحلقة: يراعى في اختيار العزّابة بالإضافة إلى الشروط التي يجب أن تتوفر في كل شخص أن يكونوا ممثليـ للقبائل أو الجهاتـ التي يشتملـ عليهاـ البلدـ، ولا يشترطـ تساويـ العددـ، كما أنهـ إذا لمـ يوجدـ في قبيلـةـ ماـ، منـ تتوفرـ فيـ الشروطـ الشخصيةـ أخذـ منـ غيرـهاـ، وعندـماـ يحتاجـ

العزابة إلى إضافة عضو جديد إلى الحلقة يأخذونه عن أحد طريقين: إما أن يطلبوا من القبيلة التي يرادأخذ العضو منها أن ترشح عدداً ممن توفر فيهم شروط العضوية والكافئات المطلوبة مع الشهرة بالصلاح، والتقوى، والعفاف، والنزاهة، وحب الخير، والإيثار، والتضحية، والعمل للصالح العام، فتختار الهيئة واحداً منهم، وإما أن يطلبوا إلى منظمة «إيزوان» أن يقدموا إليهم واحداً ممن يملأ ذلك الفراغ.

حين يعين العضو لأن يشغل مركزاً في العزابة، يدعى إلى مقربهم الرسمي ويتولى الشيخ تعريفه بالسيرة التي يجب عليه أن يسيرها، وبالآدب الذي يلتزم، ويؤكد عليه أن يعرف أنّ من أوكد الواجبات عليه أن يحافظ على آداب الإسلام، ويتحلى بأخلاقه الحميدة، من الاستقامة والنزاهة، والعفة، والانقطاع إلى خدمة الأمة، والتزام المسجد، والإعراض عن حظوظ الدنيا إلا بمقدار الضرورة، والاجتهاد في العبادة، والتواضع للمؤمنين، والغلظة على العصاة وال مجرمين، وأن يكون قدوة حسنة للناس في قوله وفي عمله، وأن يتحرى في رزقه التحتي الكامل، وبختار له أن يكون مجال احترافه الزراعة، لأن التجارة تسبب له احتكاكاً مباشراً بالناس، فيغلب أن لا يسلم منها بالحق أو بالباطل، وهم يلخصون هذا الموقف في عبارة مشهورة متداولة هي:

«أن لا يكون في مسجده، أو حفله أو بيته» وبعد أن يعرف بجميع ما يتربّط عليه من حقوق وواجبات، وما يلقى عليه من مهام ومسؤوليات، يطلب إليه أن يعلن عن قبوله أو رفضه، فإذا أعلن قبوله - وهذا ما يحدث

فعلاً - أُسندت إليه المهام العملية، كأن يقوم بالتدريس أو وكالة المسجد، أو الاشتراك في الإشراف على حقوق الموتى، ثم اعلم أنه يعتبر أصغر العزابي، ولو كان أكبر من بعضهم سنًا، وعليه أن يتولى خدمتهم، ويطلب إلى سلفه - أي العزابي الذي كان أصغرهم قبل هذا العضو الجديد - أن يبقى معه ثلاثة أيام، يدرّيه فيها على آداب خدمة العزابة، لأنّه يعتبر رئيسه المباشر، وعندما يجلس العزابة يتحتم أن يكون مجلسه بعده... وترتيب مجالس العزابة ضروري، فلا يجوز للمتأخر أن يسبق المتقدم، والعزابي يعتبر رئيساً في أي مكان يوجد فيه، وله وحده حق افتتاح الكلام في المجالس العامة، وكذلك اختتامه، وإدارة المناقشات، وما إلى ذلك، فلا يجوز ل תלמיד أو عami أن يتولى شيئاً من ذلك إلا بإذنه.

عقوبة العزابي:

المطلوب من العزابي أن يكون قدوة ومثلاً للاستقامة، ولذلك فإنّ ما يعتبر من غيره أخطاء صغيرة يعتبر منه أخطاء كبيرة يجب عليه الاحتراس منها، والابتعاد عنها، وهذا حتى في مكارم الأخلاق، ومعاملة الناس، فإذا قدر عليه فأخطأ، نظر مجلس العزابة في موضوعه:

فإن كان الخطأ كبيراً يتصل بمعصية الله، وسيؤدي إلى سمعة العزابة، أو يلحق إهانة بالمسجد أو استخفافاً بالحق، أو ما أشبه ذلك، وجب عليهم أن يحكموا عليه بالبراءة على الأشهاد، كما يقع بالنسبة لغيره من الناس، ولا يرفع عنه حكم البراءة حتى يتوب علينا، وليس له بعد ذلك حق الرجوع

إلى مجلس العزابة أبداً، فإنَّ من أخرج من هذا المجلس بطريق البراءة لا يحق له دخوله مرة ثانية، وإنْ تاب ونصحَتْ توبته، ويُبقي كسائر المسلمين له حقوقهم وعليه واجباتهم.

أما إذا كان الخطأ صغيراً لا يقتضي التوبة، فإنَّهم يعقدون له مجلس تأديب سريٍّ، وقد يحكمون عليه بالابعاد عن مجلس العزابة لمدة طويلة أو قصيرة حسب الخطأ الذي ارتكبه، وستروا عليه ذلك عن الناس.

وبسبب هذا الحكم كان العزابة من أشد المحافظين على الإسلام وأدابه، وقد لخص أحد المشايخ هذه السيرة في عبارة لطيفة فقال: «إنَّ متولَّ الناس مثل اللبن يغierre أي شيء يقع عليه».

كيف تكون نظام العزابة؟

في أواخر القرن الثالث الهجري وقعت حادثتان كبيرتان، وكان لهما أثر كبير على الاباضية، في ليبيا وتونس والجزائر:

الأولى: الحرب الطاحنة بين الأغالبة والاباضية في قصر مانو، وقد تلقى فيها الاباضية ضربة عنيفة من يد الطاغية أحمد بن الأغلب.

أما الثانية: فهي تغلب الشيعة على الدولة الرسمية في الجزائر، وقضائهم على هذه الدولة.

وإذا كانت كلتا الدولتين الأغالبة والشيعة لا تبعان أحكام الإسلام، ولا تعملان بها، فقد فكر علماء الاباضية في جعل نظام يسيرون عليه،

يحفظون به أحكام الله في مواطنهم، ويسيرون به الأمة في الوجهة الصالحة، دون أن يتجهوا إلى إعلان دولة جديدة، أو يتعلّقون بدولة ظالمة مستبدة.

فاهتدوا إلى وضع هذا النظام، وقد كان في أول الأمر عرفاً يسير عليه الناس، حتى جاء الإمام الكبير أبو عبدالله محمد بن بكر في أواخر القرن الرابع، فحررَه على شكل قانون يشتمل على مواد، ثم طبّقه تطبيقاً كاملاً في مواطن الاباضية، في ليبيا، ثم في تونس، ثم في الجزائر، حيث لايزال يطبق بدقة، وعلى هذا الأساس اعتبر المؤرخون أن الإمام أبي عبدالله هو واضع نظام العزابة، والحق أنه يعتبر واضعاً لهذا النظام، فلو لاه لما وصل إلينا على تلك الطريقة المنسقة، وقد جاء بعد أبي عبدالله عدد من العلماء الكبار عنوا بدراسة هذا النظام عنابة خاصة، وأضافوا إليه بعض المواد، وأطلق عليه بعضهم لفظ «سيرة العزابة» ومن العلماء الذين عنوا به، وكتبوا عنه: أبو زكريا يحيى بن بكر، وأبو عمّار عبدالكافى، وأبو الريبع سليمان بن يخلف المزاتى، وقد حرص المتأخرُون منهم أن يضيفوا إليه جملًا في آداب العالم والمتعلم، وأداب حلقة العزابة وما يجب أن تنزعه عنه.

والذى يدرس هذا النظام كما شرحه أولئك الأئمة الأعلام يخرج بقانون فدّ لنظم التربية والتعليم من جهة، وللسيرة الصالحة التي يجب أن يسير عليها المسلمين، فتحفظ عليهم خلقهم ودينهم، عندما تسيطر عليهم دول البغي والعدوان.

هذا ملخص يسير مختصر عن نظام العزابة الذي بقى يسير به

الاباضية في المغرب الإسلامي مدة طويلة.^(١)

وقد ارتفع حكم العزابة من مواطن الاباضية، في ليبيا وتونس في القرن الأخير، ومنذ ارتفع نظام العزابة في هذه المواطن تسرّب الفساد إلى المجتمع، ولن يستطيع الاباضية أن يعودوا إلى ما كانوا عليه من دين وخلق واستقامة مالم يعودوا إلى الاستمساك بدین الله واللياذ به، وأن المسلمين جميعاً ما أصيروا به إلا لأنحرافهم عن دین الله، وخروجهم عن منهاجه.

ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

١. لمزيد من التفصيل راجع كتاب «تطور الفكر التربوي الاباضي في الشمال الأفريقي» لعبد الرحمن عثمان حجازي: ١٤٦٠ وما بعدها، المكتبة المصرية، بيروت - ١٤٢١ هـ.

نصيحة للإباضية

أظن أن العالم الإباضي إذا قرأ فصول هذا الجزء لا يرمينا بالبغض لحقه، والتجاهل لمذهبة، والتساهل في نقل عقائده بعدم الرجوع إلى المصادر الأصيلة لهم، كما اتهم به غيرنا من كتاب المقالات.^(١)

وذلك لأننا كما رجعنا إلى كتب المخالفين رجعنا إلى مصادرهم أيضاً، ولنا هنا موقف خاص وهو موقف الناصح الشفيف لأخوانه في الدين، لا يريد من إلقاء هذا النصح سوى وجه الله - تبارك وتعالى - ودعم وحدة الأمة وقطع جذور الاختلاف بقدر الإمكان.

إن كتاب الإباضية اليوم وأمس خرجوا بهذه التبيجة أنه لا فرق بينهم وبين جميع فرق المسلمين إلا في أمرين:

١ - تخطئة التحكيم.

٢ - نفي لزوم القرشية في الإمام.

وأما سائر الأصول التي يعتقدون بها فهم يلتقطون فيها مع بعض الفرق الإسلامية، مثلاً يلتقطون في القول بعدم زيادة صفاته على ذاته، وامتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة، وتزييه سبحانه عن وصفة التشبيه بتأويل الصفات الخبرية تأويلاً تؤيده قواعد الأدب والمحاورة وحدوث القرآن، ففي هذه

الأصول يلتقطون مع المعتزلة والشيعة الإمامية، وفي تفسير الشفاعة بمعنى ترفع الدرجة، أو سرعة الدخول إلى الجنة وخلود أهل المعاصي في النار يلتقطون مع المعتزلة، وفي تفسير القدر وكون أفعال الإنسان مخلوقة له سبحانه فهو خالق والعبد كاسب يلتقطون مع الأشاعرة.^(١)

إذا سلمنا أن هذه الأصول من عقائدهم وسلمتنا أن ما كتبه كتاب الفرق ورمواهم به فريدة بلامرية، نرى أن من الواجب أن تقوم الطائفة الإباضية بالأمور التالية حتى يدعمون الوئام ويملا الفراغ وتصبح الأمة بدأ واحدة، وهي:

١ - إن الإيمان بصحة كل ما يكتبهونه عن منهجهم ويفسرون به عقائدهم مشكلاً جدًا لما وافقوا من أن لهم في تبيين الدين مسالك أربعة ومن بين تلك المسالك: «الكتمان والسر» فعندئذ أنه من المحتمل أن تكون كل هذه المناشير مستقلة من هذا المبدأ وأنها دعایات برررتها التيقنة وسُوغتها المصالح الزمنية.

فلاجل استقطاب قلوب الناس، حان حين الشطب على هذه المسالك في تبيين الدين، خصوصاً أن القوم يعيشون في عصر الحرية، وعندئذ لا يأمر لهم للتقية، لأن التقية شأن من يخفى عقيدته من مخالفه، وبخاف من إبداء موقعه من الهجوم والقتل والضرب، وأنتم بحمد الله أنتم الإباضيون ملتقطون مع الفرق الإسلامية في جميع المسائل إلا مسائلين غير

هامتين، فأجهروا بالحقيقة واسطروا على هذه المسالك واتخذوا مسلكاً واحداً.

٢ - إذا كان الحد الفاصل بينكم وبين سائر المسلمين هو الأمران المذكوران، فمن الجدير شطب القلم على هذين الأمرين أيضاً: أمّا مسألة القرشية فلو كان شرطاً فإنما هو شرط في الخلافة الإسلامية والإمامية الدينية، وأين المسلمون من هذه المنى؟ وأين هم به من إقامة صرح الإمامة، وهم يعيشون في سحق القومية البغيضة النامية في أقوام المسلمين، والعجب أن الشيخ علي يحيى معمر قد تنبأ بما ذكرنا، وقال:

«والآن قد ألغت الحياة بعض تلك الاعتبارات التي أدخلتها السياسة على الموضوع، واتضح للناس جميعاً أن الصراع الذي وقع بسبب اشتراط الوصيّة، أو الهاشمية أو القرشية، أو العروبة أو اعتبار الإمام معصوماً، أو لا يجوز إسقاطه ولو كان منحرفاً، كل هذه الجوانب التي كان الخلاف بسببها بين فرق الأمة ثبت اليوم أنه صراع على تفصيلات لاتتدخل في أصل الموضوع». ^(١)

إن فيما ذكره وإن كان إغراقاً حيث إن البحث عن الوصاية ليس بالمرتبة التي تخيلها، لأنّه كان يجب على المسلمين بعد رحلة النبي أن يبحثوا عن كيفية الاستخلاف، وأنّه هل هو أوصى برجل أو أدنى الأمر إلى الأمة؟ ولكن وراء ذلك كلّه مشاغبات حدثت بين المسلمين، لاتسمت إلى

الإسلام بصلة، فإذا كان شرط القرشية وعدمهما هذا فما هو المبرر لجعله أصلاً دينياً؟

أما مسألة التحكيم، فقد عرفت الحق فيه، ولكنه ليس أصلاً من أصول الدين يناط به الإسلام والإيمان وقد عاش المسلمون في عصر النبي وبعدة إلى أواسط خلافة الإمام علي رض ولم تكن هذه المسألة مطروحة. أفهل يصح أن نتخذه شعاراً وأصلاً أصيلاً من الأصول كالتوحيد، والنبوة، والمعاد، وما جاء به النبي في مجال المعاش والحياة؟

إن مسألة التحكيم مسألة تاريخية اختلف فيها الناس من حيث التصويب والتخطئة، فإذا لم تكن الإمامة عند أهل السنة، أصلاً من الأصول فكيف يكون فرعه أصلاً منها؟ وأقصى ما عند أهل السنة قوله عليه السلام: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» وهو لا يدل على أزيد من لزوم معرفة الإمام الحي، فالاعتقاد بوصف فعل الإمام (صحة التحكيم وعدمه) الذي مضى قبل أربعة عشر قرناً لا يكون أصلاً من الأصول حتى تلزم الأمة بالاعتقاد بأحد الطرفين. نعم إن ذلك لا يمنع عن طرح الموضوع على بساط البحث بين العلماء وبين المدارس والصفوف العلمية من دون أن يكون تحيز كل فئة في المسألة سبباً للتفرقة.

٣ - إن الأباضية يشنون على المحكمة الأولى كعبد الله بن وهب، وحرقوص بن زهير السعدي، وزيد بن الحسين الطائي، ومن لف لفهم من المحكمة الأولى ولا يذكرون عنهم شيئاً سوى أنهم خالفوا التحكيم، وإن

علياً حُكْم الرجال في موضوع له حُكْم في الكتاب والسنّة وهو قتال أهل البغي...

يذكرون ذلك ويطرون عليهم ولا يذكرون من عملهم الإجرامي شيئاً وهو أنّ هؤلاء هم الذين فرضوا التحكيم على الإمام، وأنّ زيد بن الحسين الثاني جاء مع زهاء عشرين ألف رجل مقتعين في الحديد ونادوا الإمام باسمه ل أيام المؤمنين، وقالوا له: لابد من الموافقة على وضع العرب، والألا نقتلنك كما قتلنا عثمان، فاضطر الإمام إلى التنازل والموافقة بعد ما خالفهم واحتاج عليهم بأنّ رفع المصاحف خدعة ومكيدة، وأنّه يعرف هؤلاء وأنّهم كانوا شرّ أطفال فصاروا شرّ رجال.

هذا هو زيد بن الحسين الثاني فهو بعد فترة قصيرة أصبح مخالفًا للتحكيم إلى حدّ كان هو المرشح الأول للخوارج في قضية سوق المحكمة إلى النهر وإنّ ولما امتنع من قبول القيادة اقترح على حرقوص بن زهير السعدي، ثمّ على غيره قبل القيادة في النهاية عبدالله بن وهب الراسي.^(١) فكيف يتولّون جماعة متسرّعين في القضاء تسمّونهم أئمة وشهداء ولا تذكرون من عملهم الإجرامي شيئاً؟ شهد الله أئمّي لم أر كلامه في كتبهم تذكر عملهم الإجرامي في أمر التحكيم.

٤ - إنّ الإباضية وصلت في ضوء الاجتهاد المطلق مرتبة جديرة بالذكر وأية ذلك أنّهم التقوا في مسألة الرؤبة، وعيينة الصفات، وحدوث

القرآن، وتفسير الصفات الخبرية، مع أهل الوعي والعقل والتفكير من المسلمين، ولاشك إنهم وصلوا إلى هذه الأصول بعد موت عبد الله بن أبيض، وجابر بن زيد، ومسلم بن أبي كريمة، والربيع بن حبيب، لأن هذه الأصول إنما صفت وتنورت وتتألّت بفضل البحوث الجبارة من أهل الفكر والتحقيق ومن فضل ما ورث علماء أهل البيت من خطب الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام حتى صقلوها بيراهمينهم الجلية، فإذا كان هذا حال مذهبهم فلا يمرون بذهبهم إلى واحد من التابعين كعبد الله بن أبيض وجابر بن زيد وتلاميذه؟! مع أنهم لم يكونوا بالنسبة إلى هذه المسائل في حل ولا مرتحل.

أضف إلى ذلك أنَّ الرجلين كانوا من التابعين أخذوا عن الصحابة وبلغوا إلى ما بلغوا من العلم، ولكن بين علماء الأمة من كان أعلم منهما - أعني: أستاذه ابن عباس - ذلك البحر الموج - حسب تعبير القوم - بل وبينهما الإمامان الحسن والحسين، والسجاد، وباقى العلوم، وجعفر الصادق عليه السلام وغيرهم فلو كان هناك ملزم للاتساب، فالاتساب إلى الأعلم والأتقى ومن نص الكتاب على وجوب وذه، أولى وألزَم، فإن كان هذا الاتسام غير ممكن فالاتسام إلى جميع الصحابة والتابعين بلا رفع واحد وخفض آخر، أولى وأحق.

٥ - إذا كان الكتاب والستة هما المصادران الرئيسيان لدى المسلمين ولديكم فنحن نحثّكم دراسة حال حياة الإمام علي عليه السلام ومناقبه الواردة

في السنة النبوية، ولعلكم عند ذلك سترجعون عن ولاء المحكمة الأولى، وتخطئون منهمجهم وأعمالهم.

هذه أمنيتي وأمنية كل ناصح مشفق، عسى الله أن يجمع كلمة المسلمين ويعلم شعثهم، و يجعلهم يداً واحدة قبال المعتدين والمستعمرین، والله رؤوف رحيم.

الفصل الحادي عشر

مؤسس المذهب الاباضي ودعاته
في العصور الأولى

قد تعرّفت على عقائد الاباضية وشيناً من أصولهم وفقههم وسيرتهم والمسالك الأربعة عندهم، فحان التعرّف على أنتمهم ودعاتهم في القرون الأولى، خصوصاً أنَّ الاباضية هي الفرقة الوحيدة الباقية من الخوارج المستشرة في مناطق مختلفة، أعني: عمان، الجزائر، تونس، ليبيا، مصر، المغرب وزنجبار.

١ - عبدالله بن اباض، مؤسس المذهب:

هو عبدالله بن اباض المقاushi، المري، التميمي - من بني مرة - ابن عبيد ابن مقاعس من دعوة الاباضية بل هو مؤسس المذهب.

قد اشتهرت هذه الفرقة بالاباضية من أول يوم، وهذا يدل على أنه كان لعبدالله بن اباض دور في نشوء هذه الفرقة وازدهارها، وإن كانت الفرقة يطلقون على أنفسهم أسماء أخرى يشتراك فيها سائر المسلمين كأهل الإسلام وأهل الحق أو جماعة المسلمين، وغير ذلك، غير أنَّ هذه الأسماء لم تكن وافية بالتعرف عليهم بل كان المعرف لهم عنوانين: ١ - القعدة ٢ - الاباضية.

كل ذلك يشرف الإنسان على الاطمئنان بأنَّ لابن اباض تأثيراً هاماً في نشوء هذه الفرقة، وإليك البيان:

تهمور خط الاعتدال بعد مقتل الإمام:

قد عرفت أنّ علياً عليه السلام قد قضى على الخوارج الذين كانوا يشرون الشغب، ويستعرضون الناس بالسيف، فلما مضى علي عليه السلام وضع معاوية بن أبي سفيان السيف في الخوارج واستأصل شأفتهم لما كانوا يرتكبون من الأفعال الإجرامية التي عبر عنها علي عليه السلام في خطبة له: «كلا والله إنهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء. كلّما نجم منهم قرن قطع، حتى يكون آخرهم لصوصاً سلابين».^(١)

وقال عليه السلام مخاطباً لهم:

«أما إنكم ستلقون بعدي ذلّاً شاملًا، وسيفًا قاطعاً، وأثرة يتخذها الطالمون فيكم سنة».^(٢)

ففي هذه الظروف القاسية وجد بينهم رجل يملك شيئاً من العقل، ورأى أن تلك الأفعال الإجرامية تسقطهم عن العيون ولا ثبّلُ لهم إلى الهدف، وهو «أبو بلال مرداس بن حذير» ونقطة البداية في دعوة أبي بلال كانت هي إنكار مسلك العنف وما يذهبون إليه من قتل المخالفين واستعراض الناس، فأمر أتباعه أن لا يتجزدوا سلاحاً، ولا يقاتلوا مسلماً إلا إذا تعرضوا للعدوان، أو واجهوا قتالاً، فكان عليهم حمل السلاح دفاعاً عن النفس، وينقل البلاذري عنه قوله: «إن تجريد السيف وإخافة السبيل لأمر

١. نهج البلاغة: الخطبة ٦٠.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٥٨.

عظيم، ولكننا نشدّ عنهم ولانجرد سيفاً ولا نقاتل إلا من قاتلنا». ^(١)

ويؤيد الكاتب أن خط الاعتدال، ظهر بعد مقتل الإمام علي عليه السلام بقوله:

«إن هذا المسلك (التطرف) منهم، دعا بعض من كانوا يوازرونهم، إلى مخالفتهم، والافترار عنهم، بل وتوجيهه شديد النقد عليهم،... هذا البعض - الذي تشدد بعد أن كانوا لهم مؤيدون - بدا لهم رأي غير الذي ارتأوه جمِيعاً ورأوا أن علينا وإن أخطأ في قبول التحكيم، وإن لم ينزل عند طلبهم عليه التوبة مما فعل، وكذلك سائر أهل القبلة الذين مازلوا على الشهادتين، إنما هم مسلمون لا يجوز قتالهم، ولا سي نسائهم، وليس أموالهم غنية، وإن قتالهم لا يكون إلا في حالة بغى وعدوان منهم، فهنا يجُب القتال بمقدار ما يلزم لدفع العداوة وردّ البغي». ^(٢)

ويقول: إن المحكمة بعد واقعة النهر وان افتقدوا وحدة الصفة، وشاعت فيهم الفرقة، وساد الاضطراب، مما دفع بعضهم إلى الغلو في التطرف، وتنكِّب الطريق السوي، ووجد بينهم من استنكره ولم يجد بدأ من الانفصال عن هؤلاء الذين عرموا بالخوارج، إيماناً منهم بأن طريق الاستعراض بالسيف، ليس هو طريق الإسلام، وقد كان على رأس هؤلاء - الذين عرموا بالقعدة - أبو بلال مرداد ومن خلفه من الدعاة الذين عرموا فيما بعد بالإباضية. ^(٣)

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٣٨ وما نقله عن البلاذري مذكور في الأنساب: ٩٤ / ٥.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٠٥ و ١٣١ - ١٣٢.

٣. نفس المصدر.

وقد تأثرت عدّة من الخوارج بهذه الفكرة واستفحلت دعوة أبي بلال، وظهرت معالّمها، غير أنّ بني أميّة لم يكونوا يرثون بوجود قدرة مائة أمّاهم، فلأجل ذلك استعمل ابن زياد (والى البصرة) بعد موت أبيه زياد بن أبيه، الشدة والقسوة على جميع المحكمة متطرّفين ومعتدليهم، فقتل أباً بلال مرداس بن حذير في منطقة نائية عن البصرة^(١) كما قتل أخيه عروة بن ادية^(٢) في البصرة فقطع أيديه ثمّ صلباه.

ففي البصرة اتّبع عمّال الأمويين سياسة البطش والتّعذيب والنفي والقتل ضدّ معارضيهم بصفة عامّة، ولم يستثنوا من هذه السياسة جماعة القعدة، ورغم أنّ هذه الجماعة لم تأخذ بأسلوب الخوارج في التّطرّف والعدوان، وتزويع الأمّيين، ورفع السيف في وجه الدولة، إلّا أنّ عمّال بني أميّة في بلاد العراق، شدّدوا عليها خوفاً من دعوتها التي كانت تستسرّي بين الناس، وتحاشياً للشّرّ قبل وقوعه، وقمعاً للنّفاق قبل أن ينجم.

وازاء هذا الاضطهاد لجأت القعدة إلى السرية والكتمان، وظلّوا على هذا الأمر (إلا في فترة ثورة ابن الزبير) حتى جاء عصر الحجاج بن يوسف الذي قام بدوره في اضطهاد من ينكشف لدينه أمره.^(٣)

وبعد ما ثار عبدالله بن الزبير على عمّال يزيد، ودانت له الحجاز والعراق، فعند ذلك اجتمعت الخوارج وعلى رأسهم نافع بن الأزرق

١. قُتل أوائل خلافة ديربيده في منطقة «آسك» قريبة من الأهواز عام ٦٠.

٢. وهو الذي سلّ السيف على الأشعث بعد فقد التّحكيم كما عرفت تفصيله.

٣. الاباضية في مصر والمغرب: ٣٣ - ٣٢.

وعبدالله بن صفار وعبدالله بن ابااض، فزعموا أنه رتما يوجد عند أمنيتهم، ولكن بعدها وقفوا على عقائده في حق عثمان وأصحاب الجمل ترقوا عنه، وغادروا مكانة المكرمة، فمنهم من ذهب إلى البصرة، ومنهم من ذهب إلى حضرموت.

وفي هذه اللحظة الحساسة بدأ الخلاف بين ابن الأزرق وعبدالله بن ابااض فاختار الأول الخروج وسل السيف، وقتل المخالفين وسيبي النساء وأنكر الثاني هذا التطرف، كل ذلك حوالي عام ٦٤ إلى ٦٥ من الهجرة، فقتل الأول بسبب تطرفه في ناحية الأهواز وبقي الثاني يعيش في ظل الاعتدال والتنمية.

كل ذلك يعرب عن أن عبدالله بن ابااض كان في تلك الفترة رجلاً كاملاً لا يقل عمره عن عمر الدعاة الذين يقودون أمّة ويتأمرون عليهم، ولعله كان في تلك الأيام من أبناء الأربعين لو لم يكن أكثر، فعلى ذلك نخرج بهذه التبيّحة أنه كان من مواليد سنة ٢٤ من الهجرة فيكون أصغر بستين من جابر بن زيد على روایة أو ست سنوات على روایة أخرى.

هذا من جانب، ومن جانب آخر نرى أنه يخاطب عبدالمطلب بن مروان في رسالة إليه بقوله: «فلا تسأل عن معاوية ولا عن عمله ولا عن صنعته غير أنا قد أدركناه ورأينا عمله وسيرته في الناس، ولا نعلم أحداً أترك للقسمة التي قسم الله، ولا الحكم حكمه الله، ولا أسفك لدم حرام منه». (١)

١. المفرد الفضيحة للحارثي: ١٢٢ كما في «الإمام جابر بن زيد» وسيرافيك نصّ الرسالة بررتها عن مصدر آخر.

كل ذلك يعرب عن أنَّ عبد الله بن اباض كان رجلاً كاملاً وداعياً قوياً إلى خط الاعتدال وكان هو الناطق باسم هذه الجماعة، فنسب المذهب إليه لأجل ذلك، فكونه هو المؤسس للمذهب أو الداعي القوي إلى خط الاعتدال الذي أسسه أبو بلال هو الأقوى بالنظر إلى النصوص التاريخية، والناظر إلى رسالته التي كتبها إلى عبد الملك بن مروان يجده مناظراً قوياً ينقض دليل خصميه بحجَّة أقوى من حجَّته، ونذكر منه نموذجاً:

احتاجَ عبد الملك على صلاح معاوية بقوله: «إِنَّ اللَّهَ قَامَ مَعَهُ وَعَجَّلَ نَصْرَهُ وَيَلْجَ حَجَّتَهُ وَأَظْهَرَهُ عَلَى عَدُوِّهِ بِالْطَّلْبِ لِدَمِ عُثْمَانَ...» فأجابه في ذلك عبد الله بن اباض بقوله: «إِنْ كُنْتَ تَعْتَبِرُ الدِّينَ مِنْ قَبْلِ الدُّولَةِ وَالْغَلْبَةِ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّا لَا نَعْتَبُهُ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ، فَقَدْ ظَهَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْكَافِرِينَ لِيُنَظَّرَ كَيْفَ يَعْمَلُونَ^(١) وَظَهَرَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لِيُبَلِّيَ الْمُؤْمِنِينَ وَيَعْلَمَ الْكَافِرِينَ... فَلَا تَعْتَبِرُ الدِّينَ مِنْ قَبْلِ الدُّولَةِ...».

ولو كان هو الكاتب لتلك الرسالة^(٢) ولم تكن مملأة عليه، لدلَّ على إساحتته بالأيات القرآنية والأحاديث النبوية. كل ذلك يؤيد أنه هو المؤسس الثاني للمذهب بعد انطمام خط أبي بلال. وبما أنَّ في تلك الرسالة احتجاجات على الطغمة الأموية، وفي الوقت نفسه، تعكس الأحوال

١. لعله إشارة إلى قوله سبحانه في حقِّ بني إسرائيل قال: «فَتَسْأَلُهُمْ أَذْنَبْكُمْ وَبَشَّرْخَلَقْكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيُنَظَّرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ» - الأعراف: ١٢٩ - ..

٢. قد نقل الميزادي في كتاب العوامر المستقاة رسالة ابن اباض: ١٦٧، ١٦٨، والكتاب مطبوع بمصر طبعة حجرية؛ كما نقلها مؤلف السير والجرابات لبعض آئمة الاباضية.

السائدة في تلك الأيام، نأتي ببعضها في آخر هذا الفصل، وهي من الموثائق التاريخية.

هذا ما وقفتنا عليه بعد الغور في التاريخ.

رأي آخر في المؤسس :

هناك رأي آخر هو أن المؤسس هو جابر بن زيد التابعي، تلميذ ابن عباس وغيره كما سيرافي، وأن عبدالله بن ابا ض كان ناطقاً عن الجماعة التي كان يرأسها ويقودها ذلك التابعي سراً وخفاء.

يقول علي يحيى معمر:

«وبعد وفاة جابر بن زيد ظهر عبدالله بن ابا ض بأجل مظاهر الغيرة الدينية ولقن أصحابه مبدأ الإقدام في تحرير الحق، وقمع أهل الجور والظلم، المنحرفين عن جادة الصواب، حتى ظهرت هذه الفرقة الناجية المسحقة الصادقة في أدوارها الوجودية في حالي الكتمان والظهور». ^(١)

وقال أيضاً: «فقد كان يحضر مجلس جابر بن زيد عدد من الطلاب كفتادة، وأبيوب، وابن دينار، وحيان الأعرج، وأبي المتذر تميم بن حويص، ومنهم من يأخذ عنه أكثر مما يأخذ من غيره، أو يكاد يختص بمحضره، كأبي عبيدة بن مسلم، وضمام، وأبي نوح الدهان، والريسيع بن حبيب، وعبد الله بن ابا ض، ومن هؤلاء الطلاب من كان يستغل أثناء التحصليل

١. الاباضية في موكب التاريخ: ١٥١، الحلقة الأولى.

ويعده بالشؤون العامة، ومنهم من اشتغل بالمسائل السياسية ومطارحاتها مع حكام الدولة الأموية في ميدان الكلمة دون استعمال السيف كعبدالله بن اباض، ومنهم من جلس للتدريس وأخذ مكان الإمام كأبي عبيدة أبي نوح الدهان وقام بنفس الدور وتخصص فيه.^(١)

إن ما ذكره بصورة أمر قاطع غير ثابت في التاريخ، كيف وأغلب الفتن أن عبدالله بن اباض مات قبل جابر وأنه كان يقود أمر القعدة في حياة جابر، وإن كانت الأقوال في زمان حياته مختلفة، فمن قائل إنه مات عام ٨٠ إلى آخر إنه مات قرابة ٨٦، إلى ثالث بأنه مات سنة ١٠٠ بالمغرب ودفن في جبل نفوسه، كما أنه اختلفت الأقوال في حق جابر وأكثر الأقوال إنه مات عام ٩٤، ذكر بعض المؤرخين أنه مات عام ١٠٤، فكيف يمكن أن يكون عبدالله هو القائم بالأمر بعد وفاة جابر؟

ويظهر تقدّم قيادة عبدالله بن اباض على جابر، من الدكتور رجب محمد عبدالحليم: قال: إن القعدة أو جماعة المسلمين هم الذين انظموا إلى جابر بن زيد، وانضموا تحت قيادته بعد أن انتهى دور عبدالله بن اباض، فبعد أن رأوا مدى القوة التي ينعم بها هذا الفقيه الأزدي بسبب مساندة الأزد له، للدرجة أن الحجاج المشهور بالبطش والعنف لم يجرأ على قتله عندما عرف صلته بالإباشية واكتفى ببنفيه إلى بلدة عمان، ولم يلبث أن عاد منها إلى البصرة مرة أخرى، ولم يتعرّض له الحجاج في كثير أو قليل.^(٢)

١. الإباشية بين الفرق الإسلامية: ٢/ ١٣٥ - ١٣٦.

٢. الإباشية في مصر والمغرب: ٢٠٠.

ويقول في موضع آخر: ولما أحسن الحجاج بنشاط جابر بن زيد الذي تولى أمر جماعة القعدة بعد عبدالله بن اباض، ألقى به في السجن ثم نفاه إلى عمان، ولم يعاد منها، ألقى به في السجن مرة ثانية، كما سجن قيادات القعدة الآخرين.^(١)

وهناك نظرية ثالثة وهي أن الرجلين كانوا متعاصرين، غير أن المصلحة الزمنية كانت توجب اختفاء جابر وظهور عبدالله بن اباض في الساحة. يقول الدكتور صالح بن أحمد الصوافي: «لقد آثرت الجماعة أن يظل أمر جابر مستوراً، ولعل مرجع ذلك مارأوه من عظم الخسارة فيما لو اشتهر أمر جابر وأخذدوه بالشدة، فإن ذلك يفقد الجماعة عقلها العدبر وزعيمها الحقيقي، ولقد بالغ جابر في التخفي حتى قدم سواه للتحذث باسم الجماعة ومناظرة خصومه، وكان عبدالله بن اباض أحد أولئك الذين تحدثوا كثيراً باسمهم حتى لقد ظن أنه الزعيم الحقيقي للجماعة فنسبها الآخرون إليه، وعرفوها بأنها جماعة الاباضية مع أن عبدالله بن اباض لم يكن إلا واحداً من أفرادها قدّمه زعيمها - جابر بن زيد - للتحذث عنهم ومناظرة خصومهم».^(٢)

يلاحظ عليه: أنه مجرد استحسان وتحليل حديسي لم يقترن بدليل، وقد عرفت افتران الرجلين في الولادة والوفاة وظهور عبدالله بن اباض في الدعوة أيام يزيد بن معاوية، ولم يكن يومذاك اسم من جابر ولا غيره. ثم إن الكاتب لما رأى أن المذهب متّم إلى ابن اباض طيلة قرون،

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٥٣.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٥٣.

حاول أن يصحح وجه النسبة إليه وإنه كان فرداً واحداً من القاعدة، وذلك بوجهين:

١- إن هذه الجماعة لم تطلق على نفسها اسم الاباضية بل كانوا يسمون أنفسهم أهل الدعوة أو جماعة المسلمين.

٢- إن تسمية الاباضية إنما أطلقها على هذه الجماعة مخالفوهم في فترات تالية، وربما كان الأمويون كما يرى البعض هم الذين أطلقوا عليهم هذا الاسم نسبة إلى عبدالله بن اباض لأن الأخير كان من علمائهم وشجعائهم والمناظر باسمهم، كما أن الأمويين لا يريدون نسبة هذه الفرقة إلى جابر حتى لا يجذبوا إليه الأنظار، ولا يبدو في حياة جابر المشرفة، فتعميل إليهم النفوس، فنسبوهم إلى عبدالله بن اباض وهو أقل منزلة من جابر في العلم وإن كان لا يقل عنه في التقوى والورع والصلاح.^(١)

ولا يخفى ضعف الوجهين: أما الأول فلا ينافي الهدف من التسمية هو التعرف على المسئي، ومن المعلوم أن اللفظين المذكورين لفظان عاممان لا يكونان مشيرين إليه.

وأما الثاني: ف مجرد حدس لا دليل عليه ، ولم يكن جابر بن زيد من المشاهير والأعلام بين العلماء والمحدثين حتى تكون التسمية باسمه موجباً للانجداب، بشهادة أنه ليس لجابر روايات وافرة في الصحاح والمسانيد.

١. الإمام جابر بن زيد: ١٦١ - ١٦٢ نقاً عن تاريخ المغرب الكبير، لمحتمد علي دبوز: ٢٩٨ / ٢

ولعل القول الحق ما يذكره الصوافي في آخر كلامه ويقول: إن جماعة الاباضية كانت حريصة على التخفي والتستر ولم تبد كجماعة خارجة، وكان أول ظهور لها عندما راح عبدالله بن اباض يتحدث باسمها ويبعث برسائل إلى الأمير الاموي عبدالله بن مروان، فكان من الطبيعي أن تنسب هذه الجماعة إلى من أبدى لل الخليفة نفسه على أنه صاحب الرأي والكلمة.^(١)

أضف إلى ذلك أنه لم يثبت كون جابر بن زيد من الاباضية، وسيوافيك أنه كان يصلّي خلف الحجاج ويأخذ جوانزه.

٢ - جابر بن زيد العماني الأزدي:

وهو الشخصية الثانية التي تتبناها الاباضية زعيماً ومؤسسًا لمذهبهم وقد أطروه في كتبهم، وقد تعرّفت على الاختلاف في ميلاده ووفاته، فهو من رجال النصف الثاني من القرن الأول، وقد طلع نجمه في هذه الفترة، وهو عمانى عاش في العراق وأمضى أكثر عمره في البصرة إحدى عواصم العراق العلمية، وإليك كلمات أهل الرجال في حقه.

١ - قال أبو حاتم الرازي: جابر بن زيد أبو الشعناء الأزدي اليحمدي روى عن ابن عباس والحكم بن عمرو وابن عمر، روى عنه عمرو بن دينار وقتادة وعمرو بن هرم. سمعت أبي يقول ذلك.

وعن عطاء ابن عباس قال: لو أن أهل البصرة نزلوا عند قول جابر

بن زيد لأوسعهم علمًا عن كتاب الله عزوجل، وقال عكرمة: كان ابن عباس يقول: هو أحد العلماء، وعن تميم بن حذير عن الرياب قال: سألت ابن عباس عن شيء، فقال: تسألونني وفيكم ابن زيد؟

وعن أبي هلال، عن داود، عن عذرة قال: دخلت على جابر بن زيد، فقلت: إن هؤلاء القوم يستحلونك - يعني الاباضية - ، قال: أبراً إلى الله عزوجل من ذلك، وعن يحيى بن معين يقول: أبو الشعثاء جابر بن زيد روى عنه قتادة، بصرى، ثقة. وقال أبو زرعة: إنه بصرى أزدي، ثقة.^(١)

٢ - وقال أبو زكريا النووي بمثل ما قاله الرازى وأضاف: قال أحمد بن حنبل وعمرو بن علي والبخاري: توفي سنة ثلاثة وتسعين، وقال محمد بن سعد: سنة ثلاثة ومائة، وقال الهيثم: سنة أربع ومائة.^(٢)

٣ - وقال ابن حجر العسقلاني بمثل ما قالا، وأضاف: وقال العجلي: تابعي ثقة، وفي تاريخ البخاري عن جابر بن زيد قال: لقيني ابن عمر فقال: جابرًا إئلث من فقهاء أهل البصرة، وقال ابن حبان في الثقات: كان فقيهاً، ودفن هو وأنس بن مالك في جمعة واحدة، وكان من أعلم الناس بكتاب الله، وفي كتاب الزهد لأحمد: لما مات جابر بن زيد، قال قتادة: اليوم مات أعلم أهل العراق.

وقال اياس بن معاوية: أدركت الناس وما لهم مفت غير جابر بن زيد.

١. البحر والتعديل: ٤٩٤ / ٢، رقم ٢٠٣٢.

٢. تهذيب الأسماء واللغات: ١٤٢١، رقم ٩٨.

وفي تاريخ ابن أبي خيثمة: كان الحسن البصري إذا غزا أفقى الناس
جابر بن زيد.

وفي الضعفاء للساجي: عن يحيى بن معين: كان جابر اباضياً، وعن
عكرمة: صفرياً، وأغرب الأصيلي فقال: هو رجل من أهل البصرة لا يعرف،
انفرد عن ابن عباس بحديث: «من لم يجد إزاراً فليلبس السراويل»
ولا يعرف هذا الحديث بالمدينة^(١).

٤ - وقال أيضاً: جابر بن زيد، أبو الشعثاء الأزدي الجوفي^(٢) - بفتح
الجيم وسكون الواو بعدها فاء - البصري، مشهور بكنيته، ثقة فقيه، من
الثالثة، مات سنة ٩٣، ويقال: ومناته.^(٣)

ولم يذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ولا ابن حجر في لسانه.
وقال الأول في «سير أعلام النبلاء»: روى جابر عن ابن عباس، قال:
آخر النبي بين الزبير وابن مسعود. وفي موضع آخر منه روى قتادة، قال:
سمعت جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس قال: تقطع الصلاة العائض.^(٤)
هذا ما وقفت عليه في كتب الرجال من أحوال الرجل، وقد قامـت
الاباضية في العصور الأخيرة بترجمـة وافية، وقد أطروـه وإليـك نـبذـة
من كلمـاتهم في حـقـة:

١. تهذيب التهذيب: ٣٤ / ٢، رقم ٦١.

٢. ينسب إلى درب الجوف وهي محلة بالبصرة.

٣. تقريب التهذيب: ١٢٢ / ١، رقم ٥.

٤. سير أعلام النبلاء: ١ / ٤٩٠ و ٢٥٢ / ١٠.

كلمات الاباضية في حق جابر:

هذه نصوص علماء الرجال من أهل السنة ولاعتب علينا أن نشير إلى كلمات أتباع الرجل وإن طال بنا المقام.

١ - لم يكن جابر بن زيد ممن عرف عنهم العibil إلى التمرد أو الثورة، فلم يُعرف عنه أنه كان ضمن الذين خرجوا على الإمام علي بن أبي طالب، أو اعتزلوه أو تمردوا عليه، إذ أنه ولد في عمان في الفترة ما بين عامي ١٨ و٢٢ هـ، ثم رحل إلى البصرة يطلب العلم، وهو شاب في زمان لا نعرفه، ولا يمكن تحديده، وغلب أنه رحل إليها بعد سن العشرين حيث كان شاباً يستطيع تحمل مشقة السفر والترحال، والمعروف أن التحكيم الذي أدى إلى انفصال جزء من جيش علي عنه، وقيامهم بمعارضته والخروج عليه، كان في رمضان من عام ٣٧، وحدثت معركة النهر وأن التي أكدت هذا الانفصال وكسرته في عام ٣٨ هـ.

وعلى ذلك فإن جابر بن زيد إنما أنه لم يكن موجوداً في البصرة عند وقوع هذه الأحداث، أو أنه كان موجوداً، ولكنه لم يشارك فيها على أي نحو من الأ纽اء، لأن كتب التاريخ السنوية والشيعية والاباضية لم يرد فيها ذكر لأي شيء يتعلق به، أو حتى مجرد ذكر اسمه في تلك الفترة، ولم يسمع أحد شيئاً عن جابر بن زيد إلا بعد انتهاء هذه الأحداث لحوالي أربعين عاماً عندما أتى الحجاج بن يوسف الثقفي إلى العراق والياً عليه

من قبل عبد الملك بن مروان في عام ٧٥^(١).

٢- إن مؤسس مذهب الاباضي لم يكن ممن شهدوا حرب الجمل أو صفين أو النهروان، ولم يكن ضمن هؤلاء الذين رفعوا السيف في وجه الدولة أو حاربوا من الخارج وغيرهم، بل كان يأتلف معها، فقد كان يأخذ عطاياه من الحجاج بن يوسف الثقفي، كما كان يأخذ جائزته ويحضر مجلسه ويصلّي خلفه.

ولذلك كان من مبادئ الاباضية بعد جابر، جواز الصلاة خلف أهل القبلة كلهم، وخلف العجابة في أي بلد غالب عليه العجابة، ويحيىون الغزو معهم أيضاً، كما كانوا يأخذون بأحكامهم، ولا يرون في ذلك بأساً طالما أن أحكامهم كانت موافقة للحق والعدل، وكانتوا يستحسنون أفعالهم إذا جاءت على هذه الصفة.

من ذلك: ما حدث عندما عرض على عبد الملك بن مروان أمر رجل تزوج من امرأة أبيه ظناً منه أنها تجور له، فأمر عبد الملك بقتله على جهله فيما لا يجوز الجهل به، وقال: لاجهل في الإسلام ولا تجاهل، فاستحسن جابر بن زيد هذا العمل من عبد الملك وقال عنه: إنه أحسن وأجاد. وما ذاك إلا لما تميز به هذا الفقيه الكبير، تميز مذهب من صفة التسامح والاعتدال، ولما قام عليه هذا المذهب من أساس وأصول. ^(٢)

١. الاباضية في مصر والمغرب: ١٥.

٢. الاباضية في مصر والمغرب: ٥٧ - ٥٨.

٣ - إنَّ جابرًا كان يصلِّي الجمعة في المسجد الجامع في البصرة خلف عبد الله بن زياد، وكان يقول لهم: إنَّها صلاة جامعة وسنة متبعة. وذكروا: أنَّه كان يتناول من الحجاج عطاء مقداره ستمائة أو سبعمائة درهم ويصلِّي خلفه، وعرض عليه الحجاج أن يوليه القضاء ولكن جابرًا رفض هذا العرض.^(١)

٤ - إنَّ العلم مثله مثل طائر باض في المدينة المنورة، وفرَخ بالبصرة، وطار إلى عمان.^(٢)

يريد أنَّه فرَخ بالبصرة بيد جابر، ولما مات جابر انتقل العلم إلى عمان، وذلك قبيل نهاية القرن الثاني للهجرة حيث قامت الإمامة الاباضية في عمان عام ١٧٧، وصارت هذه البلاد حجر الزاوية ومركز الثقل السياسي بالنسبة إلى المذهب والدعوة.

٥ - إنَّ جابر بن زيد الأزدي من أهل البصرة، يروي عن عبد الله بن عباس، وقد لقي جابر بن زيد عائشة أم المؤمنين وسألها عن بعض مسائل، فلما خرج عنها قالت: لقد سألني عن مسائل لم يسألني عنها مخلوق قط، وإنما توفي جابر عليه السلام سنة ثلاثة سنين ومائة.^(٣)

٦ - اشتهر أنه لا يمaks في ثلاث: في كراء إلى مكَّة، وفي عبد يشتري ليعلق، وفي شاة التضحية، وكان يقول: لأنماكس في شيء نقرب إليه.

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٢٢، ١٩، ١٦.

٢. يذكرون هذا التعبير في غير واحد من كتبهم وهو من المغالاة في القول.

٣. بهذه الإسلام وشرائع الدين: ١٠٨.

روي أنه رأى أحد الحجاج يصلّي فوق الكعبة، فنادى: يا من يصلّي فوق الكعبة لاقبلاً لك.^(١)

٧ - إن جابرًا أحد المؤلفين في الإسلام وقد كان لديوانه رئة، وكان موضع تنافس بين دور الكتب الإسلامية، واستطاعت مكتبة بغداد أن تحصل عليه وأن تبخّل به عن غيرها من المكتبات.

يقول علي يحيى معمر:

كان لهذا الكتاب قيمة كبيرة لما فيه من علم وهدى، ولقربه من عصر النبوة، ولأخذ مؤلفه عن الصحابة - رضوان الله عليهم - ، وكانت له قيمة أخرى أثرية وهي أنه أول كتاب ضخم ألف في الإسلام.

وأنه لمن المؤسف أن يضيع هذا التراث العظيم من مكتبة بغداد عندما أحرقت تلك المكتبة العظيمة. وضاعت منهاآلاف النفائس، كما أنه من المؤلم المرة أن تضيع النسخة التي وصلت إلى ليبيا، فيما ضاع من التراث الإسلامي العظيم بسبب الجهل والحقد وطلب الرفعة عند الناس، وليس أعظم محنّة من ضياع التراث العلمي والخلقي والديني لأمة مسلمة لا يستقيم حاضرها إلا على القواعد المتينة التي ابتنى عليها ماضيها، ولن يصلح حاضر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.^(٢)

٨ - إن جابرًا أخذ عن عبدالله بن مسعود وجابر بن عبدالله وأبي هريرة

١. الاباضية في موكب التاريخ: ١٤٨، الحلقة الأولى.

٢. الاباضية في موكب التاريخ: ١٥٠، الحلقة الأولى.

وأبي سعيد الخدري، وقال: كان جابر بن زيد يلتقي **أم المؤمنين عائشة** ويأخذ عنها العلم ويسألها عن سنة الرسول، وقد سألها يوماً عن جماع النبي وكيف كان يفعل، وأن جبينها يتصلب عرقاً وتقول عائشة: سل يا بني، ثم قالت له: متن أنت؟ قال: من أهل المشرق من بلد يقال لها عُمان.

ولما كان هذا السؤال بظاهره بمعزل عن الوفار علق عليه صاحب «تحفة الأعيان» بقوله: العراد أنه سألها عن مقدمات الجماع التي يجوز السؤال عنها حرضاً منه - رضي الله عنه - على نقل السنة وجمعها كي يكون المسلم مقتدياً برسول الله في كل أعماله دقيقها وجليلها.

يلاحظ عليه: أنه لو صلح السؤال لما نفع هذا التعليق وأمثاله مما حشدتها مؤلف الكتاب وهو يعرب عن سذاجة الرجل وعدم عرفاته بموضع السؤال والمسؤول، والعجب أن جواب **أم المؤمنين** لم يذكر في هذه الكتب ولم تصل السنة إلى أيديهم، ولعل تكذيب أصل القضية أولى من توجيهها.

وهناك ملاحظة حول حياة جابر وهو أن صلاته خلف الحجاج تبررها التقبة، وأما أخذ الجوائز الذي هو بمعنى دعم ولايته وإضفاء المشروعية عليها، فهل تبرر التقبة؟ أو كان من واجبه التخلّي عنها كما تخلّى عن قبول القضاء؟

إن ما جاء في هذه الكلمات من كون الرجل اباضياً مدعماً لمبدئه قاصر عن إفادة الاطمئنان والإذعان، فإن التقبة أمر مشترك بين الاباضية

وغيرهم، فالذى يوجب تقدير الرجل بل تقدير تلك الطائفة، أنهم يملكون الشجاعة الأدبية في الإجهار بجواز التقية والسلوك عليها في حياتهم، بينما يفقدها غيرهم من فرق أهل السنة، فهم يعملون بالتقية في حياتهم السياسية والاجتماعية ولكن لا يجاهرون بجوازها لو لم يكونوا مجاهرين بحرمتها

فقه جابر بن زيد:

قد قام «بحبي محمد بكوش» بجمع أقوال وأراء جابر من بطون الكتب، وهو يقول في مقدمة الكتاب: «فقد وجدت في بطون الكتب أقوالاً حديثة للإمام جابر بن زيد سواء ذلك في كتب الاباضية أو في غيرها، من كتب المذاهب الأخرى، ثم رجعت إلى كتب الحديث فالتفيت برواياته منبته من هنا وهناك فانتقدحت في ذهني فكرة أجمع ما يتستر لي جمعه وضمه في مجموعة أخرى لها للناس... وفي أثناء بحثي ظهر للأستاذ الصوافي كتاب يتناول هذا الجانب فاطلعت عليه واستفدت منه كما اطلعت أثناء ذلك على كتاب للأستاذ «عوض خليفات» الذي درس نشأة الحركة الاباضية في المشرق فاستفدت منه أيضاً... وقد قسمت الكتاب إلى أبواب بلغت أحد عشر باباً، وكل باب يشتمل على مسائل متفرقة قد لا يجمع بينها سوى أنها تنسب إلى ذلك الباب، وإليك فهرس الأبواب:

- ١ - في حياة الإمام جابر بن زيد، فيه ١٣ مسألة.
- ٢ - في مسائل القرآن وعلومه، فيه ٤١ مسألة.
- ٣ - في الطهارات، فيه ١٩ مسألة.

- ٤ - في الصلاة، فيه ٤٤ مسألة.
- ٥ - في الزكاة، فيه ١٢ مسألة.
- ٦ - في مسائل الصوم، فيه ١٨ مسألة.
- ٧ - في مسائل الحج، فيه ٣٠ مسألة.
- ٨ - في مسائل النكاح والطلاق، فيه ٦١ مسألة.
- ٩ - في المعاملات، فيه ٢١ مسألة.
- ١٠ - في الأقضية والأحكام، فيه ١٥ مسألة.
- ١١ - في الزكاة والأطعمة والكتفارات والتذور والوصايا والمواريث،
فيه ٣١ مسألة.^(١)

ثم إن الكتاب خرج في ٧٢٨ صفحة، وربما يتخيل القارئ في بادئ النظر أن أكثر ما جاء فيها يرجع إلى آراء جابر وأقواله وأفكاره، ولكن بعد ما سير الكتاب سرعان ما يرجع ويقف أن مجموع ما روی عنه في تلك الأبواب - لو جمع في محل واحد - لا يتجاوز عن عشر صفحات، ولكن المؤلف اتّخذ طريقة المقارنة الفقهية وطلب لأراء المذاهب دليلاً، فجاء الكتاب كتاباً ضخماً في الفقه، هو لا يمت إلى جابر بصلة إلا قليلاً.

هذا وقد بسط المؤلف الكلام في ترجمة جابر في الباب الأول، ومن أراد التبصّط فليرجع إليه.

١. فقه الإمام جابر بن زيد: ٧-٨ وملخص الكتاب.

٣- أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة (المتوفى حوالي ١٥٨هـ):

هذا هو الشخصية الثالثة لفرقة الاباضية وله ترجمة في كتب الرجال والتاريخ، كما له ترجمة مفصلة في كتب الاباضية، ونذكر ما وقنا عليه في القسم الأول ثم نردفه بكلمات الاباضية.

قال الحافظ الرازي: مسلم بن أبي كريمة روى عن علي - رضي الله عنه -، روى عنه... (كذا)، سمعت أبي يقول ذلك ويقول: هو مجهول.^(١)

ولو كان المقصود من العنوان هو المترجم فيروي عن علي ~~بِهِ~~
بواسطة أو واسطتين كما لا يخفى.

وعنونه ابن حبان في الثقات، واكتفى بنقل اسمه فقط وقال: مسلم بن أبي كريمة.^(٢)

وقال ابن الجوزي: مسلم بن أبي كريمة، قال الرازي: مجهول.^(٣)
ولم أجد له ترجمة في الكتب الرجالية، وأما كلمات الاباضية في حقه، فإليك بيانها:

يقول علي يحيى معمر: أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي الذي

١. الجرح والتعديل: ١٩٣/٨ برقم ٨٤٥.

٢. الثقات: ٣٥٤/٥ و ٤٠١.

٣. كتاب الصعفاء والمتروكين: ١١٨/٣ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ. ولاحظ بهذه الإسلام: ٢٢٧، ٩٩، ٢٦، ١١٠، ١١٤؛ ولسان الميزان.

توفي في ولاية أبي جعفر المنصور (المتوفى سنة ١٥٨ هـ)، وقد أدرك من أدركه جابر بن زيد، فروايته عن جابر رواية تابعي عن تابعي، وقد روى أبو عبيدة أيضاً عن جابر بن عبد الله وأنس بن مالك وأبي هريرة وابن عباس وأبي سعيد الخدري وعائشة أم المؤمنين^(١) - رضي الله عنها - وروايته هذه عنهم موجودة في هذا المستند الصحيح^(٢) وهي رواية تابعي عن تابعي.

شيوخه:

أخذ أبو عبيدة العلم عمن لقيه من الصحابة وعن العجابرين: جابر بن عبد الله وجابر بن زيد، وعن ضمار السعدي وجعفر السماك وغيرهم.

لاميذه :

وحمل العلم عن أبي عبيدة خلق كثير، منهم الربيع بن حبيب الفراهيدي صاحب المستند، وفيهم: حملة العلم إلى المغرب وهم: أبو الخطاب المعافري، وعبد الرحمن بن رستم وعاصم السدراتي، وإسماعيل بن درار العذامي، وأبو داود القبلي التفراوي، وكان الإمام أبو الخطاب المعافري قد جاء من اليمن فرافق الأربعة من أهل المغرب فخرج معهم إلى بلادهم، فنصبوه عليهم بأمر شيخهم أبي عبيدة. وبأمره نصب الإمام عبد الله بن يحيى الكندي في أرض اليمن، وجمعت إمارته اليمن والحجاز، وأقام

١. سماهه من أم المؤمنين عائشة وأبي هريرة بعيد جداً لأن يكون الرجل من المغتربين.

٢. إشارة إلى مستند الربيع بن حبيب، وال الصحيح أن يقال: الجامع الصحيح، كما سيوافقك.

حملة العلم عنده خمس سنين فلما أرادوا الوداع سأله إسماعيل بن درار عن ثلثمائة مسألة من مسائل الأحكام. فقال له أبو عبيدة: «أتريد أن تكون قاضياً مع ابن درار؟ قال: أرأيت ان ابتليت بذلك. ^(١)

وقد روی عنه أنه قال: من لم يكن له أستاذ من الصحابة فليس هو على شيء من الدين، وقد من الله علينا بعبدالله بن عباس، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن سلام. ^(٢)

٤ - أبو عمرو ربيع بن حبيب الفراهيدي:

إنَّ الربيع من أئمَّةِ الاباضية وهو صاحب المسند المطبوع، ولم نجد له ترجمة وافية في كتب الرجال لأهل السنة. ^(٣) ونكتفي في المقام بما ذكره الأستاذ التنوخي في مقدمة على شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب:

«ومن يمن الطالع عن الحديث أن يكون الريungan: الربيع بن صبيح والربيع بن حبيب في طليعة ركب الجامعين للحديث، والمصنفين فيه، ومن الأسف أن لاندري شيئاً عن مصير مسند ابن صبيح وعسى أن يهتم بذلك الباحثون عن نفائس المخطوطات، ومن لطف الباري أن أبقى لنا مسند

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١٦٦ / ١٦٦ - ١٦٧.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني، وقد ترجم له ترجمة مفصلة وذكر مواقفه في تنظيم الدعوة ومجالها، والانتهاز من مواسم الحج لنشر المذهب واعمال السياسة السزية والأخذ بالثقة، فمن أراد فليراجع ص ١٦٩ - ١٧٥.

٣. له ترجمة في بده الإسلام: ١١٠، والأعلام: ٣/١٣.

الريع بن حبيب، ثمّ من نعمه علىّ أن وقني لإعادة نشره مع شرح علامة عمان عبدالله بن حميد السالمي، ولم يطلع على المسند وشرحه في علماء مصر والشام والعراق إلا قليل.

الثلاثيات:

قد ذكر أئمّة الحديث أنّ رتب الصحيح تفاوت تفاوت الأوصاف المقتصية للصحيح، وأنّ المرتبة العليّاً ما أطلق عليه بعض رجال الحديث أنه أصح الأسانيد الثلاثية كسد الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه، وسند إبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود، وسند مالك عن نافع عن ابن عمر، وهو قول البخاري لأنّ هذه الأسانيد قصيرة السنّد وقريبة الاتصال بالبنبوع المحمدي فلا ينفك.

ويشبه هذه الثلاثة الذهبيّة سلسلة مسند الريع بن حبيب وثلاثياته... أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس، ورجال هذه السلسلة الربيعية من أوّل الرجال وأحفظهم وأصدقهم، لم يشب أحاديثها شائبة إنكار ولا إرسال ولا انقطاع ولا إعصار.

ولمزايا هذه الثلاثيات اهتمَّ كثير من أئمّة الحديث بتأليف الثلاثيات.

١ - ثلاثيات الإمام أحمد المطبوعة أخيراً بدمشق سنة ١٣٨٠ هـ وشرحها في جزأين الإمام محمد السفاريني، وعدد ثلاثياته خمسة وستون ومائة حديث.

- ٢ - ثلاثيات البخاري وهي في صحيحه اثنان وعشرون حديثاً.
٣ - ثلاثيات الدارمي وهي خمسة عشر حديثاً وقعت في مستنه
بمستنه.

٤ - ثلاثيات الريبع بن حبيب الأزدي، وأحاديثها في مستنه، ورجال
سلسلتها الثلاثية هم أبو عبيدة التميمي، وجابر بن زيد الأزدي، والبحر
عبدالله بن عباس - شيخ جابر - ، وغيره من الصحابة .

وقد طبع هذا المستند القديم مع شرحه للإمام عبدالله السالمي في
أربعة مجلدات طبع اثنان منها في مصر والثالث بدمشق، ولقد سبرته
ولمست أن الرجل كان يملك شيئاً من الإنصاف، فلابأس بالإشارة إلى
بعض خصوصياته.

الطبعات عن الجامع الصحيح:

هذا الجامع: مستند الريبع بن حبيب الأزدي البصري رتبه أبو يعقوب
يوسف بن إبراهيم الوارجلاني وطبع في أربعة أجزاء تبلغ عدد صفحاته
٣٠٢ صفحة، طبع بدمشق سنة ١٣٨٨ هـ بتقديم عبدالله بن حميد السالمي
وأشرف على طبعه محمود غيران.

أكثر المؤلف في هذا المستند الروايات عن ضمام بن السائب البصري
العثماني عن جابر.

ثم عن أبي عبيدة (مسلم بن أبي كريمة).

ثمَّ عن أبي نوح (صالح بن نوح).

ثمَّ عن سائر مشايخه.

وأكثُر الروايات في الكتاب موقوفات تنتهي إلى الصحابة الأقليل منها مسند إلى النبي ﷺ وما يشهد على كون الرجل موضوعياً أنه نقل الروايات عن علي بن أبي طالب ؓ. وإليك روایاته عنه:

«الباب (٩) ما روى عن علي بن أبي طالب»:

«في التعظيم لله عزوجل»

ونفي التشبيه له سبحانه عن الأشباء»

قال الريبع: بلغني عن أبي مسعود، عن عثمان بن عبد الرحمن المدني، عن أبي إسحاق الشعبي قال: كان علي بن أبي طالب يقول في تمجيد الله عزوجل: الحَيُّ الْقَائِمُ الْوَاحِدُ الدَّائِمُ فَكَأَكَ الْمَقَادِيمُ وَرَزَاقَ الْبَهَائِمُ، الْقَائِمُ بِغَيْرِ مَنْصَبَةٍ، الدَّائِمُ بِغَيْرِ غَايَةٍ، الْخَالِقُ بِغَيْرِ كَلْفَةٍ، فَأَعْرَفَ الْعَبَادَ بِهِ الَّذِي بِالْحَدُودِ لَا يَصْفُهُ وَلَا بِمَا يَوْجِدُ فِي الْخَلْقِ يَتَوَهَّمُهُ، لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَارَ.

«الباب (١٠) خطبة علي»:

قال الريبع: وأخبرنا أبا بن حبيب بن إسماعيل، عن الحارث الهمданى قال: بلغ علينا أن قوماً من أهل عسكره شبهوا الله وأفربطوا، قال: فخطب على الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس اتقوا هدا العارقة^(١) فقالوا: يا أمير المؤمنين وما العارقة؟ قال: الذين يشبهون الله

١. وفي نسخة الفارقة.

بأنفسهم، فقالوا: وكيف يشبهون الله بأنفسهم؟ قال: يضاهئون بذلك قول الذين كفروا من أهل الكتاب إذ قالوا: خلق الله آدم على صورته، سبحانه وتعالى عما يقولون، سبحانه وتعالى عما يشرون، بل هو الله الواحد الذي ليس كمثله شيء، استخلص الوحدانية والجبروت، وأمضى المشية والإرادة والقدرة والعلم بما هو كائن، لا منازع له في شيء، ولا كفؤ له يعادله، ولا ضد له ينافيه، ولا سمي له يشبهه، ولا مثل له يشاكله، ولا تبدو له الأمور، ولا تجري عليه الأحوال، ولا تنزل به الأحداث، وهو يجري الأحوال وينزل الأحداث على المخلوقين، لا يبلغ الواصفون كنه حقيقته ولا يخطر على القلوب مبلغ جبروته لأنَّه ليس له في الخلق شبيه ولا له في الأشياء نظير، لا تدركه العلماء بألبابها ولا أهل التفكير بتدييرها وتفكيرها إلا بالتحقيق إيماناً بالغيب لأنَّه لا يوصف بشيء من صفات المخلوقين وهو الواحد الذي لا كفؤ له «وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ»^(١).

«الباب (١١) قصة اليهودي مع علي بن أبي طالب»:

قال: وأخبرنا إسماعيل بن يحيى قال: حدثنا سفيان^(٢) عن الضحاك قال: جاء يهودي إلى علي بن أبي طالب فقال: ياعلي متى كان ربنا؟ فقال علي: إنما يقال متى كان لشيء لم يكن فكان، وهو كائن بلا كينونة، كائن بلا كيفية، ولم يزل بلا كيف، ليس له قبل وهو قبل القبل، بلا غاية ولا متى

غاية تنتهي إليها غايتها انقطعت الغايات عنده وهو غاية الغايات.

الباب (١٢) قصة القصاص مع علي بن أبي طالب:

أخبرنا أبو قيصة، عن عبدالغفار الواسطي، عن عطاء: إن علي بن أبي طالب من بقصاص يقول: لا ولذي احتجب بسبع سموات لأزيدك شيئاً، قال: فضرب علي بيده على كتفه فقال: يا لحام إن الله لا ياحتجب عن خلقه ولكن ^(١) حجب خلقه عنه، فقال: أكفر عن يميني؟ فقال: لا، لأنك إنساناً حلفت بغير الله ^(٢):

وقال علي بن أبي طالب لما واجه رسلاه إلى معاوية بن أبي سفيان: صلوا في رحالكم واجعلوا صلاتكم معهم سبعة فإن الله لا يتقبل إلا من المتقين.

قال: وحدثني موسى بن جبير، عن عبدالمجيد والفضيل بن عياض، عن منصور بن المعتمر، عن الحكم بن عيينة، عن علي بن أبي طالب قوله تعالى: «لِلّذِينَ أَخْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيادة» ^(٣).

قال: غرفة من لؤلؤة واحدة لها أربعة أبواب. ^(٤)

١. خ ولكته.

٢. قوله: إنما حلفت بغير الله، هذا منه اعتبار بظاهر اللفظ إنكاراً لما سمع وتغليطاً على القائل، وإنما الحالف إنما قصد الحلف بالله عزوجل وإن أحاطاً في وصفه والله أعلم.

٣. يومن: ٢٦.

٤. مسند ربيع بن حبيب: ٢١٧ - ٢١٩ وص ٢٠٥.

٥ - أبو يحيى عبدالله بن يحيى الكندي (طالب الحق):

كان عبدالله بن يحيى بن عمر الكندي من حضرموت، وكان قاضياً لإبراهيم بن جبلة عامل القاسم بن عمر على حضرموت، وهو عامل مروان على اليمن.^(١)

إن عبدالله بن يحيى الكندي أحد بنى عمرو بن معاوية كان من حضرموت، وكتب إلى أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة وإلى غيرهم من الاباضية بالبصرة، يشاورهم بالخروج، فكتبوا إليه: إن استطعت أن لاتقيم يوماً واحداً فافعل، وأشخص إلىه أبو عبيدة، أبا حمزة المختار بن عوف الأزدي في رجال من الاباضية فقدموا عليه حضرموت، فحضره على الخروج وأتواه بكتب أصحابه، فدعوا أصحابه فباعوه فقصدوا دار العمارة وعلى حضرموت: إبراهيم بن جبلة بن مخرمة الكندي، فأخذوه فحبسوه يوماً ثم أطلقوه، فأتى صنعاء وأقام عبدالله بن يحيى بحضرموت، وكثُر جمعهم، وسموه «طالب الحق»، فعم استولى على صنعاء فأخذ الضحاك بن الزمل وإبراهيم بن جبلة بن مخرمة فحبسهما، وجمع الخزانين والأموال فأحرزاها ثم أرسل إلى الضحاك وإبراهيم فأرسلهما، وقال لهما: حبستكم خوفاً عليكم من العامة وليس عليكم ما كروه فأقينا إن شتما أو أشخاصاً، فخرجا.

١. الإمام جابر بن زيد: ١٧٦، نقلًا عن المقود القضية للحارثي: ١٨٧.

فلما استولى عبد الله بن يحيى على بلاد اليمن خطب الناس وقال: إننا ندعوكم إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه وإجابة من دعا إليهما. الإسلام ديننا، ومحمد نبينا، والكعبة قبลتنا، والقرآن إمامنا. رضينا بالحلال حلالاً لأنبغي به بدلاً، ولا نشتري به ثمناً قليلاً؛ وحرّمنا الحرام ونبذناه وراء ظهورنا، ولا حول ولا قوّة إلا بالله وإلى الله المشتكى وعليه المعول، من زنا فهو كافر، ومن سرق فهو كافر، ومن شرب الخمر فهو كافر، ومن شك في أنه كافر فهو كافر، ندعوكم إلى فرائض بيئات، وأيات محكمات، وأثار مقتدى بها، ونشهد أن الله صادق فيما وعد، عدل فيما حكم، وندعوا إلى توحيد رب واليقين بالوعيد والوعد، وأداء الفرائض، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والولاية لأهل ولادة الله، والعداوة لأعداء الله. كل ذلك كان في سنة ثمان وعشرين ومائة. ^(١)

ثم إنّه استولى على مكة ثم المدينة وذلك في الوقت الذي بدأت ثورة بني العباس في خراسان، فكانت الدولة المركزية المروانية مشغولة بإخماد الثورة، فانتهز طالب الحق الفرصة ويسقط سيطرته على المحجاز كلّه، ولكن في سنة ثلاثين ومائة جهز مروان بن محمد جيشاً مع عبدالملك بن محمد بن عطية السعدي فلقي الخوارج بوادي القرى فقتل بلج بن عقبة، وفرّ أبو حمزة في بقيتهم إلى مكة، فلحقهم عبدالملك فكانت بينهم وقعة قتل فيها أبو حمزة وأكثر من كان معه من الخوارج، وصار عبدالملك في جيش

١. الألغاني لأبي الفرج الاصفهاني: ٢٣ / ٢٢٤ - ٢٥٦. وقد بسط الكلام في خبر عبد الله بن يحيى وخروجه ومقتله.

مروان من أهل الشام يريد اليمن. وخرج عبدالله بن يحيى الكندي الخارجي من صنعاء فالتقوا بناحية الطائف وأرض جرس، فكانت بينهم حرب عظيمة قتل فيها عبدالله بن يحيى وأكثر من كان معه من الاباضية، ولحق بقية الخوارج ببلاد حضرموت.

يقول المسعودي: فأكثروا اباضية إلى هذا الوقت وهو سنة ٣٣٢ هـ، ولا فرق بينهم وبين من بعمان من الخوارج في هذا المذهب.^(١)

أئمة الاباضية في القرون الأولى:

قد تعرّفت على الشخصيات البارزة للاباضية في القرن الأول وبداية القرن الثاني، غير أنّ أسمائهم وشخصياتهم لا تحصر فيما ذكرنا، ونحن نأتي بقائمة أسمائهم، فمن أراد التوسيع فليرجع إلى تراجمهم في الكتب المعدّة، فقد ذكروا أنّ لهم وراء من ذكرنا ترجمتهم، أئمة بالأسماء التالية:

القرن الأول:

١ - جعفر بن السمّاك العبدى .

٢ - أبوسفيان قنبر.

٣ - الصحّار العبدى.

١. مروج الذهب ومعادن الجوهر: ٢٤٢/٣ طبع دار الأندلس؛ تاريخ الطبرى: ٦/٤١ و ٧/٣٩٤ - ٣٩٥ .
الكامل لابن الأثير: ٥/٣٥١ دار صادر.

القرن الثاني:

- ٤ - صمام بن السائب.
- ٥ - أبو نوح صالح الدهان.
- ٦ - الجلندي بن مسعود العماني.
- ٧ - أبو الخطاب عبد الأعلى المعاوري.
- ٨ - هلال بن عطية الخراساني.
- ٩ - أبو سنيان محبوب بن الرحيل.
- ١٠ - أبو صفره عبد الملك بن صفره.
- ١١ - عبد الرحمن بن رستم.
- ١٢ - محمد بن يائس.
- ١٣ - أبو الحسن الأيدلاتي.

القرن الثالث:

- ١٤ - أفلح بن عبد الوهاب.
- ١٥ - عبد الخالق القزاني.
- ١٦ - محكم الهواري.

١٧ - المهتا بن جيفر.

١٨ - موسى بن علي.

١٩ - أبو عيسى الخراساني.

٢٠ - محمد بن محبوب .

٢١ - محمد بن عباد.

٢٢ - الصلت بن مالك .

٢٣ - أبو اليقظان بن أفلح .

٢٤ - أبو منصور الياس .

٢٥ - عمروص بن فهد .

٢٦ - هود بن محكم.

القرن الرابع:

٢٧ - أبو الخضر يعلى بن أيوب.

٢٨ - أبو القاسم يزيد بن مخلد.

٢٩ - أبو هارون موسى بن هارون.^(١)

إن الكاتب المعاصر علي يحيى معمر، ترجم جابر بن زيد وأبا عبيدة مسلم في الجزء الأول من كتابه «الاباضية في موكب التاريخ» تحت عنوان

الاباضية في قيادة الأمة: ١٤٥ - ١٥٥، ثم خصّ الجزء الثاني بترجمة أثمنهم وذكر كثيراً منهم القاطنين في «ليبيا» بعد البحث عن «دخول المذهب الاباضي إلى ليبيا» ومن أراد الوقوف فليرجع إلى هذا الجزء: ٢١ - ١٩٧.

دول الاباضية:

قد قام باسم الاباضية عدد من الدول في أربعة مواضع من البلاد الإسلامية:

١ - دولة في عمان استقلت عن الدولة العباسية في عهد أبي العباس السفاح سنة ١٣٢، ولا تزال إلى اليوم.

٢ - دولة في ليبيا سنة ١٤٠، ولم تعمّر طويلاً فقد انتهت بعد نحو ثلاثة سنوات.

٣ - دولة قامت في الجزائر سنة ١٦٠، وقد بقيت إلى حوالي ١٩٠، ثم قضت عليها الدولة العبيدية.

٤ - دولة قامت في الأندلس ولا سيما في جزيرتي «ميورقة» و«مينورقة»، ولليس لدينا من أخبارهم الكثير وقد انتهت يوم انتهت الأندلس وأطفأ التحصّب الغربي شعلة الإسلام في تلك الديار.^(١)

هذه الاباضية، وهذا ماضيهم وحاضرهم، وقد قدمنا إليك صورة موجزة من تاريخهم، ونشونهم وحروريهم وشخصياتهم وعقادتهم، وقد

جزّدنا أنفسنا عن كل نزعة نفسانية تعرقلنا عن الوصول إلى الحق، والله ورآه القصد.

والأَن نستعرض رسالة «عبدالله بن اباض» إلى عبد الملك بن مروان،
كما وعدناك:

رسالة عبد الله بن أبياض

إلى عبدالملك بن مروان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن أبياض إلى عبدالملك بن مروان: سلام عليك. فلائي
أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، وأوصيك بتقوى الله فإن العاقبة للتقوى
والمرد إلى الله، واعلم أنه إنما يتقبل الله من المتقين.

أما بعد، جاءني كتابك مع سنان بن عاصم، وإنك كتبت إلي أن أكتب
إليك بكتاب، فكتبت به إليك، فمنه ما تعرف ومنه ماتنكروه، زعمت أنها
عرفت منه ما ذكرت به من كتاب الله وحضرت عليه من طاعة الله، واتباع
أمره، وستة نبيه، وأما الذي أنكرت منه فهو عند الله غير منكر. وأما ما ذكرت
من عثمان والذي عرضت به من شأن الأئمة وأن الله ليس ينكر عليه أحد
شهادته في كتابه بما أنزله على رسوله أنه من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك
هم الفظائعون والكافرون والفاشون^(١). واتي لم أكن أذكر لك شيئاً من شأن

١. قال الله تعالى في سورة المساندة ٤٤ - ٤٥ و ٤٧. «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ». «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ». «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْقَاطِعُونَ».

عثمان والأئمة إلا والله يعلمه أنه الحق، وسانزع لك من ذلك البيئة من كتاب الله الذي أنزله على رسوله، وأكتب إليك في الذي كتبت به، وأخبرك من خبر عثمان والذي طعنا عليه فيه، وأبيئ شأنه والذي أتى عثمان.

لقد كان كما ذكرت من قدم في الإسلام وعمل به ولكن الله لم يجر العباد من الفتنة والردة عن الإسلام، وإن الله بعث محمداً بالحق عليه السلام وأنزل الكتاب فيه بيّنات كل شيء يحكم بين الناس فيما اختلفوا «هدى ورحمة لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ»^(١). فأحل الله في كتابه حلالاً وحراماً وفرض فيه حكماً وفصل فيه قضاه وبين حدوده فقال: «تِلْكَ حَدُودُ اللَّهِ فَلَا تَسْرِبُوهَا»^(٢). وقال: «وَمَنْ يَتَعَدَّ حَدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»^(٣). وقسم ربنا قسماً وليس لعباده فيه الخيرة، ثم أمر نبيه باتباع كتابه، فقال للنبي صلوات الله عليه: «وَاتَّبِعْ مَا يُوحَنَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ»^(٤). وقال: «فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنْ عَلِيتَنَا بِيَانَهُ»^(٥). فعمل محمد صلوات الله عليه بأمر ربّه ومعه عثمان ومن شاء الله من أصحابه لا يرون رسول الله يتعدى من قبله شيئاً، ولا يبدل فريضة، ولا يستحل شيئاً حرّمه الله، ولا يحرّم شيئاً أحله الله، ولا يحكم بين الناس إلا بما أنزل الله، فكان يقول: «إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتَ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ»^(٦). فسر صلوات الله عليه ما شاء الله تابعاً لما أمر الله، يتبع ما جاء من الله، والمؤمنون معه يعلمون وينظرون إلى عمله حتى توفاه الله عليه الصلاة والسلام وهم عنه راضيون،

١. الأعراف: ٥٢، ويوسف: ١١١.

٢. البقرة: ١٨٧.

٣. المقدمة: ٢٢٩.

٤. الأحزاب: ٢.

٥. التوبة: ١٨ - ١٩.

٦. الأنعام: ١٥، ويوسف: ١٥.

فنسأله الله سبيله وعملاً بستته. ثم أورث الله عباده الكتاب الذي جاء به محمد وهذا ولا يهتدى من اهتدى من الناس إلا باتباعه ولا يضل من ضل من الناس إلا يتركه.

ثم قام من بعده أبو بكر على الناس فأخذ بكتاب الله وسنة نبيه، ولم يفارقه أحد من المسلمين في حكم حكمه، ولا قسم قسمه حتى فارق الدنيا وأهل الإسلام عنه راضون وله مجتمعون.

ثم قام من بعده عمر بن الخطاب قوياً في الأمر، شديداً على أهل التفاق، يهتدى بمن كان قبله من المؤمنين، يحكم بكتاب الله، وابتلاه الله بفتح من الدنيا ما لم يبتل به أصحابه، وفارق الدنيا والدين ظاهر وكلمة الإسلام جامدة وشهادتهم قائمة، والمؤمنون شهداء الله في الأرض. وكذلك قال الله: «جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسِطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا»^(١). ثم أشار المؤمنون فولوا عثمان، فعمل ما شاء الله بما يعرف أهل الإسلام حتى بسطت له الدنيا وفتح له من خزائن الأرض ما شاء الله. ثم أحدث أموراً لم ي عمل بها أصحابه قبله، وعهد الناس يومئذ قريب بنبيهم حديث. فلما رأى المؤمنون ما أحدث عثمان أتوه فكلموه وذكروه بكتاب الله وسنة من كان قبله من المؤمنين.

وقال الله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَغْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُتَّقِمُونَ»^(٢). فسفه أن ذكروه بآيات الله وأخذهم بالجبروت،

وضرب منهم من شاء الله وسجن ونفاهم في أطراف الأرض من شاء الله منهم نفياً أن ذكره بكتاب الله وسنة نبيه ومن كان قبله من المؤمنين، وقال الله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمْنَ ذُكْرٍ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَغْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَ يَدَاهُ»^(١).

ولائي أبيين لك يا عبد الملك بن مروان الذي أنكر المؤمنون على عثمان وفارقناه عليه فيما استحلَّ من المعاصي عسى أن تكون جاهلاً عنه غافلاً وأنت على دينه وهواء !! لا يحملنك يا عبد الملك هوى عثمان أن تجحد بآيات الله وتکذب بها !! فإنَّ عثمان لا يعني عنك من الله شيئاً، فالله يا عبد الملك بن مروان قبل التناوش من مكان بعيد، وقبل أن يكون لزاماً، وأجل مسمى !! وأنه كان مما طعن المؤمنون عليه وفارقته وفارقناه فيه، فإنَّ الله قال: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمْنَ مَنْعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمَهُ وَسَمَّى فِي خَرَابِهَا أَوْلَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَالِقُهُمْ فِي الدُّنْيَا خَرِيَّ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(٢). فكان عثمان أول من منع مساجد الله أن يقضى فيها بكتاب الله. ومما نقمناه عليه وفارقناه عليه أنَّ الله قال لمحمد ﷺ: «لَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَذْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَقُطْرَدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ»^(٣).

فكان أول ^(٤) هذه الأمة طردهم ونفاهم، فكان متن نفاهم من أهل

١. الكوفة: ٥٧.

٢. البقرة: ١١٤.

٣. الأنعام: ٥٢.

٤. في نسخة: «خيار».

المدينة أبوذر الغفارى، ومسلم الجهنى، ونافع بن الحطام^(١)، ونفى من أهل الكوفة كعب بن أبي الحلمة، وأبى الرحل الوجاج، وجندب بن زهير^(٢)، وجندب هو الذى قتل الساحر الذى كان يلعب به الوليد بن عقبة^(٣)، ونفى عمرو بن زرار، وزيد بن صوحان^(٤)، وأسود بن ذريع، ويزيد بن قيس الهمданى، وكردوس بن الحضرمي، فى ناس كثير من أهل الكوفة.

ونفى من أهل البصرة عامر بن عبد الله القشري، ومذعور العبدى ولا
أستطيع لك عددهم من المؤمنين.

ومما نقمنا عليه أنه أمر أخاه الوليد بن عقبة على المؤمنين، وكان يلعب بالسحرة ويصلئى بالناس سكران، فاسق في دين الله، أمره من أجل قرابته، على المؤمنين المهاجرين والأنصار، وإنما عهدهم حديث بعهد الله ورسوله والمؤمنين.

ومما نقمنا عليه إمارته قرابته على عباد الله وجعل المال دولة بين الأغنياء، وقال الله: «كَيْنَ لَا يَكُونَ دُوَلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ»^(٥). وبدل كلام الله ببدل القول واتبع الهوى.

١. ورد الاسم أيضاً: «نافع بن الحطامي».

٢. جندب بن زهير الأزدي: ذكر الطبرى أنه قتل في صفين وهو يحارب مع علي بن أبي طالب.

٣. الوليد بن عقبة، أخ عثمان بن عفان لأمه، وروي أنه وهو أمير على الكوفة، ملىء بالناس الصبع وهو سكران، ثم قال لهم: إن شتم أن أزيدكم ركرة زدتكم، فلما بلغ عثمان ذلك لم يسرع إلى إقامة الحد عليه، بل أخر ذلك. (انظر: الإمامة والسياسة: ٢٦١).

٤. زيد بن صوحان: قتل شهيداً يوم الجمل.

٥. الحشر: ٧.

وممّا نقمنا عليه أّنه انطلق إلى الأرض ليحميها لنفسه ولأهلها^(١) حمى حتى منع قطر السماء والرّزق الذي أنزله الله لعباده، لأنفسهم وأنعمتهم. وقد قال الله: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِّنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِّنْهُ حَرَماً وَ حَلَالًا قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَرَّوْنَ * وَ مَا ظَلَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وممّا نقمنا عليه أّنه أول من تعدى في الصدقات وقد قال الله: «إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينِ وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَ الْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَ نِبْيَانُ الرِّقَابِ وَ الْغَارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكْمٌ»^(٣). وقال الله: «وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا كَمُبَيِّنَاهُ»^(٤).

وأحدث عثمان منه فرائض كان فرضها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رحمة الله عليه - ، وانتقص أصحاب بدر ألفاً من عطائهم، وكتز

١. يقال حمى فلان الأرض يحميها حمى حتى لا يقرب، والحمى موضع فيه كلاماً يحمى من الناس أذ يرمى. وقال الإمام الشافعى فى تفسير قوله ﷺ «لَا حمى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ»: كان الشريف من العرب فى الجاهلية إذا نزل بلدأً فى عشيرته استمرى كلباً نحى لخاسته مدى عواد الكلب لا يشركه فيه غيره، فلم يرمه معه أحد، وكان شريك القوم فى سائر المراتع حوله، فنهى النبي ﷺ أن يرمى على الناس حمى كما كانوا فى الجاهلية يفعلون. (انظر: دكتور حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي: ١ / هامش صفحة ٢٧٣).

٢. يربس: ٥٩ - ٦٠.

٣. التوبة: ٦٠.

٤. الأحزاب: ٣٦.

الذهب والفضة ولم ينفقها في سبيل الله، وقال الله: «وَالَّذِينَ يَكْتُرُونَ
الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفَقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ * يَنْهَا
يُخْمِي عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُوئُ إِلَيْهَا جِبَاهُهُمْ وَجَنُوبُهُمْ وَظَهُورُهُمْ هَذَا
مَا كَتَرْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كَسْتُمْ تَكْتُرُونَ»^(١).

ومما نقمنا عليه أنه كان يضم كل ضالة إلى إبله ولا يردها ولا يعرفها،
وكان يأخذ من الإبل والغنم متن وجد ما عنده من الناس وإن كانوا قد
أسلموا عليها^(٢)، وكان لهم في حكم الله أن لهم ما أسلمو عليه. وقال الله:
«وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَقْتُلُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ»^(٣). وقال: «لَا
تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بِيَتْكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ
وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ رَحِيمًا * وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُذْوَانًا
وَظَلَمًا فَسَوْفَ نُضْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا»^(٤).

ومما نقمنا عليه أنه أخذ خمس الله لنفسه ويعطيها أقاربه ويجعل
منهم عملاً على أصحابه وكان ذلك تبديلاً لفرائض الله، وفرض الله الخمس
له ولرسوله: «وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَإِلَيْهِ الْبَشَّارُ وَالْمَسَاكِينُ وَإِلَيْهِ السُّرِّيْلُ إِنَّكُمْ
أَمْتَشُ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْنَا عَنْدِنَا يَوْمَ الْقُرْقَانِ يَوْمَ التَّقْسِيْلِ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٥).

ومما نقمنا عليه أنه منع أهل البحرين وأهل عمان أن يبيعوا شيئاً من

٢. أسلموا عليهم: تصاحراً عليهم.

١. التوبة: ٣٥-٣٤.

٤. النساء: ٢٩-٣٠.

٣. هود: ٨٥.

٥. الأنفال: ٤١.

طعامهم حتى يباع طعام الإمارة، وكان ذلك تحريراً لما أحل الله: «وَأَحَلَ اللَّهُ
البَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا»^(١).

فلو أردنا أن نخبر بكثير من مظالم عثمان لم نحصل إلا ما شاء الله، وكل ما عدلت عليكم من عمل عثمان يكفر الرجل أن يعمل ببعض هذا. وكان من عمل عثمان أنه يحكم بغير ما أنزل الله وخالف سنة النبي الله والخلفتين الصالحين أبي بكر وعمر وقد قال الله: «وَمَنْ يَشَاقِقِ الرَّسُولَ
مِنْ بَعْدِ مَا أَتَيْنَاهُ الْهُدَىٰ وَيَتَبَعْ فَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهُ مَا تَوَلََّ وَنُضْلِيهُ
جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا»^(٢).

وقال: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»^(٣)، «أَلَا
لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ»^(٤)، «وَمَنْ يَلْمِنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا»^(٥)، وقال:
«لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ»^(٦)، وقال: «وَلَا تَرْزَكَنَا إِلَى الْذِينَ ظَلَمُوا
فَتَمْسِكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أُولَيَاءِ ثُمَّ لَا تَنْصَرُونَ»^(٧).

وقال: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»،
والفاسقون^(٨) والكافرون^(٩) وقال: «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ».

١. البقرة: ٢٧٥.

٢. المائدة: ٤٥.

٣. النساء: ١١٥.

٤. هود: ١٨.

٥. المائدة: ٥٢.

٦. البر: ١٢٤.

٧. هود: ١١٣.

٨. وفي سورة المائدـة: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» آية ٤٧.

٩. وفي سورة المائـدة: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» آية ٤٤.

وقال: «وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا». وقال: «وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّاسُ». وقال: «كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلْمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنْهَمُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ»^(١). فكل هذه الآيات تشهد على عثمان، وإنما شهدنا بما شهدت هذه الآيات: «اللَّهُ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ يُعْلِمُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكُفَّنِي بِاللَّهِ شَهِيدًا»^(٢).

وقال: «فَوَرَبُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌ مِثْلَ مَا أَنْكُمْ تَنْطَقُونَ»^(٣).

فلما رأى المؤمنون الذي نزل به عثمان من معصية الله، والمؤمنون شهداء الله ناظرون أعمال الناس، وكذلك قال الله: «أَعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَرَّدُونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ فَيَبْيَكُمْ بِمَا كَتَبْتُمْ تَعْمَلُونَ»^(٤).

وترك خصومة الخصميين في الحق والباطل ودفع ما وعد الله من الفتن، وقال الله: «إِنَّمَا أَحَبِبَ النَّاسَ أَنْ يُنْزَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ»^(٥).

فعلم المؤمنون أن طاعة عثمان على ذلك طاعة إبليس، فساروا إلى

١. بيرنس .٣٣.

٢. النـامـ: ١٦٦.

٤. التـوبـةـ: ١٠٥.

٣. الذـارـياتـ: ٢٣.

٥. العـنكـبوتـ: ١-٣.

عثمان من أطراف الأرض، واجتمعوا في ملاً من المهاجرين والأنصار وعامة أزواج النبي - عليه الصلاة والسلام - فأتوه فذكروه الله وأخبروه الذي أتني من معاصي الله، فزعم أنه يعرف الذي يقولون، وأنه يتوب إلى الله منه ويراجع الحق فيقبلوا منه الذي اتفاهم به من اعتراف الذنب والتوبة والرجوع إلى أمر الله، فجماعوه قبلوا منه، وكان حفنا على أهل الإسلام إذا اتفقا بالحق أن يقبلوه ويعجامعوا ما استقام على الحق. فلما تفرق الناس على ما اتفاهم به من الحق نكث عن الذي عاهدهم عليه وعاد فيما تاب منه فكتب في أدبارهم أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف. فلما ظهر المؤمنون على كتابه ونكثه على العهد الذي عاهدهم عليه رجعوا فقتلوه بحکم الله، وقال الله: «وَإِنْ تَكُنُوا أَئِمَّةً هُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتَلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا أَئِمَّانَ لَهُمْ لَعْنَهُمْ يَسْتَهِنُونَ»^(١). فجماع أهل الإسلام ما شاء الله، وعمل بالحق، وقد يعمل الإنسان بالإسلام زماناً ثم يرتد عنه. وقال الله: «إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوْلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ»^(٢).

فلما استحلَّ معصية الله وترك سنة من كان قبله من المؤمنين، علم المؤمنون أنَّ الجهاد في سبيل الله أولى، وأنَّ الطاعة في مجاهدة عثمان على أحکامه. فهذا من خبر عثمان والذي فارقناه فيه، ونطعن عليه اليوم، وطنع عليه المؤمنون قبلنا، وذكرت أنه كان مع رسول الله وخنته^(٣)، فقد كان على

١. التوبة: ١٢.

٢. محمد: ٢٥.

٣. الختن: زوج الآية. الجمع أعتان.

بن أبي طالب أقرب إلى رسول الله وأحب إليه منه، وكان خته وله من أهل الإسلام. وأنت تشهد عليه بذلك وأنا بعد على ذلك، فكيف تكون قرابة من محمد ﷺ نجاة إذا ترك الحق وضل كفراً^(١).

واعلم، إنما علامه كفر هذه الأمة كفرها الحكم بغير ما أنزل الله، ذلك بأن الله قال: «وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»^(٢). فلا أصدق من الله شيئاً، وقال: «فَإِيَّاهُ حَدَّبَتْ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ»^(٣). فلا يغرنك يا عبد الملك بن مروان، عثمان عن نفسك، ولا تستند دينك إلى الرجال يتمنون ويريدون ويستدرجون من حيث لا يعلمون، فإن أملك الأعمال بخواتها، وكتاب الله جديد ينطق بالحق أجارنا الله باتباعه أن نضل أو نغوي^(٤) فاعتصم بحبل الله يا عبد الملك واعتصم بالله، وإنه من يعتصم بالله يهدى صراطاً مستقيماً. وهو حبل الله الذي أمر المؤمنين أن يعتصموا به ولا يتفرقوا. وليس حبل الله الرجال من أيهم حسن ينهبون ويطعنون، فإذا ذكرك الله لما أن تدبّرت القرآن فإنه حق. وقال الله: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْفَالُهَا»^(٥). فكن تابعاً لما جاء من الله تهتدي، وبه تخاصم من

١. قال سبحانه لنبيه: «لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيْخْبَطْنَ حَمْلَكَ» الزمر / ٦٥. ولكن الكلام في وقوع الشرط. إن الإمام لم يشرك، ولم يضل أبداً. إنما ترك الحق أولئك الذين أجاوه إلى إجابة دعوة الشامين، وحدّرّوه من مواصلة الحرب وقد كان الإمام على اعتاب النصر، وقد بلغوا في اللجاج والعناid إلى حذلّم يمهلا القائد لقواته - الأشتر - حدّة فرس أو فراق ناقة، فلاحظ.

٢. المسند: ٤٤.

٣. الجائحة: ٦.

٤. وفي نسخة: «أن نغوي أو نضل».

٥. محدث: ٢٤.

خاصمك من الناس، وإليه تدعوه وبه تتحرج، فإنه من يكن القرآن حجته يوم القيمة به يخاصم من خاصمه ويفلح في الدنيا والآخرة. فإن الناس فقد اختصموا «إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هِنَّدَ رَبُّكُمْ تَخْتَصِمُونَ»^(١) فتعمل لما بعد الموت ولا يغرنك بالله الغرور.

وأما قولك في شأن معاوية بن أبي سفيان أن الله قام معه وعجل نصره وأفلح حجته وأظهره على عدوه بطلب دم عثمان، فإن يكن يعتبر الدين من قبل الدولة أن يظهر الناس بعضهم على بعض في الدنيا فإنما لأنعتبر الدين بالدولة، فقد ظهر المسلمون على الكافرين لينظر كيف يعملون، وقد ظهر الكفار على المسلمين ليتبلي المسلمين بذلك ويعلى الكافرين^(٢). وقال: «وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُذَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَجَدَّدُ مِنْكُمْ شَهِدَاءُ وَاللَّهُ لَا يَحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلِيَمْحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ»^(٣).

فإن كان الدين إذا ظهر الناس بعضهم على بعض فقد سمعت الذي أصاب المشركين من يوم أحد، وقد ظهر الذين قتلوا ابن عفان عليه وعلى شيعته يوم الدار^(٤) وظهر أيضاً على، على أهل البصرة وهم شيعة عثمان^(٥)،

١. الرمز: ٣١.

٢. وفي نسخة: دويملاً للكافرين.

٣. آل عمران: ١٤٠ - ١٤١.

٤. اقتحم التوارى على عثمان بن عفان داره، بعد أن نشب القتال بينهم وبين من تصدى للدفاع عنه وذلك في الثامن عشر من ذي الحجة سنة ٢٥ هـ وقتلوا وعرف ذلك اليوم «يوم الدار».

٥. يشير إلى انتصار الإمام علي بن أبي طالب في وقعة الجمل، التي دارت بيته وبين عائشة وطلحة والزبير وذلك في جمادى الآخرة سنة ٣٦ هـ.

وظهر المختار على ابن زياد^(١)، وأصحابه وهم شيعتهم، وظهر مصعب
الخبيث على المختار^(٢) وظهر ابن السجف على أخنس بن دلجة وأصحابه،
وظهر أهل الشام على أهل المدينة^(٣)، وظهر ابن الزبير على أهل الشام بمكة
يوم استفتحوا منها ما حرم الله عليكم وهم شيعتكم.

فإن كان هؤلاء على الدين فلا يعتبر الدين من قبل الدولة، فقد يظهر
الناس بعضهم على بعض ويعطي الله رجالاً ملكاً في الدنيا، فقد أعطى
فرعون ملكاً وظهر في الأرض، وقد أعطى الذي حاجَ إبراهيم في ربه، وقد
أعطى فرعون ما سمعت.

ثم إنما اشتري معاوية^(٤) الإمارة من الحسن بن علي، ثم لم يف له
بالذي عاهده عليه، وقال: «أَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا
الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا
تَفْعَلُونَ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقْضَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَشْحِذُونَ
أَيْمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرَبَّنِي مِنْ أُمَّةٍ يَتَلَوَّكُمُ اللَّهُ بِهِ

١. أرسل المختار بن أبي عبيدة الثقيفي، بجيشه بقيادة إبراهيم بن الأشتر لقتال عبد الله بن زياد حاصل
الأمويين. وسار إبراهيم بن الأشتر حين لقى ابن زياد ومن معه من أهل الشام على نهر الخازر (نهر
بين اربيل والموصل ويصب في دجلة) فدارت الدائرة على ابن زياد وقتل هو وكثير من أهل الشام
وحمل رأسه إلى المختار.

٢. هزم المختار وقتل في الكوفة سنة ٦٧٦ هـ في الحرب التي دارت بينه وبين مصعب بن الزبير.

٣. حاضر مسلم بن عقبة المري، المدينة المنورة، من ناحية الحرة وفتحها وأباها، وذلك في أثناء
حكم يزيد بن معاوية.

٤. تعبير خاطئ والصحيح: تصالح الإمام مع معاوية بعد ما أتمَ الحجّة على الأمة.

وَتَسْبِيحَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُتِّبَ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ۝^(١).

فلا تسؤال عن معاوية ولا عن عمله ولا صنيعه، غير أنا قد أدركناه ورأينا عمله وسيرته في الناس ولا نعلم من الناس أحداً^(٢) أترك للقسمة التي قسمها الله، ولا لحكم حكمه الله، ولأسفك لدم حرام منه، فلو لم يصب من الدماء إلا دم ابن سمية^(٣) لكان في ذلك ما يكفره.

ثم استخلف ابنه يزيد فاسقاً من الناس لعيناً يشرب الخمر المكفر فيكفيه من السوء، وكان يتبع هواه بغير هدى من الله وقال الله: «وَمَنْ أَضَلُّ
مِنْ أَتَىٰ هَوَاءً بِغَيْرِ هُدًىٰ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ»^(٤). فلم يخف عمل معاوية ويزيد على كل ذي عقل من الناس، فاتئ الله يا عبد الملك ولا تخادع من نفسك في معاوية! فقد بلغنا أنَّ أهل البيت يطعنون على معاوية ويزيد وعملهما وما رأى من خبر معاوية من بعدهما، فالذى طعننا عليهما وعليه وفارقناه عليه، فإنَّ منهم فتنة كمن يكون يتولى عثمان ومن بعده. فإنَّا نشهد الله والملائكة أنَّا منهم براء ولهم أعداء، بأيدينا وألسنتنا وقلوبنا، نعيش على ذلك ما عشنا ونموت عليه إذا متنا، ونبعث عليه إذا بعثنا، نحاسب بذلك عند الله.

١. التحل: ٩٢ - ٩١. ٢. كتب في المخطوطات: (شيئاً لأحد).

٣. يشير إلى ما عمله معاوية بن أبي سفيان في سنة ٤٥ حين رد اعتبار زياد بن سمية في نسبه فأحسب أن يجعله أخيه وأنى يشهدوا بأنه ابن أبي سفيان، وهذا ما يعتبر عنه بالاستلحاق. وأصبح زياد يعرف باسم زياد بن أبي سفيان بعد أن كان يعرف باسم زياد بن سمية أو زياد بن أبيه. وقد دفع معاوية إلى ذلك الاعتبارات السياسية، ومنذ أن اعترف معاوية بن أبي سفيان بزياد أخيه وابن أبيه شرع في لأبيه، تفاني زياد في خدمة البيت الأموي.

٤. القصص: ٥٠.

وكتب إلى تحدّرني الغلو في الدين، وائي أعود بالله من الغلو في الدين، وأسألكم لك ما الغلو في الدين إذا جهله، فإنه ما كان يقال على الله غير الحق ويعمل بغير كتابه الذي بين لنا وسنة نبيه الذي بين لنا، اتباعك قوماً قد ضلوا وأضلوا عن سوء السبيل. فذلك عثمان والأئمة من بعدهم وأنت على طاعتهم وتجمّعهم على معصية الله، والله يقول: «يا أهل الكتاب لا تغلو في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق»^(١). فهذا سبيل أهل الغلو في الدين فليس من دعا إلى الله وإلى كتابه ورضي بحكمه، وغضب الله حين عصى أمره، وأخذ بحكمه حين ضيع وترك ستة نبيه.

وكتب إلى تعرض على الخوارج، تزعم أنهم يغلون في دينهم ويغارون أهل الإسلام، وتزعم أنهم يتبعون غير سبيل المؤمنين، وأنني أبين لك سبليهم، إنهم أصحاب عثمان، والذي أنكروا عليه ما أحدث من تغيير السنة، فارقوه حين أحدث وترك حكم الله، وفارقوا حين عصى ربّه، وهم أصحاب علي بن أبي طالب حين حكم عمرو بن العاص^(٢) وترك حكم الله، فأنكروه عليه وفارقوا فيه وأبوا أن يغزوا لحكم البشر دون حكم كتاب الله، فهم لمن بعدهم أشدّ عداوة وأشدّ مفارقة. كانوا يتولون في دينهم وستّهم رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر بن الخطاب، ويدعون إلى سبليهم ويرضون بستّهم على ذلك، كانوا يخرجون وإليه يدعون وعليه يغارون. وقد علم من عرفهم من الناس ورأى عملهم أنهم كانوا أحسن الناس عملاً

١. النساء: ١٧١.

٢. لم يحكم عمرو بن العاص، وإنما حكم القرآن كما تشهد على ذلك وثيقة التعجب، فلا حظ.

وأشدَّ قتالاً في سبيل الله. وقال الله: «فَاتَّلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلَيَعْدُوا فِيهِمْ خِلْفَةً وَأَخْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ»^(١).

فهذا خبر الخوارج، نشهد الله والملائكة أننا لمن عادهم أعداء وأنا لمن والاهم أولياء، بأيدينا وألسنتنا وقلوبنا، على ذلك نعيش ما عشت، ونموت على ذلك إذا متنا، غير أنا نبراً إلى الله من ابن الأزرق وأتباعه من الناس، لقد كانوا خرجوا حين خرجوا على الإسلام فيما ظهر لنا، ولكنهم ارتدوا عنه وكفروا بعد إيمانهم^(٢) فنبراً إلى الله منهم.

أما بعد فإنك كتبتي إليك أن أكتب إليك بجواب كتابك، وأجتهد في النصيحة، وأتني أبين لك إن كنت تعلم وأفضل ما كتبتك إليك به، وذكرتني بالله أن أبين لك فإني قد بيتت لك بجهد نفسي، وأخبرتك خبر الأمة، وكان حفلاً على أن أتصح لك وأبين لك ما قد علمت. إن الله يقول: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهَدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا يَبَيِّنُهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوَبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ»^(٣). فإن الله لم يستخذلي عبداً وأن أكفر بربي، ولا أخادع الناس بشيء ليس في نفسي، وأخالف إلى ما أنهى عنه، فأمرني علانية غير سر، أدعوك إلى كتاب الله ول يجعلوا حلاله ويحرموا حرامه ويرضوا بحكمه ويتربوا إلى ربهم ويراجعوا كتاب الله، ولنن أدعوك

١. التوبة: ١٢٣.

٢. يشير هنا إلى تبرز الإباضية من نافع بن الأزرق والأزارقة وذلك لغلوهم وتطرقهم في الدين.

٣. البقرة: ١٥٩ - ١٦٠.

إلى كتاب الله ليحكم بيني وبينكم في الذي اختلفوا فيه، ونحرّم ما حرم الله، ونحّكم بما حكم الله، ونبرأ منْ بري الله منه ورسوله، ونتوّل من يتوّل الله، ونطّبع من أحلّ لنا طاعة في كتابه، ونعصي من أمر الله بمعصيته أن نطّيعه فهذا الذي أدركنا عليه نبيّنا صلوات الله عليه. وإنّ هذه الأمة لم تحرّم حراماً ولم تسفل دماء إلا حين تركوا كتاب ربّهم الذي أمرهم أن يعتصموا به، ويأمنوا عليه، وأنّهم لا يزالون مفترقين مختلفين حتى يراجعوا كتاب الله وسنة نبيّه، ويتصحّحوا كتاب الله على أنفسهم، ويبحّكموه إلى ما اختلفوا فيه. فإنّ الله يقول: «وَمَا اخْتَلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوْكِيدٌ وَإِلَيْهِ أُنِيبٌ»^(١). وإنّ هذا هو السبيل الواضح لا يشبه به شيء من السبل، وهو الذي هدى الله به من كان قبلنا، محمد صلوات الله عليه والخلفيتين الصالحين من بعده، فلا يضلّ من أتباه ولا يهتدى من تركه، وقال: «وَأَنَّ هذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَبْغُوا السُّبُلَ لَتَنْقَرِقُ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِي ذَلِكُمْ وَصَاحِبُكُمْ يَهْلِكُكُمْ تَقْعُونَ»^(٢). فاحذر أن تفرق بك السبل عن سبيله، ويزّين لك الضلاله باتباعك هواث فيما جمعت إليه الرجال، فإنّهم لن يغدوا عنك من الله شيئاً، إنّما هي الأهواء والدين. إنّما يتبع الناس في الدنيا والآخرة إمامين: إمام هدى، وامام ضلاله. أمّا إمام الهدى فهو يحّكم بما أنزل الله ويقسم بقسمه ويتبع كتاب الله، وهم الذين قال الله: «وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدِنَّ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ»^(٣) وهؤلاء أولياء المؤمنين الذين أمر الله بطاعتهم، ونهى عن معصيتهم. وأمّا إمام الضلاله فهو الذي

يحكم بغير ما أنزل الله ويقسم بغير ما قسم الله، ويتبع هواه بغير ستة من الله فذلك كفر كما سنتى الله، ونهى عن طاعتهم وأمر بجهادهم، وقال: «فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدُهُمْ يَهْ جِهَادًا كَبِيرًا»^(١).

فإنه حق أنزله بالحق وينطق به، وليس بعد الحق إلا الضلال فإني تصيرون. ولا يضر بن الذكر عنك صفحًا، ولا تشکن في كتاب الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، فإنه من لم ينفعه كتاب الله، لم ينفعه غيره.

كتبت إليك أن أكتب إليك بمراجع كتابك، فإني قد كتبت إليك، وأنا أذكرك بالله العظيم إن استطعت بالله لما قرأت كتابي ثم تدبّر فيه وأنت فارغ ثم تدبّرها، فقد كتبت إليك بجواب كتابك وبيّنت لك ما علمت ونصحتك لك. فإني أذكرك بالله العظيم لما قرأت كتابي وتدبّرته، وأكتب إليك إن استطعت بجواب كتابي إذا كتبت إليك، إنما اتنازع فيه أنا وأنت، انزع عليه بيّنة من كتاب الله أصدق فيه قولك، فلا تعارض لي بالدنيا فإنه لارغبة لي في الدنيا، ول ليست من حاجتي، ولكن لتكن نصيحتك لي في الدين، ولما بعد الموت، فإن ذلك أفضل النصيحة، فإن الله قادر أن يجمع بيننا وبينك على الطاعة، فإنه لأخير لمن لم يكن على طاعة الله. وبالله التوفيق وفيه الرضى، والسلام عليه، والحمد لله، وصلّى الله على نبيه محمد وآلـه وسلم تسليماً.^(٢)

١. القرآن: ٥٢.

٢. السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان: ٢ - ٣٤٥ - ٣٢٥ / ٢، تحقيق الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف، ط. وزارة التراث الفرمي والثقافة، سلطنة عمان؛ الجوادر المستقاة: ١٥٦ - ١٦٢؛ إزالة الوثاء عن أتباع أبي الشعثاء: ٨٦ - ١٠١.

الفصل الثاني عشر

**في عقائد فرق الخوارج
ومذطّلاتهم في الحياة**

ظهرت الخوارج في الساحة الإسلامية بصورة تيار سياسي لا يتبين
إلا تطبيق الحكم الشرعي الوارد في الكتاب والسنّة في أمر البغاء (الشاميين)
وكان الجميع يحملون شعار «لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» يريدون بذلك أن حكم الله في
حق البغاء هو القتال، لاتحكيم الرجال، ولم يكن لهم يومذاك منهج كلامي،
ولما قضى على ^{رض} نحبي، ركز الخوارج جهدهم على مكافحة الحكام
الظالمين كمعاوية وأله، ومروان بن الحكم وأولاده، وقد حفظ التاريخ
انتفاضاتهم في وجه خلفاء بني أمية وعمالهم كما تعرّفت على لفيف منها.
فلا عجب عندئذٍ إذا رأينا أنّ خارجيًّا يقتفي أصحاب الحديث في
العقائد، أو يتبنّى عقيدة المعتزلة في غير مورد من الأصول، وما هذا إلا لأنّ
القوم في القرنين الأوّلين كانوا مقاتلين، قبل أن يكونوا أصحاب فكر، وكانوا
ثواراً في وجه الحكومات، قبل أن يكونوا فرقة دينية تتبنّى أصولاً عقائدية،
والإيمان في المبدأ الذي اتّخذوه كحجر زاوية (تخطيطة التحكيم) أو الأسس
التي تبنّوها في العهد الأموي، أي بعد استيلاء معاوية على الحكم، إلى عهد
عبدالملك بن مروان (المتوفى ٧٥ هـ) إلى آخر الدولة المروانية (١٣٢ هـ)
يعرب عن أنّ القوم لم يكن لهم يوم ذاك فكر كلامي ولا فقهي، وأنّ الغاية
من تبني الأسس المذكورة في هذا الفصل (نکفیر مرتکبی الکبیرة وحرمة

منا كحتمهم ولزوم الخروج على الطغاة و...) إنما هو تمهيد لأساليب توصلهم إلى القضاء على الخلفاء وحكام الجور، والاستيلاء على منصة الحكم، ولذلك لم يورثوا سوى الشعب والثورة والأخذ بزمام الحكم.

نعم الفرقة الباقية منهم - كالاباضية - لما استشعروا أنه لا يصح بفريق سياسي أن يعيش بلا مبدأ كلامي أو فقهي، تداولوا بعض الموضوعات الكلامية والفقهية بالبحث والتمحيص. ويبدو من خلال الرجوع إلى آثار تلك الفرقة أن أكثر ما يتبنّونه في مجال العقائد إنما هو نتاج متاخر لم يفكّر به مؤسس الفرقة كعبدالله بن اباض ولا التابعي الآخر كجابر بن زيد، وأكثر ما ورثوا من الأول شجاعته الروحية، وصراحته في بيان الحقائق، ومن الثاني أحاديث موقوفة، نقلها جابر عن عدّة من الصحابة، وأين هذا من منهج كلامي منسجم، وفقه واسع يتکفل بيان تكاليف العباد في الحياة في عامة المجالات. وهذا يؤيد أن الخوارج - ظهرت يوم ظهرت - كفرقة سياسية ثم آلت إلى فرقه دينية.

ونحن نعرّ في هذا الفصل على عقائدهم وأسمائهم التي تعرّفت على سماتها والغايات المتواتحة منها.



١- حكم التحكيم في حرب صفين

إن تخطئة التحكيم هو الحجر الأساس لقاطبة الخوارج، وقد اتخذوا شعاراً أيام حياة الامام علي عليه السلام وبعده، والخوارج كلهم، المتطرف منهم وغيره، أصفقوا على أن قبول التحكيم في حرب صفين كان أمراً مخالفًا للكتاب، وما كان لعلي عليه السلام أن يحکم الرجال في موضوع ورد فيه حكم الهي في مصدرين رئيسين - أعني: الكتاب والسنّة -، وبما أننا ألمحنا إلى الموضوع وأوضحنا حاله في الفصل الثالث تحت عنوان «تحليل لكارثة التحكيم» فتحليل القارئ الكريم إلى ذاك الفصل وقد ذكرنا هناك وجوهاً مختلفة يحملها ذلك الشعار، إلا أن الإمعان في كتب القوم يعرب عن أنهم لا يهدفون منه إلا أحد الوجهين:

الف - تحكيم الرجال فيما نزل فيه حكم الله، كفر^(١).

ب - لا إمرة إلا لله تبارك وتعالى.

أما الأول فيشترك فيه جميع فرقهم، وأما الثاني فإنما يعود إلى بعض فرقهم كما سنذكر، وبما أنه اعتمد على الوجه الأول جميع مفكريهم ومشايخهم، وبالغ القوم في توضيحه وتنقيحه وتشييته، فنأتي في المقام بعض نصوصهم ثم نقوم بتحليله حتى يتبيّن الحق بأجلن مظاهره.

١. هذا هو الوجه الأزل من بين الوجوه المذكورة في الفصل الثالث وزّع علينا هناك القارئ أن نرجع إلى تفصيله وتحليله وما ذكره هنا إنجاز له.

التحكيم والتدخل في موضوع له حكم سماوي:

إن للكاتب المعاصر: علي يحيى معمر، مؤلف كتاب «الاباضية في موكب التاريخ» بياناً مفصلاً حول الموضوع وقد بذل جهده في إثبات أن التحكيم كان تدخلاً في موضوع فيه حكم الله، وهو مواصلة الحرب والقتال ومكافحة أهل البغي، وأن إيقاف القتال وإدلاء الأمر إلى الحكمين كان مخالفًا للتشريع السماوي، يقول:

«بايع المسلمون علي بن أبي طالب أميراً للمؤمنين، وكان أول من بايع طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، ولكن ما كادت تتم البيعة، حتى كان طلحة والزبير يحملان لواء الثورة مع جماعة من كبار الصحابة، وقد استظهروا بأئم المؤمنين عائشة، ووقف الخليفة في وجه الشاثرين موقفاً حازماً صلباً، وقتل في هذه الثورة الطاحنة عدد غير قليل من المسلمين ذهب فيما ذهب فيها طلحة والزبير، ورجع بقية الشاثرين إلى حظيرة الإمامة والأمة.

لم تكن تستهي هذه الحرب الطاحنة، ويعود إلى البلاد الهدوء والاستقرار، ويترى معاوية أن الثورة فشلت، وأنه معزول عن ولاية الشام لامحالة، حتى أعلن الثورة في الشام وهو حيثنذا عامل من عمال الخليفة، وأظهر أنه يطالب بدم عثمان وقد استعد أمير المؤمنين لإطفاء هذه الثورة كما أطفأ الثورة التي سبقتها وجهز جيشه القوي وسار به نحو الشام حيث

التقى بالجند الثائر في الموضع المعروف بـ «صفين»، وبدأت المعركة ثم استمرّ القتال حتى ظهرت طلائع النصر وأشرف جيش الخليفة على امتلاك زمام المعركة، ولم يبق للقضاء على هذه الثورة الجامحة إلا لحظات عَبَرَ عنها الأشتر «بفوق الناقة»، إلتجأ الثائرون إلى الحيلة والخدعة، ولجأوا إلى المكر والمكيدة ورفعوا المصاحف وهم يصيرون يا أهل العراق بيننا وبينكم كتاب الله.

طلب الثائرون هدنة، ودعوا الخليفة الشرعي وجشه إلى تحكيم حكمين، وقد فطن أمير المؤمنين وبعض من جيشه إلى هذه الخدعة، وعرفوا القصد من هذه الهدنة، ولكنه بدلاً من أن يقف موقفه المحازم، ويروي حربه ضد الثائرين، حتى يتحقق النصر، وقد تحققت بشائره، ويلقي البغاء أسلحتهم، ويعودوا إلى صف الأمة الذي انشقوا عنه، ويغوا عليه - بدلاً من أن يقف موقفه المحازم ذلك - استجواب لدعوة الهزيمة وأخذ بنصيحة طلاب الخدعة وأكثرهم موعد من معاوية أو من عمرو بن العاص، ورضي بالتحكيم وقبلَ الهدنة وأمر بإيقاف القتال في الحال.

وهكذا انتهت هذه الثورة إلى هذا الموقف المانع الذي جعل حتى علي في الخلافة، يتساوى مع حق معاوية، وجعل نصيب البغاء الثائرين من التواب، يساوي نصيب جيش الأمة الذي يدافع عن خلافة شرعية تمت بالشوري وانعقدت بالبيعة.

وتدعى الذين فطّنوا إلى خدعة الهدنة من أصحاب علي وحذّرُوه من قبولها، وأخبروه أنّ قبولها يعني الشّك في خلافته، والتنازل عنها، وكانوا

مصرّين أنّ الخلافة الشرعية حقّ لا يتطرق إليه الشكُّ، ولا يجوز فيها الرجوع ولا تقبل فيها المساومة.

وإذ خطر لعلي أن يستجيب لدعاة الهزيمة من جيشه، والماكرين من عدوه، وأن يشك في نفسه والحق الذي بيده، ويتنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، ويساوي بيته وبين أحد عماله، في قضية أخذ فيها عهداً من الأمة وأخذت منه فيها مونقاً وعهداً، ورضخ إلى تحكيم رجال فيما نزل فيه حكم الله.

حين فعل علي ذلك، تداعى أولئك الذين لم يرتضوا التحكيم وحدروا عليناً من قبوله، وهم يرون أنّ معاوية باع لاحق له، وأنّ بيعة علي قد انفسخت بموافقته على الهدنة، ورضاؤه بالتحكيم جبراً، فلم تبق لأحد في أعناقهم بيعة، وليس لأحد عليهم ميثاق، تداعوا إلى أن يعتزلوا جيش علي، وركنا إلى موقع يسمى حروراء، فانعززوا فيه يتظرون تجدد الحوادث، واتجاه الأمة في قضية الخلافة، وقد جرت الأمور بأسرع مما يتوقع لها، فما بلغ الموعد الذي حدّده الطرفان لانتهاء الهدنة، حتى اجتمع الناس وأعلن أبو موسى الأشعري مندوب علي، عزل علي عن الخلافة وترك الأمر شورى بين المسلمين يختارون من يشاءون.

كان هؤلاء المحايدون ينظرون إلى معاوية نظرتهم إلى باعِ، يحاول أن يفرض نفسه بالمكر والحيلة، ولذلك فهم لا يقيمون أي وزن لدعوى عزله، فهو لم يتول أمر الخلافة إلى ذلك الحين، لا بالإكراه، ولا بالشورى، فلامعنى لعزله من منصب ليس هو فيه، كما لا يقيمون أي وزن لتولية عمرو بن العاص

له، لأنّ عمراً لم يفوه المسلمون في تولية أمير المؤمنين، أمّا نظرتهم إلى علي فقد كانوا يتوقعون أن يتفق الحكمان على إقراره في الحكم، وحيثند ترجع إلى علي الصبغة الشرعية التي تنازل عنها لإثباتها، ويجب على المسلمين حيثند أن يوحّدوا صفوهم، تحت طاعته، ما قام فيهم بكتاب الله، ولكن المندوب الذي اختاره علي ليمثله في هذه القضية الظالمة، أُعلن أنه عزل علينا عن أمر المسلمين، وأن الأمر أصبح للشوري والاختيار، وتأيد موقف هؤلاء المحايدين وانضم إليهم عدد آخر ممن كانوا يقفون إلى جانب علي حتى ذلك الحين، وبحثوا الأمر فيما بينهم على أساس أن المسلمين أصبحوا دون خليفة.

فهذا معاوية باع ظالم لا يمكن أن يتولى أمر المسلمين، وهذا على عزله المندوب الذي اختاره للتحكيم، واذن فليختاروا، واختاروا عبدالله بن وهب الراسيبي، فبایعوه أميراً للمؤمنين وخليفة للمسلمين بعد علي بن أبي طالب، فهو الخليفة الشرعي الخامس في نظرهم^(١).
غيري جنى وأنا المُعاقبُ ليكم!

لم أجد عنواناً يعرب عن مظلومية الإمام أمير المؤمنين في مسألة التحكيم الذي فرضه عليه الخوارج، ثم جاءوا يطالبونه بالجريمة، أحسن من هذا المص ráع، وبما أنا فرضنا على أنفسنا في بهذه الكتاب لأنّ تقضي على قوم بما كتبه غيرهم في حقهم، فقد نقلنا هذا الكلام بتفصيله، والإمعان في أوله وثنائيه وآخره يدل على أنّ الكاتب أخذ موافقاً مسبقاً في مسألة

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٢١ - ٣٤، الحلقة الأولى.

التحكيم، فأخذ من التاريخ فقرات متتالية تلائم موقفه، وترك كل ما يخالفه، وإليك تحليل ماذكره.

١ - كان من واجبه - قبل كل شيء - التعريف بالذين فرضوا التحكيم على علي عليهما السلام وأجبروه على قبوله، فمن هم الذين أجبروه على التحكيم وعلى التنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، وبالتالي ساواوا بينه وبين أحد عماله؟ فإنَّ التعرُّف عليهم أساس القضاة الحق فيما رسمه الكاتب وحررَه. الذين فرضوا التحكيم على علي عليهما السلام لم يكونوا إلا رؤوس المحكمة الأولى الذين اتَّخذهم الكاتب أئمَّة وأولياء، فإنَّ الإمام علي عليهما السلام، فوجئ بمعجمي زهاد عشرين ألفاً، مقتَعِين في الحديد، شاكين سيوفهم، وقد اسودَت جماحهم من السجود يتقدَّمُهم مشترى بن فدكي، وزيد بن حصين، وعصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه، لابامة المؤمنين، وقالوا: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت، وإنْ قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجبهم، فقال الإمام لهم: «وسيحكم أنا أول من دعا إلى كتاب الله، وأول من أجاب إليه، وليس يحل لي ولا يستغنى في ذميَّ أن أدعُن إلى كتاب الله فلا أقبله، فإني إثماً قاتلتهم ليدينوا بحكم القرآن، فإنَّهم قد عصوا إليه فيما أمرهم، ونقضوا عهده ونبذوا كتابه، ولكنَّي قد أعلمتكُم أنَّهم قد كادوكُم، وأنَّهم ليس العمل بالقرآن يريدون». ^(١)

إنَّ حرقوص بن زهير السعدي الذي يُعدُّ من الطبقات العليا للمحكمة

الأولى وكان مرشحاً للبيعة في بيت عبدالله بن وهب الراسبي قبله، كان من المصرئين على قبول التحكيم، لكنه رجع عن رأيه وتاب عن كفره بزعمه، ولما دخل على علي عليه السلام ومعه زرعة بن برج الطائي، فقال له: أخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم، فاعتبر الإمام وقال: قد أردتكم على ذلك فعصيتموني وقد كتّب بيننا وبينهم كتاب...^(١).

وقد وصل إصرار القوم إلى حد هددوا حياة الإمام بأنهم يقضون عليها كما قصوا على حياة عثمان، فلم يجد الإمام بدأً من قبول التحكيم، وقد بلغ القوم في قلة الحياة وشकاسة الخلق إلى حد فرضوا التحكيم على الإمام أولاً، ثم فرضوا عليه صيغة الحكم، ولم يرضوا بمن كان هوئ عليه السلام معه، وقد كان الإمام يصر على بعث عبدالله بن عباس أو الأشتر، ولكنهم ما رضوا إلا بأبي موسى الأشعري الذي كان يكن عداء على في خلده لـما عزله من ولاته.

أبعد هذا يصبح للكاتب أن يقول: «ولكنه - الإمام - بدأ أن يقف موقفه العازم ويواجه حرية ضد الثنائيين حتى يتحقق النصر، وقد تحققت بشائره، وينتفي البغاء أسلحتهم، ويعودوا إلى صف الأمة... بدلاً من أن يقف موقفه العازم ذلك، استجابة لدعاة الهزيمة وأخذ بنصيحة طلاب الخدعة...».

إن رؤوس الخوارج هم الذين كانوا يشكلون دعاة الهزيمة، وطلاب الخدعة، فلو كان التحكيم جنائية فهم أولى بأن يجتنوا ثماره، ويحملوا

أوزاره، لا الإمام الذي أعطى لهم نصحة الخالصين، ونبههم على أنها خديعة، ظاهره الصلاح وباطنه الفساد... أو ليس عاراً على جماعة، فرضوا على إمامهم التحكيم، وإدلاً الأمر إلى الحكمين وكتابة ميثاق بين الطرفين، أن يجيئوا شاهرين سيفهم، يطلبون منه نقض الميثاق ورفض العهد الذي كان عنه مسؤولاً، وكأنَّ الخلافة آلة طيعة بأيديهم يلعبون بها كيف شاءوا.

هؤلاء لم يقدروا علينا، ولا عرّفوا مكانته وصموده في طريق المعهد والميثاق، فما دام الحكمان لم يخرجَا عن الطريق المستقيم، لا ينقضُ قوله وعهده، وإن بلغ ما بلغ، وإن شهرت الخوارج سيفهم عليه وعلى الخُلُص من جيشه.

٢ - إنَّ عليناً لم يستجب لدعَّاة الهزيمة ولم يأخذ بـنصيحة طلاب الخدعة، إلا بعد ما تحقق عجزه عن القيام بـمواصلة الحرب، وتطبيق حكم الله على البغاء - أعني: معاوية وأتباعه ... لاشكَ أنَّ حكم الله في حقِّ البغاء هو قاتلهم إلى أن يرجعوا إلى صُفَّ الأُمَّةِ الذي انشقُّوا عنه، ويغوا عليه، إلا أنَّ التكليف فرع القدرة وهي فرع طاعة الجيش لرأي قائدِه العازم الباسل، الذي عرفه التاريخ بالبطولة والبسالة والصمود والوقف في وجه الظالمين، ولكن يا للأسف أنَّ أغلبية الجيش اشْخَذُوا بـخدعة معاوية، وأخذُوا بمخالفته على حسب ما عرفت، وعندئذ لاثرِيب على الإمام أن يسلِّمُ الأمر إلى الحكمين ويقف عن القتال قائلاً: «لَا يَكُلُّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا»^(١)،

«ولَا يَكُلُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا»^(١) ويقول: «لقد كنت أمس أميراً، فأصبحت اليوم مأموراً، وكنت أمس ناهياً، فأصبحت اليوم منهاياً».^(٢)

إن بعض الكتاب الجدد من الاباضية يصرّح بأنّ علياً قبل التحكيم مضطراً ويقول: «إن هذه الخدعة لم تكن لتجوز على علي بن أبي طالب، وقد أدركها وأدرك حقيقة ماوراءها من الوهمة الأولى، وأعلن على الفور رفضه لها وعدم قبوله للتحكيم. إن علي بن أبي طالب إنما قبل التحكيم مضطراً ورضي به مكرهاً ازاء ضعف من ضعف أفراد جماعته، ومن نهضوا بينهم يدعون إلى قبول التحكيم، وإن الدعوة التي دعا بها معاوية أحدثت أثراً في خداع الجندي، كما أنها كانت نكأة لبعض من ضعفت أنفسهم للجهور بها والدعوة إلى الكف عن القتال، وازاء ذلك كله لم يكن في وسع علي إلا أن يرضى بالتحكيم وإن لم يقنع به ولم تخف نتائجه».^(٣)

وقال علي يحيى معمر:

«كان التحكيم خدعة سياسية يراد بها تفريح جيش أمير المؤمنين علي عليه السلام وأئمه أول أو من أوائل من تقطنوا للمكيدة، ولم يقبل التحكيم إلا مكرهاً، وأنه أنكره بشدة وأبان لجيشه - الذي عمل فيه الطابور الخامس عمله - عواقب تلك المكيدة وأنه لم يقبل التحكيم إلا مضطراً عندما وجد جيشه معرضاً للتفرق والتمزق ورئساً للتناحر، وكان على رأي الإمام

١. الطلاق: ٧.

٢. نهج البلاغة: قسم الخطب، الخطبة ٢٠٨.

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٠٠.

على وعلى رأي أصحابه في اعتبار التحكيم مكيدة لا ينبغي قبولها، أكثر أئمة المسلمين منهم الإمامان العظيمان الحسن البصري ومالك بن أنس حسب ما أورده المبرد في كامله وابن أبي الحميد في شرح نهج البلاغة بل أستطيع أن أزعم أنها اليوم وفي هذا العصر. وقد مضى على تلك الأحداث ثلاثة عشر قرناً ونصف. عندما نقرأ أخبارها نشعر بالأسف والحسرة، لأن تلك الخدعة الجريئة قد انطلت على أكثرية جيش علي حتى اضطر للاستجابة لها، رغم معرفته القصد منها وتقديره لنتائجها وعلمه علم اليقين أن القصد من تلك العملية لم يكن مراعاة للمصلحة العامة ولا نظراً لخير الأمة، ولا تحكماً للكتاب في شيء جهل فيه حكم الكتاب.^(١)

وقال أيضاً: «وأختلف أصحاب علي اختلافاً شديداً بين موافق على الطلب، ومعارض له، واضطرب الإمام إلى الموافقة نزولاً عند رأي الأغلبية وإن كان رأيه هو خلاف ذلك». ^(٢)

نحن نسأل الكاتبين عن مسألة التحكيم المفروض على علي من جانب جيشه، فقد اعترفا بأن الإمام قبله بعدهما عرفه، دفعاً للتفرقة والتفرق، بل للتناحر وأنه لو لا قبوله لثاروا على الإمام وقضوا على حياته، وعندئذ يصبح ابن أبي سفيان مالكاً لأزمة الأمور ومتسلماً على عرش الخلافة من دون منازع، ويصير الطريق لبسط سلطته وسيطرته مُبعِداً ومذللاً بأيدي خصوماته وأعدائه - أعني: الذين قبلوا التحكيم وفرضوه على إمامه..

١. الا باضية بين الفرق الإسلامية: ١٩٠ - ١٩١.

٢. الا باضية بين الفرق الإسلامية: ١٦٦ / ٢.

وأين ذلك الفرض من فرض قبول التحكيم حتى يرجع الطرفان إلى كتاب الله فيما اختلفا فيه.... وإن كان حكم الكتاب في ذلك واضحًا - والخصم وأنصاره الأغياء كانوا يتخيّلون أنهم جاهلون بحکمه فيجب أن يرجع إليه بحکميّن من الطرفين.

فإذا كان هذا موقف على المسلمين فلم يكن بدًّ من قبول التحكيم دفعاً للأفسد بالفاسد وهو ليس شيئاً خفيّاً على الكاتبين، وعند ذلك فلماذا يؤخذان علينا بقبول التحكيم وعده ذنبًا يحتاج إلى التوبة والاستغفار؟!

إذا كان قبول التحكيم عن إكراه واضطرار، وقد قال سبحانه: «فَمَنِ اضطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ»^(١) أفيصح للمنغلقين الذين انتبهوا عن غفلتهم، وضيّعوا الفرص الذهبية للقضاء على الطغمة الأموية، أن يصرّوا على على بالتوبة والاستغفار وإلا فبالانعزal والخروج عن تحت رايته بعد ما أخبر سبحانه أنه غفور رحيم لكل مضرّ ارتكب عملاً لاعادياً ولا باغيًا؟

أفيصح لهؤلاء وفي رأسهم المحكمة الأولى الذين كانوا أدلة طيبة - بلاوعي - بيد رأس الطابور الخامس الأشعث بن قيس، أن يحتفلوا في الكوفة ويختاروا لأنفسهم أميراً وخليفة، ويتهموا علينا بأنه عزل نفسه عن الخلافة، ثم يخرجوا عن الكوفة وينزلوا ضفة النهر مُزهبين ومرعبين ونار الفتنة بعد لم تطفأ والعدو الغاشم - معاوية بن أبي سفيان - على أهبة الهجوم

ووسط السيطرة والقضاء على الخلافة الشرعية.

إن النصوص التاريخية تضافرت على أنَّ علياً أتَم عليهم الحجَّة قبل نشوب نار الحرب، وقد كان رؤساء المحكمة - أعني: عبدالله بن وهب الراسبي وحرقوص بن زهير السعدي - ومن في رتبتها من المحكمة، يسمعون كلام علي وهو يخاطبهم بأنَّهم هم الذين فرضوا على علي التحكيم، فلما ندموا طلبوا منه نقض العهد والميثاق المحرَّم بنسق الذكر الحكيم، وقد ذكرنا نص علي عند عرض التاريخ.

يقول صالح بن أحمد الصوافي: إنَّ علي بن أبي طالب قد مضى بنفسه إلى أولئك الخارجين عنه وقال لهم: من زعيمكم؟ قالوا: ابن الكواه. قال علي: فما أخرجكم عنَّا؟ قال: حكومتكم يوم صفين. قال: أشدكم بالله أتعلمون أنَّهم حين رفعوا المصاحف، فقلتم: نجيئكم إلى كتاب الله، قلت لكم: إني أعلم بالقوم منكم، إنَّهم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن إني صحبتهم وعرفتهم أطفالاً ورجالاً، فكانوا شرَّ أطفال وشرَّ رجال. أفضوا على حكمكم وصدقكم، فإنَّما رفع القوم هذه المصاحف خديعة ودهناً ومكيدة، فرددتم عليَّ، وقلتم: لا، بل نقبل منهم، فقلت لكم: اذكروا قولي لكم ومعصيتكم إبْياني، فلما أبْييتم إلَّا الكتاب اشتربطت على الحكمين أن يحييا ما أحيا القرآن، وأن يميتا ما أمات القرآن، فإنَّ حكماً بحكم القرآن، فليس لنا أن نخالف حكماً يحكم به بما في القرآن. وإن أبْيَا فتحن من حكمهما براء، قالوا له: فخبرنا، أتراء عدلاً تحكيم الرجل في الدماء؟.... فقال: إنَّما نُحَكِّم الرجال، إنَّما حَكَّمنَا القرآن، وهذا القرآن هو خط مسطور بين دفتين لا ينطق، إنَّما

يتكلم به الرجل... قالوا: فخبرنا عن الأجل لم جعلته فيما بينك وبينهم؟ قال: ليعلم الجاهل، ويثبت العالم، ولعل الله - عزوجل - يصلح في هذه الهدنة هذه الأمة... ادخلوا مصركم، رحمة الله...

قالوا: صدقت، قد كنَا كما ذكرت... وفعلنا ما وصفت، ولكن ذلك كان مِنْ خلاف القرآن، فقد تبنا إلى الله عزوجل منه، فتب كما تبنا، نباعث، وإنما فتحن مخالفين. فقال علي: ادخلوا فلنمكث ستة أشهر حتى يجيء المال، ويسمّن الكراع، ثمّ نخرج إلى عدوّنا ولسنا نأخذ بقولهم وقد كذبوا...^(١).

فهذا الكلام سواء أُقي في الحروراء أو في ضفة النهر يعرب عن أنَّ الأكثريَّة الساحقة من الخارجين عن طاعة علي - بل يمكن القول كلهم - كانوا هم الذين فرضوا التحكيم على علي عليه السلام وألجماؤه إلى الرضوخ لمكيدتهم، فماذا يطلبون من علي بعد ذلك؟

٣- إنَّ ابن أبي سفيان قام لأجل أخذ الثأر من قتلة عثمان ولم يبَايع عليهأً بحججَة أنه كان يحمي الخارجين على عثمان، والشائرين عليه، وكان الإمام يصرّ عليه أن يدخل أولاً فيما دخل فيه المسلمين، ثم يعرض المسألة عليه^(٢) وبما أنَّ معاوية اتّخذ جانباً سليباً في هذا الموضع، قام الإمام بتأديب الباغي، وارجاعه إلى صفوف المسلمين وانتهى الأمر إلى نشوب الحرب بين الطرفين، ولجوء معاوية إلى الخدعة والمكر، وتحكيم الرجلين في

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ١١٠ - ١١١.

٢. نهج البلاغة: قسم الرسائل برقم ٦٤.

الموضوع الذي اختلف فيه الفريقان، فلم تكن الغاية من اتفاقية الصلح إلا تحكيم الكتاب في الموضوع الذي تنازع فيه الطرفان، وأماماً عزل الإمام عن الخلافة ونصب معاوية مكانه فلم يكن في صلاحية الحكمين وإنما دخلا في موضوع لم يقرّض إليهما أمره. فرأييهما فيها بالعزل والنصب رأي ساقط.

٤- إن الإمام لما رأى لجاج العدو وعناده في صياغة اتفاقية الصلح حيث لم يرض به إلا بمحو لقب إمرة المؤمنين عن جنب اسمه، رضى بذلك اقتداءً بالنبي الأكرم في صلح الحديبية حيث رضى أن يكتب اسمه ويمحى لفظ رسول الله، ولم يسمع لقول الأحنف حيث قال: «لا تمح اسم إمرة المؤمنين عنك فإني أتخوف إن محوتها إلا ترجع إليك أبداً، لا تمحها وإن قتل الناس بعضهم بعضاً، فأبى مليئاً من النهار أن يمحوها». ^(١) ولكنه ~~له~~ لم يزَ بدأً من القبول ورضى بالمحو تحت ضغط الأشاعث والمنخدعين من جيشه، والمقتنعين في الحديد.

وبذلك تقف على قيمة قوله: «واذ خطر لعلى أن يستجيب لدعاه الهزيمة في جيشه، والماكرين من عدوه أن يشك في نفسه، والحق الذي بيده، ويتنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، ليساوي بينه وبين أحد عمّاله في قضية أخذ فيها عهداً من الأمة، وأخذت منه فيها موافقاً وعهداً ورضخ إلى تحكيم رجال فيما نزل فيه حكم الله».

إن فرض التحكيم على علي وقبوله ومحو لقبه، تحت ضغط قسم

كبير من جيشه، لايعني شكّه في نفسه والحق الذي يبيده، والتنازل الاختياري عن الشرف الذي أولاه المسلمون، بل يعني فسح المجال للتفكير والتدبر فيما كان يدعى معاوية على الإمام من تقدّم أخذ الثأر على البيعة، حتى يقضيا الحكمان فيه برأي بات، ولو دلّ محو اللقب على الشك في الإمارة، فهل يظنّ الكاتب أنّ رسول الله شكّ في رسالته عندما رضى بمحو لقبه عن جنب اسمه؟ نعم توهّم ذلك بعض أصحابه وتصوّر أنّ ذلك يساوي اعطاء الدنيا في أمر الدين^(١)، ولكنّ رسول الله استقبل الحادث بصدر رحب، وقبل الصلح على النحو الذي كان المشركون يطلّبونه، وقد أثبتت مرور الزمان صواب رأيه في الصلح، وأنّه كان لصالح المسلمين كما هو المحقق في السيرة النبوية.

والمحاصل: لم يكن قبول التحكيم والموافقة على الهدنة لغاية عزل الإمام نفسه عن الخلافة وإدلاع الأمر إلى الحكمين حتى يختار للأمة الإسلامية خليفة، بل كانت الغاية من قبوله هو فسح المجال للحكمين حتى يقضوا في ضوء الكتاب والسنّة في حقّ الباغي الوارد في الكتاب العزيز^(٢) وفيما يدعى ابن أبي سفيان في حقّ علي، حيث كان يقول لا يبايع إلا بعد أخذ الثأر من قتلة عثمان كما صرّح به في بعض رسائله إلى الإمام، يقول الإمام:

«وقد أكترت في قتلة عثمان فادخل فيما دخل فيه الناس، ثمّ حاكم

١. لاحظ السيرة النبوية لابن هشام: ٣٣١ / ٣.

٢. العجرات: ٩.

ال القوم إلى أحملك وإيأهم على كتاب الله، وأمّا تلك التي تريد فإنها خدعة الصبي عن اللبن في أول الفصال». ^(١)

وقد جاء في رسالة معاوية إلى الإمام قوله: «وادفع إلى قتلة عثمان، فإنهم خاصتك وخلصاؤك والمحدقون بك». ^(٢)

فإن ابن أبي سفيان كان يطلب في الظاهر قتلة عثمان، ولكنه في الباطن كان يمهّد الطريق إلى الخلافة، وربما كان قاتلًا لأن يقره الإمام على الشام ^(٣).

وبذلك ظهر بطلان قوله: «إن بيعة الإمام قد انفسخت بموافقته على الهدنة، ورضاؤه بالتحكيم جبراً، فلم يبق لأحد في عنقه بيعة» فإنه تفسير لموقف الإمام بما يتراوّب هوئيّ الكاتب، فإن الإمام لم يخلع نفسه عن الخلافة أبدًا ولا تردد في كونه الخليفة الشرعي والقانوني للأمة، ولو صحيحاً ما ذكره الكاتب وأن الإمام خلع نفسه عن الخلافة بمرأى ومسمع من جيشه وجيش عدوه، لما قام أبو موسى بخلعه عن الخلافة، إذ لا معنى لخلع المخلوع لاسيما من خلع نفسه واعترف به.

ولو كان قبول التحكيم ملزماً للخلع عن الإمامة فلماذا كتب الإمام - عندما وصل إليه نبا الحكمين وخبارهما في مورد الوكالة - إلى زعماء الخوارج: زيد بن حبيب وعبد الله بن وهب الراسبي ومن معهما من الناس وقال: أمّا بعد فإن هذين الرجلين اللذين ارتضينا حكمهما، قد خالفَا كتاب

١. شرح النهج: ٢٥٣ / ١٧.

٢. المصدر نفسه، ومزْ تفصيله.

الله واتبعوا هواهم بغير هدى من الله، فلم يعملا بالسنة ولم ينتصدا للقرآن حكماً، فبرا الله رسوله منها والمؤمنون، فإذا بلغكم كتابي هذا فاقبلوا فإننا صاثرون إلى عدونا وعدوكم، ونحن على الأمر الذي كنا عليه.^(١)

الحق إنَّ من قرأ تاريخ مأساة التحكيم يقف على مدى الضغط الوارد عليه من جانب أصدقائه الحمقاء، ثم يرجع ويترحم على الإمام ويبكي عليه بيكماء عالٍ ويقول: «رحم الله الإمام عاش بين عدوٍ غادر، وصديق انوك».

٥ - والعجب العجاب أن يصبح عبدالله بن وهب الراسبي الخليفة الشرعي والقانوني للمسلمين فيجب على الأمة في جميع الأقطار والأصقاع، إطاعة أمره، بحجة أن نفراً من الخوارج اجتمعوا في منزله فبايعوه، ولعلَّ عدد المبايعين لا يتجاوز عن عدد الأصابع أو يزيد بقليل.^(٢)

إنَّ البيعة الشرعية وانعقاد الإمامة لواحد من المسلمين رهن شروط وصلحيات، ذكرها المعتلون من علماء علم الكلام في كتبهم، ولم يذكر أحد أنه إذا بايع عدَّة من المسلمين شخصاً في صنع من الأصقاع يجب على عامتهم الاعتراف بiamامته وخلافته.

إنَّ معنى ذلك أنه يجوز للأحاد من المسلمين في البدو والقرى، أن يختاروا رجلاً فيبايعوه على الخلافة وإن كان المبايعون بُعداء عن العاصمة الإسلامية التي فيها أهل الحل والعقد.

١. تاريخ الطبرى: ٥٧ / ٤.

٢. نفس المصدر.

لو صحت أن الإمام خلع نفسه - ولو لم يصح حتى ولو صحت الأحلام - فالواجب على المسلمين طرح التخلافة في سوريا إسلامية عالمية تضم إليها أكابر العلماء والفقهاء، وأهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار، ومن اتبعهما بإحسان، حتى يختاروا لأنفسهم إماماً، لا طرحتها في بيت مسدود ليس فيه إلا أناس خرجوا على إمامهم الذي تمت البيعة له في مثل تلك الشورى، لأن تصحيح ذلك بمعنى تصحيح الفوضى في صفوف المسلمين، وشق عصاهم، وفصل عراهم، وغير ذلك مما لا يخفى على القارئ الكريم بطلانه.

٦ - والعجب أن الكاتب نقض ما كتبه هنا بما ذكره في الحلقة الثالثة من ذلك الكتاب، فإذا وصف الإمام في المقام، بأنه استجاب لدعوة الهريرة وأخذ بنصيحة طلاب الخدعة، فقد صرّح في المقام الآخر بأن الإمام «عرف أنها إحدى المكائد التي تفطن إليها ذهن عمرو بن العاص، وأصرّ هو وأصحابه على الجهاد، وكان الإمام والمخلصون من أصحابه يكافحون لإقناع بقية الجيش بسواب موقفهم (مواصلة الحرب) ونبذ الاستماع إلى هذه الخدعة الحربية» وإن كنت في شكٍّ مما نقلناه عنه فاقرأ نصه:

خالف معاوية بن أبي سفيان إجماع الأمة وأشعل نار الفتنة وجهز جيشاً لمحاربة الخليفة الشرعي الذي اختاره المسلمون، وقابلته أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بما يقابل به خليفة شرعي فتنة باغية، فجهز جيشاً من أبطال الإسلام وقاده بنفسه، والتقي العيشان في صفين، وابتدا القتال وعرف معاوية أنه إذا لم يكن يلتجأ إلى الحيلة فإنه سوف يخسر

القضية في أقرب ممّا يتوقع، ومهد لذلك بتكون طابور خامس في جيش علي ثم دعا إلى التحكيم.

وعرف علي وحرف أصحابه مقصد معاوية من التحكيم، وأنها إحدى المكائد التي تفتّق عنها ذهن عمرو بن العاص، ولذلك قال علي: إنما قاتلناهم بكتاب الله، وأصرّ هو وأصحابه على الجهاد، ولكن الطابور الخامس الذي كان يقوده أكبر صنائع معاوية: الأشعث بن قيس، كان قد عمل في الجيش، ومالت الأغلبية إلى قبول التحكيم، وحينما كان علي والملخصون من أصحابه يكافحون لإنقاذ بقية الجيش بصواب موقفهم (مواصلة الحرب) ونبذ الاستماع إلى هذه الخدعة الحربية التي لجأ إليها الفريق الباغي، لخُص أحد أصحابه موقفهم هذا في هذه الكلمة المشهورة «لا حكم إلا لله» وكانوا يصيّرون بها في جوانب الجيش ويرددوها أنصار علي في كل موقف، وكان علي يستمع إليها راضياً بها وهو يناقش الناس ويدعوهم إلى التمسّك بمضمون هذه الكلمة وعدم الانخداع بحيل معاوية، لأنّ قضيتهم واضحة وقد حكم فيها الله سبحانه وتعالى من فوق سبع سماوات...

وشاءت إرادة المولى سبحانه وتعالى -لحكمة يعلمها- أن لا تستجيب الأغلبية لعلي وأن تميل أكثريّة الجيش إلى دعوة الهزيمة، وأن يتغلّب الأشعث بن قيس صنيعة معاوية على المناضلين من أجل الحق، فيجد الإمام نفسه مضطراً إلى التخلّي، وترك الصفة من أصحابه ليحافظ على الأغلبية ويسيّر معها، فرضي بالتحكيم مرغماً، وإلى هذه اللحظة التي رضى علي فيها

بالتحكيم، وموافقة الأغلبية، كانت كلمة «لا حكم إلا لله» تعبيراً عن موقفه وشعاراً لمبدئه، بل أنها تعبير وشعار لكل مؤمن يحکم كتاب الله فيما شجر بينه خلاف وبين الناس.^(١)

٧- إن التعبير عن الخروج على الإمام المفترض طاعته بـ«الخلافة»، كما أن التعبير عن التمرد والشغب بلا تشكييل الدولة مصادرة على المطلوب والمشي على الدعوى المسيبة بلا برهان، فيطيب لي أن أذكر نصّ الكاتب الذي يصور أنه كان للخوارج دولة بعد رفض التحكيم. قال:

«أصبحت الأمة الإسلامية منقسمة إلى ثلاث دول: دولة أنسها معاوية وإن لم يبايعه عليها أحد إلى ذلك الحين، ودولة يرأسها علي بن أبي طالب بعد أن فشلت في نظره حكومة الحكمين، عاد فاستمسك بالبيعة الأولى^(٢) دون أن يعترف بعزل أبي موسى الأشعري له مندوبه في قضية التحكيم، ودولة يرأسها عبد الله بن وهب الراسيبي بعد أن بايعه جمع كبير من الذين انفصلوا عن علي، عند قبول التحكيم، ثم عند إعلان الحكم بعزل علي عن الخلافة، ومع كل فرقة من هذه الفرق جمع غير قليل من كبار الصحابة وفيهم بعض المشهود لهم بالجنة».

على أن هناك فريقاً رابعاً اعززوا هذا النقاش الذي وقع بين المسلمين ويعدوا عن قضية الخلافة فلم يطلبوا لأنفسهم، ولم يؤيدوا واحداً من

١. الآباء في موكب التاريخ: ٢٨٢ - ٢٨٣ ، الحلقة الثالثة.

٢. فاي معنى للاستمساك بالبيعة الأولى إذا خلع نفسه برأي ومنظر من الناس يا ترى؟ أو ليس هذا دليلاً على أن الإمام لم يخلع نفسه في وجдан الكاتب؟

طالبيها، ومن هذا الفريق السادة سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلمة الأنصاري وأسامة بن زيد».^(١)

إن الكاتب أدعى لابن وهب مقاماً ليس له أثر في التاريخ ولا في كلمات الخوارج حتى في نفس المجلس الذي بايعوه، فإن البيعة لم تكن إلا لأن يكون الرجل أميراً للجهاد وقائداً عسكرياً في القتال ل الخليفة شرعاً يملا الفراغ الحاصل من العزل المزعوم، والشاهد على ذلك أن حمزة بن سنان الأستدي أول من اقترح هذه الفكرة وقال: «فولوا أمركم رجلاً منكم فإنه لابد لكم من عماد وسند ورابة تتحققون بها وترجعون إليها...».

ولما قبلها عبد الله بن وهب، قال: أما والله لا أخذها رغبة في الدنيا ولا أدعها فرقاً من الموت.^(٢)

٨ - لم يكن محاربة الإمام للخوارج وعلى رأسهم عبد الله بن وهب الراسيبي إلا لأجل أعمالهم إلارهائية التي بلغت الإمام، فقال بعض المخلصين له: على ما ندع هؤلاء يخلفوننا في أموالنا وعيالنا؟ سر بنا إلى القوم، فإذا فرغنا مما بيتنا وبينهم صرنا إلى عدونا من أهل الشام، فقبل علي، فنادي بالرحيل.

كان من المظنون جداً أن يقوم عبد الله بن وهب الراسيبي بسب النساء وقتل الذراري، إذا رأوا أن العاصمة الإسلامية (الكوفة) خالية من زعيمها

١. الاباضية في مركب التاريخ: ٢٤، الحلقة الأولى.

٢. تاريخ الطبرى: ٥٥ / ٤

وجيشها خصوصاً أنّ علياً ومواليه كانوا عندهم مشركين كافرين تحلّ
أموالهم وتتجاوز إراقة دمائهم وسبّي نسائهم، فلأجل ذلك قلع الإمام عين
الفتنة قبل أن يبادر بمحاربة عدوّ الله في الشام.

كل ذلك يدلّ على بطلان قول الكاتب: «بعد أن جمع الإمام علي
جيشه ومن بقي تحت طاعته من الجندي، فكر في إعادة الكرة على معاوية
وإخماد ثورته ومحاولته إخضاعه من جديد، ولكن بعض أصحابه أشاروا
عليه بمحاربة عبدالله بن وهب الراسبي هذا الخليفة الجديد الذي وصل إلى
منصب الخلافة عن طريق البيعة، وهو الطريق الشرعي للخلافة. واقتنع علي
بصواب هذا الرأي وعدل عن محاربة معاوية إلى محاربة عبدالله بن وهب»،
وكان أتباع عبدالله يعتقدون أنّ إمامهم هو الإمام الحق وإن كلاً من علي - بعد
التحكيم والعزل - ومعاوية، ثائران يجب عليهما الرجوع إلى حظيرة
الإمامية». ^(١)

٩ - روايات شاذة في أمر التحكيم:

الف - اعتمد الدكتور صالح الصوافي في تحليله مسألة التحكيم على
رواية شاذة ذكرها ابن قتيبة في تاريخ الخلفاء وقال: «لما لم يبق إلا الكتاب
قال الأحنف بن قيس لعلي: يا أمير المؤمنين إن أبا موسى، رجل يمانى وقومه
مع معاوية فابعثني معه فوالله لا يتعجل لك عقدة إلا عقدت لك أشدّ منها، فإن
قلت إني لست من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فابعث

١. الإباسية في موكب التاريخ: ٢٤ - ٢٥، الحلقة الأولى.

ابن عباس وابعثني معه، فقال علي: إنَّ الْأَنْصَارَ أَتَوْنِي بِأَبِيهِ مُوسَى فَقَالُوا: ابعث هذا فقد رضيناه ولا نريد سواه والله بالغ أمره.^(١)

إنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةِ شَاذَةً غَيْرَ مَعْرُوفَةٍ وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُؤْرِخُونَ عَلَى أَنَّ عَلَيَّاً كَانَ يَصْرَّ عَلَى بَعْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ الْأَشْتَرِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَيُّ هُوَى مَعَ أَبِيهِ مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، لَمَّا كَانَ يَسْتَشْفِفُ مِنْهُ أَنَّ هَوَاءَ مَعَ غَيْرِهِ، وَكَيْفَ لَأُ؟ وَهُوَ الَّذِي خَذَلَ النَّاسَ عَنْ مَسَاعِدِ الْإِمَامِ الْقَائِمِ يَوْمَ كَانَ وَالْيَأُّ عَلَى الْكُوفَةِ، وَتَقَاعِدَ عَنْ نَصْرَتِهِ، وَلَمْ يَنْفُرْ النَّاسُ إِلَى سَاحَةِ قَتَالِ النَّاكِثِينَ بِلَ دَعَاهُمْ إِلَى الْبَقاءِ فِي مَنَازِلِهِمْ بِحَجَّةِ أَنَّهَا فَتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاتِلِ.^(٢)

كَيْفَ يَعْتَمِدُ عَلَى تِلْكَ الرَّوَايَةِ الشَّاذَةِ مَعَ أَنَّ ابْنَ قَتِيبَةَ، نَقْلَ خَلَافَهَا فِي مَوْضِعِ آخَرَ عِنْدَ الْبَحْثِ عَنْ ظَهُورِ الْمُحْكَمَةِ، وَنَقْلُهَا الدَّكْتُورُ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ، قَالَ: أَنْضَبَتْ مَعَالِمُ الْمَسَأَةِ وَاضْحَىَ، وَبِدَا لِكُلِّ ذِي عَيْنِينَ أَنَّ التَّحْكِيمَ لَمْ يَكُنْ سَوَى خَدِيعَةٍ لَمْ يَبْيَغْ مِنْ طَلْبِهَا سَوَى الْعُدُولِ عَنِ الْطَّرِيقِ السُّوَىِّ، وَصَحَّ كُلُّ مَا تَوَقَّعَهُ عَلَيْهِ بْنُ أَبِيهِ طَالِبٌ حَتَّى حَقَّ لَهُ أَنْ يَقُولَ وَقَدْ وَقَعَ مَا وَقَعَ: «أَمَا إِنِّي قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ هَذَا يَكُونُ بِالْأَمْسِ، وَجَهَدْتُ أَنْ تَبْعَثُوا غَيْرَ أَبِيهِ مُوسَى فَأَبِيَتُمْ عَلَيَّ».^(٣)

أَفَيَصْحَّ بَعْدَ هَذَا، قَوْلُهُ إِنَّ الْأَنْصَارَ أَتَوْنِي بِأَبِيهِ مُوسَى فَقَالُوا: ابعث هذا فقد رضيناه ولا نريد سواه! مع أنه لم يرده أبداً وإنما فرض عليه من فرض.

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ٩٩ نقلأً عن الإمامة والسياسة: ١١٤.

٢. تاريخ الطبرى: ٤٩٧ / ٣.

٣. الإمام جابر بن زيد: ١٠٢ نقلأً عن الإمامة والسياسة لابن قتيبة: ١١٩.

ب - إن الكتاب الجدد لما واجهوا أن التحكيم سيئة من سينات المحكمة وأنهم هم المسؤولون عن عواقبه الوبيلة، حمدوا إلى الروايات الشاذة ومن الحالات أعداء الإمام. قالوا: إن علينا ظلّ يكاتب معاوية سرًا من دون المسلمين، فكتب إلى معاوية: من علىي أمير المؤمنين إلى معاوية، فكتب إليه معاوية: لو أعلم أنك أمير المؤمنين لم أقاتلك، فامح اسم أمير المؤمنين، ففعل علي ذلك فبلغ ذلك المسلمين، فقالوا له: يا علي ما حملك أن تخلع نفسك من اسم سماك به المسلمون؟ ألسن أمير المؤمنين ومعاوية أمير المخالفين؟ فتب عما صنعت... ثم إنهم يذكرون أنه بعد أن تاب عدل عن توبته وأمضى الحكومة أبي التحكيم.^(١)

إن ما ذكره من المكاببة السرية ليس له مسحة من الحق ولا لمسة من الصدق ولا يوجد في كتب القصاصيين فضلاً عن التواريخ والسير، وما ذكره ليس إلا قصة التحكيم الذي شهد عليه الطرفان على وجه التفصيل، والإمام امتنع عن محو إمرة المؤمنين عن نفسه، وقد أمضى ملياناً من النهار، وهو يدفع ذلك الاقتراح غير أن المحكمة والطابور الخامس الذين فرضوا على علي نفس التحكيم، فرضوا عليه صيغته أيضاً، ولم يكن شيئاً خفيّاً من الناس بل كان على مشهد منهم، وقد ذكر الإمام ما جرى على النبي الأكرم في صلح الحديبية وأنه سيتلى بما أبتهلي به رسول الله، وأماماً قصة التوبة فقد مضى الكلام فيها.

١. الإمام جابر بن زيد: ١١٢ نقلًا عن الفلهاتي: في الكشف والبيان: ٢/ ٢٣٧.

ج - رواوا عن علي عليهما السلام أنه بعد ما قتل الخوارج جعل يمر عليهم وهو يستغفّر لهم ويقول: بشّ ما صنعتنا قتلنا خيارنا وفقهاءنا... فقال له بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين قتلنا المشركين. قال: من الشرك فروا. قال: أمن المنافقين؟ قال إنّ المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً وهؤلاء يذكرون الله كثيراً.^(١)

إنّ ما ذكره أنما هو من مخاراتق الخوارج، حاولوا أن يبرّروا أعمال أسلافهم فالقوم كانوا بغاة على الإمام المفترض طاعته، ومن حبه إيمان ويفسده كفر.^(٢) وال القوم لم يكونوا مشركين ولا منافقين، ولكن كانوا بغاة، ولم يكونوا خيار القوم ولا فقهاءهم بل كانوا من أهل البدية الذين تسيطر عليهم السذاجة ويغترّون بالظواهر من دون التعمق في البواطن. وأسوأ من ذلك ما نقله في ذيل كلامه ونحن نظهر قلمنا عن ذكره والرد عليه، فلم يكن الإمام نادماً من عمله لأنّه حقّق ما تنبأ به النبي الأكرم في حقّه وأنّه سيقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين.^(٣) وأية ذلك أنّه كانت للخوارج انتفاضات بعد وقعة النهر والنهر، فلم يزل على الله يبعث السرايا لإطفاء فتتهم، وإخماد ثائرتهم إلى أن أغتيل بيد أشقاهم شقيق عاشر ناقة ثمود.^(٤)

١. الإمام جابر بن زيد: ١٢٥، نقلأً عن القلهاي في الكشف والبيان: ٢٥٢ - ٢٥٤.

٢. مز مصدره.

٣. مز مصدره.

٤. مز مصدره.

١٠- لا إِمْرَةُ إِلَّا لِلَّهِ:

هذا هو الوجه الثاني لتفسير شعراهم «الحاكم إِلَّا الله» ولكن الخوارج رفضوه عملاً واختاروا عبد الله بن وهب خليفة لهم إِلَّا أنه كانت توجد بين المتطرفين منهم تلك النظرية. يقول الكاتب المعاصر علي يحيى معمر: «انعزل معارضو التحكيم إلى جانب، واستمسكوا بمقتهم الذي كانت تعبر عنه هذه الكلمة أصدق تعبير، ونشأ عن هذا الموقف موقف آخر متطرف كل التطرف، فإن الكلمة حينما أطلقت وقصد منها أنه لا يجوز للناس أن يحْكُّمُوا فيما نزل فيه حكم الله، وذلك ما فهمه الإمام علي ورضي به، وفهمه المعارضون وعملوا به».

ولكن أنساً من المتطرفين فيما بعد زعموا أنه لا حاجة إلى الإمارة وأنه لا داعي لأن يكون لل المسلمين حكومة وحملوا كلمة «الحاكم إِلَّا الله» هذا المقصد الهدام، وهذا التطرف هو ما سخطته الأمة وردته عنهم، وتولى الإمام علي شرحه بآسهام وايضاح لا يقين بعده إشكال.

قال الإمام علي وهو يرد على أولئك المتطرفين الذين خرجوا بكلمة «لا حكم إِلَّا الله» عن معناها الذي وضع لها: «كلمة حق يراد بها الباطل، نعم لا حكم إِلَّا الله، ولكن هؤلاء يقولون لا إِمْرَةُ إِلَّا الله، وأنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر، يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، يبلغ الله فيها الأجل، ويجمع بها الغي»، ويقاتل العدو، وتؤمن به السبل،

ويؤخذ به للضعف من القوى حتى يستريح بـ ويستراح من فاجر». ^(١)

الخوارج أنصار علي وشيعته؟

إن الخوارج يعدون أنفسهم شيعة الإمام علي - عليه السلام - وأنصاره وأنهم كانوا سواعده القوية في قتال الناكرين والقاسطين، وأنهم هم الذين أغاروا جماجهم لعلي في القتالين، ثم يشكرون علياً بأنه ما أنصف في حق أنصاره وأعوانه، حيث قتلهم وهم براء من الذنب.

وممن صب الشكوى في قالب الشعر، هو أبو مسلم ناصر بن سالم بن عديم الرواحي يقول في قصيدة له:

ارقت دماء المؤمنين بريئة لهن بزيزاء ^(٢) الحراء ^(٣) خرير ^(٤)
عليها أمير المؤمنين بقيمة! كان دماء المؤمنين خمور
سمعناك تغى شركهم ونفاقهم فأنت على أي الذنوب نكير؟!
وما الناس إلا مؤمن أو منافق ومنهم جحود بباله كسفور
وقد قلت ما فيهم نفاق ولا بهم جحود وهذا الحكم منك شهير
نهل أوجب الإيمان سفك دمائهم؟ وأنت بأحكام الدماء بصيرا

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٢٨٤، الحلقة الثالثة.

٢. الزيزاء: الاكمة الصغيرة.

٣. الحراء: الحزة: أرض ذات حجارة سود كاتها أحرقت بالنار.

٤. صوت العام.

لفايف من إيمانهم وستور
عليهن من كتب السهام سطور
بحفظ دماء مالهن خطير
لندرك حيث الدائرات تدور
على خلقه ورد به وصدر
فقد قدموها والوطيس سعير
عليهن من قرع الصفاح فتور
فقصعتها إذ حكّمت حكم رتها فـما بقى عارية ومعير^(١)
والحق إن هذه الأبيات تثير العواطف العميم ضد الإمام، ويختيل
صاحبها أن الإمام قد جحد حقّهم وتساهل، ولكنّه إذا رجع إلى غضون
التاريخ، سرعان ما يرجع عن قصائه ويلوم نفسه على التسرّع، وإن كنت في
شك من ذلك فارجع إلى ما ذكرناه من تاريخهم وأعمالهم الإجرامية حين
التحكيم وبعد، وهنا نشير إلى نكّات:

- ـ إن قوله: سمعناك تنفي شركهم ونقاهم يشير إلى ما رواه عن علي
أنه قال له بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين قتلنا الشركين. قال: من الشرك
فروا. قال: أمن المنافقين؟ قال إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً وهؤلاء
يذكرون الله كثيراً.^(٢)

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٢٧ - ١٢٨.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٢٥، نقلًا عن القلهاتي في الكشف والبيان: ٢٥١ / ٢ - ٢٥٤.

يلاحظ عليه أولاً: أن المروي عن علي - عليه السلام - في حق هؤلاء هو ما ذكره الطبرى بقوله: بُوْسًا لَكُمْ لَقَدْ ضَرَّكُمْ مِنْ غَرَّكُمْ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ غَرَّهُمْ؟ قَالَ: الشَّيْطَانُ، وَأَنفُسُ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا غَرَّتْهُمْ بِالْأَمَانِيِّ، وَزَيَّتْ لَهُمُ الْمَعَاصِي وَنَبَّأْتُهُمْ أَنَّهُمْ ظَاهِرُونَ^(١).

ثانياً: نفترض صحة الحديث ولكن القوم كانوا عصاة وبغاة، خارجين على الإمام المفترض عليهم طاعته، والعصابة عندكم كفار، وعندنا فساق ولا حرمة للكافر، والفاسق يقتل في ظروف خاصة، خصوصاً إذا بعث على الإمام الذي أصفقت الأمة على إمامته وخلافته، قال سبحانه: **«وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلَوَا فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ يَبْتَأْتِ إِخْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَلْقَاتِلُوهُمْ تَبْغِيَّهُ حَتَّى تَنْفَعَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ»**^(٢).

فقد بزر سفك دمائهم بغيرهم وخر وجوهم على الإمام المفترض طاعته، وعلى ضوء ذلك فلا معنى لقوله: «فهل أوجب الإيمان سفك دمائهم؟...».

٢- إن الشاعر في قوله: تركتهم جزر السابع...» يشير إلى أن الإمام قتلهم ثم تركهم مثل من تفتكه السابع وتتركه، ولكن التاريخ يشهد على خلافه. يقول الطبرى:

«طلب عدي بن حاتم ابنه طرفة فوجده فدفنه، ثم قال: الحمد لله الذي ابتلاني بيومك على حاجتي إليك، ودفن رجال من الناس قتلهم...».

بل الإمام قام بعطف إنساني قدير. يقول الطبرى:

«وطلب من به رمق منهم فوجدوهم أربعوناً رجل، فأمر بهم على
دفعوا إلى عشائرهم، وقالوا: احملوهم معكم، فداووهم، فإذا برأوا فواقوها
بهم الكوفة، وخذلوا ما في عسكرهم من شيء، قال: وأما السلاح والدواب
وما شهدوا عليه الحرب فقسمه بين المسلمين، وأما المتعان والعبيد والإماء
فإنه حين قدم رده على أهله»^(١).

٣- يشير الشاعر بقوله: «تنادي اعيروني الجمامجم كرّة - فقد قدّمواها
والوطيس سعير» إلى ما خدموا علينا - عليه السلام - في الجمل وفي صفين
قبل رفع المصاحف وهو صادق في هذا العزو والسبة، ولكنهم يا للأسف
بخلوا بها في الموقف الحاسم الذي كان بينه وبين النصر خطورة، وذلك
عندما رفع أهل الشام المصاحف. قال الإمام: «عباد الله، إني أحق من أجب
إلى كتاب الله، ولكن معاوية وعمرو بن العاص وإبن أبي معيط وحبيب بن
مسلمة، وإبن أبي سرح، ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، إني أعرف بهم
منكم، صحبتهم أطفالاً، وصحبتهم رجالاً، فكانوا شرّ أطفال وشرّ رجال، إنها
كلمة حق. يراد بها باطل. إنهم والله ما رفعوها أنهم يعرفونها ويعلمون بها،
ولكنها الخديعة والوهن والمكيدة. أعيروني سواعدكم وجماجمكم ساعة
واحدة، فقد بلغ الحق مقطعة، ولم يبق إلا أن يقطع دابر الذين ظلموا» فجاء
زهاء عشرين ألفاً مقتعين في الحديد شاكبي السلاح، سيفهم على عواتفهم،
وقد اسودت جياثهم من السجود، يتقدمهم مسعود بن فدكي، وزيد بن

حصين، وعصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه
لابيامرة المؤمنين: يا علي، أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت إليه، وإن
قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجبهم فقال لهم: وبحكم، أنا
أول من دعا إلى كتاب الله وأول من أجاب إليه، وليس يحل لي ولا يسعني
في ديني أن أدعى إلى كتاب الله فلا أقبله، إني أئمأ أقاتلهم ليدينوا بحكم
القرآن، فإنهم قد عصوا الله فيما أمرهم، ونقضوا عهده، ونبذوا كتابه، ولكنني
قد أعلمتكم أنهم قد كادوكم، وأنهم ليسوا العمل بالقرآن يريدون. قالوا:
فابعث إلى الأشتر لتأتيك وقد كان الأشتر صبيحة ليل الهرير قد أشرف على
عسكر معاوية ليدخله...

وقد بلغ بخلهم وضتهم ياعارة جماجهم إلى حد طلب منهم الأشتراك
أن يمهلوه فوق ناقة أو عدوة الفرس فما أمهلوه. قال لهم: امهلوني فوقاً
فإني قد أحست بالفتح. قالوا: لا. قال: فامهلوني عدوة الفرس، فإني قد
طمعت في النصر، قالوا: إذن ندخل معك في خطيبتك. قال: وحدثوني
عنكم - وقد قتل أمثلكم وبقي أرذالكم.^(١)
فالحق إنَّ الخوارج كانوا أنصار عليٍّ في البداية وإلى أثناء حرب
صفين ثم انقلبوا.

ومما ينادي الجبين أن زيد بن حبيب الطائي قد قدم إلى علي ومعه
عصابة من القراء فنادوه كما عرفت^(٢) لا يامرة المؤمنين بل باسمه وفرضوا
عليه قبول التحكيم، وهو بعد أيام قلائل كان المرشح الأول فيأخذ البيعة

لواحد من المحكمة في الحروراء، يقول الطبرى:

قال حمزة بن سنان الأسدى: إن الرأى ما رأيتم، فولوا أمركم رجلاً منكم فإنه لا بد لكم من عماد وسناط، ورایة تحفون بها وترجعون إليها، فعرضوها على زيد بن حصين الطائى فأبى، وعرضوها على حرقوص بن الزهير فأبى، وعلى حمزة بن سنان وشريح بن أوفى العبسي فأبى، وعرضوها على عبد الله بن وهب، فقال: هاتوها...^(١)

فالرجل ذو طبيعة متسرعة في القضاء، فيوماً يفرض التحكيم على علي ويوماً آخر يستنكر التحكيم ويرشح لقيادة الثورة على لأجل قبول التحكيم!!

٤ - قد جادت قريحة العلامة الفقيه السيد محمود البغدادي - دامت معاليمه - بقصيدة ضافية فند فيها ما جاء في الأبيات السابقة نقتطف منها ما يلى:

تراثت^(٢) فقلت الشمش حيت تنبئ
ففي القلب منها لوعة وسعير
ولست ترى في الخلق مثل عقيدة
جمالاً يرد الطرف وهو حسيراً
ادفع عنها من أراد مسامة
واقمع من قد صدّ وهو جسوس

١. تاريخ الطبرى: ٤/٥٥.

٢. ضمير الثاني يرجع إلى العقيدة المعلومة من سياق القصيدة.

وليس محبأً من يخلّي عدائه
 تشنّ على أحبابه وئغير
 أمثل على في عدالة حكمه
 يردد... وعشاق الجمال حضور
 عليّ عليّ باب علم محمد
 وذاك حديث كالبدور شهر
 أإن زار بالجيش العرم مئة
 يعقب زائر أو يمدح مزور
 وقد فارقوه بعد نصر مؤزر
 ولم يخلف منهم بعد ذاك ظهير
 وقدماً أغاروه الجمامجم خشعاً
 وما كل من وافى الحروب يغیر
 وهل ينفع النصر القديم إذا امسحى
 بسخقد، وفارت بالعداء قدور
 هم قد أثاروا الحرب حين تنكبوا
 سلاحاً كثيناً والسلاح يثير
 وهم مرقوا كالسهم من دين أحمد

وذلك أمرٌ ما عليه ستور

لَعْمَرِي لَنَعَمَ الصَّحْبُ كَانُوا الصَّاحِبُ
 وَلَكِنَّا الدُّنْيَا الْفَتُونَ خَرَرُود
 إِذَا هُمْ بَعْدَ الْحَبَّ لَذَا تَأْلِبُوا
 وَدَارَتْ رَحَامُهُمْ وَالزَّمَانُ يَدُورُ
 أَنْ رَفَعَ الْقُرْآنَ خَدْعَةً خَادِعُ
 أَجِيبُ صَفِيرٍ وَاسْتَغْصِلُ كَبِيرُ
 فَقَالَ عَلِيٌّ لَا تَسْجِيَوْهُ لِلَّتِي
 أَرَادَ فَدْعَوْيَ مِنْ دُعَائِكُمْ زُورُ
 أَنْ قَدْ حَمَلْتُمْ حَمْلَةً حِيدَرِيَةً
 وَرَفَرَفَ لِي نَصْرٌ وَقَامَ بِشِيرٌ
 يُرِدُّكُمْ لِلإِذْلَالِ بَعْدَ تَعْزَزٍ
 وَهَلْ عَزَّةُ كَالنَّصْرِ حِينَ يَمُورُ
 أَعْيِرُونِي اللَّهُ الْجَمَاجِمُ سَاعَةً
 فَبَأْنَ عَدُوِّي حِينَ ذَاكَ فَرَرُورُ
 أَلَا تَسْهَلُونِي - يَا رَفَاقَ مَسِيرَةِ -
 فُوَاقَ انتِصَارِ وَالْفُوَاقِ يَسِيرُ؟
 إِذَا كُنْتُ بِالْأَحْكَامِ أَبْصَرَ بِاَصْرِ
 دُعُونِي وَمَا قَدْ أَرْتَنِي وَأَشِيرُ

ولا خيرٌ في نسلٍ بغير بصيرة
 وأجدر من خاضن المحرور ب بصير
 فقالوا أجبهم للّٰتي قد دعوا لها
 فَثُمَّ كَتَبَ حَاكِمٌ وَأَمِيرٌ
 وَالْأَتْجَبُهُمْ يَا عَلِيٌّ فَإِنَّا
 عَدَاءً أَشَدَّاءً عَلَيْكَ نَسُورٌ
 وَسَارُوا إِلَى أَرْضِ الْمُحْرُورَاءِ وَأَغْتَدُوا
 لِحَرْبٍ عَلَيْنَا وَالزَّمَانُ غَدُورٌ
 فَقَالَ لَهُمْ هَيَا أَنْبِيَا إِلَى الْهَدَىٰ
 وَهَيَا مَعِي نَحْوُ الْعَدَاءِ فَسَيِّرُوا
 أَطْبَعُونِي مَا كُنْتَ تَتَبَعُ لِأَحْمَدٍ
 فَإِنَّ أَنَا لَمْ اتَّبَعْ خُطَّاهُ فَثُورُوا
 فَقَالُوا لَهُ أَنْتَ الْكَافُورُ فَثُبُّ وَثُبٌ
 فَمَا قَادَنَا نَحْوُ الْجَهَادِ كُفُورٌ
 وَحْجَوْنِي بِالْقُرْآنِ إِنْ كَتَمْ عَلَىٰ
 مَقَاطِعَ حَقٍّ فَالْحَقِيقَةُ نُورٌ
 وَلَمَّا تَنَادَوْا لِلْقَتَالِ تَقدَّمُوا
 كَأَسَادٍ خَفَانَ لَهُنَّ زَفَرٌ

فأرداهُم صُنْثُرَ النَّبِيِّ مُحَمَّدَ
 بلا نَدِمٍ والعزمُ منه مُرِيرٌ
 فِياعجِبًا كَيْفَ ابْنُ وَهَبٍ^(١) يُشِيرُهَا
 وَلَمْ تَخْتَصِرْ الرَّأْيُ مِنْهُ أَسِيرٌ
 وَكَانَ قَزْوِلًا: خَسْرَرُوا الرَّأْيَ ثَلْحَوْهَا
 فَأَكْرَمَ آرَاءَ الرِّجَالِ خَمْرٌ^(٢)
 فَإِنْ لَهُ فِي عَتْبَةَ بْنِ رِبِيعَةَ
 مُشَابِهٌ حَالٌ تَلْقَى وَتَجُورٌ^(٣)
 إِلَّا أَنَّهَا أَقْدَارٌ إِنْ حَانَ حِينَهَا
 يَسْغُبُ فِكْرٌ^(٤) بِهَا وَخَطِيرٌ
 وَيَارَبُّ عِلْمٍ مُثْلِ جَهَلٍ مَرْكَبٌ
 قَلِيلٌ بِهِ الْإِنْسَانُ وَهُوَ كَثِيرٌ
 وَيَارَبُّ عِلْمٍ يَحْمَدُ الْجَهَلُ عَنْهُ
 وَتُسْعِرُهُ لَهُ تَسْمِيَةً وَشَكْرُوزٌ

١. المرأة: عبد الله بن وهب الرامي رئيس المحكمة.

٢. إشارة إلى ما أثر عنه: دعوا الرأي حتى يختصر فلا خير في الرأي القطير.

٣. تغيل.

٤. فكير: كثرة التفكير. خطير: عظيم الشأن.

٢- حكم مرتكب الكبيرة من الجهات الثلاث

إن أول مسألة - بعد الإمامة - أشارت ضجةً كبيرةً بين المسلمين وفرقهم إلى فرقتين بل إلى فرق هي: مسألة حكم مرتكب الكبيرة، فقد وقع البحث فيها في جهات ثلاثة:

الجهة الأولى: هل مرتكب الكبيرة مؤمن أو مشرك؟

الجهة الثانية: هل مرتكب الكبيرة مؤمن أو كافر؟

الجهة الثالثة: هل مرتكب الكبيرة محكوم بالخلود في النار أو لا؟

وأساس المسألة هو أن العمل هل هو جزء من الإيمان أو لا؟: فعل الأول فإذا أخل بحكم من أحكام الإسلام كما إذا ارتكب الحرام أو ترك الواجب لا جاحداً لحرمه أو وجوبه، بل لفترة هوا على عقله، يخرج عن دائرة الإيمان، وعلى الثاني يبقى مؤمناً ويوصف بالفسق والخروج عن الطاعة، ولأجل إيضاح المقام نشير إلى الآراء المختلفة في هذا الباب:

ذهب الأزارقة إلى أن مرتكب المعاصي مشرك فضلاً عن كونه كافراً من غير فرق بين الكبيرة والصغرى، وذهبوا التجديف إلى أن مرتكب الكبيرة مشرك، وأما الصغار فلا، فهاتان الطائفتان من متطرفة الخوارج، تتقدان في كون ارتكاب الكبائر موجباً للشرك والكفر، ويختلفان في الصغار، فتراها الأزارقة مثل الكبائر دون التجديف.

وذهبت الاباضية إلى كون الارتكاب كفراً لاشراكاً، والكفر عندهم أعم، من كفر الجحود وكفر النعم، فعرتكمها من المؤمنين كافر كفر النعمة لا كفر الجحود.

وذهب المعتزلة إلى أن مرتکب الكبيرة في منزلة بين المترسلتين لا مؤمن ولا كافر فضلاً عن كونه مشركاً. نعم اتفقت المعتزلة والخوارج على كونه مخلداً في النار إذا مات غير تائب، وذهب الإمامية والأشاعرة وأهل الحديث إلى كون مرتکب الكبيرة مؤمناً فاسقاً غير مخلداً في النار.

هذه هي الأقوال والأراء البارزة في المقام، ولنركز البحث في الجهات الثلاثة ونجعل الجميع مسألة واحدة، فإن كل واحدة وجه لعملة واحدة، وإن كان للعملة الرانجة وجهان.

الجهة الأولى - هل مرتکب المعاشي مشرك؟

قد عرفت أن الأزارة ذهبت إلى أن المعاشي كلها شرك ومرتكبها مشرك.^(١) ولأجل تحليل هذا القول نذكر ما هو حد الشرك ومحققه، فنقول: لو افترضنا أن مرتکب الكبيرة كافر، لا يصح لنا توصيفه بالشرك، فإن للشرك معنى محدداً لا ينطبق على مرتکب الكبيرة إلا في ظروف خاصة وهي خارجة عن موضوع البحث، وتوضيح ذلك بوجهين:

١- إنَّه سُبْحَانَهْ قَسْمُ الْكَافِرِ إِلَى مُشْرِكٍ وَغَيْرِهِ وَقَالَ: «لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ

كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنَفَّكِينَ حَتَّىٰ تُأْتِيهِمُ الْبَيِّنَاتُ^(١)، وقال سبحانه: «لَتَعِدُنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابَةً لِلَّذِينَ آتَوْا يَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُواهُ^(٢)»، كل ذلك يدل على أن للمشرك معنى محددا لا ينطبق على الكافرين من أهل الكتاب فضلا على المسلم المعتقد بكل ما جاء به الرسول، إذا ارتكب كبيرة لا لاستهانة بالدين بل لغيبة الهوى على العقل، فكيف يمكن أن نعد كل كافر مشركا، فضلا أن نعد المسلم المرتکب للكبيرة مشركا؟

ثم لو افترضنا صحة كون أهل الكتاب مشركين في الحقيقة وفي الواقع، كما هو غير بعيد لقوله سبحانه: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٌ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ»^(٣)، ولكنه اصطلاح ثانوي لا يكون منافيا لما جرى عليه القرآن من عد أهل الكتاب في مقابل المشركين.

ويظهر ذلك من الروايات الواردة حول الرياء فإن المرائي، قد وصف بالشرك، ولكنه شرك خفي لاصلة له بالشرك المعطل في القرآن الكريم.

روى علي بن إبراهيم في تفسيره عن أبي جعفر الباقر قال: مثل رسول الله عن تفسير قوله الله عز وجل: «فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ حَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا»^(٤)؟ فقال: «من صلى مراعاة الناس

١. البينة: ١.

٢. المائدة: ٨٢.

٣. المائدة: ٧٣.

٤. الكهف: ١١٠.

فهو مشرك - إلى أن قال - ومن عمل عملاً مما أمر الله به مرأمة الناس، فهو مشرك، ولا يقبل الله عمل مرأة^(١).

ولكن ذلك مصطلح آخر، أو استعارة له للمورد لتأكيد الأمر لما عرفت من أن المشرك في القرآن الكريم يطلق على غير المعتقدين لإحدى الشرائع السماوية، من غير فرق بين اليهود والنصارى وغيرهم.

٢- إن الشرك عبارة عن تصور نَدُّ وثان لله سبحانه في ذاته أو صفاته أو أفعاله، قال سبحانه: «فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَاداً وَأَنْشَمْ تَعْلَمُونَ»^(٢)، وقال سبحانه: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَعَنَّدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يَعْجُزُونَهُمْ كَحْبَ اللَّهِ»^(٣)، وقال تعالى: «وَجَعَلُوا اللَّهَ أَنْدَاداً لِيَضْلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ»^(٤)، إلى غير ذلك من الآيات التي تشرح لنا حقيقة الشرك وخصوصياته^(٥).

ولأجل تصور النَّدُّ والمثل لله سبحانه في الذات أو الصفات أو الأفعال، كانوا يعبدون الأصنام بحكم أنها أنداد الله تبارك وتعالى، فكانوا يساورونها بالله تعالى في العقيدة والعبادة، قال تعالى: «تَعَالَى اللَّهُ إِنْ كُنَّا لَنَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * إِذْ نَسُؤُكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ»^(٦).

فعلى ضوء ذلك فلا يصح لنا توصيف إنسان بالشرك وعدمه من

١. وسائل الشيعة: ١، الباب ١١ من أبواب مقدمات العبادات، الحديث ١٣.

٢. البقرة: ٢٢.

٣. البراءة: ١٦٥.

٤. إبراهيم: ٣٥.

٥. لاحظ: سورة سبأ: ٣٣، الزمر: ٨، فاطحة: ٩.

٦. الشعراوي: ٩٨-٩٧.

المشركين إلا إذا اعتقد بـنَدْ الله تبارك وتعالى ولو في مرحلة من المراحل، ولأجل هذه العقيدة كان المشركون يغزون من كلمة «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» لكونها على جانب التقىض من عقیدتهم، قال سبحانه: «إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَسْتَكْبِرُونَ * وَيَقُولُونَ أَنِّي أَنَارَكُوا أَلَيْهَا نِشَاعِرٌ مَبْخُونٌ»^(١).

وقال تعالى: «وَإِذَا ذُكِرَ اللهُ وَحْدَةً اشْمَأَرْتُ قُلُوبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ»^(٢)، وقال تعالى: «ذَلِكُمْ يَأْنَهُ إِذَا دُعِيَ اللهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرِكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ شَرِيكٌ لِلَّهِ إِلَيْهِ الْكَبِيرِ»^(٣).

فهذه الآيات تحدد حقيقة الشرك وتُعرِّف المشرك بمضامينها، فهل يمكن توصيف المسلم المؤمن بالموحد، بالشرك مع أنه لم يستخد أي نَدْ ومثل في مجال الذات والصفات والأفعال، ولم يعبد غيره، وإنما وحده في الذات، والصفات، والأفعال، وفي مقام القيام بوظائف العبودية لم يعبد إلا الله سبحانه. نعم غلت عليه - أحياناً - شقوته، وسيطرت عليه نفسه الأمارة فركب الحرام مع وجل وخوف.

وبذلك ظهر أنَّ الكفر أعم من الشرك، فمن لم يستخد نَدَا ومثلاً الله سبحانه، ولكنَّه كفر برسله وكتبه وما نَزَّلَ اللهُ سبحانه، فهو كافر لا مشرك، وأوضح منه من آمن بالله ولم يكفر بشيء مما أنزله وأرسله غير أنه صار

١. الصالفات ٣٥-٣٦.

٢. المرمر: ٤٥.

٣. خافر: ١٢.

مقهوراً فارتکب شيئاً حرّمه الله أو ترك فريضة أوجبها الله سبحانه. فائتضح بذلك بطلان قول الأذارقة من أنّ المعاصي كلّها شرك، كبطلان قول النجدية بأنّ الكبائر كلّها شرك وأمّا الصغائر فلا، إذ لا ينطبق معيار الشرك على مجرد ارتكاب المعصية، صغيرة كانت أو كبيرة.

أدلة الأذارقة على أنّ المعاصي شرك:

استدلّت الأذارقة على أنّ المعاصي كلّها شرك بأيات والمهم فيها آيتان وإليك البيان:

١- «وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً»^(١).

يلاحظ عليه: أنّ ظاهر الآية أنّ المشرك ممن «ضلَّ ضاللاً بعيداً»، فلو فرضنا أنّ مرتكب الكبيرة من مصاديق تلك الضابطة فلا تدلّ الآية على أنه مشرك، لأنّ ظاهر الآية أنّ المشرك من مصاديق «فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بعيداً» لا أنّ «كلّ من ضَلَّ ضاللاً بعيداً فهو مشرك»، إذ من المحتمل أن تكون الضابطة أعم من الشرك، فمثل الآية مثل قولنا: «كل جوز مدوار لا أنّ كل مدوار جوز». أضف إلى ذلك: أنّ مرتكب الكبيرة إذا كان موحداً مؤمناً بما أنزل الله تعالى، ليس من جزئيات قوله: «ضلَّ ضاللاً بعيداً»، لأنّ القرآن إنما يستعمله في المشرك والكافر الجاحد، لا المؤمن المعتقد الذي غلبه هواه، ويعلم ذلك بالتتبع في موارد وروده في الذكر الحكيم.

قال سبحانه: «وَوَيْلٌ لِّلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ * الَّذِينَ يَسْتَعْجِبُونَ
الْحَيَاةَ الدُّنْيَا حَلَى الْآخِرَةِ وَيَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَتَغَوَّلُونَ هَوَّجًا أَوْ لَثَكَ
فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ»^(١).

وقال سبحانه: «مَنْلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَحْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ
الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ وَذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ
البَعِيدُ»^(٢).

وقال تعالى: «يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضْرُهُ وَ مَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ
الضَّلَالُ البَعِيدُ»^(٣).

وقال تعالى: «بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ
البَعِيدِ»^(٤).

وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُمَارِرُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ»^(٥).

وقال تعالى: «الَّذِي جَعَلَ مَعَ الشَّرِّ إِلَهًا آخَرَ... وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ
بَعِيدٍ»^(٦).

فظهر من ذلك أنَّ الضلال البعيد مفهوم ينطبق على الجاحد مشركاً

١. إبراهيم: ٣-٢.

٢. إبراهيم: ١٨.

٣. الحج: ١٢.

٤. سبا: ٨.

٥. الشورى: ١٨.

٦. ق: ٢٦-٢٧.

كان أم كافراً غير مشرك، ولا ينطبق على المؤمن بكل ما أنزل الله غير أنه غلب عليه هواه فركب الكبيرة.

٢ - قال سبحانه: «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيَوْخُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِتَجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطْعَمُوهُمْ إِنْكُمْ لَمُشْرِكُونَ»^(١).

قالوا: إنَّ معنى الآية إنكم إن أطعتموهُم بأكل الميتة فأنتم أيضًا مشركون.

يلاحظ عليه: أن المراد هو الإطاعة في استحلال الميتة لا في أكلها، ولا شك أن المستحل لما حرم الله مشرك، وذلك لما قررنا في محله أن التقنين والتشريع من فعله سبحانه وليس في عالم التشريع مشرع سواه، فالمستحل للميتة يصور ندأ الله سبحانه، لا في الذات والصفات، بل في الأفعال ويشرك الغير معه في إعطاء فعله لغيره.

ويوضحه قوله سبحانه: «اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَزْيَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ»^(٢) فقد ورد في تفسيره أنهم ما صلوا ولا صاموا للأخبار والرهبان، بل أطاعوهم في تحليلهم الحرام وتحريمهم المحلال.^(٣)

* * *

١. الأنعام: ١٢١.

٢. التوبه: ٣٦.

٣. سمعي البayan: ٣/٢٣.

الجهة الثانية - هل مرتكب المعاشي مؤمن أو كافر؟

قد عرفت أن الأزارقة والنجدية قالوا إن المعاشي شرك، وخالفهم الاباضية، فوصفوها بالكافر، ومرتكبها بالكافر، ويقع الكلام في الجهة الثانية في هذا الجانب، وقبل الخوض في تحليل دلائلهم نذكر ما هو حقيقة الإيمان والكافر، فنقول:

إن حقيقة الإيمان هي التصديق القلبي، والقلب هو مرتكز لواهه، وأما العمل فهو من مظاهره لامن مقوماته، ويظهر ذلك من غير واحد من الآيات.
قال سبحانه:

**«أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ»^(١)، وقال سبحانه: «وَلَمَّا يَذْخُلُ
الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ»^(٢)، وقال تعالى: «وَقَلْبَهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ»^(٣).**

وتؤكّد آيات الطبع والختم على أن محل الإيمان هو القلب، قال سبحانه: «أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمِعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَأُولَئِكَ
هُمُ الْغَافِلُونَ»^(٤)، وقال سبحانه «وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ
بَصَرِهِ غِشَاوةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ»^(٥)، والختم على السمع
والبصر لكونهما من أدوات المعرفة التي يستخدمها القلب.

١. الحجرات: ١٤.

٢. السجادة: ٢٢.

٣. النحل: ١٠٦.

٤. النحل: ١٠٨.

٥. الجاثية: ٢٣.

نعم كون القلب مركزاً للإيمان وخروج العمل عن كونه عنصراً مقوماً للإيمان، لا يعني أن التصديق القلبي يكفي في نجاة الإنسان في الحياة الأخرى، بل يعني أنه يكفي في خروج الإنسان عن زمرة الكافرين - الذين لهم خصائص وأحكام - التصديق القلبي، فيحرم دمه وماليه وتحل ذبيحته وتصح مناكحته إلى غير ذلك من الأحكام التي ترتب على التصديق القلبي إذا أظهره بلسانه أو وقف عليه الغير بطريق من العرق، وأماماً كون ذلك موجباً للنجاة يوم الحساب فلا، فإن للنجاة في الحياة الأخرى شرائط أخرى تكفل ببيانها الذكر الحكيم والستة الكريمة.

وبذلك يفترق عن قول المرجحة الدين اكتفوا بالتصديق القلبي أو اللساني واستغثوا عن العمل، وبعبارة أخرى قدّموا الإيمان وأخروا العمل، فهذه الطائفة من أكثر الطوائف خطراً على الإسلام وأهله، لأنهم ياذاعة هذا التفكير بين الشباب، يدعونهم إلى الإباحية والتجرد عن الأخلاق والمثل الإسلامية، ويعتقدون أن الوعيد خاص بالكافار دون المؤمنين، فالجحيم ونارها ولهيها لهم دون المسلمين، ومعنى هذا أنه يكفي في النجاة الإيمان المجرد عن العمل، وأي خطر أعظم من ذلك؟

وعلى ضوء ذلك يظهر المراد مما رواه البخاري عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةِ شَهَادَةٍ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجَّ، وَصُومِ رَمَضَانَ^(١).**

١. صحيح البخاري: ١٤١١، كتاب الإيمان.

فإن المراد من الإسلام، ليس هو الإسلام المقابل للإيمان في قوله سبحانه: «قالت الأعراب أمناً قلْ لَمْ تؤمنوا وَ لَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَ لَمَّا يَذْهَلُ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ»^(١)، ولا الإسلام والإيمان بأقل درجاتها الذي له أحكام خاصة، بل الإيمان المنجي لصاحبها من العذاب الأليم. وهذا لا يضر بما قلنا من أن مقوم الإيمان، هو العقيدة القلبية. واليه ينظر ما روى عن الإمام الصادق من أن الإسلام يتحقق به الدم وتزدئ به الأمانة، ويستحل به الفرج، والثواب على الإيمان.^(٢)

وبالجملة أن كون التصديق القلبي مقياساً للإيمان غير القول بأن التصديق القولي أو القلبي المجردين عن العمل كاف للنجاة، ولأجل ذلك ترك الآيات على العمل بعد الإيمان وتقول: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ حَسِّلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِنَّكُمْ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ»^(٣)، وقال تعالى: «وَ مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ»^(٤)، وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَقُوا اللَّهَ وَ كُوَّنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ»^(٥)، فلو كان العمل عنصراً مقوماً لحقيقة الإيمان فما معنى الأمر بالتفويى بعد فرض الإيمان، لأنّه يكون أشبه بطلب الأمر الموجود وتحصيل المحاصل.

١. الحجرات: ١٤.

٢. المحاسن: ٢٨٥ / ١.

٣. البينة: ٧.

٤. طه: ١١٢.

٥. التوبية: ١١٩.

أدلة الخوارج على أن ارتكاب المعاصي كفر:

هناك آيات تتمسك بها الخوارج على أن العمل عنصر مقوم لحقيقة الإيمان حتى المرتبة الضعيفة، نشير إلى بعضها:

١ - **«وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ هَنَئَ عَنِ الْعَالَمِينَ»**^(١)، فسمى سبحانه تارك الحج كافراً.

يلاحظ عليه: أن المراد كفر النعمة، حيث إن ترك فريضة الحج مع الاستطاعة كفران لنعمته سبحانه وقد استعمل الكفر في مقابل شكر النعم، إذ قال سبحانه: **«وَإِذْ تَأْذَنُ رَبُّكُمْ لَنِّي شَكَرْتُمْ لَا زِيَادَنَّكُمْ وَلَا يَنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ»**^(٢).

على أنه يحتمل أن يكون المراد من توصيف تارك الحج بالكفر، هو كونه كافراً للجحد وجوبه، فيرجع الأمر إلى جهد الرسالة وبرؤيته صدر الآية **«وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ»** فأنبأ عن اللزوم ثم قال: **«وَمَنْ كَفَرَ»** بلزوم ذلك ومن المعلوم أن من أنكر لزومه فهو كافر.

٢ - **«فَلَا وَرَبُّكَ لَا يَؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسْلِمُوا تَسْلِيمًا»**^(٣) قيل: إنه

١. آل عمران: ٩٧.

٢. إبراهيم: ٧.

٣. النساء: ٦٥.

سبحانه أقسم بنفسه أنهم لا يؤمنون إلا بتحكيم النبي والتسليم بحكمه، وعدم وجود انحراف في قضائه، والتحكيم غير التصديق، بل هو عمل خارجي^(١).

يلاحظ عليه: أن الآية وردت في شأن المنافقين، فإنهم كانوا يتربكون النبي ويرجعون في دعوائهم إلى الأخبار، وهم مع ذلك يدعون الإيمان بالنبي والإذعان والتسليم له - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فنزلت الآية بأنه لا يقبل منهم ذلك الادعاء حتى يُرى أثر الإيمان في حياتهم، وهو تحكيم النبي، في المرافعات والمنازعات والتسليم المحسن أمام قضائه، وعدم إحساسهم بالحرج، وهذا هو الظاهر من الآية، لأنَّ التحكيم بما أنه عمل، جزء من الإيمان، وهذا نظير ما إذا أدعى إنسان حبًّا لرجل فيقال له: إن كنت صادقاً فيجب أن يرى أثر الحب في حياتك، فاعمل له كذا وكذا.

٣ - «إِنَّهُ لَا يَنْأِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ»^(٢) بادعاء أن الفاسق بفسقه وإصراره عليه، آيس من روح الله فكان كافراً.

والجواب: أنَّ المدعى ممنوع: فإنَّ فتاق المؤمنين ليسوا بآيسين بل يرجون رحمة ربِّهم بالتوبَة أو الشفاعة، أضف إلىه: المراد من «الروح» هنا الفرج بعد الشدة، ومثل هذا اليأس من الكبائر الموقنة، ولكنه لا يوجب كفراً، وذلك لأنَّ النهي في الآية نهي تشرعي، ومعناه أنَّ اليأس من روح الله شأن الكافر دون المؤمن، نظير قوله سبحانه: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلُ

١. الفصل: ١٩٥ / ٣.

٢. يوسف: ٨٧.

مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً»^(١) أي ليس شأن المؤمن أن يقتل مؤمناً إِلَّا عن خطأٍ خارجاً عن اختياره لا أن المؤمن لا يقتل المؤمن عدماً أبداً، وعلى ضوء ذلك فلو حصل اليأس من مؤمن فهو ركب الكبيرة الموبقة، ومع ذلك فليس بكافر.

٤ - «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»^(٢).

يلاحظ عليه: أنه سبحانه وصف من لم يحكم بما أنزل الله بأوصاف

ثلاثة:

أ - «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»^(٣).

ب - «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»^(٤).

ج - «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ»^(٥).

والآياتان الأوليتان نزلتا في حق اليهود، كما هو لامع من صدريهما.

والآية الثالثة في مورد النصارى، ومع ذلك لا يكون المورد مخصوصاً للآيات بهما، والمقصود هو أن من لم يحكم بما أنزل الله سواء أكان من أهل الكتاب أو غيرهم، فهو ظالم وفاسق وكافر، أما كونه ظالماً، فلا تدعى عن الحق، فترك حكم الله، وحكم بحكم الجاهلية، فإن الحكم حكمان: إما إلهي وإما جاهلي، فإذا ترك الأول يكون من قبيل الثاني، قال سبحانه: «أَفَلَا يَحْكُمْ

١. النساء: ٩٢.

٢. المائدة: ٤٤.

٣. المائدة: ٤٤.

٤. المائدة: ٤٥.

٥. المائدة: ٤٧.

الْجَاهِلِيَّةُ يَعْمَلُونَ وَمَنْ أَخْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ^(١).

وأما كونه فاسقاً، فإن الفسق هو الخروج عن طاعة الله، يقال: فسقت التمرة: إذا خرجت قشرتها، فالحاكم بغير ما أنزل الله خرج عن طاعة الله.

وأما كونه كافراً، فلأن الآية حسب شأن نزولها وردت في قوم ينكرون الرجم في توراتهم، ولأجله يحكمون بغير ما أنزل الله، فيكون هذا قرينة على أن الكفر لأجل إنكار ما أنزل الله في الكتب السماوية، وإلى ذلك ينظر ما نقله الرازي عن بعضهم: أن قوله «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» إثما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أما من عرف بقلبه كونه حكم الله، وأقر به بلسانه، إلا أنه أثني بما يضاده، فهو حاكم بما أنزل الله تعالى ولكنه تارك له، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية.^(٢)

وعلى ضوء ذلك فالآية تختص بالجادل لحكم الله الوارد في كتابه، المستلزم لإنكار رسوله الذي أتى به في الكتاب.

٥ «فَإِنَّدُرْتُمُّ نَارًا تَلَظُّنِي * لَا يَصْلَحُهَا إِلَّا أَلَّا شَقَّى * الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّنِي»^(٣).

وجه الاستدلال، أن الآية تحصر الداخل في النار في الكافر، حيث يقول: «إِلَّا أَلَّا شَقَّى * الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّنِي»، فيما أن المسلمين اتفقوا على دخول الفاسق في النار، يلزم أن يكون الفاسق كافراً.

١. المائدة: ٥٠.

٢. مفاتيح الغيب: ٤٢١ / ٣.

٣. الليل: ١٤ - ١٦.

يلاحظ عليه: أن الآية تحصر الخلود في النار والمقيم فيها في المكذب المتولى لامجزد الداخل فيها وتقول: «لا يصلها إلا الأشقي * الذي كذب وتولى» وذلك لأن قوله «لا يصلها»، من قوله صلى الرجل النار، يصلها أي لزمهها^(١)، وهي عبارة أخرى عن الخلود في النار، فالآية لا تدل إلا على أن الخلود في النار من خصائص الكافر المكذب المتولى وأئم المؤمن الفاسق فخارج عن حدود ودلالة الآية.

هذا وربما يستدل بالآية على قول المرجنة القائلة بالنار للكافرين دون المؤمنين، وذلك لأنَّه سبحانه يقول: لا يدخل النار إلا الكافر، والمؤمن الفاسق ليس كافراً، وأجاب عنه القاضي المعتزلي على ما نقل عنه: بأنَّ (ناراً) نكرة في سياق الآيات، وإنما تعم النكرة في سياق النفي نحو قوله: ما في الدار رجل، وغير ممتنع أن تكون في الآخرة نار مخصوصة لا يصلها إلا الذين كذبوا وتولوا ويكون للفساق نار أخرى غيرها.^(٢)

وأوضحه الطبرسي في مجمعه وقال: إنَّ سبحانه نكرَ النار المذكورة ولم يعرفها، فالمراد بذلك أنَّ ناراً من جملة النيران لا يصلها إلا من هذه حاله، والنيران درجات على ما بيته سبحانه في سورة النساء^(٣)، فمن أين عرف أنَّ غير هذه النار لا يصلها قوم آخرون.^(٤) ولكن الاستدلال والجواب

١. يقال صلى فلاناً النار: أدخله إيتاه وأنواع فيها.

٢. شرح نهج البلاغة: ١١٥/٨.

٣. النساء: ١٤٥: «إِنَّ الْمُتَّابِقَيْنَ فِي الدُّرُجَيْنِ بَيْنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ تَبِيرَاً».

٤. مجمع البيان: ٥٠٢/٥.

مبنيان على أن «الصلبي» بمعنى الدخول، ولكنه غير صحيح لما عرفت من أنه الدخول الملازم للبقاء.

أخص إلى ذلك: أنه لو دل على أن النار مختصة بالكافرين يلزم منه الإغراء بالمعاصي، لأنه بمنزلة أن يقول الله تعالى لمن صدق بالله ورسوله ولم يكذب ولم يتول: أي معصية أقدمت عليها فلن يضرك. وهذا هو الإغراء الذي لا يصدر من الحكيم.

على أنه سبحانه يقول بعدها: وَسَيَجْبَهَا الْأَنْقَى * الَّذِي يُؤْتَى مَالَهُ يَنْزَكُ^(١)، ويحصر المجب عن النار في الأنقى، ومعلوم أن الفاسق ليس بأنقى، لأن «أنقى» مبالغة في التقوى ومن يرتكب عظام الكبائر لا يوصف بأنه أنقى.

٦ - «إِنَّ جَهَنَّمَ لَمَحِيطَةٌ بِالْكُفَّارِينَ»^(٢).

قالوا: والفاشق تحيط به جهنم فوجب أن يكون كافراً.

يلاحظ عليه: أنه من غرائب الاستدلالات، فإنه لم يقل سبحانه: وإن جهنم لا تحيط إلا بالكافرين، حتى يلزم أن يكون الفاسق من أقسام الكافر، باعتبار كونها محطة به أيضاً ولا يلزم من كونها محطة بقوم، إلا تحيط بقوم سواهم.

٧ - «يَوْمَ تَبَيَّضُ الْجُنُونُ وَتَشَوَّدُ الْجُنُونُ فَأَمَّا الَّذِينَ آسَوْدُتْ

١. الليل: ١٧ - ١٨.

٢. التوبية: ٤٩.

وَجُوهُهُمْ أَكَفَرُّهُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفِرُونَ^(١).

وجه الاستدلال: أن الفاسق لا يجوز أن يكون من ابيض وجههم، فوجب أن يكون من أسودت إذا دخل فيه يكون كافراً لقوله: «بِمَا كُنْتُمْ تَكْفِرُونَ».

يلاحظ عليه: أن الآية تخبر عن وجود صنفين: صنف تبييض وجوههم، وصنف تسود وجوههم، فالأول من سمات المؤمن الذي لم يخالط إيمانه باثم، والثاني من سمات الكافر الذي لم يؤمن بالله أو صفاته أو أفعاله، في النبوة والختامية. وأما أنه ليس هنا صنف ثالث ويحشرون بغير هاتين السمتين، فلا تدل الآية عليه، والمؤمن الذي ركب الكبيرة هو من هذا القسم الثالث الذي لم تكفل الآية ببيان حكمه.

والحاصل أن الآية تبحث عن المؤمن الخاص، والكافر المطلق، وتذكر سماتهما وحالاتهما، وأما القسم الثالث فهو خارج عن تقسيم الآية ولعل له سمة وعلامة أخرى غير بياض الوجه وسوداده لم تذكرها الآية.

قال الطبرسي: استدلّت الخوارج بذلك على أنّ من ليس بمؤمن فلابد أن يكون كافراً فإن الله سبحانه نصّ الوجوه إلى هذين القسمين.

ولا تعلق لهم به، لأنّه سبحانه ذكر هنا قسمين من الوجوه متقابلين، وجوه المؤمنين (غير العاصين) ووجوه الكفار، ولم يذكر وجوه الفساق من أهل الصلاة، فيجوز أن يكون لها صفة أخرى بأن يكون عليها غبرة لافتتاحها قترة أو يكون عليها صفرة أو لون آخر.^(٢)

٨ - «فَأَغْرَضُوا فَازَ سُلْطَانًا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ وَبَدَّلُنَّهُمْ بِجَنَّتِهِمْ جَنَّتِنِ
ذَوَائِنَ أَكَلُ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَنِيٍّ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ * ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِمَا كَفَرُوا
وَهَلْ نُجَزِّي إِلَّا الْكُفُورَ» ^(١).

والفاقد لابد أن يجازى، فوجب أن يكون كفوراً.

يلاحظ عليه: أن المراد من قوله: «وَهَلْ نُجَزِّي» ليس مطلق المجازاة، بل مجازة الاستصال، والأية وردت في قصة أهل سبا وهم استصلوا بالعقوبة، فالجازاة المقترنة بالاستصال من خصائص الكفار، لا كل مجازاة.

٩ - «إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ
الْغَاوِينَ» ^(٢).

وفسر الغاوون في آية أخرى بالمرتكبين، قال سبحانه: «إِنَّمَا سُلْطَانُهُ
عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ» ^(٣).

وعلى ضوء هذا فمرتكب الكبائر من الغاوين لأجل سلطة الشيطان عليه وهو حسب تعبير الآية الثانية من المرتكبين فيتبيح أن مرتكب الكبيرة مشرك.

يلاحظ عليه: أن الآية فسرت الغاوين بصفتين: صنف يتولونه،

١. س. ١٧-١٦.

٢. الحجر: ٤٢.

٣. النحل: ١٠٠.

وصنف به مشركون، ومرتكب الكبيرة داخل في الصنف الأول لافي الصنف الثاني.

١٠ - «وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا أَهْمَّ النَّارَ كُلُّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أَعِدُّوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُشِّمَ بِهِ تُكَذِّبُونَ»^(١).

وجه الدلاله: أنه سبحانه جعل الفاسق مكذباً.

يلاحظ عليه: أن الاستدلال مبني على تفسير الفاسق بالمعنى الرايح في أعيصالنا، أي المؤمن بالله وصفاته ورسالاته المرتكب لكبيرة، وهو غير صحيح، إذ ليس كل فاسق بهذا المعنى مكذباً، فتعين أن يكون المراد من الفاسق في الآية من خرج عن الطاعة بتكذيبه، ومن المعلوم أن مثله كافر، قال سبحانه: «أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لَا يَسْتَوِنَ»^(٢). وبالجملة: المقصود من الفاسق في الآية من عصى عن طريق التكذيب الذي يساوق الكفر، لا من فسق - وهو مؤمن بقلبه ولسانه - بالخروج عن الطاعة لارتكابه المعاصي.

١١ - «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ»^(٣).

وجه الدلاله: أن من لم يكن مؤمناً فهو كافر، والفاسق ليس بمؤمن، فوجب أن يكون كافراً.

١. السجدة: ٢٠.

٢. السجدة: ١٨.

٣. التغابن: ٢.

يلاحظ عليه: أن الفاسق، أي المسلم المعتقد بالله سبحانه ورسله وكتبه، المرتكب لبعض المحرمات، مؤمن ليس بكافر، فقوله: الفاسق ليس بمؤمن، ممنوع، فإن الفاسق على قسمين، قسم يخرج عن طاعة الله سبحانه بالتكذيب والإنتكاري، وقسم يؤمن به، ولكن لا يقوم في مقام العمل ببعض الوظائف، فالأخير كافر دون الثاني.

وأما الشارح ابن أبي الحديد فيما أنه من المعتزلة، ومرتكب الكبيرة عندهم لا مؤمن ولا كافر بل في منزلة بين المترفين، أجاب بأن (من) هاهنا للتبعيض وليس في ذكر التبعيض نفي الثالث (ولعل هنا من ليس بمؤمن ولا كافر)^(١) وهو كماتري لأن الآية في مقام الحصر.

١٢- «قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَخْرُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَأْيَتِ اللَّهُ يَعْلَمُ حَدُونَ»^(٢).

وجه الدلالة: أن مرتكب الكبائر ظالم، والظلم بحكم الآية جاحد، والجاحد كافر، وإلى ذلك يرجع استدال لهم حيث يقولون:

١٣- الفاسق ظالم لغيره، أو لنفسه، وكل ظالم كافر، قال تعالى:

«أَن لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ يَصْدُونَ مَن سَبِيلَ اللَّهِ وَيَغْنُونَهَا حَوْجًا وَهُم بِالْآخِرَةِ كَفَرُونَ».^(٣)

١. شرح النهج: ١١٨/٨.

٢. الأنعام: ٣٣.

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٥٣. والأيتان: ٤٤ - ٤٥ من سورة الأعراف.

يلاحظ عليه: أنَّ الكبْرِي مُمْتَنَعَة، وَهِيَ أَنَّ كُلَّ ظَالِمٍ جَاهِدٌ بِآيَاتِ اللهِ كَمَا اسْتَظَهَرَهُ الْمُسْتَدِلُ مِنَ الْآيَةِ الْأُولَى، أَوْ أَنَّ كُلَّ ظَالِمٍ كَافِرٌ كَمَا اسْتَظَهَرَهُ مِنَ الْآيَةِ الثَّانِيَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَرَادَ مِنَ الظَّالِمِينَ فِي كُلِّنَا الْآيَتَيْنِ لَيْسَ هُوَ مُطْلَقُ الظَّالِمِ وَلَوْ بِمُجَرَّدِ ارْتِكَابِ الْكَبِيرَةِ فَقَطُّ، بَلِ الْمَرَادُ هُوَ الْمُكَذِّبُ بِلِقَاءِ الْآخِرَةِ.

أَمَّا الْآيَةُ الْأُولَى: فَيُشَهِّدُ عَلَى ذَلِكَ سِيَاقُ الْآيَةِ: قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا حِيثُ جَاءَ فِي الْآيَةِ الْمُتَقْدِمَةِ قَوْلُهُ: «قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءَ اللَّهِ...» وَجَاءَ فِي الْآيَةِ الْمُتَأْخِرَةِ عَنْهَا: «وَلَقَدْ كَذَّبُتُ رُسُلِّي مِنْ قَبْلِكَ».

وَأَمَّا الْآيَةُ الثَّانِيَةُ: فَذِيلُهَا شَاهِدٌ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ هُوَ الْجَاهِدُ بِالْآخِرَةِ.
أَضَفْ إِلَى ذَلِكَ: أَنَّهُ كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَعْدَ كُلَّ ظَالِمٍ وَلَوْ ظَلَمَ نَفْسَهُ كَافِرًا؟

هَذَا هُوَ نَبِيُّنَا آدُمُ يَقُولُ: «قَالَ أَرَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا»^(١)، وَقَالَ تَعَالَى حَكَاهُةً عَنْ مُوسَى: «إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي»^(٢)، وَقَالَ حَكَاهُةً عَنْ يُونُسَ: «إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ»^(٣).

١٤ - «وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتْبَةً بِشَمَائِلِهِ فَيَقُولُ يَتَلَبَّثُ لَمْ أُوتِ كِتْبَتِهِ *
وَلَمْ أَذْرِ مَا حِسَابِي»^(٤) ... إِلَى قَوْلِهِ: «إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِإِلَهٍ أَكْبَرَ»^(٥).

١. الأعراف: ٢٣.

٢. الأنبياء: ٨٧.

٤. الحاقة: ٢٥ - ٢٦.

٥. الحاقة: ٣٣.

٢. القصص: ١٦.

والفاسق لا يُؤْتَى كتابه بيمينه بل يُؤْتَى بشماله، إذ لا ثالث فيدخل تحت قوله **«إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ»** الذي هو وصف عام لكل من أُوتِي كتابه بشماله، ولو أردنا صوغ الاستدلال في قالب علمي نقول: مرتكب الكبيرة يُؤْتَى كتابه بشماله، وكل من كان كذلك فهو مَنْ لا يُؤْمن بالله العظيم، فيتبع: أن مرتكب الكبيرة مَنْ لا يُؤْمن بالله العظيم.

يلاحظ عليه: أن الاستدلال مبني على أن المراد من الموصول في قوله: **«وَأَمَّا مَنْ...»** كل من يُؤْتَى كتابه بشماله سواء كان جاحداً أو غير جاحد ليشمل المسلم المؤمن المرتكب للكبيرة، ولكن المراد منه القسم الخاص من هذه الطائفة - أعني: الجاحد بالله العظيم - أي من لم يوحد الله سبحانه في دار التكليف، والدليل على ذلك هو التعليل الوارد في الآية الأخرى، أعني قوله: **«إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ»**، فذيل الآية قرينة على اختصاص الموصول مع صلته، بالجاحد، لا المؤمن المذعن بكل الشرائع، لوضوح أنه ليس كل مرتكب الكبيرة غير مؤمن بالله العظيم، وليس ارتكاب الكبيرة دليلاً على عدم الإيمان به لقضاء الضرورة على بطشه.

ويؤيد ذلك أنه علل دفع الكتاب وراء الظهر في بعض الآيات الذي هو بمنزلة دفعه إلى شماله بأنه كان غير مؤمن بالأخرة، قال سبحانه: **«وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهِيرَةً # فَسَوْفَ يَذْهَبُوا ثُبُورًا... إِنَّهُ ظَنَّ أَنَّ لَنْ يَحْوِرَ»**^(١)، ومعنى قوله: **«لَنْ يَحْوِرَ»** إنه لا يرجع إلى الحياة في الآخرة.

١٥ - «فَمَنْ تَقْلِيْتُ مَوْزِيْنَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ
مَوْزِيْنَهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَلِدُونَ * تَلْفُعُ
وَجْهُهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَلِمُحُونَ * أَلَمْ تَكُنْ عَيْتِيْتِيْ تَشَلَّى عَيْنَكُمْ فَكُشِّمَ
بِهَا تَكَذِّبُونَ»^(١).

وجه الاستدلال: أن الفاسق ممن خفت موازينه، ومن خفت موازينه فهو مكذب حسب ظاهر الآية، والمكذب كافر بالاتفاق.

يلاحظ عليه: أن المراد من الموصول في قوله «ومن خفت موازينه» ليس كل من خفت موازينه سواء كان مكذباً بأيات الله أم مصدقاً بها حتى يعم المؤمن الفاسق، بل المراد هو القسم الخاص، أعني: الذين خفت موازينهم لأجل التكذيب، للأجل أمر آخر، أعني: ارتكاب الكبيرة مع التصديق، ويوضح هذا الجواب، ما ذكرناه في الآية المتقدمة، فلاحظ.

١٦ - «وَمَنْ كَفَرَ بِعَدْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِّقُونَ»^(٢).

يلاحظ عليه: أن الآية، دليل على أن كل كافر فاسق، ولا تدل على العكس كما هو واضح.

ثم إن الإمام علي رض رد على قول الخوارج بأن المسلمين بارتكاب المعصية يصير كافراً بكلام منه موضع الحاجة:

١. المؤمنون: ١٠٢ - ١٠٥.

٢. راجع الآية ٩ - ١١ من سورة القارعة.

٣. التور: ٥٥.

قال مخاطبًا الغوارج: «فَإِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا أَنْ تَزْعُمُوا أَنِّي أَخْطَأْتُ وَضَلَّتُ، فَلَمْ تُضْلُّنَّ عَامَةً أُمَّةً مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِضَلَالِي، وَتَأْخِذُونِي بِخَطْبِي، وَتَكْفِرُونِي بِذِنْبِي أَسِيوفُكُمْ عَلَى عِوَاقِكُمْ تَضْعِنُونِي مَوَاضِعَ الْبَرِّ وَالسَّقْمِ، وَتَخْلُطُونِي مِنْ أَذْنَبِ بَنِي لَمْ يَذْنَبْ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَمَ الزَّانِي الْمُحْصَنَ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ وَرَثَهُ أَهْلُهُ، وَقُتِلَ القاتِلُ وَوَرَثَ مَيْرَاثَهُ أَهْلُهُ، وَقُطِعَ السَّارِقُ، وَجُلُدَ الزَّانِي غَيْرِ الْمُحْصَنِ، ثُمَّ قُسِّمَ عَلَيْهِمَا مِنْ الْفَيْءِ، وَنَكَحَا الْمُسْلِمَاتِ، فَأَخْلَدُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِنْبِهِمْ، وَأَقَامَ حَقَّ اللَّهِ فِيهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعْهُمْ سَهْمَهُمْ مِنِ الإِسْلَامِ وَلَمْ يَخْرُجْ أَسْمَاءَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ».^(١)

وَحَاصِلُ كَلَامِ الْإِمَامِ: أَنَّهُ لَوْ كَانَ صَاحِبُ الْكَبِيرَةِ كَافِرًا لَمَا صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا وَرَثَهُ مِنَ الْمُسْلِمِ، وَلَا مَكَّنَهُ مِنْ نَكَاحِ الْمُسْلِمَاتِ، وَلَا قُسِّمَ عَلَيْهِ مِنِ الْفَيْءِ وَلَا خَرَجَهُ عَنْ لَفْظِ الْإِسْلَامِ.^(٢)

إِلَى هُنَا تَمَّ الْبَحْثُ عَنْ كَوْنِ مَرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ مُؤْمِنًا أَوْ كَافِرًا، فَحَانَ الْأَنْ الْبَحْثُ عَنِ الْجَهَةِ الْثَالِثَةِ وَهِيَ: أَنَّ مَرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ هُلْ هُوَ مُخْلَدٌ فِي النَّارِ - إِنْ لَمْ يَتَبَّ - أَوْ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهَا بَعْدِ دُخُولِهِ فِيهَا وَإِنَّمَا التَّأْيِيدُ لِلْكَافِرِينَ؟

* * *

١. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

٢. شرح نهج البلاغة: ١١٣/٨ - ١١٤.

الجة الثالثة - صاحب الكبيرة وخلوده في النار:

ذهب جمهور المسلمين إلى أن الخلود يختص بالكافر دون المسلم وإن أثم وركب الكبيرة، وذهب الخوارج والمعتزلة إلى خلوده في النار إذامات بلا توبية. وبما أن المقام مختص بدراسة أدلة الخوارج في المسألة، نكتفي ببيان أدلةهم وأمّا ما استدل به جمهور المسلمين على عدم الخلود فيطلب من محله. فنقول: استدلوا بأيات:

١ - قوله سبحانه: «وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُذْخَلُهُ نَارًا خَلِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ»^(١)، ولا شك أن الفاسق من عصى الله ورسوله بترك الفرائض وإرتكاب المعاصي.

يلاحظ عليه: أن الموضوع ليس متعلق العصيان، بل العصيان المنضم إليه التعدي عن حدود الله، ومن المحتمل جداً أن يكون المراد من التعدي، رفض أحكامه سبحانه وعدم قبولها.

بل يمكن أن يقال: إن قوله «وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ» ظاهر في تعدي جميع حدود الله وهذه صفة الكفار، فالآلية خاصة بهم لا بمرتكب الكبيرة. وأمّا المؤمن الفاسق فإنهما يتعدى بعض الحدود.

٢ - «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَغَصِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ وَأَعْدَدُ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا»^(٢)، فعد قاتل المؤمن من المخلدين في

النار من غير فرق بين أن يكون القاتل مسلماً أو كافراً.

يلاحظ عليه: أن الآية ناظرة إلى القاتل المستحل قتل المؤمن أو قتله لأجل إيمانه ومثله كافر ويدل عليه ما قبلها، قال سبحانه: «سَتَجِدُونَ أَخْرَيْنَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُشُوكُمْ وَيَأْمُشُوا قَوْمَهُمْ كُلُّ مَا رَدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ أَزْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَنْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيُكْفُرُوا أَنْدِيَهُمْ نَعْذُرُهُمْ وَأَقْتَلُوهُمْ حَيْثُ ثَقَفْتُمُوهُمْ وَأَوْلَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا»^(١).
ثم يقول: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَحْرِيرُ زَقْبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ...»^(٢).

ثم يقول: «وَمَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ...» فالآية حسب السياق تختص بالمستحل الكافر، خصوصاً بالنظر إلى قوله «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا» والنفي وإن كان نفياً تشريعياً (ليس شأن المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ) لأنكوبينياً (لا يصدر من المؤمن قتل المؤمن) ولكنه يصبح أن يقع قرينة على اختصاص الآية الثالثة بالكافر.

٣ - «بَلْئَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَخْطَطَتْ بِهِ خَطِيئَتَهُ فَأَوْلَئِكَ أَضَحَّى أَنَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ»^(٣).

يلاحظ عليه: أن الموضوع للحكم بالخلود ليس مطلقاً من كسب

١. النساء: ٩١

٢. النساء: ٩٢

٣. البقرة: ٨١

السيئة، بل من اكتسب السيئة وأحاطت به خطيبته، والمسلم المؤمن مهما كان عاصياً لا تحيط به خطيبته، فإن في قلبه نقاطاً يضاء يشع منها إيمانه واعتقاده بالله سبحانه وأنبيائه وكتبه.

٤- «إِنَّ الْمُتَجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمِ خَلِيلُوْنَ * لَا يَقْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مَيِّلُوْنَ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ»^(١). بحججة أن المجرم أعم من الكافر والمؤمن الفاسق، وقد حكم عليه على وجه الإطلاق، بالخلود في النار.

يلاحظ عليه: أن الآية واردة في حق الكفار بشهادة سياقها، قال سبحانه قبل هذه الآية: «أَلَّذِينَ آمَنُوا بِمَا يَتَبَّعُنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ * أَذْخُلُوا الْجَنَّةَ أَثْمُ وَأَذْوَاجُكُمْ تُخْبَرُونَ»، ثم يقول: «إِنَّ الْمُتَجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمِ خَلِيلُوْنَ» فبحكم المقابلة مع قوله: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا» فالمعنى من المجرمين هو الكفار.

هذه هي الآيات استدللت بها الخوارج ثم المعتزلة على تأييد صاحب الكبيرة في النار.

فلنكتفى بهذا المقدار، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى محاضراتنا الكلامية.^(٢)

١. الرخرف: ٧٦-٧٤

٢. محاضرات الاستاذ العلامة جعفر سبحانی بقلم الشيخ حسن محمد مکی: الایمیات: ٩١٠ / ٢ - ٩١٢

المخالفون عند الخوارج:

إن الخوارج يعدون جميع المسلمين كفاراً، لارتكابهم الكبائر ولا أقل تصويبهم مبدأ التحكيم، وأكثراهم على أن الكفر كفر الملة، أي الخروج عن الدين إلا القليل منهم، كالاباضية فإنهم يعدونه كفراً لنعمة مثلما مر في قوله سبحانه وتعالى في مورد الحج: «وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ»^(١).

فيما إذا كانت سائر الفرق محكومة بالكفر، فتكون دارهم دار الكفر، لا دار الإسلام، وقد أوجبت بعض الفرق منهم (الأزارقة) لزوم الهجرة عنها، للمعتصمين لمبادئ الخوارج. وعلى كل تقدير لهذه المسألة من شعب المسألة الثانية وهي أن مرتكب الكبيرة مؤمن فاسق، أو كافر، ولما ذهبت الخوارج إلى كونه كافراً فيكون جميع المسلمين المخالفين لهم في المبادئ كفاراً.

وبما أثرك عرفت أن مقوم الإيمان عنصر قلبي، فلا يضر ارتكاب الكبيرة بالإيمان، لا بمعنى أن الإيمان القلبي وإن لم يقترن بالعمل موجب للنجاة في الآخرة، بل بمعنى أنه يكفي في خروج الإنسان من عدد الكافرين والدخول في عدد المسلمين: الإيمان القلبي بوحدانية الله سبحانه، وكتبه، ورسله، ولهذا الإيمان آثار في الدنيا والآخرة، وكان النبي الأكرم ﷺ يكتفي بالحكم في إيمان الرجل بإظهار الشهادتين، وهناك روايات متواترة بل متضافة تدل على ذلك.

قال رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام: «قاتل أهل خيير حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك، فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم، إلا بحقها وحسابهم على الله»^(١).

روى الشافعي في كتاب «الأم» عن أبي هريرة: أن رسول الله قال: «لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله فقد عصموا مثني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله».

ثم قال: فأعلم رسول الله أن فرض الله أن يقاتلهم حتى يظهروا أن لا إله إلا الله، فإذا فعلوا منعوا دماءهم وأموالهم إلا بحقها، يعني بما يحكم الله عليهم فيها، وحسابهم على الله بصدقهم وكذبهم وسرائرهم، الله العالم بسرائرهم، المتولى الحكم عليهم، دون أنبائه وحكام خلقه، وبذلك مضت أحكام رسول الله فيما بين العباد من الحدود وجميع الحقوق، وأعلمهم أن جميع أحكامه على ما يظهرون، وأن الله يدين بالسرائر.^(٢)

نعم ورد في بعض الروايات، إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان: روى البخاري عن عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان»^(٣). ولكنها من مظاهر العلم بالإيمان لا من مقوماته لأن إيمان الإنسان يتوقف على مظاهر له في حياته، والواجبات الواردة فيها مظاهر لهذا الإيمان.

١. صحيح مسلم: ١٢١/٧، ترجمة الإمام علي: ١٥٩/١، ح ٢٢٢، خصال من أمير المؤمنين: ٥٧.

٢. الأم: ٤/٦، انظر موسوعة الإمام الشافعي: ٢٤١/٧.

٣. صحيح البخاري: ٩/١، كتاب الإيمان.

الإيمان يزيد وينقص:

شئ أنه مع القول بأن العنصر المقوم للإيمان هو الاعتقاد القلبي نقول: الإيمان يزيد وينقص في كلا الجانبيين: العقيدة، والعمل، أما من جانب العقيدة: فأين إيمان الأولياء والأنبياء بالله ورسله من إيمان سائر الناس؟ وأما من جانب العمل، فأين إيمان من لا يعصي الله سبحانه طرفة عين بل لا يخطر بباله العصيان، من المؤمن التارك للفرائض والمرتكب للكبائر؟

نعم لانكر أنه ربما يؤذى ترك الفرائض، وركوب المعااصي، مدة طويلة إلى الإلحاد والإنكار والتکذيب والجحود قال سبحانه: «ثُمَّ كَانَ عَقِيقَةُ الَّذِينَ أَسْتَوْا السُّوَائِيْنَ كَذَّبُوا بِنَيَّاتِهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهِزُّوْنَ»^(١).

إن وزان «العقيدة والعمل الصالح» وزان الجذور والسيقان في الشجرة فكما أن تقوية الجذور مؤثرة في قوة السيقان، وكمال الشجرة وجود ثمرتها، فكذلك تهذيب السيقان ورعايتها بقطع الروابد عنها وتشذيبها، وتعرضها لنور الشمس، مؤثرة في قوة الجذور، إنها علاقة تبادلية بين العمل والعقيدة كالعلاقة التبادلية بين الجذور والسيقان.

أجل ذلك هو الحال بالنسبة إلى تأثير الإيمان في العمل، وهكذا الحال بالنسبة إلى تأثير العمل في الاعتقاد، فإن الذي ينطلق في ميدان الشهوة بلا قيد، ويمضي في إشباع غرائزه إلى أبعد الحدود، يستحيل عليه أن يبقى

محافظاً على أفكاره واعتقاداته الدينية وقيمه الروحية.

إنه كلما ازداد توغلًا في المفاسد ازداد بعدها عن قيم الدين، لأنها تمنعه عن المضي في سبيله وتجعله يعتمد في عصيانه، وهكذا يتجرّد عن تلك المعتقدات شيئاً فشيئاً وينسلخ منها وينبذها وراءه ظهرياً.

وقد أشارت الآية الكريمة إلى هذه الحقيقة أيضاً.

وبهذا يعتبر الفصل بين العمل، والكفر، بين العقيدة والسلوك، نظرية خاطئة ناشئة من الفلكلة عن التأثير المقابل بين هذين البعدين. ولهذا يسعى المستعمرون دائمًا إلى إفساد الأجهزة الاجتماعية بهدف إفساد الأخلاق والسلوك تمهيداً لتغيير الأفكار والقضاء على المعتقدات.^(١)

* * *

١. معاشرات الأستاذ جعفر السبحاني بقلم جعفر للهادي: الله خالق الكون: ٦٣٦ - ٦٣٧.

٣- في الخروج على الحاكم الجائر

اتفقت الخوارج على لزوم الخروج على الحاكم الجائر، وجعلوه فرعاً من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بشرط القدرة والمنعة عليه، ويظهر ذلك من خطبهم ورسائلهم أوان قيامهم، وهذا عبد الله بن وهب الراسبي عندما غارد مع جماعته الحرورية، متوجهاً إلى النهروان، خطب قومه وقال «أما بعد فوالله ما ينبغي لقوم يؤمنون بالرحمن، وينبئون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا - التي الرضا بها والركون إليها والإيثار إياها عناء وبار- آخر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقول بالحق، إلى أن قال: فاخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الطالمة أهلها إلى بعض كور الجبال أو إلى بعض هذه المدائن منكرين لهذه البدع».

وقال حرقوص بن زهير: «إن المتعاب بهذه الدنيا قليل، وإن الفراق لها وشيك، فلا تدعونكم زيتها وبهجتها إلى المقام بها، ولا تلتفتون عن طلب الحق وإنكار الظلم، فإن الله مع الذين آتُوا وأذْلَلُوا هم محسنون».^(١)

وهذا نافع بن الأزرق يقول لأصحابه عند خروجه: «إن الله قد أكرمكم بمخرجكم، بضرركم عما عمي عنه غيركم، ألستم تعلمون أنما خرجتم تطلبون شريعته وأمره، فأمره لكم قائد، والكتاب لكم إمام، وإنما تتبعون

سته وأثره...»^(١). إلى غير ذلك من كتب القوم ورسائلهم وخطبهم التي يرون فيها الخروج على الإمام العادل واجباً.

أقول: الكلام في الإمام الجائز يقع في مقامين:

الأول: في لزوم إطاعته وعدمه.

الثاني: في وجوب الخروج عليه وعدمه.

أما الأول: لاشك أن إطاعة الإمام العادل من صميم الدين فلا يشك في وجوب إطاعته اثنان، إنما الكلام في إطاعة الحاكم الجائز، فقد ذهب أهل السنة إلى وجوب طاعته مطلقاً سواء أمر بالمعروف أو أمر بالمنكر، أو في خصوص مالم يأمر بالمعصية، ولكن من القولين قائل ونذكر بعض كلماتهم في المقام:

١- قال أحمد بن حنبل في رسالة ألفها لبيان عقائد أهل السنة: «السمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفارجر، ومن ولـي الخلافة، فأجمع الناس ورضوا به، ومن غلبـهم بالسيف، ويسمى أمير المؤمنين». ^(٢)

٢- وقال الشيخ أبو جعفر الطحاوي الحنفي (المتوفى ٣٢١) في رسالته المسماة «بيان السنة والجماعة، المشهورة بالعقيدة الطحاوية»: «ونرى الصلاة خلف كل بـر وفارجر من أهل القبلة.. إلى أن قال: ولا نزع يداً

١. تاريخ الطبرى: ٤٣٩ / ٤.

٢. تاريخ الصناب الإسلامية: ٣٢٢ / ٢، نقلـ عن إحدى رسائل إمام الحنابلة، وكلـمه مطلق بهـم ما إذا أمر بالطاعة أو بالمعصية.

من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعات الله عزوجل فريضة علينا مالم يأمرنا
بمعصية^(١).

٣ - وقال أبو التيسير محمد بن عبد الكريم البزدوي: «الإمام إذا جار أو
فسق لا ينزعز». عند أصحاب أبي حنيفة بأجمعهم، وهو المذهب
المعروف^(٢).

إلى غير ذلك من الكلمات التي وقفت على بعضها في الجزء الأول -
من هذه الموسوعة - عند البحث عن طاعة السلطان الجائز وهي بين مطلق
ومقييد فيما إذا لم يأمر بمعصية.

وهذه النظرية حيكت على طبق الروايات الواردة في الصاحب
والمسانيد، وإليك بعضها:

أ - روى مسلم في صحيحه: بسنده عن حذيفة بن اليمان قال: قلت:
«يا رسول الله، إنما كنا بشر» فجاءه الله بخير فنحن فيه، فهل من ورائه هذا الخير
شر؟ قال: نعم، قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: نعم، قلت: فهل وراء
ذلك الخير شر؟ قال: نعم، قلت: كيف؟ قال: يكون بعدي أئمة لا يهتدون
بهداي ولا يستثنون بستني وسيقوم فيهم رجال قلوب الشياطين في
جثثان إنس. قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال:
تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع»^(٣).

١. شرح العقيدة الطحاوية: ١١٠، طبع دمشق.

٢. أصول الدين للبيزدوي: ١٩٠، طبع القاهرة.

٣. صحيح مسلم: ١٤٧٦/٣، كتاب الإمارة،باب ١٣، الحديث ١٨٤٧.

بـ-روى أيضاً عن سلمة بن يزيد الجعفي، أنه سأله رسول الله، فقال: «يا نبي الله، أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويعنونا حقنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنهم، ثم سأله فأعرض عنهم، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس وقال: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم». ^(١)

وفي رواية أخرى فيه: «فجذبه الأشعث بن قيس فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطعوا، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم». ^(٢)

جـ- وروى عن عبادة بن الصامت «قال: دعانا رسول الله ﷺ فبأيعناء، فكان فيما أخذ علينا أن بآيعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثره علينا وأن لانتازع الأمر أهله. قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان». ^(٣)

تحليل هذه النظرية:

إن هذه النظرية لا يصدقها الكتاب العزيز ولا السنة النبوة ولا سيرة أئمة المسلمين، كيف يجوز إطاعة أمر الجائز مطلقاً، أو فيما إذا لم يأمر بمعصيته؟ وقد قال سبحانه: **«وَلَا تُطِيعُوهُ أَنْتَ أَنْهَى الْمُسْتَرِينَ * الَّذِينَ**

١. صحيح مسلم: ١٤٧٤ / ٣، كتاب الامارة، الباب ١٢، الحديث ١٨٤٦.

٢. صحيح مسلم: ١٤٧٥ / ٣، كتاب الامارة، الباب ١٢، ذيل الحديث ١٨٤٦.

٣. صحيح مسلم: ١٤٧٠ / ٣، كتاب الامارة، الباب ٨ ذيل الحديث ١٨٤٠ (الرقم ٤٢). ولاحظ في الوقوف على سائر الروايات في هذا المجال كتاب دراسات في فقه الدولة الإسلامية: ١ / ٥٨٠ - ٥٨٧ فإنه بلغ النهاية في جمع الروايات والكلمات الصادرة عن الفقهاء في المقام.

يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يَصْلِحُونَ^(١)، وقد نقل سبحانه اعتذار بعض أهل النار بقوله: «وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطْعَنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّيِّلُمْ^(٢)». وقد تضافر عن رسول الله أنه قال: «لا طاعة لمن مخلوق في معصية الخالق».^(٣)

وروى الإمام الرضا عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أرضى سلطاناً بما أبغضه الله خرج عن دين الله».^(٤)

وروى مسلم في صحيحه عن ابن عمر أنه قال: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».^(٥) إلى غير ذلك من الروايات النافية عن إطاعة الإمام الجائر مطلقاً أو فيما يأمر بمعصية والإمعان فيها وفي غيرها يعرب عن حرمة الإطاعة مطلقاً، كيف وقد روى المتقي الهندي في «كنز العمال» عن أنس قال: «لا طاعة لمن لم يطع الله».^(٦) نعم كل ما ذكرنا من حرمة الطاعة، مشروط بالقدرة والمنعة، والأقرب كلام آخر ليس المقام محل تفصيله.

وأما السيرة فيظهر حالها عند الكلام في المقام الثاني:

١. الشعراء: ١٥١ - ١٥٢.

٢. الأحزاب: ٦٧.

٣. الوسائل: ١١، الباب ١١ من أبواب الأمر بالمعروف، الحديث ٧. ونقله الرضا في نهج البلاغة قسم الحكم برقم ١٦٥.

٤. المصدر نفسه برقم ٩.

٥. صحيح مسلم: ج ٣، كتاب الأمارة، الباب الثامن، الحديث ١٨٣٩.

٦. كنز العمال: ٦٧ / ٦، الباب ١ من كتاب الأمارة، الحديث ١٤٨٧٢.

الثاني: في لزوم الخروج على العالم الجائز:

- ١ - ذهب أكثر أهل السنة إلى حرمة الخروج، وهذا هو إمام الحنابلة يقول في رسالته السابقة: «والغزو ماضٍ مع الأمراء إلى يوم القيمة، البر والفساجر، وإقامة الحدود إلى الأئمة، وليس لأحد أن يطعن عليهم وينازعهم». ^(١)
- ٢ - وقال الشيخ أبو جعفر الطحاوي: «ولا نرى الخروج على أئمتنا ولا ولاده أمرنا وإن جاروا». ^(٢)
- ٣ - وقال الإمام الأشعري عند بيان عقيدة أهل السنة: «ويرون الدعاء لأنّة المسلمين بالصلاح وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف». ^(٣)
- ٤ - وقال الإمام البزدوي: «إذا فسق الإمام يجب الدعاء له بالتوفيق، ولا يجوز الخروج عليه لأنّ في الخروج إثارة الفتنة والفساد في العالم». ^(٤)
- ٥ - وقال الباقياني بعدما ذكر فسق الإمام وظلمه بغضب الأموال، وضرب الأبشار، وتناول النفوس المحرّمة، وتضييع الحقوق، وتعطيل الحدود: «لا ينخلع بهذه الأمور، ولا يجب الخروج عليه، بل يجب وعظه وتخويفه، وترك طاعته في شيء مما يدعوه إليه من معاصي الله». ^(٥)

١. أشرنا إلى مصدره.

٢. مقالات الإسلاميين: ٣٢٣.

٤. أصول الدين: ١٩٠.

٥. التمهيد: ١٨٦، طبع القاهرة.

إلى غير ذلك من الكلمات التي فيما ذكرنا غنى عنها.

نعم هناك شخصيات لامعة أصحرروا بالحقيقة وجاءوا بكلام حاسم،
والتيك بعض من ذهب إلى وجوب الخروج على الحاكم الجائز:

١ - قال أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن»: «كان مذهب أبي حنيفة مشهوراً في قتال الظلمة وأئمة الجور، ولذلك قال الأوزاعي: احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف - يعني: قتال الظلمة - فلم نحتمله، وكان من قوله: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض بالقول، فإن لم يؤتمر له فالسيف على ما روي عن النبي ﷺ .

وأسأله إبراهيم الصانع وكان من فقهاء أهل خراسان ورواة الأخبار ونساكهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال: هو فرض، وحدثه بحديث عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائز فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتل». (١)

٢ - وقال ابن حزم: «والواجب إن وقع شيء من الجور وإن قل، أن يكلم الإمام في ذلك ويمنع منه، فإن امتنع وراجع الحق وأذعن للقود من البشرة أو من الأعضاء، ولا إقامة حد الزنا والقذف والخمر عليه فلا سبيل إلى خلعه، وهو إمام كما كان، لا يحل خلعه. فإن امتنع من إنفاذ شيء من هذه الواجبات عليه ولم يراجع، وجب خلعه وإقامة غيره ممن يقوم بالحق، لقوله

تعالى: «تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْغَدْوَنِ» ولا يجوز تضييع شيء من واجبات الشرائع.^(١)

٣ - وقال ابن أبي الحميد المعتزلي في شرح قول أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تقاتلوا الخوارج بعدyi» قال:

«وعند أصحابنا أن الخروج على أئمة الجور واجب، وعند أصحابنا أيضاً أن الفاسق المتغلب بغير شبهة يعتمد عليها، لا يجوز أن ينصر على من يخرج عليه ممن يتعمى إلى الدين، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، بل يجب أن ينصر الخارجون عليه، وإن كانوا ضالين في عقيدة اعتقدوها بشبهة دينية دخلت عليهم، لأنهم أعدل منه وأقرب إلى الحق، ولاريب في تلزم الخوارج بالدين، كما لاريب في أن معاوية لم يظهر عنه مثل ذلك»^(٢).

٤ - وقال إمام الحرمين: «إن الإمام إذا جار، وظهر ظلمه وغيه ولم يرعوا لزاجر عن سوء صنيعة فلأهل الحل والعقد، التواطؤ على ردعه ولو بشهر السلاح ونصب الحروب»^(٣).

إذا وقفت على هذه النقول، فالحق هو وجوب الخروج على الحاكم الجائر إذا كان في ركيبه منصة الحكم خطراً على الإسلام والمسلمين. ويكفي في ذلك ما ورد حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن الخروج على السلطان الجائر من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن

١. الفصل في الملل والأهواء والنحل: ٤/١٧٥. والأية ٢ من سورة المائدة.

٢. شرح نهج البلاغة: ٥/٧٨.

٣. شرح المقاصد: ٢/٢٧٢ نقلاً عن إمام الحرمين.

المنكر، ولا يقوم به إلا أصحاب القدرة والمنع، الذين لديهم امكانية الكفاح المسلح .

وأما الروايات فيكتفي في ذلك ما نذكر:

١ - روى الطبرى في تاريخه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: إني سمعت علياً يقول - يوم لقينا أهل الشام - : «أيتها المؤمنون، إنك من رأى عدواً أثناً يُعمل به ومنكراً يُدعى إليه، فأنكره بقلبه فقد سلم وبرئ، ومن أنكره بلسانه فقد أجر، وهو أفضل من صاحبه، ومن أنكره بالسيف لتكون كلمة الله العليا وكلمة الظالمين السفلى بذلك الذي أصاب سبيل الهدى وقام على الطريق ونور في قلبه اليقين». ^(١)

٢ - وفي مستند أحمد عن رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم، وهم قادرون على أن ينكرون، فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة». ^(٢)

فالقدرة، ومنطق القوة يستعان به إذا لم تتمر المراتب السابقة، وفي بعض الروايات إماعات إليه، وهي بين كونها نقية السند وضعيفته، ولكن المجموع يفيد اليقين بالمقصود.

٣ - قال أبو جعفر الباقر عليه السلام: «فَأَنْكِرُوا بِقُلُوبِكُمْ وَالْفَطَّوَا بِالسُّتُّوكِ»

١. الوسائل: ١١ / ٤٠٥، الباب ٣ من أبواب الأمر والنهي و...، الحديث ٨. ورواه أيضاً في نهج البلاغة: فيض، ١٢٦٢، عبدة ٣/ ٢٤٣، صالح ٥٤١، الحكمة ٣٧٣.

٢. مستند أحمد: ١٩٢ / ٤.

وَصَكُوا بِهَا جَاهِهِمْ، وَلَا تَخَافُوا فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأَنَّمْ». (١)

٤- إنَّ الحسِينَ خطَبَ أَصْحَابَهُ وَأَصْحَابَ الْحَرَّ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ:

«أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ رَأَى سُلْطَانًا جَائِرًا مُسْتَحْلِلًا لِحَرَمِ اللَّهِ، نَاكِثًا لِعَهْدِ اللَّهِ، مُخَالِفًا لِسُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ يَعْمَلُ فِي عِبَادِ اللَّهِ بِالْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ، فَلَمْ يَغْيِرْ عَلَيْهِ بِفَعْلِهِ وَلَا قَوْلِهِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ مَدْخَلَهُ، أَلَا وَإِنْ هُؤُلَاءِ قَدْ لَزَمُوا طَاعَةَ الشَّيْطَانِ وَتَرَكُوا طَاعَةَ الرَّحْمَنِ، وَأَظْهَرُوهُ الْفَسَادَ وَعَطَلُوهُ الْحَدُودَ، وَاسْتَأْثَرُوا بِالْفَيْءِ، وَأَحْلَلُوا حَرَامَ اللَّهِ وَحَرَمُوا حَلَالَهُ، وَأَنَا أَحْقَى مِنْ غَيْرِهِ». (٢)

٥- روى الصدوق باسناده عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال: قال أمير المؤمنين عليهما السلام: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَعذِّبُ الْعَامَةَ بِذَنْبِ الْخَاصَّةِ إِذَا حَمَلَتِ الْخَاصَّةُ بِالْمُنْكَرِ سَرَّاً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعْلَمَ الْعَامَةُ، فَإِذَا حَمَلَتِ الْخَاصَّةُ بِالْمُنْكَرِ جَهَارًا فَلَمْ تَغْيِرْ ذَلِكَ الْعَامَةُ، اسْتَوْجَبَ الْفَرِيقَانِ الْعَقوَبَةَ مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ ». قال: قال رسول الله عليهما السلام: «إِنَّ الْمُحَصَّبَةَ إِذَا حَمَلَتِ الْعَامَةَ بِهَا الْعَبْدُ سَرَّاً لَمْ يَضْرِرْ إِلَّا عَامِلَهَا، إِذَا حَمَلَتِ الْعَامَةَ وَلَمْ يَغْيِرْ عَلَيْهِ أَصْرَرَتِ الْعَامَةُ».

وقال جعفر بن محمد عليهما السلام: «وَذَلِكَ أَنَّهُ يَذْلِلُ بِعَمَلِهِ دِينَ اللَّهِ وَيَقْتَدِي بِهِ أَهْلَ عَدَاوَةِ اللَّهِ». (٣).

١. الوسائل: ٤٠٣ / ١١، الباب الثالث من أبواب الأمر بالمعروف، الحديث ١.

٢. تاريخ الطبراني: ٣٠٤ / ٤

٣. الوسائل: ٤٠٧ / ١١، الباب ٤ من أبواب الأمر والنهي و...، الحديث ١.

وفيما ذكرنا من الروايات كفاية.

أما السيرة فحدثت عنها ولا حرج، ففي ثورة الإمام الطاهر العيسى سيد الشهداء، وثورة أهل المدينة على زيد الطاغية، وثورة أهل البيت في فترات خاصة، كفاية لطلاب الحق وكلها تؤيد نظرية لزوم الخروج على الحاكم العاجز بشروط خاصة مبنية في الفقه.

ونكتفي في المقام بما ذكره صاحب المنار قال:

«ومن المسائل المجمع عليها قولًا واعتقادًا: إِنَّهُ لَا طاعة لِمَخلوقٍ فِي مُعْصِيَةِ الْخَالقِ، وَإِنَّمَا الطَّاعَةَ فِي الْمَعْرُوفِ»، وإن الخروج على الحاكم المسلم إذا ارتد عن الإسلام واجب، وإن اباحة المجتمع على تحريمه كالزناء والسكر واستباحة إبطال المحدود وشرع مالم يأذن به الله، كفر وردة، وإن إذا وجد في الدنيا حكومة عادلة تقيم الشرع، وحكومة جائرة تعطله، وجب على كل مسلم نصر الأولى ما استطاع، وأنه إذا بفت طائفة من المسلمين على أخرى، وجردت عليهما السيف، وتعلّر الصلح بينهما، فالواجب على المسلمين قتال الباغية المعتدية حتى تفيء إلى أمر الله.

وما ورد في الصبر على أئمة الجور إلا إذا كفروا، معارض بنصوص أخرى، والمراد به انتقام الفتنة وتفرق الكلمة المجتمعة، وأقوالها حديث: «وَأَن لَا تَنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَن تَرَوْهُ كُفَّارًا بِوَاحَدًا». قال النووي: المراد بالكفر هنا المعصية. ومثله كثير. وظاهر الحديث أن منازعة الإمام الحق في إمامته نزعها منه لا يجب إلا إذا كفر كفراً ظاهراً وكذا عمالة وولاته.

وأماماً الظلم والمعاصي فيجب إرجاعه عنها مع بقاء إمامته وطاعته في المعروف دون المنكر، والأخلع ونصب غيره.

ومن هذا الباب خروج الحسين سبط رسول الله ﷺ على إمام الجور والبغى، الذي ولّ أمر المسلمين بالقرة والمكر: يزيد بن معاوية خذله الله، وخذل من انتصر له من الكرامية والتواصب الذين لا يزالون يستحبون عبادة الملوك والظالمين، على مجاهدتهم لإقامة العدل والدين. وقد صاررأي الأمم الغالب في هذا العصر وجوب الخروج على الملوك المستبدّين المفسدين. وقد خرّجت الأمة العثمانية على سلطانها عبد الحميد خان فسلبت السلطة منه وخلعته بفتوى من شيخ الإسلام^(١).

* * *

١. تفسير المنار: ٦/٣٦٧. وباليت صاحب المنار (المتوفى ١٣٥٤ هـ) يمشي على هذا الخط إلى آخر عمره والقصة ذو شجون. ومن أراد التفصيل فليرجع إلى المناظرات التي دارت بينه وبين السيد محسن الأمين (المتوفى ١٣٧١ هـ) فقد أهاط السر عن حياته وتلوّنه فيها، ولا حظ أيضاً كشف الارتباط: ٦٤ - ٦٧.

٤- التقية قولاً وعملاً

ذهب الأزارقة إلى حرمة التقية في القول والعمل، بينما ذهبت التجديفة إلى جوازها^(١)، وربما تنسب حرمة التقية إلى جميع الخوارج وإن أكثرو المؤمن وخاف القتل.^(٢)

يلاحظ عليه: أن التقية تنقسم حسب انقسام الأحكام إلى خمسة، فمنها واجب، ومنها حرام، فإنها تجب لحفظ النفوس، والأعراض، والأموال الطائلة؛ كما إنها تحرم إذا ترتبت عليها مفسدة أعظم كهدم الدين وخفاء الحقيقة على الأجيال الآتية.

قال الشيخ المفید: التقية جائزة في الدين عند الخوف على النفس، وقد يجوز في حال دون حال للخوف على المال، ولضروب من الاستصلاح.

وأقول: إنها قد تجب أحياناً ويكون فرضاً، وتجوز أحياناً من غير وجوب، وتكون في وقت أفضل من تركها، ويكون تركها أفضل وإن كان فاعلها معذوراً ومعفوأ عنه، متفضلاً عليه بترك اللوم عليها.

وأقول: إنها جائزة في الأقوال كلها عند الضرورة، وربما وجبت فيها

١. لاحظ نصل عقائد الخوارج وأرائهم.

٢. تفسير المنار: ٣ / ٢٨٠، بقلم السيد محمد رشيد رضا، وما ذكره إنما هو مذهب الأزارقة لا التجديفة، وستعرف أن التقية من تعاليم الإباضية وكانت هي السبب في بقائهم.

لضرب من اللطف والاستصلاح، وليس يجوز من الأفعال في قتل المؤمنين ولا فيما يعلم أو يُنَظَّب أنه استفساد في الدين، وهذا مذهب يخرج عن أصول أهل العدل وأهل الإمامة خاصة دون المعتزلة والزيدية والخوارج وال العامة المتسمة بأصحاب الحديث.^(١)

ويكفي في جواز ذلك:

١ - قوله سبحانه: «لَا يَتَحِدُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَشْوِأَ مِنْهُمْ نَفْسَةً وَيَعْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ»^(٢).

فقوله: «إِلَّا أَنْ تَشْوِأَ» استثناء من أهم الأحوال، أي أن ترك موالاة الكافرين حتم على المؤمنين في كل حال، إلا في حال الخوف من شيء يتقونه منهم، فللمؤمنين حيث لا يتوهم بقدر ما يتقوى به ذلك الشيء، لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

والاستثناء منقطع، فإن التقرب من الغير خوفاً، بإظهار آثار التولي، ظاهراً من غير عقد القلب على الحب والولاية، ليس من التولي في شيء لأن الخوف والحب أمران قليلاً ومتناقيان أثراً في القلب، فكيف يمكن اجتماعهما، فاستثناء الاتقاء استثناء منقطع.

١. أوائل المقالات: ٩٦ - ٩٧. قوله: «وال العامة المتسمة بأصحاب الحديث» يعرب عن أنَّ غير المعتزلة من أهل السنة كانوا معروفين في عصر الشيخ (٣٢٦ - ٤١٣ هـ) بأصحاب الحديث، وأنَّا تسمية طائفة منهم بالأشاعرة فلتاماً حدث بعد ذلك العصر.

٢. آل عمران: ٢٨.

٢- قوله سبحانه: «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ
مُطْمَئِنٌ بِالْأَيْمَنِ * وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفُرِ صَدِرًا فَعَلَيْهِمْ خَسْبٌ مِنَ اللَّهِ
وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(١)، فترى أنه سبحانه يجوز إظهار الكفر كرهاً ومجاراة
الكافرين خوفاً منهم، بشرط أن يكون القلب مطمئناً بالإيمان. فلو كانت
مداراة الكافرين في بعض الظروف حراماً، فلماذا رخصه الإسلام وأباحه،
وقد أتفق المفسرون على أن الآية نزلت في جماعة أكرهوا على الكفر، وهم
عمار وأبوه «ياسر» وأمه «سمية»، وقتل أبو عمear وأمه، وأعطاهم عمear
بلسانه، ما أرادوا منه. ثم أخبر سبحانه بذلك رسول الله، فقال قوم: كفر عمear،
قال ﷺ: «كلا، إن عماراً ملئ إيماناً من قرنه إلى قدمه، وانخلط الإيمان
بلحمه ودمه». وجاء عمار إلى رسول الله وهو يبكي، فقال: «ما وراءك؟»
قال: «شَرَّ يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منه، وذكرت آلهم بخيره». فجعل رسول الله يمسح عينيه ويقول: «إن عادوا فعدلهم بما قلت» فنزلت
الأية.^(٢)

وي بذلك يظهر، أن تحريم التنبية على وجه الاطلاق اجتهاد في مقابل
النص، فإن الآية تصرّح بأنّ من نطق بكلمة الكفر مكراً وقاية لنفسه من
الهلاك، لاشارحاً بالكفر صدرأ، ولا مستحسناً للحياة الدنيا على الآخرة، لا
يكون كافراً، بل يعذر.

٣- «وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ أَهْلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَنْفَثُلَوْنَ رَجُلًا أَنْ

١. التحل: ١٠٦.

٢. مجمع البيان: ٣٨٨ / ٣ ونقله غير واحد من المفسرين.

يَقُولَ وَيُبَيِّنَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُنْ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبَةٌ
وَإِنْ يَكُنْ صَادِقًا يُصِيبُكُمْ بَغْضَ الَّذِي يَعْدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُشْرِفٌ
كَذَابٌ»^(١)، ويقول أيضاً: «وَجَاءَهُ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْأَلُ قَالَ
يَسْمُوْنَ إِنَّ الْمُلَّاً يَأْتِيْمُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنْ
الْمُسْلِمِينَ»^(٢).

نعم لوجوب التقية أو جوازها شروط وأحكام ذكرها العلماء في
كتبهم الفقهية، ولأجل ذلك حرّموا التقية في موارد، كقتل المؤمن تقية، أو
ارتكاب محرم يوجب الفساد الكبير، ولأجل ذلك نرى أنّ كثيراً من عظاماء
الشيعة وأكابرهم رفضوا التقية في بعض الأحيان وتهيأوا للشنق على حبال
الجور، والصلب على أخشاب الظلم. وكلّ من استعمل التقية أو رفضها، له
الحسنى، وكلّ عمل بوظيفته التي عيّتها ظروفه.

إنّ التاريخ يحكي لنا عن الكثير من رجالات الشيعة الذين تركوا التقية
وقدّموا نفوسهم المقدّسة قرابين للحقّ، ومنهم شهادة «مرج العذراء»
وقادتهم الصحابي العظيم الذي أنهكته العبادة والورع، حجر بن عدي
الكندي، الذي كان من قادة الجيوش الإسلامية الفاتحة للشام.

ومنهم ميثم التمار، ورشيد الهجري، وعبد الله بن يقطر الذين شنّقهم
ابن زياد في كنasa الكوفة، هؤلاء والمئات من أمثالهم هانت عليهم نفوسهم

١. غافر: ٢٨.

٢. القصص: ٢٠.

العزيزه في سبيل الحق، ونطحوا صخرة الباطل، بل وجدوا العمل بالتفية حراماً، ولو سكتوا وعملوا بها وأصبح دين الإسلام دين معاوية ويزيد و زياد وابن زياد، دين المكر، ودين الغدر، ودين النفاق، ودين الخداع، دين كل رذيلة، وأين هو من دين الإسلام الحق، الذي هو دين كل فضيلة، أولئك هم أضاحي الإسلام وقربان الحق.

وفوق أولئك، إمام الشيعة، أبو الشهداء الحسين وأصحابه الذين هم سادة الشهداء وقادة أهل الإيمان.

وبذلك ظهر أن إسحاق التفية على الإطلاق وتحريمها كذلك، بين الإفراط والتفريط. والقول الفصل هو تقسيم التفية إلى الواجب والحرام، أو إلى الجائز - بالمعنى الأعم - والحرام.

وبيّن أن الشيعة اشتهرت بالتفية بين سائر الفرق، وربما تزرت بها وتبثّم بالنفاق فقد أشبعنا الكلام فيها، وبينما الفرق بين التفية والنفاق في أبحاثنا الكلامية^(١).

وهناك كلمة للعلامة المحقق السيد الشهريستاني نأتي بها هنا:

قال: المراد من التفية إخفاء أمر ديني لخوف الضرر من إظهاره، والتفية بهذا المعنى، شعار كل ضعيف مسلوب الحرية، إلا أن الشيعة قد اشتهرت بالتفية أكثر من غيرها، لأنها منيت باستمرار الضغط عليها أكثر من أي أمّة أخرى، فكانت مسلوبة الحرية في عهد الدولة الأموية كله، وفي عهد

١. لاحظ الإلهيات: ٩٢٥ / ٢ - ٩٣٣ بقلم حسن محمد مكي العاملی.

العباسيين على طوله وفي أكثر أيام الدولة العثمانية وأجله استشعروا شعار التقى أكثر من أيّ قوم، ولما كانت الشيعة تختلف عن الطوائف المخالفات لها في قسم مهم من الاعتقادات في أصول الدين، وفي كثير من المسائل الفقهية، وتستجلب المخالفات (بالطبع) رقابة وحزارة في النفوس، وقد يجر إلى اضطهاد أقوى الحزبين لأضعفه، أو اخراج الأعزّ منها الأذلّ كما يتلوه علينا التاريخ وتصدق التجارب، لذلك أصبحت شيعة الأئمة من آل البيت تضيّط في أكثر الأحيان إلى الكتمان لصيانته النفس والنفيس، والمحافظة على الوداد والأخوة مع سائر أخوانهم المسلمين، لثلاً تنشق عصا الطاعة، ولكيلاً يحسن الكفار بوجود اختلاف ما في الجامعة الإسلامية فيوسعوا الخلاف بين الأمة المحمدية^(١).



٥- ما تجب معرفته بالتفصيل

إن هذه المسألة تفترق عن المسألة الثانية، أعني: تحديد حقيقة الإيمان، وأن العمل هل هو مقوم لأقل مراتب الإيمان أو لا (وجه الفرق)؟ إن روح البحث في المقام عن تحديد ما تجب معرفته في مجال العقيدة والشريعة، بخلاف المسألة السابقة فإن موضوعه تحديد مفهوم الإيمان وأنه هل هو متقوّم بالعقيدة فقط، أو مرتكب منها ومن العمل؟ فالمسألتان مختلفتان جوهراً فنقول:

الإسلام عقيدة وشريعة، والمطلوب من الأولى، المعرفة ثم الالتزام القلبي، كما أن المطلوب من الثانية المعرفة ثم الالتزام العملي، وهذا مما لم يختلف فيه اثنان، إلا أنه وقع الاختلاف في تحديد المقدار الذي تجب معرفته تفصيلاً مقدمة للالتزام القلبي، كما وقع الخلاف في المقدار الأدنى الذي تجب معرفته تفصيلاً مقدمة للالتزام العملي، ونحن نبحث عن كلا الأمرين.

الأمر الأول: ما تجب معرفته في مجال العقيدة:

الذى يظهر من الطائفة البهيسية من الخوارج، لزوم معرفة جميع العقائد الإسلامية تفصيلاً وأنه لو لا هذه المعرفة لما دخل الإنسان في عداد المسلمين، قالوا: لا يسلِّم أحد حتى يقر بمعرفة الله، وبمعرفة رسوله ﷺ

ويمعرفة ما جاء به محمد ﷺ جملة، والولاية لأولياء الله سبحانه، والبراءة من أعداء الله - جل وعلا - وما حرم الله سبحانه مما جاء فيه الوعيد فلا يسع الإنسان إلا علمه ومعرفته بعينه وتفصيله.^(١)

ويظهر هذا القول من بعض علمائنا الإمامية. قال العلامة الحلي: أجمع العلماء على وجوب معرفة الله وصفاته الشبوانية وما يصح عليه وما يمتنع عنه والنبوة والإمامية والمعاد بالدليل لا بالتقليد.^(٢)

وفي الوقت نفسه هناك من قال منهم بكفاية الإقرار (الإلمام) بما جاء من عند الله جملة.^(٣)

ويظهر هذا القول من الاباضية، قال محمد بن سعد الكلبي - وهو من علماء الاباضية في القرن الرابع - «اعلموا أن الجملة التي دعا إليها محمد ﷺ وكذلك من دعا إلى دين الله بعد موت رسول الله ﷺ، مما لا يسع الناس جهله، وهو الإقرار بالله، أنه واحد، وأنه ليس كمثله شيء، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن جميع ما جاء به محمد عن الله فهو الحق، وهذا الذي لا يسع جهله في حال من الأحوال».^(٤)

وأضاف البعض الآخر من الاباضية تبعاً لأهل الحديث ثم الأشاعرة،

١. يراجع الفصل الناتج: الفرقة الثالثة: البيهية.

٢. الباب الحادي عشر: ٢.

٣. لاحظ عقائد الفرقه البيهية المنسوبة لأبي بيهم في هذا الفصل ويحتمل أن يكون المراد من «جملة» هو الاعتقاد الإجمالي بما جاء به الرسول فلا يدل على لزوم المعرفة التفصيلية ولكن يخالفه ذهنه الصريح في لزومها.

٤. المعتبر: ١٤٥ / ١ من منشورات وزارة التراث القومي والثقافة لسلطنة عمان.

الإيمان بالقدر خيره وشره (فيجب معرفتهما) قال ابن سلام: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث واليوم الآخر والموت والقدر خيره وشره من الله عزوجل.^(١)

ولأجل وجود التطرف في القول الأول قال شيخنا المرتضى الأنصاري عند البحث عن حجية الظن في أصول الدين:

«لقد ذكر العلامة في الباب الحادي عشر في ما يجب معرفته على كل مكلف من تفاصيل التوحيد والنبؤة والإمامية والمعاد أموراً لا دليل على وجوبها مطلقاً، مدعياً أن الجاهل بها عن نظر واستدلال خارج عن رقة الإسلام مستحق للعقاب الدائم وهو في غاية الإشكال».^(٢)

ولأجل تحقيق الحال نبحث عن الموضوع على وجه الإيجاز فنقول: إن المسائل الأصولية التي لا يطلب فيها أولاً وبالذات إلا الاعتقاد على قسمين:

الأول: ما وجب على المكلف الاعتقاد والتدين به غير مشروط بحصول العلم، فيكون تحصيل العلم من مقدمات ذلك الواجب المطلق فيجب تحصيل مقدمته (المعرفة).

الثاني: ما يجب الاعتقاد والالتزام إذا اتفق حصول العلم به، وهذا بعض تفاصيل المعارف الإسلامية الراجعة إلى المبدأ والمعاد.

١. بدء الإسلام وشرائع الدين: ٧٠.

٢. الرسائل للشيخ الأنصاري: ١٧٠.

أما القسم الأول: أعني ما يجب الاعتقاد به مطلقاً ولأجل كون وجوبه غير مشروط بشيء يجب تحصيل مقدمته، فهذا لا يتجاوز عن الاعتقاد بالشهادتين: بشهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أن محمداً رسول الله ﷺ وهذه الشهادة تتضمن الاعتقاد الاجمالي بصحة كل ما جاء به النبي في مجال العقيدة.

والدليل على كفاية ذلك مايلي:

إن النبي الأكرم ﷺ كان قبل إسلامه من أقر بالشهادتين لفظاً حاكماً عن الاعتقاد به، وهذا يدل على أنه يكفي في دخول الإنسان في عداد المسلمين، الإقرار بهما ولا تجب معرفة تفاصيل المعرف والعقائد.

قال أبو جعفر الباقر عليه السلام:

إن الله عزوجل بعث محمدأ صلوات الله عليه وآله وسالم وهو بمكة عشر سنين^(١)، ولم يمت بمكة في تلك العشر سنين أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صلوات الله عليه وآله وسالم إلا أدخله الله الجنة ياقراره وهو إيمان التصديق.^(٢)

فهذا الاستدلال يعطي أن حقيقة الإيمان التي يخرج الإنسان بها عن حد الكفر، الموجب للدخول في النار، لم تتغير بعد انتشار الشريعة، ويعد هجرة النبي إلى المدينة المنورة.

نعم ظهرت في الشريعة أمور صارت ضرورية الثبوت من النبي صلوات الله عليه وآله وسالم

١- يزيد الدعوة العلنية فإنها كانت عشر سنين وكانت في السنين الثلاثة الأولى سرية.

٢- الكافي: ٢٩٢ برقم ١٥١٠

فيعتبر في تحقق الإسلام عدم إنكارها (لَا لزوم التصديق بها تفصيلاً) ولكن هذا لا يوجب التغيير في ما يقوم الإيمان به، فإن المقصود أنه لا يعتبر في الإيمان أزيد من التوحيد والتصديق بالنبي ﷺ وأنه كان رسولاً صادقاً فيها بيلغ، ولا تلزم معرفة تفاصيل ذلك ولَا لزم أحد الأمرين:

- ١ - أن لا يكون من آمن بمكة من أهل الجنة لعدم إيمانهم.
- ٢ - أن تكون حقيقة الإيمان بعد انتشار الشريعة تختلف عن صدر الإسلام وكلا الأمرين كما ترى.

نعم لما كان الاعتقاد بالمعاد والحياة الآخرة يمثل البُشِّرية التحتية للدعوة الإسلامية، بل لجميع الشرائع السماوية على وجه لا تتصف الدعوة بالإلهية بدون الاعتقاد بها. لابد من الاعتقاد بها في إطار الشهادتين فإنه ينطوي في طياتهما يوم بعث النبي الأكرم بالهدایة.

ويؤتى ما ذكرنا ما رواه البخاري في ذلك المجال وإليك نصه:

قال رسول الله ﷺ يوم خيبر: لأعطيَنَّ غداً هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه. قال عمر بن الخطاب: ما أحبيت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، قال: فدعها رسول الله ﷺ على بن أبي طالب فأعطاه إياها وقال:

امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك. فسار على شيئاً ثم وقف ولم يلتفت وصرخ: «يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟».

قال ﷺ: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول

الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله». ^(١)

فإذا كان الإقرار بالشهادتين كافياً في توصيف المقر مسلماً ومؤمناً، فيدلّ بالملازمة على عدم لزوم معرفة ما سواهما.

ويوضح ذلك أيضاً ما رواه الإمام الرضا عليه السلام عن أبيه عن علي عليه السلام: قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ن فإذا قالوها فقد حرم على دماءهم وأموالهم». ^(٢)

وروى أبو هريرة: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». ^(٣) والاستدلال بالروايتين حسب ما مرّ في غيرهما من الدلالة الالتزامية على عدم لزوم معرفة غيرهما.

وأنا معرفة ما عدا ذلك من المعارف فلم يدلّ دليل على وجوب معرفتها بل الأصل المحكم عدم الوجوب إلا مادل الدليل الثانوي على وجوبه ^(٤).

١. صحيح مسلم: ١٢١/٧؛ ترجمة الإمام علي: ١٥٩/١؛ حسانص أمير المؤمنين ٥٧.

٢. البخار: ٢٤٢/٦٦.

٣. البخار: ٢٤٢/٦٦ نقله عن مشكاة المصايح في التعلية.

٤. كمعرفة الإمام التي دلت الأدلة على وجوب معرفته. نعم إن ما رواه البخاري في الصحيح: ١٤/١ كتاب الإيمان عن النبي الأكرم من بناء الإسلام على خمس وأضاف بعد الشهادتين: إقامة الصلاة وإيتاء الزكوة والحج، وصوم شهر رمضان، فهو خارج عن موضوع البحث وداخل في البحث الآتي: «ما يجب تعلمه في مجال الشرعية».

هذا كلّه في المعارف التي تجب معرفتها بلا قيد، ولأجل ذلك يجب تحصيل معرفتها.

أما القسم الثاني: أعني ما يجب الاعتقاد به لو وصل العلم به، فهذا كمعرفة صفات ربّ وأوصافه والمعرفة التفصيلية للمعاد والحياة الأخرى، كلّ ذلك يجب الاعتقاد به إذا حصل العلم والمعرفة ولكن لا يكون ذلك دليلاً على اعتباره في الإسلام أو الإيمان بأدنى مرتبة.

الأمر الثاني: ما يجب تعلمه في مجال الشريعة:

هذا كلّه في مجال العقيدة وأما مجال الشريعة فتجب معرفة ما يتطلّ
به المكلّف في حياته من الأحكام الفرعية.

فالحق، التفصيل بين ما تعمّل البلوى بها وغيره، أما الأولى فتجب معرفة أحكامه فلا يجوز للمكلّف الدخول في العمل مع الظن بالابتلاء بما لا يعلم حكمه كأحكام الخلل، الشائع وقوعه في الصلاة. وأما الثاني أعني ما لا يتنقّل الابتلاء به إلا نادراً فلا يجب تعلم حكمه قبل الابتلاء للوثيق بعدم الابتلاء به غالباً، وعلى ذلك جرت السيرة بين المسلمين مضافاً إلى أن إيجاب معرفة جميع الأحكام تفصيلاً مما يوجب العسر والعرج ويوجد الفوضى في الحياة.

وهذا هو الظاهر أيضاً من بعض علماء الاباضية: قال: إذا لزمه شيء من ذلك مما يفوّت مثل الصلاة، والصوم، أو مما يفوّت وقته من جميع الفرائض الالازمة له، مما يفوّت وقته ويبطل وحضر وقته ووجب العمل به،

فمعنى أنه قيل إن عليه طلب العلم، من جميع ما جهل من ذلك.^(١) فما ورد في الشريعة الإسلامية من الحق الأكيد على تحصيل العلم كافية أهل الذكر (النحل: ٤٦). والأخبار الدالة على وجوب طلب العلم والتتفق كلها منصرفة إلى الموارد المبتلى بها، فمن أراد التفصيل فليرجع إلى محله^(٢).

* * *

١. المعتبر: ٧٠ / ١.

٢. لاحظ الرسائل للشيخ مرتضى الأنصاري: ٤٠٠ آخر مبحث الاشتغال.

٦- حكم الدار

وصف الدار بكونها دار إسلام أو إيمان، أو دار كفر، هو من جهة لحقوق بعض الأحكام الشرعية بالمقيمين فيها، مثل جواز المناكحة والتوارث إذا لم يعرف حاله، والصلة خلفه أو عليه إذا مات، والدفن في مقابر المسلمين، وموالاته ومعاداته، إلى غير ذلك من الأحكام، وقد اختلفت الآراء في الأمر الذي يصير سبباً لوصف الدار بكونها دار إسلام أو كفر.

منهم من اعتبر الكثرة، فإذا كان الأكثر من أهل الدار على دين الإسلام فهي دار إسلام وإنما فدار كفر.

ومنهم من اعتبر مع الكثرة، الغلبة أيضاً، بأن يكون غالبيين فا هرين على الأمور.

ومنهم من اعتبر زوال التقىة، فمتى لم يكن أهل الدار في تقىة من السلطان في إظهار شعائر الدين فهي دار إسلام.

ومنهم (كثير من الزيدية والمعتزلة) ذهب إلى أن المناط في ذلك، بما يظهر في الدار ويوجد المقيم بها من الحال، فإذا كانت الدار بحيث يظهر فيها الشهادتان ظهوراً، لا يمكن المقام فيها إلا بإظهارهما أو الكون في ذمة وجوار من مظاهرهما، ولا يتمكن المقيم من إظهار خصلة من خصال الكفر

فهي دار إسلام، وإن لم تكن الدار بهذا الوصف الذي ذكرناه فهي دار كفر. ولا اعتبار عندهم مع ذلك بما يكون عليه أهلها من المذاهب المختلفة بعد تحقق ما ذكرناه.^(١)

وقال شيخنا المفيد: إن الحكم في الدار على الأغلب فيها، وكلّ موضع غالب فيه الكفر فهو دار كفر، وكلّ موضع غالب فيه الإيمان فهو دار إيمان، وكلّ موضع غالب فيه الإسلام فهو دار إسلام، قال الله تعالى في وصف الجنة: «وَلَيْسُمْ دَارَ الْمُتَقِّنِينَ»^(٢) وإن كان فيها أطفال ومجانين^(٣).

وقال في وصف النار: «سَارِيَكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ»^(٤) وإن كان فيها ملائكة الله مطيعون. فحكم على كلتا الدارين حكم الأغلب فيها.^(٥)
هذه هي الأقوال الدارجة في حكم الدار، والمعروف عن الخوارج رأيان:

١ - كل بلد ظهر فيه الحكم بغير ما أنزل الله فهو دار كفر.

٢ - إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية، الغائب منهم والشاهد.^(٦)

وفي الرأي الثاني تطرف واضح، إذ كيف يكون كفر الإمام سبيلاً لکفر

١. التعليق على أوائل المقالات للزنجماني: ٧٠.

٢. النحل: ٣٠.

٣. فيه وما بعده تأمل واضح.

٤. الأعراف: ١٤٥.

٥. أوائل المقالات: ٧٠ - ٧١.

٦. لاحظ ما ذكرناه في حق اليهود.

الرعاية، أما سمعوا قول الله سبحانه: «أَلَا تَرَى وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى»^(١). وكان يقول علي عليه السلام في هذا الشأن مخاطباً الخوارج: «فَإِنْ أَبِيْتُمْ إِلَّا أَنْ تَرْعِمُوا أَنِي أَخْطَأْتُ، وَضَلَّلْتُ، فَلَمْ تُضَلِّلُوْنَ حَامِمَةَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ بِضَلَالِي وَتَأْخِذُوْنَهُمْ بِخَطْبِي، وَتَكْفِرُوْنَهُمْ بِذِنْبِي». ^(٢)

* * *

١. التجم: ٣٨.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

٧- في حكم الزاني الممحض

قد عرفت أن الأذارقة لا تقول برجم الزاني إذا كان ممحضًا بحججة أنه ليس في ظاهر القرآن، ولا في السنة المتواترة، ولكن المسألة من المسائل الفقهية، واتفق الفقهاء على رجم الزاني الممحض بلا فرق بين الرجل والمرأة، وإنما اختلفوا من جهة أخرى.

١ - قال داود وأهل الظاهر عليهم الجلد والرجم من غير فرق بين الشاب والشيخ، والشابة والشيخة، وهو أحد الروایتين عن أحمد بن حنبل، كما في «المغني» لابن قدامة.

٢ - قالت الإمامية - بالتفصيل وهو أنه - : إذا كان الممحض شيخاً أو شيخة فعليهما الجلد والرجم، وإن كانوا شابين فعليهما الرجم بلا جلد.

٣ - قال فقهاء أهل السنة: ليس عليهما إلا الرجم دون الجلد، وبه قال بعض الإمامية.^(١)

ولستنا بصدد تحقيق المسألة من حيث السعة والفصيق وإنما نبحث عن ثبوت الرجم في الإسلام على وجه الإجمال، وذلك لشبوته بفعل النبي والخلفاء والصحابة، أما النبي ﷺ فقد رجم ماعز حينما زنى، ورجم العamerية، كما رجم يهوديين زانياً^(٢)، وروي عن عمر، أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ بَعْثَ

١. الخلاف ج ٢، كتاب الحدود، المسألة ١ و ٤٢، السنن، ٥/٩، كتاب الحدود.

٢. لاحظ تفسير قوله سبحانه: «وَكَيْفَ يَعْكُمُونَكُمْ وَمِنْدَمْ أَثْزَرْتُمْ فِيهَا حَكْمَ أَنْفُسِكُمْ» - المائدة: ٤٣ -

محمدًا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم، فقرأنها وعقلتها ووعيتها، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله، فيفضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى، فالرجم حق على من ذنى إذا أحسن من الرجال والنساء إذا قامت البينة، أو كان الجبل أو الاعتراف وقد قرأ بها «الشيخ والشيخة إذا زنيا فأرجموهما البينة نكالاً من الله والله عزيز حكيم». ^(١)

نحن لا نوافق الخليفة على كون آية الرجم من كتاب الله العزيز، فكيف يمكن لنا أن نعد كلاماً تعلو عليه الصناعة البشرية - وقد سرق جزءاً من الذكر الحكيم الوارد في حد السرقة ورَجَبَه مع كلامه فعاد كلاماً مغسولاً عن الفصاحة - من كلام الله العزيز، لكننا نوافق الخليفة على ثبوت الرجم في الإسلام، هذا هو الإمام علي بن أبي طالب جلد سراجة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال: جلدتُها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله.

وأما قوله سبحانه: «الْزَانِيَةُ وَالْزَانِي فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ» ^(٢). فلا ينافي ثبوت الرجم مع الجلد في بعض الموارد، فإنه لا ينفي غير الجلد من سائر العقوبات، هذا إذا قلنا بثبوت الجلد والرجم مطلقاً على الممحض، وأما إذا خصصنا الجمع بالشيخ والشيخة، وأخرجنا الشاب والشابة، فتكون السنة مخصصة لأية الجلد، فإن عموم القرآن يخصص بالدليل القطعي، وليس هذا نسخاً بل تخصيصاً، وكم من فرق بين

١. المغني: ٤١٩.

٢. التور: ٢.

التخصيص والنسخ يقف عليه المعنيون بعلم الأصول.

وأما الخوارج فقالوا بالجلد دون الرجم واحتجوا بالوجهين التاليين:

١ - قوله سبحانه: «الَّزَانِيْةُ وَالَّزَانِيْ فَاجْلِدُوْا كُلُّ وُجِيدٍ مُّتَهِمًا مِّنَ الْجَنَدَةِ» قالوا: لا يجوز ترك كتاب الله الثابت بطريق القطع واليقين لأنّ خبر أحد يجوز الكذب فيها.

٢ - إنّ هذا يفضي إلى نسخ الكتاب والسنّة وهو غير جائز.^(١)

يلاحظ على كلاً الوجهين: أمّا الأوّل: فلأنّ القول بالرجم مضافاً إلى الجلد لا يستلزم ترك كتاب الله، لأنّ إثبات الشيء أي الجلد لا يكون دليلاً على نفي غيره، فأيّ مانع من أن تكون العقوبة في مطلق الزنا هي الجلد، وفي خصوص المحسن، الجلد مع الرجم؟

هذا إذا قلنا بجلد المحسن مطلقاً، وأمّا إذا خصصنا الجمع بالشيخ والشيخة، وقلنا بكافية الرجم في غير الشاب والشابة، فأقصى ما يلزم تخصيص الكتاب بالسنّة القطعية وهو ليس بأمر شاذ، كيف لا يكون كذلك وقد اشتهر «وما من عام إلا وقد خضّ».

أمّا الثاني: فلأنّه خلط بين نسخ حكم الكتاب وتخصيصه، والفرق بينهما واضح لا يخفى.

هذا وقد نقل ابن قدامة: إنّ رسل الخوارج جاءوا عمر بن عبد العزيز فكان من جملة ما عابوا عليه الرجم وقالوا: ليس في كتاب الله إلا الجلد،

وقالوا: العائض أوجبتم عليها قضاء الصوم دون الصلاة، والصلاحة أو كد.
 فقال لهم عمر: وأنتم لا تأخذون إلا بما في كتاب الله؟ قالوا: نعم، قال:
 فأخبروني عن عدد الصلوات المفترضات وعدد أركانها، ورکعاتها،
 ومواعيدها، أين تجدونه في كتاب الله تعالى؟ وأخبروني عما تجب الزكاة فيه
 ومقاديرها وتُصْبِّها؟ فقالوا: انظروا، فرجعوا يومهم ذلك فلم يجدوا شيئاً مما
 سألهم عنه في القرآن، فقالوا: لم نجد في القرآن. قال: فكيف ذهبتم إليه؟
 قالوا: لأن النبي ﷺ فعله، وفعله المسلمون بعده، فقال لهم: فكذلك الرجم
 وقضاء الصوم فإن النبي ﷺ رجم ورجم خلفاؤه بعده والمسلمون، وأمر
 النبي ﷺ بقضاء الصوم دون الصلاة، وفعل ذلك نسائه ونساء أصحابه.^(١)

* * *

خاتمة المطاف

إلى هنا قد تعرّفت على عقائد الخوارج معتقداتهم ومتطرفّهم، غير أنّ هناك مسائل فقهية ثلاثة نظرّها في المقام:

- ١ - حكم أولاد المشركين.
- ٢ - حكم تزويج المشركات.
- ٣ - حكم تزويج الكافرة غير المشركة.

ولعل القارئ الكريم يتّعجب من طرح هذه المسائل في الموسوعة التاريخية للعقائد قائلاً بأنّ البحث عن مثل هذه الموضوعات من واجبات الفقيه لا مؤرخ العقائد، ولكنّه يزول تعجبه إذا وقف على أنّ الخوارج المتطرفين، يزعمون أنّ مخالفيهم من المسلمين مشركون أو كافرون، لارتكاب الكبيرة من المعاصي، وبما أنّ للمشرك والكافر الواقعين أحكاماً خاصة في الفقه الإسلامي من حيث صيانة الدماء وإراقتها وجوائز تزويجهم وحرمتهم، فهو لام كانوا يرثبون على المسلمين وأولادهم، أحكام المشركين والكافرين وأولادهم، فيبيحون قتل أولاد المخالفين، ويحرّمون مناكمتهم بحجّة أنّهم مشركون، فناسب البحث عن هذه الأحكام الكلية مع غضّ النظر عن عدم الموضوع في المقام، لأنّ أهل القبلة والقرآن كلّهم موحدون لا مشركون، مؤمنون لا كافرون، إلّا من قام الدليل على شركه وكفره كالغلاة والتواصي.

وبما أنّ الأزارقة وأمثالهم أخطأوا في حكم المسألة حتى في مواردها الواقعية فجوزوا قتل أولاد المشركين وحرموا إنكاح الكافر غير المشرك، فلأجل إيقاف القارئ على مطان خطئهم في هذه المسائل نوالي البحث فيها واحدة بعد أخرى ونقول:

١ - أولاد المشركين:

إنّ الأصل الرصين في الدماء هو الحرمة، ولزوم صيانتها من الإراقة، فالإنسان - على وجه الإطلاق - هو خليفة الله في أرضه يحرم دمه وعرضه وما له للغير، فلا يجوز التعدي على شيء منها إلا بدليل، ولأجل ذلك يقول سبحانه حاكياً عن نبيه موسى: «أَقْتُلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرَأً»^(١)، وقال سبحانه: «فَطَوَعْتَ لَهُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَضَيَّعَ مِنَ الْحَسَرِيْنَ»^(٢)، وقال تعالى: «قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ»^(٣)، وقال سبحانه: «وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ تَحْنَنُ تَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ»^(٤)، وقال تعالى: «وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»^(٥)، وقال سبحانه: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قُتِلَ النَّاسَ جَمِيعًا»^(٦)، إلى غير ذلك من الآيات الناصحة على أنّ الأصل القويم

٢. المائدة: ٣٠.

١. الكهف: ٧٤.

٣. الأنعام: ١٤٠.

٤. الأنعام: ١٥١.

٥. الأنعام: ١٥١.

٦. المائدة: ٣٢.

والمرجع، في الدماء هو الحرمة، فلا يجوز قتل الإنسان على الإطلاق إلا بمسرّغ شرعي ورد النص بجواز قتله في الذكر الحكيم والستة النبوية. وعلى ضوء ذلك فالإسلام حرم دم المسلم، ودم الذمي، والكافر المهادون، ومن يمثُّل إليهم بصلة، فإن أولادهم وإن كانوا غير محكومين بشيء من التكاليف إلا أن الولد يتبع الوالدين في الأحكام، وهذا ممّا لا يختلف فيه اثنان من الفقهاء.

وأمّا الكافر العربي فهو مهدور الدم لأدّم أطفاله وذراريه، إلا في مواضع خاصة.

قال ابن قدامة: إنّ من أسر من أهل الحرب على ثلاثة أضرب: النساء والصبيان، فلا يجوز قتلهم ويصيرون رقيقاً لل المسلمين بنفس السبي، لأنّ النبي ﷺ نهى عن قتل النساء، والولدان، (متفق عليه) وكان ﷺ يسترقّهم إذا سبّاهم.^(١)

هذا فقيه أهل السنة، وأمّا الشيعة، فقال الشيخ الطوسي: الأدميون على ثلاثة أضرب: نساء وذرية ومشكل وبالغ غير مشكل، فأمّا النساء والذرية فإنّهم يصيرون مماليك بنفس السبي.^(٢)

وقال المحقق الحلبي: الطرف الرابع في الأساري وهم ذكور وإناث، فالإناث يملكون بالسببي ولو كانت الحرب قائمة، وكذا الذراري.^(٣)

١. المغني: ٤٠٠/١٠. ٢. المبروط: ١٩٧/٢.

٣. شرائع الإسلام: ٣١٧/١.

إلى غير ذلك من الفتاوى المستفيضة من فقهاء الإسلام، وهم يتبعون في ذلك، النصوص الواردة عن النبي وخلفائه.

روى الكليني عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله قال: «كان رسول الله إذا أراد أن يبعث سرتية، دعاهم فأجلسهم بين يديه ثم يقول: سيروا باسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، لا تغلوا، ولا ثمثّلوا ولا تغدروا، ولا تقتلوا شيئاً فانياً، ولا صبياً، ولا امرأة، ولا تقطعوا شجراً إلا أن تضيّقروا إليها». ^(١)

وقد تضافرت الروايات عن أئمة الشيعة في ذلك.

روى البيهقي بسنده عن ابن عمر: أجلى رسول الله بنى النضير، وأقرَّ قريظة ومنْ عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم، وقسم نسائهم، وأولادهم، وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا برسول الله فآمنهم وأسلموا. ^(٢)

وروى أيضاً النافع أنَّ عبد الله بن عمر أخبره أنَّ امرأة وجدت في بعض مغازِي رسول الله مقتولة، فأنكر رسول الله قتل النساء والصبيان. ^(٣)
هذا هو حكم الإسلام في صبيان الكفار والمشركين ونسائهم، فهلم معنِّي ندرس فتوى الأزرقة في نساء الكفار وأولادهم فقد استحلَّ زعيمهم

١. الوسائل: ج ١١، الباب ١٥ من أبواب جهاد العدو، الحديث ٢.

٢. سنن البيهقي: ٦/٣٢٣، كتاب قسم الفيء والفنيمة.

٣. المصدر نفسه: ٩/٧٧، كتاب السير.

قتل الأطفال... قائلًا: إِنَّ نُوحًا نَبِيُّ اللَّهِ كَانَ أَعْلَمُ بِأَحْكَامِ اللَّهِ قَالَ: هُوَ رَبُّ لَا تَدْرِزُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكُفَّارِينَ دَيَارًا * إِنَّكَ إِنْ تَدْرِزُهُمْ يَضْلُّوا عَبْدَكَ وَلَا يَلِدُو أَإِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا^(١)، فَسَمَاعُهُمُ بالكافرِ وَهُمْ أَطْفَالٌ، وَقَبْلَ أَنْ يُولْدُو، فَكَيْفَ ذَلِكَ فِي قَوْمٍ وَلَا فِي قَوْمٍ؟ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: «أَكَفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أَوْلَيْنِكُمْ أَمْ لَكُمْ بِرَآءَةٌ فِي الْزَّبْرِ»^(٢) وَهُؤُلَاءِ كُمْشُرِكِيُّ الْعَرَبِ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ جُزِيَّةٌ وَلَيْسَ بِيَتَنَا وَبِيَتِهِمْ إِلَّا السِيفُ أَوِ الإِسْلَامُ.^(٣)

عزب عن المسكن، أوَلَّا: إِنْ تَسْمِيهِمْ بِالْكُفَّارِ لَيْسَ بِاعتبارِ أَنَّهُمْ فِي حَالٍ كَوْنِهِمْ مَعْدُومِينَ كَفَّارًا بَلْ أَنَّ ذَلِكَ باطِلٌ بِالاتِّهَاقِ، إِذْ كَيْفَ يَوْصِفُ الشَّيْءُ الْمَعْدُومُ بِوَصْفِ الْأَوْصَافِ الْوَجُودِيَّةِ، بَلِ الْمَرَادُ أَنَّ الْأَبْنَاءَ بَعْدَ خَرْوْجِهِمْ إِلَى عَالَمِ الْوَجُودِ سَيَصِيرُونَ كَفَّارًا لِشُوَنِهِمْ فِي أَحْضَانِ آبَائِهِمُ الْكَافِرِينَ وَأَمْهَاتِهِمُ الْكَافِرَاتِ، فَلَلْوَرَاثَةِ وَالْبَيْنَةِ تَأْثِيرٌ هُمَا فِي الْأَوْلَادِ، فَلَا يَلِدُونَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ إِلَّا أَنَّاسًا يَصِيرُونَ كَفَّارًا نَظِيرٌ تَوْصِيفِ الْأَشْجَارِ بِالْمُثْمَرَةِ فِي فَصْلِ الشَّتَاءِ، وَالْمَرَادُ: الْمُثْمَرَةُ فِي فَصْلِ الشَّمْرِ.

وَثَانِيًّا: إِنَّ الذَّرَارِيَّ وَالنِّسَاءَ وَإِنْ كَانَتْ مَحْكُومَاتٍ بِالْكُفْرِ وَلَكِنْ عَلِمَتْ أَنَّ النَّبِيَّ الْأَكْرَمَ ﷺ حَرَمَ دَمَاهُمْ وَأَنَّمَا سُوَغَ سَبِيلُهُمْ وَاسْتِرْقَاقُهُمْ، فَلَيْسَ كُلُّ كَافِرٍ يَجُوزُ قُتْلَهُ، فَمَا ذَكَرَهُ مِنِ الْإِسْتِدَلَالِ أَوْهَنُ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ.

وَثَالِثًا: إِنَّ كُلَّ ذَلِكَ فِي حَقِّ الْمُشْرِكِينَ وَالْكُفَّارِ الْحَقِيقَيْنِ، فَمَا مَعْنِي

١. نوح: ٢٦ - ٣٦.

٢. القراء: ٤٣.

٣. لاحظ رسالة ابن الأزرق في جواب رسالة نجدة بن عامر، وقد مررت في الفصل التاسع.

تسريـة هذه الأحكـام إلى أهـل القـبلة والـمـسلمـين الـذـين يـشـهـدـون بـتوـحـيدـهـ وـرسـالـةـ نـيـهـ وـيـقـيمـونـ الصـلـاةـ وـيـعـطـونـ الزـكـاـةـ وـيـصـوـمـونـ شـهـرـ رـمـضـانـ وـيـحـجـونـ الـبـيـتـ. أـفـيـصـحـ لـنـاـ تـسـمـيـةـ هـؤـلـاءـ كـفـارـاـ، بـحـجـةـ اـرـتكـابـهـمـ مـعـصـيـةـ كـبـيرـةـ؟ـ؟ـ

٢ - في نكاح المشركـات:

قد تعرـفـتـ عـلـىـ أـنـ الـخـوارـجـ يـعـدـونـ مـخـالـفـيـهـمـ مـشـرـكـيـنـ وـكـافـرـيـنـ، فـعـلـىـ قـوـلـ الأـزـارـقـةـ جـمـاهـيرـ الـمـسـلـمـيـنـ رـجـالـاـ وـنـسـاءـ مـشـرـكـوـنـ وـمـشـرـكـاتـ، وـعـلـىـ قـوـلـ غـيـرـهـمـ فـهـمـ كـافـرـوـنـ وـكـافـرـاتـ، فـحـكـمـ تـزوـيجـ حـرـائـرـهـمـ حـكـمـ تـزوـيجـ الـوـثـنـيـاتـ وـالـكـتـابـيـاتـ، وـلـأـجـلـ ذـلـكـ نـذـكـرـ بـعـضـ كـلـمـاتـهـمـ ثـمـ نـعـرـضـ الـمـسـأـلةـ عـلـىـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ.

كتـبـ ابنـ الـأـزـرقـ إـلـىـ عـبـدـ اللهـ بنـ صـفـارـ وـعـبـدـ اللهـ بنـ اـبـاـضـ كـتـابـاـ جـاءـ

فـيـهـ:

وـقـالـ تـعـالـىـ «لـآـ تـكـحـوـاـ الـمـشـرـكـاتـ حـتـّـىـ يـؤـمـنـ»ـ فـقـدـ حـرـمـ اللهـ وـلـايـتـهـمـ وـالـمـقـامـ بـيـنـ أـظـهـرـهـمـ وـاجـازـةـ شـهـادـتـهـمـ وـأـكـلـ ذـبـاـحـهـمـ وـقـبـولـ عـلـمـ الـدـيـنـ عـنـهـمـ وـمـنـاـكـحـتـهـمـ وـمـوـارـيـشـهـمـ. (١)

وـقـدـ تـقـدـمـ فـيـ بـيـانـ عـقـائـدـ الصـفـرـيـةـ أـنـهـ نـقـلـ عـنـ الـفـسـحـاـكـ الـذـيـ هوـ مـنـهـ أـنـهـ جـوـزـ تـزوـيجـ الـمـسـلـمـاتـ مـنـ كـفـارـ قـومـهـمـ فـيـ دـارـ التـقـيـةـ دـونـ دـارـ الـعـلـاـتـيـةـ.

ويريد من المسلمين: الحرائر من الخوارج، ومن «كفار قومهم»: رجال سائر الفرق الإسلامية.

ويظهر من الخلاف الذي حدث بين الإبراهيمية والميمونية أنه يجوز بيع العجارية المؤمنة (الخارجية) من الكفرة أي المسلمين من سائر الفرق. هذا ما وقفتنا عليه من كلماتهم ونبحث عن المسألة بكلتني صورتيها:

نکاح المشرکة:

اتفق علماء الإسلام على تحريم تزويج المشرکات. قال ابن رشد: «وأتفقوا على أنه لا يجوز للMuslim أن ينكح الوثنية لقوله تعالى: «وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصْمٍ أَنْكَوْفِرٍ»^(١) واختلفوا في نكاحها بالملك». ^(٢)

وقال الشيخ الطوسي في «المبسوط»: «الضرب الثاني، الذين لا كتاب لهم ولا شبهة كتاب، وهم عبدة أو ثان فلا يحل نكاحهم ولا أكل ذيائهم، ولا يقرؤن على أديانهم ببذل الجزية، ولا يعاملون بغير السيف أو الإسلام بلا خلاف». ^(٣)

هذا كلّه حول المشرکات، فلو صحيّ كون جماهير المسلمين من الفرق الإسلامية مشرکات عند الأزارقة، لصحّ ما قال ولكنه لم يصح - وإن

١. المعنونة: ١٠، والأولى أن يستدل بآية صريحة، أعني قوله سبحانه: «وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتْ حَتَّى يُؤْمِنْ...» - البقرة: ٢٢١ -

٢. بداية المجتهد: ٤٣ / ٢

٣. المبسوط: ٢١٠ / ٤

صحت الأحلام - لما عرفت أن للشرك حداً منطقياً في القرآن الكريم، وابن الأزرق وأتباعه وإن كانوا فرقاً ولكنه لم يتجاوز القرآن - حسب تنصيص النبي الأكرم ﷺ - عن تراييهم، ولم يصل إلى دماغهم ومراكز أفكارهم، فكيف يصح تسمية من ارتكب الكبيرة مشركاً^١ ولو صحي لما وجد في أديم الأرض مسلماً إلا إذا كان معصوماً.

٣ - نکاح الكافرة غير المشركة:

اختللت كلمة فقهاء الإسلام في نکاح الكافرة غير المشركة ويراد منها الكتابية لأنها كافرة غير مشركة، قال ابن رشد: إنفقوا على أنه يجوز أن ينكح الكتابية الحرّة.^(١)

هذا مالدى السنة وأماماً ما لدى الشيعة فالمشهور عدم الجواز دواماً. قال الشيخ الطوسي: عند المحسنين من أصحابنا لا يحل أكل ذبائح أهل الكتاب كاليهود والنصارى، ولا تزوج حرائرهم، بل يقرؤون على أدیانهم إذا بذلوا الجزية، وفيه خلاف بين أصحابنا، وقال جميع الفقهاء (أهل السنة): يجوز أكل ذبائحهم ونکاح حرائرهم.^(٢)

وقال في «الخلاف»: المحسنون من أصحابنا يقولون لا يحل نکاح من خالف الإسلام، لا اليهود، ولا النصارى، وقال قوم من أصحاب الحديث من أصحابنا: يجوز ذلك، وأجاز جميع الفقهاء التزويج بالكتابيات وهو

١. بداية المجتهد: ٤٣ / ٢.

٢. البروط: ٢١٠ / ٤.

المروي عن عمر وعثمان وطلحة وحذيفة، وجابر، وروي أنَّ عماراً نكح نصرانية، ونكح حديفة يهودية، وروي عن ابن عمر كراهة ذلك وإليه ذهب الشافعي.^(١)

قال ابن قدامة: ليس بين أهل العلم - بحمد الله - اختلاف في حل حرائر نساء أهل الكتاب، وممن روي عنه ذلك: عمر وعثمان وطلحة وحذيفة وسلمان وجابر وغيرهم.^(٢)

وعلى ضوء ذلك أنَّ فقهاء أهل السنة ذهبوا إلى الجواز، وأئمَّة الشيعة فهم بين مانع ومحرَّر، ونحن نعرض المسألة على الكتاب.

استدلَّ المانع بأيات:

١ - قال تعالى: «وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنْ وَلَا مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَا أَغْبَجْتُكُمْ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَا عَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَا أَغْبَجْتُكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ يُدْعَى وَيُبَيَّنُ إِيمَانُهُ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ».^(٣)

٢ - قال تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُخْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَتَاهَتُكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

١. الخلاف: ٢٨٢ / ٢، المسألة ٨٤ من كتاب النكاح. وقد نسب إلى فقهاء الشيعة أقوال أخرى ذكرناها في محاضراتنا الفقهية في النكاح، لاحظ: مختلف الشيعة: ٧١ / ٧.

٢. المغني: ٥٢١ / ٥.

٣. البقرة: ٢٢١.

**يَا يَمِنْتُكُمْ بِعَضْكُمْ مِنْ بَغْضِ فَانْكِحُوهُنَّ يَإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجْوَهُنَّ
بِالْمَعْرُوفِ^(١).**

استدلّ بالأية على المنع بوجهين:

أ - إنّ الآية تأمر من لم يجد ما يتزوج به المحرائر المؤمنات من المهر والنفقة، أن ينكح الإمام المؤمنات فإنّ مهور الإمام أقلّ وسعونته أخف عادة، فلو جاز نكاح الكافرة في هذه الحالة لزم جواز نكاح الأمة المؤمنة مع الحرة الكافرة، ولم يقل به أحد، لأنّه من قبيل الجمع بين العزة والأمة.

ب - إن التوصيف بالمؤمنات في قوله: «مِنْ فَتَيَّبِكُمْ أَلْسُؤْمُونِتِ» يقتضي أن لا يجوز نكاح الفتيات الكافرات مع انتفاء الطول، وليس إلا لامتناع نكاحهن مطلقاً، للإجماع على انتفاء الخصوصية بهذا الوجه.^(٢)

يلاحظ على الوجه الأول: أن أقصى ما يستفاد من الآية على القول بمفهوم الوصف أنه لا يجوز عند عدم الطول، نكاح الأمة الكافرة مع وجود الأمة المسلمة، وأما عدم جواز تزويع الحرّة الكافرة مع الطول أو عدمه، فلا تدلّ عليه الآية، لأنّ المفهوم ينفي الحكم عن الموضوع الفاقد للوصف لا عن موضوع آخر، والموضوع للجواز هو ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات، فمقتضى المفهوم عدم جواز نكاح الأمة الكافرة في هذه الحال، وأما الحرّة الكافرة، فهو خارج عن موضوع البحث نفياً وإثباتاً.

١. النساء: ٢٥.

٢. جواهر الكلام: ٣/٢٨.

ويلاحظ على الوجه الثاني: أن التوصيف بالمؤمنات يقتضي أن لا يجوز نكاح الكافرة من الإمام مع انتفاء الطول ولكن لم يعلم أن وجه حرمتها هو امتناع نكاحها مطلقاً، سواء كانت أمّة أم حرّة، ومن أين يدعى الإجماع على انتفاء خصوصية في الأمة؟ إذ من الممكن أن لا يجوز نكاح الأمة الكافرة مع وجود الأمة المسلمة دون الكافرة الحرّة فيجوز نكاحها حتى مع التمكّن من الأمة المسلمة.

٣ - قال تعالى: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا أَبْنَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أَوْ لَئِنْكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ أُلِيمَّاً وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مُّنَاهٍ»^(١).

يلاحظ عليه: أن الآية واردة في حق الضعفاء من المسلمين، ولا صلة لها بالكافرة، فهو لام كانوا يوالون اليهود ويغشون إليهم أسرار المزميين، ويجتمعون معهم على ذكر مساة النبي وأصحابه، ففي هذه الظروف نزل قوله سبحانه: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، أي لا تجتمع موالة الكفار مع الإيمان، أي موالاتهم بما هم كفار، وأما حبّهم لأجل أمور أخرى فلا صلة له بالأية، ولا يتزوج المسلم من الكافرة لأجل موالاة الكافرة، بل لأجل دفع الشهوة أو تعبئة وسائل الحياة.

وأضعف منه الاستدلال بقوله سبحانه:

٤ - قال تعالى: «لَا يَسْتَوِي أَضْحَبُ النَّارِ وَأَضْحَبُ الْجَنَّةِ أَضْحَبُ

الْجَنَّةُ هُمْ أَنفَاثُرُونَ^(١)، إذ لاصلة بين الآية وموضوع البحث فإنها تبني كون المؤمن والكافر عند الله سينان، وأما عدم جواز المعاملة والمناكحة فلا تدل عليه.

٥ - استدلل أيضاً أن أهل الكتاب مشركون لقوله سبحانه: «وَقَاتَلَتِ الْيَهُودُ عَزِيزَ ابْنَ اللَّهِ وَقَاتَلَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ»^(٢) حيث جعلوا الابن المزعوم شريكاً للأب في الإلهية، وقال سبحانه: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ»^(٣).

وقال: «أَتَخْدُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهْبَتْهُمْ أَزْبَابًا مَنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا يَعْبُدُوا إِنَّهَا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ»^(٤) ف بهذه الآيات ثبت الصغرى، أي كونهم مشركين، وأما ما يدل على الكبرى أي عدم جواز نكاح المشركين، فقد مر في كلام المانع.

يلاحة عليه أن هنا أمرين:

- أ - كون النصارى واليهود مشركين في عقيدتهم، وهذا لا يكلم فيه.
- ب - كون المشرك الوارد في قوله «وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ» عاماً يعم الوثنين وغيرهم، ولكن هذا غير ثابت فإن عنوان المشرك في القرآن

١. الحشر: ٢٠.

٢. التوبية: ٣٠.

٣. المائدة: ٧٣.

٤. التوبية: ٣١.

يختص بغير أهل الكتاب بشهادة المقابلة في كثير من الآيات بينهم وبين أهل الكتاب، وإليك بعضها:

«مَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رِبِّكُمْ»^(١)، وقد عرفت تحقيق ذلك عند البحث عن حد الشرك والإيمان، فلانعهد^(٢).

فهذه الآية وغيرها تثبت أن الشرك المستخدم موضوعاً لكثير من الأحكام لا يشمل أهل الكتاب في مصطلح القرآن وإن كانوا مشركين حسب الواقع، فالكلام في سعة موضوع الحكم (تحريم نكاح المشرفات) وضيقه حسب اصطلاح القرآن.

٦ - قال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِحُوهُنَّ إِلَى الْأَكْفَارِ لَا هُنَّ جِلْدُهُنَّ وَلَا هُنْ يَحْلُونَ لَهُنَّ وَإِنَّهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُنْسِكُو أَعْصُمَ الْكَوَافِرِ وَسَنَلُوا مَا أَنْفَقُوكُمْ وَلَا يَسْأَلُوكُمْ ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَعْلَمُكُمْ بِيَنْتَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ»^(٣).

وجه الاستدلال أن الكوافر جمع كافرة، والعصمة المぬ، وسمى النكاح عصمة لأن المنكوبة تكون في حال الزوج وعصمته، ويكون

١. البقرة: ١٠٥.

٢. لاحظ الآيات: آل عمران: ١٨٦، المائدة: ٨٢ وغيرهما أيضاً.

٣. المعنونة: ١٠.

إطلاقها دليلاً على حرمة عقد الكافرة مشركة أو ذمية.

يلاحظ عليه: أن الآية ظاهرة في الوثنية بشهادة سياق الآيات، وسبب نزولها فإنها نزلت بعد التصالح في الحديبية حيث تصالح رسول الله أن يردد كل من أتى من قريش إلى جانب المسلمين من دون عكس، وبعد ما ختم الكتاب جاءت مبيعة بنت الحرت الإسلامية وقد أسلمت، فأقبل زوجها في طلبها وكان كافراً، فنزلت الآية، فكان رسول الله يردد من جاءه من قريش من الرجال، ولا يردد من جاءه من النساء قائلًا بأن التصالح لا يشمل إلا الرجال.

على أن ظاهر الآية هو المنع من الإقامة مع الزوجة الكافرة، وهذا لا يتم في الذمية لصحة نكاحهن استدامة إذا أسلم أحد الزوجين، إجماعاً وإن لم نقل بالصحة ابتداء، وهذا قرينة على انصراف الآية عن الذمية إلى الوثنية، وبذلك يظهر ضعف ما أفاده الطبرسي حيث ادعى دلالة الآية على عدم جواز العقد على الكافرة مطلقاً، بحججة أن الآية عام وليس لأحد أن يخص الآية بعابدة الوثن لنزولها بسبعين، لأن المعتبر عموم النفي، لا السبب.^(١)

إلى هنا تم ما يمكن الاستدلال به من الآيات على تحريم نكاح الكافرات، وبالنسبة لما استدل به القائل بالجواز من الذكر الحكيم، أعني قوله سبحانه: «الَّيْمَنَ أَحِلٌّ لَكُمُ الظَّبَابُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْثَوْا الْكِتَبَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامَكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمَحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمَحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ

أوْتُوا الْكِتَبَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُخْصَصِينَ غَيْرُ مُسَفِّحِينَ
وَلَا مُئْعِدِي أَخْدَانٍ^(١).

الأية صريحة في جواز نكاح المحصنات من أهل الكتاب، والمتيقن منها هو الذمية أو من هو في حكمها كالمهادنة، لا الحرية.

وتحمل الآية على النكاح المؤقت بقرينة ورود لفظ «الأجرة» في الآية مكان «المهور» ليس بتام، لأنها وردت في غير موضع من القرآن، وأريد منه المهر في النكاح الدائم. قال سبحانه في تزويع الإمام عند عدم الطول: «فَإِنَّكُحُوهُنَّ يَؤْذِنُ أَهْلِهِنَّ وَإِنَّكُوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(٢)، وقال تعالى وهو يخاطب النبي: «إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي هُنَّ أَتَيْتُ أُجُورَهُنَّ»^(٣)، ومن المعلوم أن المراد هو التزويع الدائم، إذ لم يكن بين أزواج النبي من تزوج بها متعة. نعم المراد من قوله سبحانه: «فَمَا أَسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَثَأْتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فِرِيقَةً»^(٤) هو النكاح المؤقت، بقرينة قوله: «فَمَا أَسْتَمْتَعْتُمْ» مضافاً إلى الروايات المتضادرة في المقام.

وريثما يحتمل كون الآية منسوخة لما ورد من النهي في آياتي البقرة والمتتحنة، ولكن قد عرفت عدم دلالة الآيتين على مورد البحث فضلاً عن كونهما ناسختين.

١. المائدة: ٥.

٢. النساء: ٢٥.

٣. الأحزاب: ٥٠.

٤. النساء: ٢٤.

على أن سورة المائدة آخر ما نزل على رسول الله، فهي تنسخ ما قبلها، ولا تنسخ، روى العياشي عن علي قال: كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً وإنما يؤخذ من أمر رسول الله بأخره، وكان من آخر ما نزل عليه سورة المائدة نسخت ما قبلها ولم ينسخها شيء^(۱).

إلى هنا تم ما يرجع إلى المسألة من القرآن الكريم، وأمّا البحث عنها من جانب السنة فهو موكول إلى محله، وقد أوضحنا الكلام فيها في مسؤولاتنا الفقهية.

هذا آخر الكلام في عقائد الخوارج وأصولهم. بقي الكلام في التعرّف على شخصياتهم في العصور الأولى وهذا ما يوافيك في البحث الآتي الذي عقدناه بعنوان «خاتمة المطاف».

* * *

خاتمة المطاف:

رجال الخوارج في العصور الأولى

قد تعرّفت فيما سبق على الشخصيات البارزة للإباضية، ولا بد من التطرق إلى رجال الخوارج من غيرهم، ونذكر في المقام المعرفين منهم، وإن كان الحكم بكونهم من الخوارج يحتاج إلى تتبّع واfer، فإنّ الشهرة في المقام لا تقييد إلّا الفتن. وربما يكون ربّيّهم بأنّهم منهم صدر من غير أهله تعنتاً وحقداً، وعلى كلّ تقدير فقد ذكر ابن أبي الحديد لفيفاً ممن كان يرى رأي الخوارج، ونذكر بعض ما ذكر^(١):

١- عكرمة البربرى (العتوّقى ١٠٥ هـ):

وصفه الذهبي يقوله: «أحد أوعية العلم، تكلّم فيه لرأيه لالحفظه، فإنّهم برأي الخوارج، وقد وثقه جماعة واعتمده البخاري، وأماماً مسلماً فتجنبه وروى له قليلاً مقرّوناً بغيره، وأعرض عنه مالك، وتحايده إلّا في حديث أو حديثين. وعن عمرو بن دينار، قال: رفع إلى جابر بن زيد مسائل أُسْأَلَ عنها عكرمة، فجعل جابر بن زيد يقول: هذا مولى ابن عباس، هذا البحر فَسَلُوه. وقد وصفه شهر بن حوشب وجابر بن زيد بأنه حبر هذه الأمة

وأعلم الناس، ومع ذلك فقد ضعفه يحيى بن سعيد الأنصاري وأبيوب وذكرا عكرمة، فقال يحيى: كذاب، وقال أبيوب، لم يكن بكذاب. وعن زيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث قال: دخلت على علي بن عبد الله فإذا عكرمة في وثاق عند باب الحش، فقلت له: ألا تثق الله، فقال: إن هذا الخبر ثبت يكذب على أبي. وقال محمد بن سيرين عن عكرمة، فقال: ما يسوءني أن يكون من أهل الجنة ولكنه كذاب. وقال ابن أبي ذئب: رأيت عكرمة، وكان غير ثقة. وقال محمد بن سعد: كان عكرمة كثير العلم والحديث، بحراً من البحور، وليس يتحرج بحديثه، ويتكلّم الناس فيه.

هذه أقوال الناس في حقه، وإليك قول نفسه في حقه:

قال: كان ابن عباس يضع في رجلي الكَبَلْ على تعليم القرآن والفقه، وقال: طلبت العلم أربعين سنة، وكنت أفتني بالباب وابن عباس في الدار. وهذا قوله في حق نفسه، ولا يحتاج بقول الإنسان في حقه إذا كان مدحًا، ويريد كون الرجل خارجيًا ما رواه خالد بن أبي عمران قال: كنا بالمغرب وعندنا عكرمة في وقت الموسم فقال: وددت أن بيدي حرية فأعراض بها من شهد الموسم يميناً وشمالاً، وعن يعقوب الحضرمي عن جده قال: وقف عكرمة على باب المسجد فقال: ما فيه إلا كافر، قال: وكان يرىرأي الاباضية. وعن يحيى بن بکير قال: قدم عكرمة مصر وهو يرید المغرب، قال: فالخوارج الذين هم بالمغرب عنه أخذلوا.

قال ابن المديني: كان يرىرأي نجدة الحروري. وقال مصعب

الزبيري: كان عكرمة يرى رأي الخوارج. قال: وادعنى على ابن عباس أنه كان يرى رأي الخوارج.

وعن خالد بن نزار: حدثنا عمر بن قيس، عن عطاء بن أبي رياح: أن عكرمة كان اباضياً، وعن أبي طالب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان عكرمة من أعلم الناس، ولكنه كان يرى رأي الصفرية، ولم يدع موضعياً إلا خرج إليه: خراسان والشام واليمن ومصر وأفريقيا، كان يأتي الأمراء فيطلب جوازهم، وأتنى الجنَّةَ إلى طاووس، فأعطيه ناقة.

وقال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأي الخوارج فطلبه متولِّي المدينة فتفيَّب عند داود بن الحصين حتى مات عنده. وروى سليمان بن عبد السنجي قال: مات عكرمة وكثير عزَّةٌ في يوم، فشهد الناس جنازة كثيرة، وتركوا جنازة عكرمة. وقال عبد العزيز الدراوردي: مات عكرمة وكثير عزَّةٌ في يوم، مما شهدَهُما إلَّا سُودان المدينة. وعن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن أبيه، قال: أتَي بجنازة عكرمة مولئي ابن عباس وكثير عزَّةٌ بعد العصر، فما علمت أن أحداً من أهل المسجد حلَّ حبوته إليهما. وقال جماعة: مات سنة خمس ومائة، وقال الهيثم وغيره: سنة ست، وقال جماعة: سنة سبع ومائة. وعن ابن المسيب أنه قال لمولاه بَرْزَدْ: لا تكذب علىي كما كذب عكرمة على ابن عباس. ويروى ذلك عن ابن عمر قاله لنافع.^(١)

وقد روَى شيءٌ كثير منه في التفاسير وهي مليئة بأقواله، ويظهر مما نقل عنه أنه يرى الحلف بالطلاق باطلًا، روى الذهبي عن عاصم الأحول،

عن عكرمة في رجل قال لغلامه: إن لم يجلدك مانة سوط فامرأتي طالق.
قال: لا يجلد غلامه ولا تطلق امرأته، هذه من خطوات الشيطان.^(١)

وترجمه أبو حاتم الرازي في «الجرح والتعديل» بذكر نقول مختلفة
عنه^(٢).

وقد ترجمه ابن حجر العسقلاني في «تهدیب التهذیب» مفصلاً
وذکر أيضاً الأقوال المتضاربة في حقه^(٣). ومما قال فيه، قال علي بن
المديني: كان عكرمة يرى رأي نجدة، وقال يحيى بن معين: إنما لم يذكر
مالك بن أنس عكرمة لأن عكرمة كان يتخل رأي الصفرية، وقال عطاء: كان
اباضياً، وقال الجوزجاني: قلت لأحمد: عكرمة كان اباضياً؟ فقال: يقال إنه
كان صفرياً. وقال خلاد بن سليمان، عن خالد بن أبي عمران: دخل علينا
عكرمة أفريقيا وقت الموسم فقال: وددت أنني اليوم بالموسم بيدي حرية
أضرب بها يميناً وشمالاً. قال: فمن يومئذ رفضه أهل أفريقيا، وقال مصعب
الزبيري: كان عكرمة يرى رأي الخوارج وزعم أن مولاهم كان كذلك، وقال
أبو خلف الخزار عن يحيى البكاء: سمعت ابن عمر يقول لنافع: أئن الله
ويحك يا نافع، ولا تكذب على كما كذب عكرمة على ابن عباس.^(٤)

١. ميزان الامتدال: ٩٧/٣ برقم ٥٧١٤، إشارة إلى قوله تعالى: «وَلَا تُثْبِتُوا أَخْطَأَنَا اللَّهُ أَعْلَمُ». - البقرة: ٢٠٨.

٢. الجرح والتعديل: ٦/٧ - ١١.

٣. تهذیب التهذیب: ٧/٢٢٤ - ٢٤٢ برقم ٧٦، ولكن لم يترجمه في لسان الميزان مع وروده في
الميزان للنعي كما عرفت.

٤. المصدر نفسه: ٧/٣٣٧.

٢ - قطري بن الفجاءة (المتوقى) ٧٨ هـ:

أبو نعامة: قطري بن الفجاءة، واسمه جعونة، المازني الخارجي، خرج في زمان مصعب بن الزبير لما ولّي العراق نيابة عن أخيه: عبد الله بن الزبير، وكانت ولایة مصعب في سنة ست وستين للهجرة، قيل: بقي قطري عشرين سنة يقاتل ويسلم عليه بالخلافة وهو يستظهر عليهم. ولم يزل إلى أن توجه إليه سفيان بن الأبرد الكلبي فظهر عليه وقتلته في سنة ثمان وسبعين للهجرة. وهو معدود في جملة الخطباء العرب المشهورين بالبلاغة والفصاحة.^(١)

نقل الجاحظ خطبة واحدة منه، والتأمل فيها يعرب أنه كان منطيناً ذلك اللسان، قال فيها: أما بعد فإني أحذركم الدنيا، فإنها حلوة خضرة، حفّت بالشهوات، وراقت بالقليل، وتحبّبت بالعاجلة، وحليث بالأمال، وتزئّنت بالغرور، لاتدوم حبرتها، ولا تؤمن فجعتها، غزاره ضراره، خوانة غذاره.^(٢)

روي أنّ الحجاج قال لأخيه: لأقتلتك، فقال: لم ذلك؟ قال: لخروج أخيك، قال فإنّ معي كتاب أمير المؤمنين (يريد عبد الملك) أن لا تأخذني بذنب أخي، قال: هاته، قال: فمعي ما هو أوكد منه، قال: ما هو؟ قال: كتاب

١. وفيات الأعيان: ٤/٩٤-٩٥.

٢. البيان والتبيين: ٢/١١٢.

الله عزّوجل يقول: «وَلَا تَزِرُّ وَازِرَةٌ وِزْرًا أَخْرَى»^(١) فعجب منه وخلى سبيله.^(٢)

وترجمه خير الدين الزركلي في «الأعلام».^(٣) ويظهر فيما نقله من تاريخ الطبرى أنه توفي سنة ٧٧ هـ والله العالم.

٣ - عمران بن حطآن السدوسي البصري (المتوفى ٨٤ هـ):

عمران بن حطآن السدوسي البصري الخارجي، روى عن عائشة، وعنده صالح بن سرج، لا يتابع على حدديث، قاله العقيلي، قال: وكان خارجياً. روى موسى بن إسماعيل عن عمرو بن العلاء ولقبه جرز، حدثنا صالح بن سرج، عن عمران بن حطآن، عن عائشة في حساب القاضي العادل. قلت كان الأولى أن يلحق الضعف في هذا الحديث بصالح أو بمن بعده، فإن عمران صدوق في نفسه، قد روى عنه يحيى بن أبي كثیر، وقناة، ومحارب بن دثار. وقال العجلی: تابعي ثقة. وقال أبو داود: ليس في أهل الأهواء، أصلح حدبياً من الخوارج، فذكر عمران بن حطآن وأبا حسان الأعرج. وقال قنادة كان لا يتهم في الحديث. وروى يعقوب بن شيبة أنه بلغه أن عمران بن حطآن كانت له بنت عم كانت ترى رأي الخوارج فتزوجها ليردها عن ذلك فصرفتها إلى مذهبها. وكان عمران من نظراء جرير والفرزدق في الشعر، وهو القائل:

١. وفيات الأعيان: ٩٤ / ٤ . ٩٥ - ٩٦.

٢. الأعلام: ٢٠٠ / ٥

حتى متى تُسقى النفوس بكأسها
رب المتنون وأنت لا تسرع
الأيات.

مات سنة أربع وثمانين^(١):

وترجمه ابن حجر في «تهذيب التهذيب» وقال: ذكر أبو زكريا
الموصلي في تاريخ الموصل عن محمد بن بشر العبد الموصلي قال: لم
يمنت عمران بن حطآن حتى رجع عن رأي الخوارج انتهى. هذا أحسن ما
يعتذر به عن تخرير البخاري له، وأما قول من قال: إله خرج ما حمل عنه
قبل أن يرى مرأى ففي نظر، لأنَّه أخرج له من روایة يحيى بن أبي كثیر عنه،
ويحيى إنما سمع منه في حال هربه من الحجاج وكان الحجاج يطلبه ليقتله
من أجل المذهب، وقصته في هربه مشهورة. وقال العقيلي: عمران بن
حطآن لا يتبع وكان يرى رأي الخوارج يحدث عن عائشة ولم يتبع
سماعه منها.

وقال ابن حبان في «الثقة»: كان يميل إلى مذهب الشراة. وقال ابن
البرقي: كان حرورياً. وقال الدارقطني: متزوج لسوء اعتقاده وخبيث مذهب.
وقال المبرد في «الكامل»: كان رأس القعدة من الصفرية وفقيههم وخطيبهم
وشاعرهم، والقعدة: الخوارج، كانوا لا يرون بالحرب بل ينكرون امراء
الجور حسب الطاقة ويدعون إلى رأيهم ويزيتون مع ذلك الخروج
ويحسّنونه. لكن ذكر أبو الفرج الاصبهاني أنه إنما صار قديعاً لما عجز عن

الحرب والله أعلم. قلت: وكان من المعروفين في مذهب الخوارج، وكان قبل ذلك مشهوراً بطلب العلم والحديث ثم ابلي، وأنشد له من شعره:
لا يعجز الموت شيء دون خالقه والموت يفني إذا ما ناله الأجل
وكل كرب أمام الموت منتشع والكرب والموت مما بعده جلل^(١)
وفي الأغاني إنما صار ابن حطآن من القعدية لأن عمره طال وكثير
وعجز عن الحرب وحضورها، فاقتصر على الدعوة والتحريض بلسانه،
وكان أولاً مشمراً بطلب العلم والحديث ثم بلي بذلك المذهب، وقد أدرك
صدرأ من الصحابة وروى عنهم وروى عنه أصحاب الحديث. وله شعر في
 مدح عبد الرحمن بن ملجم المرادي - لعنه الله - قاتل أمير المؤمنين وقائد
 الغر المحجّلين زوج البطل وصهر الرسول ﷺ :

لله در المرادي الذي سفكت كفاه مهجة شر الخلق إنسانا
أمسى عشية غشاء بضربهه معطن منه من الآلام عريانا
يا ضربة من تقي ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره حيناً فأحسبه أوفى البرية عند الله ميزانا
وقد أجابه عنها السيد المحميري الشيعي وهي:

قل لابن ملجم والأقدار غالبة هدمت ويلك للإسلام أركانا
قتلت أفضل من يمشي على قدم وأول الناس إسلاماً وإيمانا

وأعلم الناس بالإيمان ثم بما
سنّ الرسول لنا شرعاً وبياناً
صهر الرسول ومولاه وناصره أضحت مناقبه نوراً ويرهانا
الأبيات.^(١)

وقد ناضله أصحاب الولاء لأَلِّ الرسول باشعار كثيرة مضت بعضها
فلا يلاحظ.

وفي الختام: من أراد التبسيط في ترجمة الرجال فليرجع إلى «الخوارج
في العصر الأموي» للدكتور نايف معروف فقد ذكر قسماً كثيراً من أشعاره
وحياته قبل أن يلحق بالخوارج فلا يلاحظ.

٤ - الطرماح بن حكيم (المتوفق ١٢٥ هـ):

الطرماح بن حكيم الطائي الخارجي. وصفه الجاحظ في «البيان
والتبين» أنه كان خارجياً من الصفرية، ولد ونشأ في الشام، وانتقل إلى
الكوفة، فكان معلماً فيها. واتصل بخالد بن عبد الله القسري فكان يكرمه
ويستجده شعره، وكان هجاءً، معاصرًا للكمي صديقاً له لا يكادان يفترقان،
وذكر شيخنا في الذريعة أنَّ المرزباني عمل كتاباً باسم «أخبار الطرماح» كما
عمل كتاباً آخر باسم «أخبار أبي تمام».^(٢)

١. خزانة الأدب: ٤٣٦ / ٢ - ٤٣٧ / ٢.

٢. الأعلام: ٢٢٥ / ٣؛ الذريعة: ٢٢٨ / ١ برقم ١٧٦٤.

٥ - الضحاك بن قيس:

الضحاك بن قيس الشيباني، وكان قائداً عسكرياً دوّخ الدولة الأموية في عصره، ولم يوصف بشيء من العلم والشعر والأدب سوى القيادة، وقد نقل ابن الأثير حروبه مع الأمويين وإليك خلاصة ما ذكره في تاريخه على نحو يوقفنا على ترجمة الرجل على نحو الإجمال:

أرسل مروان بن محمد - آخر الخلفاء الأمويين - جيشاً لحرب الضحاك سنة سبع وعشرين ومائة، فالتقوا بالنخيلة فاقتتلوا قتالاً شديداً وانتصر الضحاك عليهم، ودخل الضحاك الكوفة مستولياً عليها.^(١)

ثم سار الضحاك من الكوفة إلى واسط يريد حرب فلول المهزمين، وكانوا قد استعدوا لحربيه، فتحاربوا شعبان وشهر رمضان وشوال والقتال بينهم متواصل.

ثم اصطلحوا وذهب الضحاك إلى الكوفة.^(٢) وكاتب أهل الموصل ليقدم عليهم ليتمكنه منها فسار بجماعة من جنوده بعد عشرين شهراً حتى انتهى إليها ففتح أهل البلد، فدخلها الضحاك وقتل الوالي عليها من قبل مروان وعدة يسيرة كانوا معه وذلك بعد أن حاربوا.

ويبلغ مروان خبره وهو محاصر حمص، مشتغل بقتال أهلها، فكتب

١. الكامل في التاريخ: ٥/٣٣٦-٣٣٧.

٢. الكامل في التاريخ: ٥/٣٤٩.

إلى ابنه عبد الله وهو خليفة في الجزيرة، يأمره أن يسير إلى نصبيين في من معه يمنع الفسحاك من توسط الجزيرة، فسار إليها في سبعة آلاف أو ثمانية آلاف، وسار الفسحاك ومعه ما يزيد على مائة ألف. ووجه قائد़ين من قواده إلى الرقة في أربعة آلاف أو خمسة آلاف، فقاتلها بها، فوجَّه إليهم مروان من أبعدهم عن الرقة.

وسار مروان إلى الفسحاك فالتقوا بنواحي كفر قوتا من أعمال ماردين فقاتلته يومه أجمع، فلما كان عند المساء ترجل الفسحاك ومعه من ذوي الشبات والبصائر نحو من ستة آلاف، ولم يعلم أكثر أهل عسکره بما كان، فأحدقت بهم خيول مروان وألحوا عليهم في القتال حتى قتلواهم عند العتمة.

وانصرف من بقي من أصحاب الفسحاك عند العتمة إلى معسكرهم ولم يعلموا بقتل الفسحاك ولم يعلم به مروان أيضاً، وجاء بعض من عايهه من أصحابه فبكوا وناحوا عليه، وجاء قائد من قواده إلى مروان فأخبره بقتله فارسل معه النيران والشمع، فطافوا عليه فوجدوه قتيلاً وفي وجهه ورأسه أكثر من عشرين ضربة فكروا فعرف عسکر الفسحاك أنهم قد علموا بقتله.

وبعث مروان رأسه إلى مداين الجزيرة فطيف به فيها.^(١)

٦ - عمر بن المثنى (١١٠ - ٢١٣ھ):

أبو عبيدة، التميمي^(١) البصري، يصفه الخطيب في تاريخه بالنحوئ العلامة، يقال: إنه ولد سنة ١١٠ في الليلة التي ولد فيها الحسن البصري، ونقل عن العجاج حظ أنه قال: لم يكن في الأرض خارجي ولا جماعي أعلم بجميع العلوم منه.^(٢)

قال ابن قتيبة: كان الغريب^(٣) أغلب عليه وأخبار العرب وأياتها، وكان مع معرفته ربما لا يقيم البيت إذا أنسده، حتى يكسره، وكان يخطأ إذا قرأ القرآن الكريم نظراً، وكان يبغض العرب، وألف في مثالبها كتاباً، وكان يرى رأي الخوارج.^(٤)

ونقل ابن خلكان عن بعضهم: أن هارون الرشيد أقدمه من البصرة إلى بغداد سنة ١٨٨، وقرأ عليه بها أشياء من كتبه، وأسند الحديث إلى هشام بن عروة وغيره وروى عنه علي بن المغيرة الأثمر، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو عثمان المازني، وأبو حاتم السجستاني وعمر بن شبة وغيرهم.

ولأجل إمام القارئ على نموذج من تفسيره نأتي بما يلي:
سأله رجل عن قوله سبحانه: «أَذْلِكَ خَيْرٌ نُزِّلَ لِأَمْ شَجَرَةَ الْزَّقُومِ * إِنَّا

١. كان تميمياً بالولاء.

٢. تاريخ بغداد: ٢٥٢ / ١٣ برقم ٧٧١٠.

٣. المراد غريب اللغة أو غريب القرآن والحديث.

٤. المعارف: ٢٤٣.

جَعْلَنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ * إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَعِيمِ * طَلْقُهَا كَانَهُ رَءُوسُ الشَّيْطَنِينَ * فَإِنَّهُمْ لَا يَكُونُونَ مِنْهَا قَمَالُونَ مِنْهَا أَبْطَلُونَ^(١).

سأله عن قوله: «طَلْقُهَا كَانَهُ رَءُوسُ الشَّيْطَنِينَ» وقال: إنما يقع الوعد والإيذاد بما عرف مثله، وهذا لم يعرف فأجاب: إنما كلام الله العرب على قدر كلامهم. أما سمعت قول أمرى القيس:

أَيْقَنْتَنِي وَالْمُشْرِفِي شَضَاجِعِي وَمَسْنُونَةَ زَرْقَ كَأْنِيَابِ أَغْوَالِ

وهم لم يروا الغول قطّ، ولكنه لما كان أمر الغول يهولهم، أوعدوا به.

ثم يقول: وأذمعت منذ ذلك اليوم أن أضع كتاباً في القرآن لمثل هذا وأشباهه ولما يحتاج إليه من علمه، ولما رجعت إلى البصرة عملت كتاباً
الذي سميتها المجاز.^(٢)

وقد ذكر ابن خلkan أنه لم يزل يصنف حتى مات، وتصانيفه تقارب
مائةٍ تصنيف، فمنها كتاب «مجاز القرآن الكريم» وكتاب «غريب القرآن»
وكتاب «معاني القرآن» وكتاب «غريب الحديث»...^(٣) ويبدو من فهرس
تصانيفه أن أكثرها يدور بين اللغة والشعر والتاريخ وما يشابهها، والذي أثار
عواطف الأمة العربية ضده أنه ألف كتاب «لصوص العرب» وكتاب «فضائل
الفرس»، ومن المعلوم أن العصبية العمياء لا تحبّ كلاً التأليفين.

١. العصافات: ٦٦-٦٢.

٢. وفيات الأعيان: ٢٣٦/٥ تحقيق الدكتور إحسان عباس. ولا حظ: مجاز القرآن لأبي عبد الله ج ٢.

٣. وفيات الأعيان: ٢٣٨/٥ تحقيق الدكتور إحسان عباس.

يقول ابن خلكان: لما جمع كتاب المثالب، ولعل مراده هو «الصوصن العرب»، قال له رجل مطعون النسب: بلغني أنت عبت العرب جميعها، فقال: «وما يضرك، أنت من ذلك بريء»^١ يعني أنه ليس منهم، ويدرك ابن خلكان أيضاً: أنه لا يقبل أحد من الحكماء شهادته لأنه كان يتهم بالميل إلى الغلمان. قال الأصمسي: دخلت أنا وأبي عبيدة يوماً المسجد فإذا على الاسطوانة التي يجلس إليها أبو عبيدة مكتوب على نحو من سبعة أذرع.

صلَّى اللهُ عَلَى لَوْطٍ وَشَيْعَتِهِ أَبَا عَبِيدَةَ قَلْ بَالَّهُ أَمِينَا

فقال لي: يا أصمسي امتحن هذا، فركبت على ظهره ومحنته بعد أن أثقلته إلى أن قال: أثقلتني وقطعت ظهري، فقلت له: قد بقي الطاء. فقال: هي شر حروف هذا البيت^(٢).

أقول: إن الأصمسي كان ممن ينصب العداء لعلي، وأبا عبيدة كان من الخوارج، والجنس إلى الجنس يميل «والمرء على دين خليله وقرنه» وقال سبحانه حاكياً عن المجرمين «يَئُونُّكُمْ لَيَتَّشَى لَمْ أَتَخِذْ لَلَّاتِ خَلِيلَّاً»^(٣) وقال سبحانه: «أَلَا إِخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بِعَضُّهُمْ لِيَغْضِبُنَّ هَذُو إِلَّا الْمُسْتَقِيمُونَ»^(٤)، ومع ذلك كله فيحتمل أن تكون القصة مختلفة من جانب الأعداء، لأنهم كانوا يرون أمثال أبي عبيدة من المبتدعة الذين تجوز مبارحتهم بإبعاداً للناس عن ضلالهم.

١. المصدر نفسه: ٢٤٢.

٢. الفرقان: ٢٨.

٣. الزخرف: ٦٧.

مجاز القرآن لأبي عبيدة:

لم يصل إلينا من كتب أبي عبيدة مع كثرتها غير كتاب مجاز القرآن، وقد عرفت أن ابن خلكان ذكر له أسماء كتب ثلاثة حول القرآن وزاد ابن النديم كتاب «اعراب القرآن» وهل ألف أبو عبيدة كتاباً بهذه الأسماء، أو هي أسماء متعددة والمسمى واحد؟ فقد رجح محقق كتاب مجاز القرآن الثاني وقال: «والذي نظنه أن ليس هناك لأنبياء عبيدة غير كتاب المجاز»، وأن هذه الأسماءأخذت من الموضوعات التي تناولها «المجاز» فهو يتكلّم في معاني القرآن، ويفسر غريبه، وفي أثناء هذا يعرض لـ«اعرابه»، ويشرح أوجهه تعبيراً، وذلك ما عبر عنه أبو عبيدة بـ«مجاز القرآن»، فكُلّ سُمْنَي الكتاب بحسب أوضح الجوانب التي تولّى الكتاب تناولها، ولفت نظره أكثر من غيرها، ولعل ابن النديم لم ير الكتاب، وسمع هذه الأسماء منأشخاص متعددين فذكر لأنبياء عبيدة في موضوع القرآن هذه الكتب المختلفة الأسماء.

ثم إن التأليف في غريب القرآن كثير، وربما يعبر عن بعضه بمعانٍ القرآن، كما هو الحال في كتاب الفراء، وربما يعبر عنه بـ«مجازات القرآن» كما هو الحال في تأليف الشريف الرضي، وأما الفرق بين كتاب أبي عبيدة وكتاب الرضي وقد اشتهر الأول بـ«مجاز القرآن»، والثاني بـ«مجازات القرآن»، هو أن الأول يستعمل لفظ المجاز بمعنى مفهوم الكلمة والأية، بخلاف الثاني فإنه يستعمله في الجامع بين المجاز اللغوي والكتابية والاستمارة، ولكل مزية، وعلى كل تقدير فتأثير أبي عبيدة أثر متقن مفيد جداً، وقد قام بتحقيقه

الدكتور محمد فؤاد سرگين في جزأين، وقد طبع للمرة الثانية في سنة ١٤٠١هـ.

وقد اختلفت الأقوال في تاريخ وفاته، فنقل الخطيب عن بعضهم أنه مات سنة ٢٠٩هـ، وعن آخر سنة ٢١١هـ، وعن ثالث ٢١٠هـ، وقيل: سنة ٢١٣هـ، والله العالم.

ولنكتف بما ذكر من رجال الخوارج في العصور الأولى وقد تعرّفت على عدّة من رجالهم في ثنايا الكتاب لاسيما القادة العسكريين.

بقيت هنا كلمة وهي أن نعطف نظر القارئ إلى ما روي عن النبي الأكرم في حق المحكمة الأولى وأثر في حقهم عن الصحابة والتابعين لهم يا حسان، وقد جمعها إمام الحنابلة أحمد بن حنبل ورواه عنه ابنه عبد الله في كتاب «السنة».^(١) واليكم متونها مع أسانيدها:

بما أن الاباضية لا يرون أنفسهم خوارج ونحن أيضاً نرى بهم عن كونهم منهم على الشروط التي قدّمتها في الكتاب، فلا أراهم متضايقين من هذه الآثار التي لو تدبر فيها القارئ يراها من قسم المتواتر المعنوي ولا يحق لأحد أن يشك في ما يهدف إليه جمعها.

تم الكتاب وأخر دعوانا
أن الحمد لله رب العالمين



الفهارس

١. فهرس المصادر

٢. فهرس المحتويات

فهرس المصادر

حرف الألف

- ١ . الاباضية بين الفرق الإسلامية: علي يحيى معمرا ، عمان - ١٤٠٦هـ.
- ٢ . الاباضية في مصر والمغرب: دكتور رجب محمد عبدالحليم، مسقط - ١٤١٠هـ.
- ٣ . الاباضية في موكب التاريخ: علي يحيى معمرا ، دار الكتاب العربي، القاهرة - ١٣٨٤هـ.
- ٤ . الاتقان: جلال الدين السيوطي (٩١١ - ٨٤٩هـ) تحقيق الدكتور مصطفى ، دار ابن كثير، بيروت.
- ٥ . أحكام القرآن: الجصاصون: أحمد بن علي (المتوفى ٣٧٠هـ) دار الكتاب العربي، بيروت - ١٤٠٦هـ.
- ٦ . الاخبار الطوال: الدينوري: أبو حنيفة أحمد بن داود (المتوفى

- ٢٨٢ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٩٦٠ م.
٧. الإصابة: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (المتوفى ٨٥٢ هـ)
دار إحياء التراث العربي، بيروت - ١٣٥٨ هـ.
٨. أصول الدين: البزودي: أبو اليسر محمد بن عبد الكريم (٤٢١ - ٤٩٣ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٣٨٣ هـ.
٩. الأعلام: خير الدين الزركلي (المتوفى ١٣٩٦ هـ) دار العلم للملائين، بيروت - ١٤٠٤ هـ، الطبعة السادسة.
١٠. الأغاني: أبوالفرج الأصفهاني: علي بن الحسين (المتوفى ٣٥٦ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١١. الله خالق الكون: جعفر الهادي (المعاصر) من محاضرات العلامة الأستاذ جعفر السبحاني، دار الأضواء، بيروت - ١٤٠٦ هـ.
١٢. الإلهيات: محمد مكي العاملي من محاضرات العلامة الأستاذ جعفر السبحاني، الدار الإسلامية، بيروت - ١٤١٠ هـ.
١٣. الأمالي: الشيخ الطوسي: محمد بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ)
مؤسسة البعثة، قم - ١٤١٤ هـ.
١٤. الإمام جابر بن زيد العماني: الصوافي: الدكتور صالح بن أحمد، عمان - ١٤٠٩ هـ، الطبعة الثانية.
١٥. الإمامة والسياسة: الدينوري: أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة

- (المتوفى ٢٧٦ هـ) مطبعة مصطفى محمد، مصر.
- ١٦ . الأنساب: البلاذري: أحمد بن يحيى (من أعلام القرن الثالث الهجري) مؤسسة الأعلمي، بيروت - ١٣٩٤ هـ.
- ١٧ . أوائل المقالات: الشيخ المفيد: محمد بن محمد النعمان (٢٣٦ - ٤١٣ هـ)، مكتبة الحقيقة، تبريز - ١٣٧١ هـ.

حرف الباء

- ١٨ . الباب العادي عشر: العلامة الحلي: حسن بن يوسف بن مطهر (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ) ط طهران.
- ١٩ . بحار الأنوار: محمد باقر المجلسي (١٠٣٧ - ١١١٠ هـ) مؤسسة الوفاء، بيروت - ١٤٠٣ هـ.
- ٢٠ . بدء الإسلام وشرائع الدين: ابن سلام الاباضي (المتوفى ٢٧٣ هـ).
- ٢١ . بداية المجتهد: ابن رشد القرطبي (٥٢٠ - ٥٩٥ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٤٠٣ هـ.
- ٢٢ . البيان والتبيين: الجاحظ: أبو عثمان عمرو بن بحر (المتوفى ٢٥٥ هـ) دار الفكر للجميع، بيروت - ١٩٦٦ م.

حرف التاء

- ٢٣ . تاج العروس: الزبيدي: محمد مرتضى، دار الفكر، بيروت - ١٤١٤ هـ.
- ٢٤ . تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي: أبوياكر أحمد بن علي (المتوفى ٤٦٣ هـ) المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- ٢٥ . تاريخ الخلفاء: السيوطي: جلال الدين (٨٤٩ - ٩١١ هـ) مطبعة المدني، القاهرة - ١٣٨٣ هـ.
- ٢٦ . تاريخ الطبرى: الطبرى: أبوجعفر محمد بن جرير (المتوفى ٩٣١ هـ) مؤسسة الأعلمى، بيروت.
- ٢٧ . تاريخ مدينة دمشق: ابن عساكر: علي بن الحسن بن هبة الله (٥٧٣ - ٥٠٠ هـ) دار التعارف، بيروت - ١٣٩٥ هـ.
- ٢٨ . تاريخ المذاهب الإسلامية: محمد أبوزهرة (المتوفى ١٣٩٦ هـ) طبع القاهرة.
- ٢٩ . تاريخ المغرب الكبير: محمد علي دبوز.
- ٣٠ . تاريخ اليعقوبي: اليعقوبي: أحمد بن أبي يعقوب (من علماء القرن الثالث) المكتبة الحيدرية، النجف - ١٣٨٤ هـ.
- ٣١ . تحفة الأعيان: أبو إسحاق السالimi.

٣٢. تذكرة الخواص: سبط ابن الجوزي (٦٥٤ - ٥٨١ هـ) مؤسسة أهل البيت، بيروت - ١٤٠١ هـ.
٣٣. تفسير المنار: محمد رشيد رضا (المتوفى ١٣٥٤ هـ) دار المنار، مصر - ١٣٧٣ هـ.
٣٤. تقريب التهذيب: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (٧٣ - ٨٥٢ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٣٩٥ هـ.
٣٥. التمهيد: القاضي أبو بكر: محمد بن الطيب الباقلاني (المتوفى ٤٠٣ هـ)، طبع القاهرة - ١٣٦٦ هـ.
٣٦. تنقیح المقال: عبدالله المامقاني، إيران، طبعة حجر.
٣٧. تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا النووي (المتوفى ٦٧٦ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٨. تهذيب التهذيب: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (٧٣ - ٨٥٢ هـ) دار الفكر، بيروت - ١٤٠٤ هـ.

حرف الجيم

٣٩. الجامع الصحيح (مسند الربيع بن حبيب الأزدي): تقديم عبدالله بن حميد السالمي، طبع دمشق - ١٣٨٨ هـ.
٤٠. العرج والتتعديل: أبو حاتم الرازى (المتوفى ٣٢٧ هـ) دار إحياء

الترااث العربي، بيروت - ١٣٧١ هـ.

٤١ . جواهر الكلام: النجفي: محمد حسن (المتوفى ١٢٦٦ هـ) دار إحياء الترااث العربي، بيروت - ١٩٨١ م.

٤٢ . الجوامد المتقاة: البرادعي، طبع القاهرة - ١٨٨٤ م.

حرف العاء

٤٣ . الحور العين: الحميري: سعيد بن نشوان، طهران - ١٣٩٤ هـ
بالأفسيت.

حرف العاء

٤٤ . خزانة الأدب: البغدادي: عبدالقادر بن عمر (١٠٣٠ - ١٠٩٣ هـ)
دار صادر، بيروت.

٤٥ . الخصائص: النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد (٢١٥ - ٣٠٣ هـ)
منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف - ١٣٨٨ هـ.

٤٦ . الخطط: تقى الدين المقرizi (المتوفى ٨٤٥ هـ) دار صادر،
بيروت.

٤٧ . الخلاف: الشیعی الطوسي: محمد بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ) دار
الكتب العلمية، قم - إیران.

٤٨ . الخوارج في المصر الأموي: الدكتور نايف معروف، دار الطليعة، بيروت - ١٤٠١ هـ.

حرف الذال

٤٩ . الذريعة: آقا بزرگ الطهراني (١٢٩٣ - ١٣٨٩ هـ) دار الأضواء، بيروت - ١٤٠٣ هـ.

حرف الراء

٥٠ . الرسائل: مرتضى الأنصاري (المتوفى ١٢٨٢ هـ) مطبعة پیروز، قم - ١٣٩٠ هـ.

حرف السين

٥١ . سنن ابن ماجة: ابن ماجة: أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (٢٠٧ - ٢٧٥ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت - ١٣٩٥ هـ.

٥٢ . السنن الكبرى: البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين (المتوفى ٤٥٨ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٤٠٦ هـ.

٥٣ . سير أعلام النبلاء: الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد (المتوفى ٧٤٨ هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت - ١٤٠٩ هـ.

٥٤ . السيرة الحلبية: الحلببي: برهان الدين علي بن إبراهيم (المتوفى

١٠٤٤) المكتبة الإسلامية، بيروت.

٥٥ . السيرة النبوية: ابن هشام: أبو محمد عبد الملك بن أيوب الحميري (المتوفى ٢١٣ أو ٢١٨ هـ) دار التراث العربي، بيروت.

٥٦ . السير والجوابات: لبعض فقهاء الاباضية، تحقيق الدكتورة سيدة إسماعيل الكاشف، طبع وزارة التراث القومي، سلطنة عمان.

حرف الشين

٥٧ . شذرات الذهب: ابن عماد الحنبلي (١٠٣٢ - ١٠٨٩ هـ) دار الفكر، بيروت - ١٣٩٩ هـ.

٥٨ . شرائع الإسلام: المحقق الحلبي: أبو القاسم جعفر بن الحسن (٦٠٢ - ٦٧٦ هـ) دار الأضواء، بيروت - ١٤٠٣ هـ.

٥٩ . شرح العقيدة الطحاوية: صدر الدين علي بن أبي العز المحتفي (من أعلام القرن الثامن) المكتب الإسلامي، بيروت - ١٤٠٤ هـ.

٦٠ . شرح المقاصد: سعد الدين التفتازاني (المتوفى ٧٩٢ هـ) طبع مصر.

٦١ . شرح نهج البلاغة: ابن أبي الحديد (المتوفى ٦٥٥ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٣٧٨ هـ.

حرف الصاد

٦٢ . صحيح البخاري: البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (المتوفى ٢٥٦ هـ) مكتبة عبد الحميد أحمد حنفي، مصر - ١٤٣١هـ.

٦٣ . صحيح مسلم: أبو الحسين: مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى ٢٦١ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

حرف الفاء

٦٤ . الضعفاء والمتروكين: عبد الرحمن بن الجوزي (المتوفى ٥٩٧ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - ١٤٠٦ هـ.

حرف العين

٦٥ . العقد الفريد: ابن عبد ربه الأندلسي (٢٤٦ - ٣٢٨ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - ١٤٠٤ هـ.

٦٦ . العقود الفضية: الحارثي، طبع دار اليقظة.

حرف الغين

٦٧ . الفارات: ابن هلال الثقفي (المتوفى ٢٨٣ هـ) دار الكتاب

الإسلامي، قم - ١٤١١ هـ.

٦٨. الغدير: الأميني: عبدالحسين أحمد النجفي (١٣٢٠ - ١٣٩٠ هـ)
دار الكتاب العربي، بيروت - ١٣٨٧ هـ.

حرف الفاء

٦٩. الفصل في المثل والأهواء والنحل: ابن حزم الأندلسى
(المتوفى ٤٥٦ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٣٩٥ هـ.

٧٠. الفرق بين الفرق: البغدادي: عبدالقاهر بن طاهر بن محمد
(المتوفى ٤٢٩ هـ) دار المعرفة، بيروت.

٧١. فقه الإمام جابر بن زيد: يحيى محمد بكوش، دار الغرب
الإسلامي، بيروت - ١٤٠٧ هـ.

حرف الكاف

٧٢. الكافي: الكليني: محمد بن يعقوب (المتوفى ٣٢٩ هـ) دار الكتب
الإسلامية، طهران - ١٣٨٨ هـ.

٧٣. الكامل في اللغة والأدب: المبرد النحوي: أبو العباس محمد بن
يزيد (المتوفى ٢٨٥ هـ) مكتبة المعارف، بيروت.

٧٤. الكامل في التاريخ: ابن الأثير الجزري: محمد بن محمد

(المتوفى ٦٣٠ هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.

٧٥. الكشف والبيان: القلهاطي: تحقيق د. سيدة إسماعيل الكاشف -
١٩٨٠ م.

٧٦. كنز العمال: المتنقي الهندي (المتوفى ٩٧٥ هـ) مؤسسة الرسالة،
بيروت - ١٤٠٥ هـ.

حرف اللام

٧٧. لسان الميزان: العسقلاني: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر
(المتوفى ٨٥٢ هـ) مؤسسة الأعلمي، بيروت.

حرف العيم

٧٨. المبسوط: الطوسي: أبو جعفر محمد بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ)
طبع طهران - ١٣٨٧ هـ.

٧٩. مجمع البيان: الطبرسي: الفضل بن الحسن (٤٧١ - ٥٤٨ هـ)
مطبعة العرفاني، صيدا - ١٣٥٤ هـ.

٨٠. مجمع الزوائد: الهيثمي: الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر
(٧٣٥ - ٨٠٧ هـ) دار الكتاب العربي، بيروت - ١٤٠٢ هـ.

٨١. المحاسن: البرقي: أحمد بن محمد (المتوفى ٢٧٤ هـ) طبع

طهران.

٨٢. المستدرك: النوري الطبرسي: الحسين بن محمد تقى (١٢٥٤ - ١٣٢٠ هـ) مؤسسة آل البيت، قم - ١٤٠٧ هـ.
٨٣. المسند: أحمد بن حنبل (المتوفى ٢٤١ هـ) دار الفكر، بيروت.
٨٤. المسند: الطيالسي: سليمان بن داود الجارود (المتوفى ٢٠٤ هـ) دار المعرفة، بيروت .
٨٥. مروج الذهب: المسعودي: علي بن الحسين (المتوفى ٣٤٥ هـ) منشورات الجامعة اللبنانية، بيروت - ١٩٦٥ م .
٨٦. المعارف: ابن قتيبة الدينوري (المتوفى ٢٧٦ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - ١٤٠٧ هـ.
٨٧. المعترض: محمد بن سعيد الكلمي، منشورات وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان.
٨٨. المعيار والموازنة: أبو جعفر الاسكافي (المتوفى ٢٤٠ هـ) تحقيق محمد باقر محمودي، الطبعة الأولى - ١٤١٢ هـ.
٨٩. المفتني: عبدالله بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) مطبعة الإمام، مصر.
٩٠. مفاتيح الغيب: الرازى: فخر الدين محمد بن عمر (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) طبع مصر.

- ٩١ . مفاهيم القرآن: السبحاني: جعفر بن محمد حسين (مؤلف هذا الكتاب) قم - ١٤٠٤ هـ.
- ٩٢ . مقالات الإسلاميين: الأشعري: أبو الحسن علي بن إسماعيل (المتوفى ٣٢٤ هـ) الطبعة الثالثة - ١٤٠٠ هـ.
- ٩٣ . الملل والنحل: الشهري: محمد بن عبدالكريم (٤٧٩ - ٥٤٨ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٤٠٢ هـ.
- ٩٤ . مناقب آل أبي طالب: ابن شهرآشوب: أبو جعفر رشيد الدين محمد بن علي السروي المازندراني (٤٨٨ - ٥٨٨ هـ) المطبعة العلمية، قم - إيران.
- ٩٥ . ميزان الاعتلال: محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى ٧٤٨ هـ) دار المعرفة، بيروت.

حرف النون

- ٩٦ . نهج البلاغة: جمع الشريف الرضي: أبوالحسن محمد بن الحسن (٣٥٩ - ٤٠٦ هـ) بيروت - ١٣٨٧ هـ.
- ٩٧ . نور الثقلين: العروسي الحويزي: عبدعلي بن جمعة (المتوفى ١١١٢ هـ) مطبعة الحكمة، قم - إيران.

حرف الواو

- ٩٨ . وسائل الشيعة: الحر العاملي: محمد بن الحسين (١٠٣٣ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت - ١٤٠٣ هـ.
- ٩٩ . وفيات الأعيان: ابن خلkan: أحمد بن محمد (٦٠٨ - ٦٦١ هـ) منشورات الرضي، قم - ١٣٦٤ هـ.
- ١٠٠ . ولعة صفين: نصر بن مراح المتقري (المتوفى ٢١٢ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٣٩٥ هـ.

فهرس الكتاب

الصفحة	الموضوع
٧	مقدمة المؤلف
	الفصل الأول
	بداية الاختلاف بعد وحلاة الرسول ﷺ
٢١	أسباب الثورة في خلافة عثمان
٢١	١ - تعطيل الحدود الإلهية
٢١	٢ - عطياته الهائلة لبني أمية من بيت المال
٢٢	٣ - تأسيس حكومة أمرية
٢٢	٤ - مواقفه العدائية تجاه الصحابة
٢٣	٥ - إيواؤه طريد رسول الله
٢٤	قتل الخليفة عثمان
٢٥	اجتماع المهاجرين والأنصار على بيعة علي
	الفصل الثاني
	حوادث وطوارئ مريرة في عصر الخلافة العلوية
٣٥	١ - قتال الناكثين (حرب الجمل)

الصفحة

الموضوع

- | | |
|----|---------------------------------------|
| ٣٦ | خروج عائشة إلى مكة |
| ٣٨ | مغادرة الشيختين وعائشة مكة |
| ٣٩ | مسير علي إلى البصرة |
| ٤٢ | على اعتاب حرب الجمل |
| ٤٥ | خطبة علي يوم الجمل |
| ٤٩ | ٢ - قتال القاسطين (حرب صفين) |
| ٤٩ | الخلافة كانت الأمنية القصوى لمعاوية |
| ٥٢ | مخططات معاوية |
| ٥٣ | ١- الاتصال بعمرو بن العاص |
| ٥٣ | ٢- قميص عثمان المخضب بالدم |
| ٥٤ | ٣- الاستئصار بالشخصيات المرموقة |
| ٥٦ | ٤- رسائل معاوية إلى الشخصيات |
| ٥٧ | جهود علي ومساعيه لإخماد الفتنة |
| ٥٩ | خروج معاوية إلى صفين |
| ٥٩ | استعادة الشريعة من جيش معاوية |
| ٦٧ | فرض التحكيم أولاً، وفرض المحكم ثانياً |
| ٧٠ | صياغة اتفاقية الصلح |

الصفحة	الموضوع
٧١	اتفاقية الصلح أو وثيقة التحكيم
٧٤	صورة أخرى لوثيقة التحكيم
	الفصل الثالث
	نشوء الخوارج عند مخالفتهم لمبدأ التحكيم
٨١	تبني النبي ﷺ بفتنة الخوارج
٨٢	تحليل لكارثة التحكيم
٨٢	الأول: لماذا اغتر المحكمة بظواهر الأمر؟
	الثاني: لماذا رجعوا عن التحكيم بعد فرضه على
٨٥	عليه؟
	الفصل الرابع
	تحركاتهم السياسية بعد مبدأ التحكيم
٩٦	الظهور ضد علي عليه السلام
٩٧	تكفير علي عليه السلام وأصحابه
٩٨	قتل الأبراء
٩٩	الإمام يبيان موقفه من التحكيم
١٠٠	التعامل معهم كسائر المسلمين
١٠٠	بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيりهم

الصفحة	الموضوع
	الفصل الخامس
١١١	موقف الإمام ورأي الحكمين
١١٢	المواضيع التي كان على الحكمين دراستها تدخل الحكمين فيما لم يحول إليهما
	الفصل السادس
١٣٤	تحرّكاتهم العسكرية بعد صدور رأي الحكمين
١٣٧	الحرص على صيانة نفوذهما
١٣٨	فقء عين الفتنة
١٤١	تنبؤ للإمام بعد استئصال الخوارج
	كلمة أخيرة للإمام في حق الخوارج
	الفصل السابع
١٤٥	انتفاضات الخوارج بعد حرب النهروان في العهد العلوي
١٤٩	خروج الخريت بن راشد الناجي و...
١٥٣	جريمعتهم الكبرى أو آخر سهم في كنافة الخوارج
١٥٤	ما هي أسباب النكسة في أعقاب حرب صفين؟
١٦٢	سيادة نزعة الاعتراض على قراء الكوفة
	وجود العملاه في جيش الإمام

الصفحة	الموضوع
١٧٩	هل العصبية القبلية دفعت الأشعة إلى المخالفة؟ الفصل الثامن
١٨٠	الخوارج في عصر معاوية بن أبي سفيان
١٨١	خروج فروة بن نوفل
١٨٢	خروج شبيب بن بحرة
١٨٣	الخوارج والمغيرة بن شعبة والي معاوية في الكوفة
١٨٤	خروج معين الخارجي
١٨٥	خروج أبي مريم مولىبني الحرت بن كعب
١٨٦	خروج أبي ليلى
١٨٧	خروج المستورد
١٨٨	خروج الموالي لصالح الخوارج
١٨٩	خروج حيان بن ظبيان السلمي
١٩٠	الخوارج في البصرة
١٩١	خروج الخطيم الباهلي وسهم بن غالب الهمجوني
١٩٢	خروج قریب بن مرة وزحاف الطائي
١٩٣	خروج زياد بن خراش العجلاني
١٩٤	خروج معاذ الطائي

الموضوع	الصفحة
خروج طواف بن غلاق	١٨٧
خروج عروة بن أدية	١٨٩
خروج مردارس بن أدية	١٨٩
من خطط زيد لاستئصال الخوارج	١٩٣
الفصل التاسع	
ألقاب الخوارج وفرقهم	
الفرقة الأولى: الأزارقة	٢٠٥
أتباع نافع بن الأزرق المقتول سنة ٦٥ هـ	٢٠٥
استغلال الخوارج الظروف الحرجية	٢٠٦
كتاب نجدة إلى نافع	٢١٠
إجابة نافع عن كتاب نجدة	٢١٢
رسالة نافع إلى محكمة البصرة	٢١٤
آراء الأزارقة وعقائدهم	٢٢٠
الفرقة الثانية: التجذيدية	٢٢٢
الفرقة الثالثة: البيهصية	٢٢٨
العرفية	٢٣١
أصحاب التفسير	٢٣٢

الصفحة	الموضوع
٢٣٢	أصحاب السؤال
٢٣٥	الفرقة الرابعة: الصفرية
٢٣٩	أصول الفرق للخوارج
٢٤١	الخوارج قد شوّهوا محسن الدين
٢٤٢	الفرقة الخامسة: الاباضية (أتباع عبد الله بن ابااض)
٢٤٣	الاباضية في كتب المقالات والتاريخ
٢٤٥	أوهام حول مؤسس المذهب
٢٤٩	الاباضية في كتب أعلامهم
٢٥٠	هل الاباضية من الخوارج؟
٢٥٦	نظرنا في الموضوع
٢٧٢	نظريّة أخرى في مفهوم الخوارج
	الفصل العاشر
	عقائد الاباضية وأصولهم الثمانية
٢٧٩	١. صفات الله ليست زائدة على ذاته
٢٨١	٢. امتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة
٢٨٥	٣. القرآن حادث غير قديم
٢٩٠	٤. الشفاعة: دخول الجنة بسرعة

الصفحة	الموضوع
٢٩٢	٥. مرتكب الكبيرة كافر نعمة لا كافر ملة
٢٩٦	٦. الخروج على الإمام الجائز
٢٩٩	٧. التولّي والتبرّي والوقوف
٣١٠	٨. آراء الاباضية في الصحابة
٣١٤	الفتاوى الشاذة عن الكتاب والسنّة
٣٢٢	خاتمة المطاف: مسالك الدين عند الاباضية
٣٢٦	العزّابة
٣٢٦	تعريف العزّابة
٣٢٦	اشتقاق كلمة العزّابة
٣٢٧	معنى كلمة الحلقة
٣٢٧	مقر العزّابة
٣٢٨	عدد أعضاء الحلقة
٣٣٠	شروط العضوية
٣٣١	واجبات الحلقة
٣٣٣	أين تنشأ حلقة العزّابة
٣٣٤	اختيار أعضاء الحلقة
٣٣٦	عقوبة العزّابي

الصفحة	الموضوع
٣٣٧	كيف تكون نظام العزابة؟
٣٤٠	نصيحة للإباضية
	الفصل الحادي عشر
	مؤسس المذهب الإباضي ودعاته في العصور الأولى
٣٤٩	١ - عبدالله بن اباض، مؤسس المذهب
٣٥٠	ظهور خط الاعتدال بعد مقتل الإمام
٣٥٥	رأي آخر في المؤسس
٣٥٩	٢ - جابر بن زيد العماني الأزدي
٣٦٢	كلمات الإباضية في حق جابر
٣٦٧	فقه جابر بن زيد
٣٦٩	٣ - أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة
٣٧٠	شيوخه
٣٧٠	تلاميذه
٣٧١	٤ - أبو عمرو ربيع بن حبيب الفراهيدي
٣٧٢	الثلاثيات
٣٧٣	انطباعات عن الجامع الصحيح
٣٧٨	٥ - أبو يحيى عبدالله بن يحيى الكندي (طالب الحق)

الصفحة	الموضوع
٣٨٠	أئمة الاباضية في القرون الأولى
٣٨٠	القرن الأول
٣٨١	القرن الثاني
٣٨١	القرن الثالث
٣٨٢	القرن الرابع
٣٨٣	دول الاباضية
٣٨٤	رسالة عبد الله بن أبياض إلى عبد الملك بن مروان
	الفصل الثاني عشر
	في عقائد فرق الخوارج ومخططاتهم في الحياة
٤٠٧	١- حكم التحكيم في حرب صفين
٤٠٨	التحكيم والتدخل في موضوع له حكم سماوي
٤١١	غيري جنى وأنا المعاقب فيكم
٤٢٨	روايات شاذة في أمر التحكيم
٤٣٣	إكمال: الخوارج أنصار علي وشيعته؟
٤٤٣	٢- حكم مرتكب الكبيرة من الجهات الثلاث
٤٤٤	الجهة الأولى - هل مرتكب المعاصي مشرك؟
٤٤٨	أدلة الأزارقة على أن المعاصي شرك

الصفحة	الموضوع
٤٥١	الجهة الثانية - هل مرتكب المعاصي مؤمن أو كافر؟
٤٥٤	أدلة الخوارج على أن ارتكاب المعاصي كفر
٤٦٨	الجهة الثالثة - صاحب الكبيرة وخلوده في النار
٤٧١	المخالفون عند الخوارج
٤٧٣	الإيمان يزيد و يتقصى
٤٧٥	٣- في الخروج على الحاكم الجائر
٤٧٦	في لزوم إطاعة الحاكم الجائر
٤٧٨	تحليل هذه النظرية
٤٨٠	في لزوم الخروج على الحاكم الجائر
٤٨٧	٤- التقية قولاً و عملاً
٤٩٣	٥- ما تجب معرفته بالتفصيل
٤٩٣	الأمر الأول: ما تجب معرفته في مجال العقيدة
٤٩٩	الأمر الثاني: ما يجب تعلمه في مجال الشريعة
٥٠١	٦- حكم الدار
٥٠٤	٧- في حكم الزاني المحسن
٥٠٨	خاتمة المطاف: في مسائل فقهية ثلاثة و عقائد الخوارج
٥٠٩	١. أولاد المشركين

الصفحة	الموضوع
٥١٣	٢. في نكاح المشركات
٥١٥	٣. نكاح الكافرة غير المشركة
٥٢٤	خاتمة المطاف: رجال الخوارج في المصور الأولى
٥٢٤	١ - عكرمة البربرى أبو عبد الله المدنى مولى ابن عباس
٥٢٨	٢ - قطرى بن الفجاعة
٥٢٩	٣ - عمران بن حطآن
٥٣٢	٤ - الطرماح بن حكيم الطائى
٥٣٣	٥ - الضحاك بن قيس
٥٣٥	٦ - أبو عبيدة معمر بن المثنى
٥٣٨	مجاز القرآن لأبي عبيدة
٥٤١	الفهارس
٥٤٣	١. فهرس المصادر
٥٥٧	٢. فهرس المحتويات